

السُّنَنُ الْكُبْرَى

لامامِ الْحَمْدَيْنِ الْحَافِظِ الْجَلِيلِ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ
الْبَيْهَقِيِّ السُّنَوِيِّ مَكَّةَ شَمَانَ وَخَمْسِينَ وَارْبَعَةَ مِائَةَ

المجلد الرابع

دار التكميل

تبريز، سن ١٤٠٦

مَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا

السُّنَنُ الْكُبْرَى

لِإِمَامِ الْمُحَدِّثِينَ الْحَافِظِ الْجَلِيلِ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ
الْبَيْهَقِيِّ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ وَأَرْبَعٍ مِائَةٍ

الجزء الرابع

وفي ذيله

الجواهر النقي

لِلْعَلَّامَةِ عَلَاءِ الدِّينِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عُثْمَانَ الْمَكَرْدِيَّيْنِي الشَّهِيدِ
بِابْنِ التُّرْكَمَانِيِّ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ وَسَبْعٍ مِائَةٍ

دار الفكر



﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

رب يسر وامن يا كريم وصلى الله على محمد وآله وسلم

(اخبرنا) الشيخ الزكي انزكي ابوبكر ابو الفتح ابوالقاسم منصور بن عبد المنعم (١) الفراوى النيسابورى قراءة عليهها رحمه الله وايتانا واجازلى بجمع مسدوعاته ومجازاته قال اخبرنا ابوالعالي مجد بن اسمعيل الفارسي واجازلى بجمع مسدوعاته قال اخبرنا المحافظ ابوبكر احمد بن الحسين البيهقي (ح وانباتى) غير واحد من اشياخى عن ابى القاسم زاهر بن طاهر قال اخبرنا البيهقي قال (٢) -

باب تسوية بيت القبور وتسطيحها

(اخبرنا) ابوصالح العنبرى انبأ (٣) جدى يعقوب بن منصور ثنا محمد بن اسمعيل الاسماعلى ثنا هارون بن سعيد الايلي (ح) واخبرنا) ابوعلى الروذبارى ثنا مجد بن بكر ثنا ابوداود ثنا احمد بن عمرو بن السرح قال ثنا ابن وهب حدثنى عمرو بن الحارث ان ابا على الهمداني حدثه قال كنا عندفضالة بن عبيد بروذس (٤) بارض الروم تنوفى صاحب لنا فامر فضالة بقبره

(١) فى النسخة المدرسية وعلامتها فيما أتى (مد) ههنا كلمة زائدة صورتها (حافد) بلا تقطاع الفاء - وفى الترانة وعلامتها فيما أتى - سى - (حاون) وقد تقدم اول الجزء الاول نحو هذا السند وليس فيه هذه الكلمة - ولهذا الرجل ترجمة فى معجم البلدان جزء (٦) ص (٣٤٣) ولا ذكر فيه لهذه الكلمة (٢) جاء هذا السند فى - مد - و - سى - ووقع فى السندية وعلامتها فيما أتى - س - سند آخر وهو - اخبرنا القاضي الامام العزلى جمال الدين ابوالقاسم عبد الصمد بن مجد بن ابى الفضل بن على الانصارى قال انبأ الشيخان الامامان العالمان ابوالقاسم زاهر بن طاهر بن مجد الشحامى وابوالعالي مجد بن اسمعيل بن مجد الفارسي فيما كتباهما اليها من نيسابور (قال) وانباتها الامام الحافظ ابوالحسن على بن سليمان بن احمد المرادى قراءة عليه ونحن نسمع قال انبأ الامام الحافظ ابوبكر احمد بن الحسين بن على البيهقي رحمه الله تعالى قال (٣) فى ضبط هذه الصيغة (اما) بحث والنظر فيها جار (٤) قال ابوداود فى سننه روذس جزيرة فى البحر - وفى ضبط هذه الكلمة خلاف نظره فى معجم البلدان -

(باب تسوية القبور وتسطيحها)

قال

ذكر فيه امره عليه السلام عليا (ان لا يترك قبر امشرفا الاسواه ولا يمثالا الاطمسه) - قلت - الظاهر ان المراد تدوير الشركين بقربة طفت التمثال عليها وكانوا يجعلون عليها الانصاب والابنية فاواد عليه السلام ازالة آثار الشرك ثم ذكر سؤال القاسم

فسوى ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بتسويتها - لفظ حديث الروذباري وفي رواية ابي صالح ان
نخامة بن شفي حدثه قال كنا مع فضالة بن عبيد بارض الروم والباقي سواء - رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر احمد
ابن عمرو وهارون بن سعيد -

(حدثنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابوبكر محمد بن الحسين القظان ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان بن حبيب
ابن ابي ثابت عن ابي وائل عن ابي هيباج الاسدي قال قال لي علي بن ابي طالب رضى الله عنه ابعتك على ما بعثني عليه
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا تترك قبراً مشرفاً الا سويته ولا تمسك في بيت الاطمسته - اخرجه مسلم في الصحيح من
حديث الثوري -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني قال قرى على عبدالله بن وهب
اخبرك محمد بن اسمعيل بن ابي فديك المدني عن عمرو بن هاشم عن القاسم بن محمد قال دخلت على عائشة رضي الله عنها فقلت
يا اماه اكشفي لي عن قبر النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه فكشفت لي عن ثلاثة قبور لا مشرفة ولا لاطئة مبطوحة مبطوحة (١)
العرصة الحمراء فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدماً و ابا بكر رضي الله عنه رأسه بين كفتي النبي صلى الله عليه وسلم
وعمر رضي الله عنه رأسه عند رجل النبي صلى الله عليه وسلم - هو عمرو بن عثمان بن هاشم قاله غير واحد عن ابي فديك -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس الدوري ثنا ابو نعيم الفضل بن دكين ثنا الحسن (٢) بن
صالح عن ابي البداء قال دخلت مع مصعب بن الزبير البيت الذي فيه قبر النبي صلى الله عليه وسلم فرأيت قبورهم مستطيرة

باب من قال بتسليم القبور

(اخبرنا) ابو عمر والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلي ثنا محمد بن عمران المغابري ثنا احمد بن يونس ثنا ابوبكر بن عياش ثنا سفيان
الباري قال رأيت قبر النبي صلى الله عليه وسلم مسنناً -

(واخبرنا) ابو عمر و انبا ابوبكر ثنا الحسن ثنا حبان عن ابن المبارك انبا ابوبكر بن عياش عن سفيان الباراني حدثه انه رأى
قبر النبي صلى الله عليه وسلم مسنناً - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن مقاتل عن عبدالله بن المبارك و متى ما صحت رواية

(١) في المصرية ببطحة - وعلامة المصرية فيما يأتي - مصن - (٢) مصن - الحسين -

ابن محمد عائشة (ان تكشف له قبره صلى الله عليه وسلم وقبور صاحبيه قال فكشفت لي عن ثلاثة قبور لا مشرفة ولا لاطئة
مبطوحة ببطحة العرصة الحمراء) الى آخره - قلت - الكلام على هذا الحديث يأتي في الباب الذي يليه ان شاء الله تعالى ثم
ذكر (عن الحسين بن صالح عن ابي البداء انه رأى قبورهم مستطيرة) - قلت - الحسين و ابو البداء لم اعرف حالهما والمستطيرة
في اللغة هي المنتشرة وليس ذلك بصرح في معنى المسطحة لان المسنمة ايضا فيها انتشار من اسفلها وليس في هذا الباب حديث
صرح في التسطيح والادلة الآتية الدالة على التسليم مصرحة بذلك فكانت اولى -

قال (باب من قال بتسليم القبور)

قال (فيه متى صحت رواية القاسم قبورهم مبطوحة دل ذلك على التسطيح) - قلت - لم ارا احدا صرح بان المبطوح
هو المسطح وعن ابن الزبير انه لما اراد بناء الكعبة كانت في المسجد جرائيم فقال ايها الناس ابطحوا انا هاب الناس الى بطحه -
قال الزمخشري في الفائق البطح ان يجعل ما ارتفع منه منبطحا اي منخفضا حتى يستوى ويذهب التفاوت انتهى كلامه فعلى
هذا قوله مبطوحة معناه ليست بمشرفة وقوله لا مشرفة ولا لاطئة يدل على ذلك وكذا حديث علي لا تترك قبراً مشرفاً
الاسويته اي سويته بالقبور المعتادة وقيل في قوله تعالى قادرين على ان نسوي بنانه - اي نجعلها مستوية وذكر الطحاوي
في كتابه الكبير في اختلاف العلماء حديث القاسم ثم قال ليس في هذا دليل على تريع ولا تسليم لانه يجوز ان تكون مبطوحة

القاسم بن محمد قبورهم مبطوحة ببطحاء العرصة فذالك يدل على التسطیح وصحت رؤية سفیان التمار تبرأ النبي صلى الله عليه وسلم مسناً كما أنه غير عا كان غايه في القديم فقد سقط جداره في زمن الوليد بن عبد الملك وقيل في زمن عمر بن عبد العزيز ثم اصبح وحدث القاسم بن محمد في هذا الباب اصح واولى ان يكون محفوظاً الان بعض اهل العلم من اصحابنا استحسب التسنيم في هذا الزمان لكونه جائزاً بالاجماع وان التسطیح صار شعاراً لاهل البدع فلا يكون سبباً لاطالة الالسنه فيه ورميه بما هو منزه عنه من مذاهب اهل البدع وبالله التوفيق -

باب لا يبني على القبور ولا يتجسس

(اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصغاني ثنا حجاج يعني ابن محمد قال قال ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يقعد الرجل على القبر (١) او يقمص (٢) او يبني عليه - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن عبدالله عن حجاج بن محمد - (اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عثمان بن ابي شيبه ثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن سليمان بن موسى وعن ابي الزبير عن جابر بهذا الحديث زادوا في ادعائه وزاد سليمان بن موسى - او ان يكتب عليه وروين عن ابي موسى في وصيته ولا تجعلان على قبري بناء وعن ابي سعيد الخدري ولا تضربن على فسطاط وعن ابي هريرة كذلك -

باب في غسل المرأة

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انبا اسماعيل بن قتيبة (ح) قال وحد ثنا) ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب وجعفر بن محمد قالوا ثنا يحيى بن يحيى انبا يزيد بن زريع عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ام عطية قالت دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته فقال اغسلها ثلاثاً او خمساً او اكثر من ذلك ان رأيت ذلك بقاء وسدر واجعلان في الآخرة كافوراً او شيئاً من كاتور فاذا فرغت فاذني قالت فانا فرغنا آذناه فالتى الياحوقه فقال اشعرها اياه - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وخرجه البخاري من اوجه اخر عن ايوب -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا محمود بن عيلان (ح) و(اخبرنا) ابو حازم الحافظ انبا ابو احمد محمد بن محمد الحافظ انبا ابو بكر محمد بن اسحاق ابن خزيمة ثنا محمود بن عيلان امامه علينا ثنا ابو النضر

(١) - ي - ان يقعد على القبر (٢) - س - يتجسس -

بالبطحاء وهي مسنمة وفي النجريد للقدوري يحتمل ان تكون مبطوحة والتسنيم في وسطها فهذا الخبر محتمل وحدث التمار صريح في التسنيم وذكر البيهقي حديث التمار ثم قال (وحدث القاسم اصح واولى ان يكون محفوظاً) - قلت - هذا خلاف اصطلاح اهل هذا الشأن بل حديث التمار اصح لانه مخرج في صحيح البخاري وحديث القاسم لم يخرج في شيء من الصحيح وفي مصنف ابن ابي شيبه ثنائيس بن يونس عن سفیان التمار دخلت البيت الذي فيه قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم فرأيت قبره وقبر ابي بكر وعمر مسنمة وفيه ايضاً ثنائيس بن سعيد عن سفیان عن ابي حصين عن الشعبي رأيت قبور شهداء احد جثي مسنمة وهذان السندان صحيحان وحكى الطبري عن قوم ان السنه التسنيم واستدل لهم بان هيئة القبور سنة متبعة ولم يزل المسلمون يستمون قبورهم ثم قال ثنائيس بن ابي عثمان قال رأيت قبر ابن عمر مسناً قال الطبري لاحب ان يتعدى فيها احد المعنيين من تسويتها بالارض اورفها مسنمة قدر شهر على ما عليه عمل المسابن في ذلك قال وتسوية القبور ليست بتسطيح -

(باب غسل المرأة)

قال

ذكر فيه حديث حفصة بنت سيرين (عن ام ساهم اذا توفيت المرأة) الحديث وعزاه الى الترمذي - قلت - لم اجده

هاشم بن القاسم ثنا ابو معاوية شيبان عن ليث بن ابي سليم عن عبد الملك بن ابي بشير عن حفصة بنت سيرين عن ام سليم ام انس ابن مالك قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توفيت المرأة فاوداوا ان يمسوا لها فليبدأ (١) بطنها فليمسح بطنها مسحاً رقيقاً ثم ان لم يكن حبلي فاني كانت حبلي فلا تحركها (٢) فاذا اودت غسلها فابدق باسفلها (٣) فاقب على عورتها ثوباً ستيراً ثم خذى كرسفاً (٤) فاغسلها فاحسني غسلها ثم ادخلي يدك من تحت الثوب فامسح بها بكرسف ثلاث مرات فاحسني مسحها قبل ان توضعها ثم وضئها بماء فيه سدر ولنترغ الماء امرأة وهي قائمة لائل شيئاً غيره وائل غسلها اولي الناس بها والافراة وردة فان كانت صغيرة اوضئها فلتغسلها امرأة اخرى مسلمة وردة فاذا فرغت من غسل سفاتها غسلت بقايا بماء وسدر فهذا بيان وضئها ثم اغسلها بعد ذلك ثلاث مرات بماء وسدر وابدئي برأسها قبل كل شيء واقبى كل غسلة من الصدر بالماء ولا تترسى رأسها بمشط فان حدث منها حدث بعد الغسلات الثلاث فاجعلها تمساً وان حدث بعد الخمس فاجعلها سبعا وكل ذلك فليكن وترا بماء وسدر حتى لا يريك شيء فاذا (٥) كان في آخر غسلة في الثالثة او غيرها فاجعلى شيئاً من كافور و شيئاً من سدر ثم اجعل ذلك في جرة جديدة ثم اعديها فافرغى عليها وابدئي برأسها حتى تلبثي رجليها فاذا فرغت منها فاقبى عليها ثوباً نظيفاً ثم ادخلي يدك من وراء الثوب فانزعيه عنها - هذا بيان الغسل ثم احسني سفاتها كرسفاً ما استطعت ثم امسح كرسفاً من طيبها ثم خذى سبينة (٦) طويلة مغسولة فاربطها على عجزها كما يربط النطاق ثم اعقدتها بين فخذيها وضئ فخذيها ثم اتى طرف السبينة من عند عجزها الى قريب من ركبتيها (٧) - فهذا بيان سفاتها ثم طيبها وكفئها واضفري شعرها لثلاثة قرون قصة وقرنين ولا تشبهها بالرجال وليكن كفئها خمسة اوتاب احداهن الذي تلف به فخذاها ولا تنقص من شعرها شيئاً يعني بنورة ولا غيرها وما سقط من شعرها فاغسله ثم اعيديه في شعر رأسها اوتال اغرز به وطبى شعر رأسها واحسني تطيبه (٨) ان شئت واجعل كل شيء منها وترا ولا تنسى ذلك فان بدالك ان تجمرها في نعلها فاجعلها نبذة واحدة حتى يكون وترا - هذا بيان كفئها ورأسها وان كانت مجدورة او مخضوبة او اشباه ذلك فخذى خرقة واسعة فاغسلها في الماء - وفي غير هذه الرواية فانغمسها في الماء - ثم في روايتنا واجعلى تتبعى كل شيء منها ولا تحركها فاني احسني ان ينفجر منها شيء لا يستطيع رده - هذا لفظ ابن خزيمة وحديث الصغاني انتهى عند قوله وليكن كفئها خمسة - رواه ابو عيسى الترمذى عن محمود بن غيلان فزاد عند قوله واحسني تطيبه ولا تغسله بماء سخن واجريها بعد ما تكفئها بسبع ان شئت وكانه سقط من كتاب شيخى -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصغار ثنا جعفر بن احمد بن عاصم ثنا محمود بن خالد ثنا الوليد بن مسلم اخبرني شيبان ابو معاوية فذكر الحديث بطوله مقطعا بمعناه واللفظ مختلف الا انه قال فاذا فرغت من الخمس فلتجعل الكافور في مسامع الميت -

باب السنة الثابتة في تضيير شعر رأسها ثلاثاً

قرون والقائم خلفها

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص

(١) مص - نليدو (٢) مد - فلا يحركها (٣) مص - ي - بسفاتها (٤) مص - س - كرسفة (٥) مص - فان (٦) السبينة ضرب من الثياب تتخذ من مشاقاة الكتان مندوبة الى موضع بناحية المغرب يقال له سبن - نهاية (٧) ي - ركبتيها (٨) س - تطيبها

في كتاب الترمذى ومارأيت احداهن البيهقي عزاه اليه -

قال (باب السنة الثابتة في تضيير شعر رأسها ثلاثاً

قرون والقائم خلفها)

ذكر فيه قول ام عطية (فصغرنا رأسها ناصيتها وقرنها ثلاثة قرون) - قلت - ليس في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم

عن سفیان عن هشام عن أم الهذيل يعني حفصة بنت سيرين عن أم عطية قالت توفيت ابنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنا ولنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لعسانها وترا ثلاثا أو خمسا أو أكثر من ذلك ان وأبين ذلك واجعلن في الآخرة كآورا أو شيئا من كآورنا ذافرغني فأذني قالت فأذناه قالت فآلي الينا حتىوه فقال اشعرنها إياه قالت فضررنا وأسهبنا صبيها وقرينها ثلاثة قرون والقيدها (١) خلفها - أخرجه البيهقي ومسلم في الصحيحين من حديث هشام بن حسان ورواه البيهقي عن قبيصة عن سفیان مختصرا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب وجعفر بن محمد قالنا يحيى بن يحيى أن أبان بن زيد بن زريع عن أيوب عن محمد بن سيرين عن حفصة (٢) بنت سيرين عن أم عطية قالت مشطناها ثلاثة قرون - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى هكذا -

(أخبرنا) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفیان ثنا حرمة أنبا ابن وهب أنبا ابن جريح أن أيوب ابن أبي تيممة أخبره قال سمعت حفصة بنت سيرين تقول حدثنا أم عطية أنها عن جعان رأس ابنة النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة قرون وقال لتضمه فغسلها - رواه البيهقي في الصحيح عن أحمد بن ابن وهب وزاد ثم جعله ثلاثة قرون -

باب كفن المرأة

(أخبرنا) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا (٣) الحسن بن سفیان ثنا حرمة أنبا ابن وهب أنبا ابن جريح أن أيوب ابن أبي تيممة أخبره قال سمعت ابن سيرين يقول حدثنا أم عطية قالت دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته فقال لعسانها ثلاثا أو خمسا أو أكثر من ذلك ان رأيت ذلك بماء وسدر واجعلن في الآخرة كآورا فاذا فرغتن فأذني فلما فرغنا اتى الينا حتىوه فقال اشعرنها إياه - قال ولم يزد على ذلك قال فلا أدري أي بناته وزعم ان الأشعار الفقهانية قال وكذلك كان ابن سيرين يأمر بالآرة ان تشعر لقناة ولا تؤزر - رواه البيهقي في الصحيح عن أحمد بن ابن وهب -

(وأخبرنا) أبو صالح بن أبي طاهر أنبا جدي يحيى بن منصور ثنا أحمد بن سلمة ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريح أخبرني أيوب بن الخثعمي انه سمع ابن سيرين يقول كانت امرأة من الأنصار يقال لها أم عطية من اللواتي بايعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قدمت البصرة تبادرنا بها فلم تتركه فحدثنا وذكر الحديث بنحوه قال قلت ما قوله اشعرنها اترون به (٤) قال لا اراه الا ان يقول الفقهانية فيه قال أيوب وكذلك كان ابن سيرين يأمر بالآرة ان تشعر لقناة وقال ابن زنجويه عن عبد الرزاق عن ابن جريح قال قلت لأيوب - ما قوله اشعرنها إياه أتؤزر به قال لا انظر كان ابن سيرين يقول تلف بوب تحت الدرع ولا اراه الا ذلك -

(أخبرنا) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني المنيني ثنا ابن زنجويه فذكره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا جعفر بن حرب ثنا يعقوب بن إبراهيم ثنا أبي عن ابن اسحاق حدثني نوح بن حكيم التميمي وكان قارئاً للقرآن عن رجل من بني عروة بن مسعود يقال له داود قد ولدته أم حبيبة بنت أبي سفیان زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن ليلي بنت قنف التميمية قالت كنت في من عمل أم كؤوم بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم عندنا فما كان أول ما اعطانا الحقاء ثم الدرع ثم الحارثم المحففة ثم ادرجت بعد في الثوب الآخر قالت

(١) مص سي - والقيدها (٢) مد - أيوب عن حفصة (٣) مص - حدثني (٤) أتؤزر به -

سنة وإنما فعله بعض النسوة والجديد من قول الشامي ان قول الصحابة وفعلهم ليس بمجبة تكيف يجعل فعل بعض النساء سنة ثابتة قال القاضي عياض ليس في الحديث معرفة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بفعل أم عطية فيجعل سنة وحجة انتهى كلامه ولهذا انكر ابن حنبل مشطهن وكره التمرغح حتى ذلك عنه صاحب المعنى ويؤر هذا ما ذكره البيهقي نياحى (ابن عائشة قالت سلام تنصون ميتكم أي تسرحون شره) -

ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس عند الباب معدكفها يذولناه ثوبا ثوبا -

باب الانسان يموت في البحر

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصفاني ثنا عفان حدثني حماد بن سلمة ثنا علي بن زيد وثابت عن انس بن مالك ابا طلحة فذكر الحديث قال فيه فركب البحر فمات فلم يجدهوا له جزيرة الا بعد سبعة ايام فدفنوه فيه ولم يتبر - (وورينا) عن الحسن البصري انه قال يمدل ويكفن ويصل عليه ويحرق في البحر - وفي رواية اخرى جمل في زئيل ثم قذف به في البحر -

باب ما يستدل به على ان كفن الميت ومثوخته

من رأس المال بالمعروف

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو حامد بن بلال ثنا ابو الازهر ثنا اسحق بن منصور ثنا الحكم بن عبد الملك بن تادة عن عبد الله بن شقيق عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يسرنى ان لي مثل احد ذهب انفق في سبيل الله اموت حين اموت واخلف عشرة اواق الا في ثمن كفن او قضاء دين -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا يحيى بن ابي اسحق الزكي قال انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن عون انبا الاعمش عن شقيق عن خباب قال قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نبتغي وجه الله فوقع اجرتنا على الله فمنا من مضى من قبل ولم يأكل من اجره شيئا كان منهم مصعب بن عمير تمل يوم احد ولم يترك الا ثمرة كنا اذا غطينا رأسه بدت رجلاه واذا غطينا رجلاه بدارأسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غطوا رأسه واجعلوا على رجليه من الاذخر واما من اينعت له ثمرة فهو يهدجها - اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من اوجه عن الاعمش -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو محمد عبد الله بن محمد بن علي بن زياد ابن بنت احمد بن ابراهيم ثنا جدي انبا ابو مروان العتافي ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جده قال اتى ابن عوف يعني عبد الرحمن بطعام فقال تمل مصعب بن عمير وكنت خيرا مني فلم يوجد له الا برودة يكفن فيها وتتل حوزة اورجل آخر (١) وكان خيرا مني فلم يوجد له الا برودة يكفن فيها ما اظننا الا بقدمت لنا حسنا من حياتنا الدنيا - رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن محمد السكي عن ابراهيم -

(اخبرنا) ابو نصر بن تادة انبا ابو العباس محمد بن اسحاق بن ايوب الصبني ثنا الحسن بن علي بن زياد ثنا ابن ابي اويس حدثني حسين بن عبد الله بن ضميرة عن ابيه عن جده عن علي رضى الله عنه انه قال الكفن من رأس المال -

(١) من - من الاضمار

قال (باب ما يستدل به على ان الكفن والمثوخته من جميع المال)

ذكر فيه حديث ابي هريرة (قال عليه السلام ما يسرنى ان لي مثل احد ذهب) وفي آخره (واخلف عشرة اواق الا في ثمن كفن او قضاء دين) - ثاب - رواه عن ابي هريرة عبد الله بن شقيق متكلم فيه وكان التيمى سبي الرأي فيه ورواه تادة بنظ النعمة وهو مدلس ورواه عن تادة الحكم بن عبد الملك وهو ضعيف قال يحيى ليس بثقة وليس بشئ وقال ابو حاتم مضطرب الحديث وقال ابو داود متكرر الحديث والمحموظ في هذا الحديث ما يسرنى ان لي احدا ذهب ابيت عندي منه دينار الا دينار ارضه لدين - ثم ذكر (عن علي قال الكفن من رأس المال) - قلت - في سنده حسين بن عبد الله بن ضميرة كذبه مالك وابو حاتم الرازي وقال احمد والنسائي والفلاس متروك وقال يحيى ليس بثقة ولا مأمون وفي سنده ايضا جماعة لم اعرف حالهم -

باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة

روى معناه في الصلاة عن ابن عباس وابن عمر -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا وهب بن بقية عن خالد بن يونس عن زياد بن جبير عن ابيه عن المغيرة بن شعبة قال واحسب ان اهل زياد اخبروني انه رفعه الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال الراكب يسير خلف الجنائز والمائى خلفها واما ما وعن يمينها وعن يسارها قرىسا منها السقط يصل على ويدعى والديه بالمغفرة والرحمة -
(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا علي بن حشاد العدل ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا محمد بن بشارة ثنا ابوهام محمد بن الزرقان ثنا يونس ابن عبيد فذكره بمعناه الا انه قال بالعناية والرحمة ولم يذكر في المائى خلفها واما ما - قال ابراهيم بن ابي طالب قول يونس بن عبيد وحدثنى بعض اهله انه رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم رواية ليونس بن عبيد عن سعيد بن عبيد الله بن جبير بن حية قال الشيخ (اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ انبا احمد بن سلمان بن الحسن القتيبي ثنا الحسن بن مكرم ثنا روح بن عباد ثنا سعيد بن عبيد الله بن جبير بن حية قال حدثني عمي زياد بن جبير بن حية قال حدثني ابي جبير بن حية الثقفي انه سمع المغيرة بن شعبة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الراكب خلف الجنائز والمائى قريبا منها والطفل يصل على - (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس والاصم ثنا يحيى بن ابي طالب انبا يزيد بن هرون انبا محمد بن عبد الله الحافظ انبا عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال اذا استهل الصبي ورث وصلى عليه - ووف وقد اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انبا عبد الله بن الحسين القاسمي بمروثا الحارث بن ابي اسامة ثنا يزيد بن هرون انبا اسمعيل المكي عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا استهل الصبي ورث وصلى عليه - اسمعيل بن مسلم المكي غيره او ثق منه وروى من اوجه اخر عن ابي الزبير مرفوعا -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا احمد بن سلمان القتيبي ببغداد ثنا هلال بن العلاء الرقي ثنا ابي ثناء بقرية عن الازرعي عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استهل المولود صلى عليه وورث وورث -
(واخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا سليمان بن احمد الاخمي ثنا محمد بن عبد الرحيم الديلمي ثنا محمد بن احمد بن ابي خلف البغدادي ثنا اسمعيل الازرق ثنا سفيان عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا استهل الصبي ورث وورث

قال (باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة)

قلت - ذكر المنذرى في الاثراف عن الشافعي قال حياة الجنين اذا عرفت ببحر يك او صياح او نفس او رضاع كانت احكامه احكام الحى ثم ذكر انه رد عليه بقوله عليه السلام مامن مولود يولد لامسه الشيطان فيستهول صار لانه خبر وليس بامرئ ولا يجوز غيره ثم ذكر البيهقي عن يونس عن زياد بن جبير عن ابيه عن المغيرة بن شعبة قال واحسب ان اهل زياد اخبروني انه رفعه الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر الحديث وفي آخره (والسقط يصل علىه) - قلت - فيه امران - احدهما - انه مطلق غير مقيد بما اذا استهل او عرفت حياته فهو غير مطابق لمذهب البيهقي ولهذا ورد الترمذي هذا الحديث في الصاوة على الاطفال ثم قال والعمل علىه عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وغيرهم قالوا يصل على الطفل وان لم يستهل بعد ان علم انه حياق وهو قول احمد واسحاق - والثاني - انه لم يتيقن برفعه الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقد جعل البيهقي فيما مضى في غير موضع مثل هذا شككتم قال البيهقي (قال ابراهيم بن ابي طالب قول يونس بن عبيد وحدثنى بعض اهله

وصلى عليه - قال سليمان لم يروه عن سفيان الا اسحق قال الشيخ ورواه النيرة بن صالح عن ابي الزبير مرفوعا ورويناه في كتاب القرائض من حديث ابي هريرة مرفوعا -

(اخبرنا) ابو الحسن بن ابي المعروف الفقيه ابا اوسعيد عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي بنيسابور ثنا محمد بن ايوب ثنا مسلم ثنا هشام ثنا قتادة عن سعيد بن المسيب ان ابا بكر الصديق رضى الله عنه قال صلوا على اطفالكم فانهم احق من صليتهم عليه - وقد روى هذا من وجه آخر مرفوعا -

(اخبرنا) ابو منصور محمد بن محمد بن عبدالله بن من ولد ابراهيم النخعي بالكوفة ابا ابو جعفر بن دحيم ثنا احمد بن حازم ابا الفضل بن دكين حدثنا عبدالسلام بن حرب عن ليث عن عاصم عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احق ما صلتم عليه (١) اطفالكم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر وقالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو امية ثنا الاسود بن عامر عن اسراييل بن جابر عن عامر عن البراء بن عازب قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابنه ابراهيم ومات وهو ابن ستة عشر شهرا وقال ان له في الجنة من يتم رضاعه وهو صديق -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري ابا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا هناد بن السرى ثنا محمد بن عبيد عن وائل بن داود قال سمعت البهي قال لما مات ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم صلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم في المقاعد -

(واخبرنا) ابو علي ابا محمد بن بكر ثنا ابو داود قال قرأت على سعيد بن يعقوب النطالقاني حدثكم ابن المبارك عن يعقوب بن القعقاع عن عطاء ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على ابنه ابراهيم وهو ابن سبعين ليلة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر وقالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب اخبرني سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على ابنه ابراهيم حين مات - فهذه الآيات وان كانت مر اسيل فهي تشد الموصول قبله وبعضها يشد بعضها وقد اتبوا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابنه ابراهيم وذلك اولى من رواية من روى انه لم يصل عليه -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب ابا (٢) عبد الوهاب بن عطاء ابا عبدالله العمري عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يصل على السقط حتى يستهل -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري ابا اسمعيل الصفار ثنا احمد بن الوليد الفحام ثنا سفيان ابا سفيان بن سعيد وشعبة بن الحجاج عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضى الله عنه انه صلى على المنفوس ثم قال اللهم اعذه من عذاب القبر (اخبرنا) ابو نصر عمر بن سبيل العزير بن قتادة ابا ابو عمرو بن مطر ثنا حزة بن محمد بن عيسى الكاتب ثنا عيسى بن حماد ثنا عبدالله

(١) ي - على (٢) مص - ثنا -

انه رفعه الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم رواية ليونس بن عبيد عن سعيد بن عبيد الله بن جبير) - قلت - كان البيهقي يريد بذلك تقوية رفع الحديث وان قول يونس فيما تقدم اهل زياد اراد سعيد بن عبيد الله هذا الا ان يونس لم يقل وحدته بعض اهله كما ذكر ابن ابي طاب ولكن لفظه واحسب ان اهل زياد اخبروني كما تقدم ثم قوله رواية ليونس بن عبيد عن سعيد بن عبيد الله لم يذكر سنده الى يونس في روايته عن سعيد بن عبيد الله ليظن فيه ولم ار احدا ذكر يونس رواه عن سعيد هذا بل ذكر ابن ابي شيبة في مصنفه عن يونس انه قال واهل زياد يرفعونه الى النبي صلى الله عليه وسلم وانا لا افظه فظهر بهذا ان الحديث من هذا الوجه موقوف ورفعه غير واضح وقد زعمه البيهقي فيما بعد من حديث سعيد بن عبيد الله بن جبير عن زياد بن جبير عن ابيه عن النيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم واخرجه الترمذي من هذا الطريق وقال حسن صحيح رواه اسراييل وغير واحد عن سعيد بن عبيد الله فكان الوجه اختصار البيهقي على هذا الوجه ثم ذكر حديث اسمعيل

ابن المبارك عن معمر بن همام بن منبه عن ابي هريرة انه كالت يصل على النفوس الذي لم يعمل خطيئة قط ويقول اللهم اجعله لتاسفا وفرطاً وذخراً (١) - قال نعيم وقيل لبعضهم اتصل على النفوس الذي لم يعمل خطيئة قط قال قدصل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان مغفوراً له بمنزلة من لم يعص الله عز وجل -

جماع ابواب الشهيد ومن يصل على عليه ويغسل باب المسلمون يقتلهم المشركون في المعترك (٢)

فلا يغسل القتلى ولا يصل على عليهم ويدفنون بكل ما هم من مائهم

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان ابنا احمد بن عبيدنا الاسفاطى ثنا ابو وايد (ح) وانا) ابو عمر والاديب ابنا ابو بكر الاسماعيلي ابنا ابو خايقة ابنا (٣) ابوالوليد ثنا الليث عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ان جابر اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتل احد في الثوب الواحد ويسأل ايهما كان اكثر اخذ (٤) للقرآن فاذا اشير الى احدهما قده في الحدو قال انا اشهد على هؤلاء يوم القيامة وامر بدفنتهم بعدما هم ولم يصل عليهم ولم يغسلوا - لفظ حديث ابي خايقة رواه البخارى في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن الليث بطوله وعن ابي الوليد مختصراً -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو قتيبة سلمة (٥) بن الفضل الادي بمكة ثنا جعفر الغار يابي ثنا قتيبة ثنا الليث فذكره بمثل اسناده وسمته الاية قال ثم يقول ايهما اكثر اخذ للقرآن وقال انا شهيد - رواه البخارى في الصحيح عن قتيبة بن سعيد وكذلك رواه جماعة عن ابي بن سعد عن ابن شهاب الزهري وخلفه اسامة بن زيد فرواه عن الزهري عن انس ابن مالك -

(اخبرناه) محمد بن عبدالله الحافظ ابنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم ثنا ابن وهب اخبرني اسامة بن زيد اللبني ان ابن شهاب الزهري حدثه ان انس بن مالك حدثه ان شهداء احد لم يغسلوا ولم يصل عليهم ودفنوا بدمائهم -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ابنا ابو محمد عبدالله بن اسحق بن ابراهيم العدل ببغداد ثنا عبدالله بن روح المدائني ثنا عثمان بن عمر (قال واخبرنا) عبدالله بن الحسين القاضي بمر و ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا روح بن عباد قال ثنا اسامة بن زيد عن الزهري عن انس بن مالك قال لما كان يوم احد مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحمزة بن عبدالمطلب رضى الله عنه وقد جدد ومثل به فقال اولان تجد صفية تركته حتى يحشره الله من يطون الطير والسباع فكفنه في نمره اذا حمر رأسه بدت

(١) مص وس واجرا (٢) مد - المعركة (٣) ح - ثنا (٤) ح - اكثر قراءة (٥) مص - مسلم - ح - سلم

المكي (عن ابي الزبير عن جابر قال عليه السلام اذا استهل الصبي) الحديث ثم قال (اسمعيل بن مسلم المكي غيره او ثق منه) - قلت - هذا نويق من البيهقي له وقد خالف ذلك في باب النساس في المسجد فقال (غير قوي) وقال في باب اختناث الاسقية (قد ضعف) وقال في باب تكفير الساحر (ضعيف) وفي الضعفاء لابن الجوزي قال يحيى لم يزل مختلطاً وايس بشئ وقال على اجمع اصحابنا على ترك حديثه وقال النسائي وعلى بن الجنيده تروك الحديث -

قال (باب المسلمين يقتلهم المشركون في المعترك فلا تغسل القتلى)

ذكر فيه حديث الليث عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب عن جابر حديث (ولم يصل عليهم) ثم ذكر حديث اسامة ابن زيد عن الزهري عن انس حديث (ولم يصل على احد من الشهداء غيره يعني حمزة) ثم حكى عن الدارقطني قال (هذه اللفظة ليست محفوظة وقال الترمذي سألت مجمداً عن هذا الحديث فقال حديث عبد الرحمن بن كعب حسن وحديث اسامة بن زيد غير محفوظ غلط فيه اسامة) - قلت - حكى ابن القطان عن الترمذي قال روى الليث عن ابن شهاب عن

رجلاه واذا نحر رجلاه بدارأسه فحمر رأسه ولم يصل على احد من الشهداء غيره ثم قال انا شهيد (١) عليكم اليوم وكان يجمع الثلاثة والاثنين في قبر واحد ويسأل اياهم اكثر (٢) قرء انا فيقدمه في اللحد وكفن الرجلين والثلاثة في الثوب الواحد -

(اخبرنا) ابو عبدالرحمن السلمى انبا على بن عمر الحافظ قال هذه اللفظة ولم يصل على احد من الشهداء غيره ليست بمحفوظة قال ابو عيسى الترمذى في كتاب العلل سألت مجدا يعنى البخارى عن هذا الحديث يعنى اسناده فقال حديث عبدالرحمن ابن كعب بن مالك عن جابر بن عبدالله هو حديث حسن وحديث اسامة بن زيد هو غير محفوظ غلط فيه اسامة بن زيد قال الشيخ وقد قيل عن الزهري عن عبدالرحمن بن كعب عن ابيه -

(اخبرناه) ابو طاهر الفقيه انبا ابوبكر القطان ثنا ابوالزهري ثنا خالد بن مخلد القطواني حدثنا عبدالرحمن بن عبد العزيز الانصارى حدثني الزهري عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم احد من رأى مقتل حمزة فقال رجل اعزل انا رأيت مقتله قال فانطلق فارناه فخرج حتى وقف على حمزة فرآه قد شق بطنه وقد مثل به فقال يا رسول الله قد مثل به والله فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينظر اليه ثم وقف بين ظهري القتلى فقال انا شهيد على هؤلاء لقومهم في دماؤهم فانه ليس جريح يخرج الاجاء وجرحه يوم القيامة يدمى لونه لون الدم وريحه ريح المسك فقال قدموا اكثر القوم قرءا نانا جعلوا في اللحد - وفي هذا زوائد ليست في رواية الليث وفي رواية الايث زيادة ليست في هذه الرواية فيحتمل ان تكون روايته عنه عن جابر وعنه عن ابيه صحيحتين وان كانتا مختلفتين فالايث بن سعد رحمه الله ام حافظ فروايته اولى والله اعلم - وقيل عن الزهري عن ابن ابي صغير عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل مختصرا -

(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بكفة انبا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن ابن ابي صغير ان النبي صلى الله عليه وسلم اشرف على قتلى احد فقال اني قد شهدت (٣) على هؤلاء فزملوهم بدمائهم وكوهمهم - قال سفيان بن عيينة وثبتني في هذا الحديث معمر - وقيل عنه عن جابر (اخبرناه) ابو طاهر الفقيه انبا صاحب بن احمد الطوسي ثنا محمد بن حماد الابوردي ثنا عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن ابن ابي صغير عن جابر بن عبدالله قال لما كان يوم احد اشرف النبي صلى الله عليه وسلم على الشهداء الذين قتلوا يومئذ فقال زملوهم بدمائهم فاني عليهم شهيد وكان يدفن الرجل والرجلان والثلاثة في القبر الواحد ويسأل اياهم كان اقر للقرآن فيقدمونه قال جابر فدفن ابن عمي يومئذ في قبر واحد -

(اخبرنا) ابوالحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحق ثنا ابو مصعب ثنا مالك (ح و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوالحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعني فيما قرأ على مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لا يكلم احدني سبيل الله والله اعلم بمن يكلم في سبيله الاجاء يوم القيامة وجرحه يتعبد ما اللون لون الدم والريح ريح المسك - رواه البخارى في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم من حديث ابن عيينة عن ابي الزناد -

(١) - ي - مص - شاهد (٢) - ي - كان اكثر (٣) - مد - اني شهيد -

عبدالرحمن بن كعب عن جابر وروى معمر عنه عن عبدالله بن ثعلبة عن جابر ولا نعلم احد اذكره عن الزهري عن ايس الا اسامة بن زيد وسألت مجدا عنه فقال حديث الايث اصح - قلت وهذا يقتضى صحة حديث اسامة وان كان دون حديث الايث وقد ذكر البيهقي في باب الحرم كاه منجر عن يعقوب بن سفيان ان اسامة بن زيد عند اهل بلده المدينة ثقة مأمون واذا كان كذلك فروايته هذم زيادة ثقة تتقبل ثم ذكر البيهقي حديث ابي هريرة (لا يكلم احد في سبيل الله) الحديث قلت - هو غير مطابق للباب الا يتعسف -

باب من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على شهداء احد

(اخبرنا) ابو عبدالله الخافري عبد الرحمن بن الحسن ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة عن حصين بن عبد الرحمن قال سمعت ابا مالك النخعي يقول كان قتلى احد يدقون تسعة وعاشروهم حزة فيصلى عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يحاون ثم يؤتى بتسعة فيصلى عليهم وحزة مكانه حتى صلى عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) ابونصر بن قتادة ثنا ابو بكر محمد بن احمد بن ابى خالد الاصبهاني في املاء ثنا ابواسحاق ابراهيم بن اسحاق الانماطى ثنا احمد بن منيع ثنا ابو يوسف ثنا حصين عن ابى مالك النخعي انه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى احد عشرة عشرة في كل عشرة منهم حزة حتى صلى عليه سبعين صلاة - هذا اصح ما في هذا الباب وهو مرسل - اخرجه ابوداود في المراسيل (١) بمعناه قال حدثنا هناد عن ابى الاحوص عن عطاء عن الشعبي قال صلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوم احد على حزة سبعين صلاة بدأ بحزة فصلى عليه ثم جعل يدعو بالشهداء فيصلى عليهم وحزة مكانه وهذا ايضا منقطع وحديث جابر موصول وكان ابوه من شهداء احد -

(اخبرنا) ابونصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة ثنا ابو علي حامد بن محمد الرفاء ثنا علي بن عبد العزيز ثنا احمد بن يونس ثنا ابو بكر ابن عياش عن يزيد بن ابى زياد عن مقسم عن ابن عباس قال لما نزلت حزة يوم احد اقبلت صفيحة تطلبه لا تدرى ما صنع فقلت عليا والزبير فقال لي الزبير اذكر لا مك فسال الزبير لابل انت اذكر لعنتك قال فقلت ما فعل حزة فاريا لها انها لا يدريان قال بغاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال انى اخاف على عقابها فوضع يده على صدرها ودعا لها وقال فاسترجعت وبكت قال ثم جاء فقام عليه وقد مثل به فقال لولا جزع النساء لتركته حتى يحشر من بطون السباع وحواصل الطير قال ثم امر بالقتل لجعل يصلى عليهم فوضع تسعة وحزة فيكبر عليهم سبع تكبيرات ويرفون ويترك حزة ثم يجاه بتسعة فيكبر عليهم سبعها حتى فرغ منهم - لاحفظه الامن حديث ابى بكر بن عياش عن يزيد بن ابى زياد وكانا غير حافظين -

(١) في هامش - مد - لان ابا مالك اسمه غزوان من التابعين قلت قدرناه ابن ماجه موصولا عن ابن عباس بسند حسن

قال (باب من زعم انه عليه السلام صلى على شهداء احد)

ذكر فيه من حديث ابى مالك (قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى احد عشرة عشرة في كل عشرة منهم حزة حتى صلى عليه سبعين صاوة) ثم قال (هذا اصح ما في هذا الباب وهو مرسل اخرجه ابوداود في المراسيل بمعناه) - قلت - قد جاء في هذا الباب حديث صحيح فروى جابر قال قد قدر رسول الله صلى الله عليه وسلم حزة فذكر حديثا طويلا وفيه ثم جئى بحزة فصلى عليه ثم يجاه بالشهيد فيوضع الى جانب حزة فيصلى عليه ثم يرفع ويترك حزة حتى صلى على الشهداء كلهم الحديث اخرجه الحاكم بطوله في كتاب الجهاد من المستدرک وقال صحيح الاسناد وذكر البيهقي في الخلائق ان الشافعي قال منكر لهذا الحديث شهداء احد اثنا عشر وسبعون فاذا صلى عليهم عشرة عشرة لا تكون الصلوة اكثر من سبع او ثمان فنجمه صلى على اثنين صلوة وعلى حزة صلوة فهي تسع صلوات فمن اين جاءت سبعون انتهى كلامه والذي في مراسيل ابى داود عن ابى مالك امر عليه السلام بحزة فوضع وجئى بتسعة فصلى عليهم فرفوا وترك حزة ثم جئى بتسعة فوضعوا فصلى عليهم سبع صلوات حتى صلى على سبعين وفيهم حزة في كل صلوة صلاها فصرح بانه صلى سبع صلوات على سبعين رجلا فالذي بذلك ما استكره الشافعي وظهر ان مارواه ابوداود ليس بمعنى مارواه الحديث محمود بن غيلان (ثنا ابوداود هو الطيالسي قال لى شعبة ايت جريبر بن حازم قل له لا يليل لك ان تروى عن الحسن بن عماره فانه كذاب قال ابوداود نقلت لشعبة ما علمته كذبه قال روى عن الحكم اشياء لمجد لها اصلا قلت للحكم صلى النبي صلى الله عليه وسلم على قتلى احد قال لا وتال الحسن ابن عماره حديثي الحكم عن مقسم عن ابن عباس انه عليه السلام صلى على قتلى احد) الى آخره - قلت ذكر الزمهرى في كتابه

(وقد اخبرنا احمد بن علي الاصهلي ثنا (١) ابو عمرو بن حمدان ثابا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابن فضيل عن يزيد عن عبد الله بن الحارث قال صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على حمزة فكبّر عليه تسعاً - هذا اولى ان يكون محفوظاً وهو منقطع -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق حدثني رجل من أصحابي عن مقسم وقد ادركه عن ابن عباس قال صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على حمزة فكبّر عليه سبع تكبيرات ولم يؤت بتبتي الاصل عليه معه حتى صلى عليه اثنتين وسبعين صلاة - وهذا ضعيف ومحمد بن اسحاق بن يسار اذا لم يذكر اسم من حدث عنه لم يفرح به ورواه الحسن بن عمارة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على تلى احد والحسن بن عمارة ضعيف لا يحتج برأيه -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو سعيد احمد بن محمد بن عمرو الاحمسي ثنا الحسين بن حميد بن الربيع ثنا محمود بن غيلان ثنا ابو داود قال قال لي شيعة ائت حرير بن حازم فقل له لا يحل لك ان تروي عن الحسن بن عمارة فانه كذاب قال محمود قلت لابي داود وكيف ذلك قال فقال قلت لشعبة ما علامة كذبه قال روى عن الحكم اشياء فلم اجد لها اصلاً قلت للحكم صلى النبي صلى الله عليه وسلم على تلى احد قال لا وقال الحسن بن عمارة حدثني الحكم عن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على تلى احد وقال قلت للحكم ما تقول في اولاد الزنا قال يعتقون قال قلت عن قول فقال يروى من حديث البصريين عن علي بن ابي حمزة قال قال الحسن بن عمارة حدثني الحكم عن يحيى بن الجزار عن علي بن ابي حمزة انهم يعتقون -

(١) ي - انبا -

الفاصل هذه الحكاية عن ابن المديني عن محمود بن ابي داود ثم ذكر عن ابن المديني قال حدثنا عبدان ثنا محمد بن عبد الله الحمزي ثنا ابو داود سمعت شيعة يقول الاتعجبون من هذا المجنون جرير بن حازم وحماد بن زيد اتينني يسألانني ان اسكت عن الحسن بن عمارة ولا والله لا اسكت عنه ثم قال والله لا اسكت عنه فذكر وضع الزكوة في صنف ثم قال وهذا الحسن يحدث عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس وعن الحكم عن يحيى بن الجزار عن علي بن ابي حمزة قال صلى الله عليه وسلم على تلى احد وغسلهم وانا سألت الحكم عن ذلك فقال يصلى عليهم ولا يغسلون الى آخره ثم قال الراهم مزي اصل هذه الحكاية عن ابي داود وقد خلط فيها او خلط عليه فيها والحمزي اضطرب من ابن غيلان وبين الحكايتين تفاوت شديد ولا يستدل على تكذيب الحسن بالطريق الذي استدلل به شيعة لانه استفتى الحكم في المسائلين فاتفاه بعنده وهو احد فقهاء الكوفة فلما قال شيعة عن قول في احداها هو قول ابراهيم وفي الاخرى هو قول الحسن ولا يلزم المفتي ان يفتي بما روى ولا يترك رواية ما لفتي به هذا مذهب فقهاء الامصار هذا مالك يعمل بخلاف كثير ما روى والزهري عن سالم عن ابيه اثبت عند اهل الحديث من الحكم عن مقسم عن ابن عباس وقد حدث به مالك عن الزهري ثم ترك العمل به وابو حنيفة روى حديث فاطمة بنت ابي حنيفة في المستحضة ثم قال بخلافه ويمكن ان يحدث الحكم بما العمل عليه عنده بخلافه فيسأله شيعة فيجيب بما العمل عليه عنده والانصاف اولى باهل العلم قال وكان شيعة سبى الرأي في الحسن وذكر بسنده ان شيعة قيل له قد عقد الحسن بن عمارة مجلساً قال اي يوم قيل يوم الجمعة قال ان كان صادقا فليحدث يوم السبت هذا اما ذكره صاحب الفواصل بمعناه وفي الاستذكار لابن عبد البر قال فقهاء الكوفة ان ابي ليلى والثوري وابو حنيفة واصحابه والحسن بن علي وفقهاء البصرة عبد الله بن الحسن وغيره وفقهاء الشام سليمان بن موسى والاوزاعي وسعيد بن عبد العزيز يصلى على الشهداء وقال عبد الرزاق انا ابن جرير عن عطاء قال ما رأيتهم ينسألون الشهيد ولا يحيطونه ولا يكفونونه قلت كيف يصلى عليه قال كما يصلى على الذي لم يشهد -

باب ذكر رواية من روى انه صلى

عليهم بعد ثمان سنين تولى يعالهم

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصفاني ثنا سعيد بن شرحبيل انبا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبه بن عامر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوما فصرى على اهل احدصلاته على الميت ثم انصرف الى المنبر فقال اني فرطكم وانا شهيد عليكم اني والله لانظرا الآن الى حوضي واني قد اعطيت خزائن مفتاح الارض او مفتاح توح الارض واني والله ما اخاف عليكم ان تتركوا بعدي ولكني اخاف عليكم ان تنا فسوايتها - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن شرحبيل وغيره ورواه مسلم عن تميمه عن الليث -

(واخبرنا) ابو عمر والا ديب انبا ابو بكر الامام علي اخبرني القاسم بن زكريا ثنا محمد بن عبدالرحيم ثنا زكريا بن عدى انبا ابن المبارك عن حيوة عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبه بن عامر قال صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على قتل احد بعد ثمان سنين كالودع للاحياء والاموات ثم طلع المنبر فقال اني بين ايديكم فرط وانا عليكم شهيد وهو عدكم الحوض واني لانظر اليه من ههنا وهذا واني لست (۱) اخشى عليكم ان تتركوا ولكي اخشى عليكم الدنيا ان تنا فسوها قال فكانت آخر نظرة نظرتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبدالرحيم ورواه يحيى بن ايوب عن يزيد بن ابي حبيب بمعنى رواية الليث وقال في آخره قال عقبه فكان آخر ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر -

باب من استحبان يكفن في ثيابه التي قتل فيها

بعد ان ينزع عند الخلد والحلوى ومالم يكن من عام لبوس الناس

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابو بكر محمد بن احمد بن حاتم الداربردي بمروا ثنا عبدان بن محمد الحافظ ثنا تميمه بن سعيد ثنا معن بن عيسى ثنا ابراهيم بن طهمان عن ابي الزبير عن جابر قال رمى رجل في صدره اوفى حلقه فأت فادرج كما هو في ثيابه ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم -

(اخبرنا) ابو سعيد محمد بن موسى بن الفضل ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انبا (۲) علي بن عاصم انبا عطاء ابن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقتل احدان يفرغ عنهم الحديد والجلود وان يدفوا بدمائهم وثيابهم وقد مضى في الرخصة في تكفينه في غير ثيابه التي قتل فيها - حديث حمزة بن عبدالمطلب ومصعب بن عمير رضى الله عنهما -

(واخبرنا) ابو ابي الروذاري انبا ابو محمد بن شاذب المقرئ ثنا محمد بن عبد الملك الدقيقي ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد انبا ابي عن ابيه عن جده قال اتى عبدالرحمن بطعام فقال قتل مصعب بن عمير بن هاشم فلم يوجد ما يكفن فيه الا بردة وكان خيرا مني وقاتل حمزة او رجل آخر فلم يوجد ما يكفن فيه الا بردة - أخرجه البخاري عن احمد بن محمد بن ابراهيم بن سعد -

(۱) مد - ما كنت (۲) ي - ثنا -

قال (باب من روى انه صلى عليهم بعد ثمان سنين يعني شهداء احد)

ذكر فيه حديث عقبه بن عامر - قلت - قوله في هذا الحديث فصل على اهل احد صلواته على الميت (دليل على انه الصلوة المعهودة الشرعية لا الدعاء والاستغفار ثم يقال لا يهتدى واصحابه ان كان صلى الله عليه وسلم لم يصل على قتل احد اولاً فقد صلى عليهم آخراً وانتسخ الاول وان كان صلى عليهم اولاً فقد بطل تولك انه لم يصل عليهم -

باب الجنب يستشهد في المعركة

(حدثنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو الحسن بن يعقوب الحافظ انبا محمد بن اسحق بن ابراهيم ثنائسين بن يحيى الاموي حدثني ابي قال قال ابن اسحاق حدثني يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير عن ابيه عن جده في قصة احد وقتل شداد بن الاسود الذي كان يقال له ابن شعوب حنظلة بن ابي عامر قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان صاحبكم تمسه الملائكة فاسألوا صاحبته فقالت خرج وهو جنب لما سمع الملائكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك غسلته الملائكة كذا قال بهذا الاسناد - (وقد اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنائبو العباس هو الاصم ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني عاصم بن عمر بن قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان صاحبكم تمسه الملائكة يعني حنظلة فاسألوا اهله ما شأنه فسمعت صاحبته فقالت خرج وهو جنب حين سمع الملائكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك غسلته الملائكة (قال يونس لخرشي زكريا بن ابي زائدة عن عامر قال تلت حمزة يوم احد وقتل حنظلة بن الراهب يوم احد وهو الذي طهرته الملائكة) (١) كلاهما مرسل وهو فنيابن اهل المغازي معروف وروى ابو شيبة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى حنظلة الراهب وحمزة بن عبد المطاب رضى الله عنهما فتسلها الملائكة - (اخبرناه) ابو عبد الرحمن السلمي انبا ابو الحسن بن منصور ثنا ابو الحسن بن ابي العنبر ثنائمنصور بن ابي مسرحم ثنا ابو شيبة فذكره - و ابو شيبة ضعيف -

باب المرتث والذي يقتل ظلما في غير معترك الكفار

والذي يرجع اليه (٢) سيفه

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو طاهر محمد بن الحسن المحمداذي ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق اخبرني ابن جريح اخبرني عكرمة بن خالد عن ابن ابي عمار اخبرني (٣) شداد بن الهاد ان رجلا من الاعراب جاء النبي صلى الله عليه وسلم فامر به واتبعه فقال اهاجر معك فاوصى به النبي صلى الله عليه وسلم بعض اصحابه فلما كانت غزوة خيبر غم رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا فقسم وقسم له فاعطى اصحابه ما قسم له وكان يرعى ظهرهم فلما جاء فدفعه اليه فقال ما

(١) ما بين المكفين ليس في مص (٢) ي - عليه (٣) مص - ي - اخبره عن

قال

(باب الجنب يستشهد)

ذكر فيه حديثين ثم قال (كلاهما مرسل) - قلت - الاول مرسل صحابي لان ابن الزبير كان له يوم احدستان ومرسل الصحابي عندهم كالتصل ثم ذكر (انه عليه السلام نظر الى حنظلة الراهب وحمزة فتسلها الملائكة) وفي سنده ابو شيبة تضعفه - قلت - روى محمد بن كعب القرظي عن ابن عباس قال تلت حمزة بن عبد المطاب جنبا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غسلته الملائكة - اخرجه الحاكم في مستدركه وقال صحيح الاسناد -

قال (باب المرتث والذي يقتل ظلما في غير معركة الكفار

والذي يرجع عليه سيفه)

ذكر فيه صاوته عليه السلام على الاعرابي الذي قتل شهيدا ثم قال (يحتمل ان يكون في حياته اقتضت الحرب ثم مات فصل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين لم يصل عليهم باحد ماتوا قبل انقضاء الحرب) - قلت - التجديد بانقضاء الحرب وانصاوة على من مات قبله لابعده لادليل عليه وقد تكلم جماعة من شهداء احد و ماتوا قبل انقضاء الحرب ودخاوا في عموم قوله عليه السلام ادفونهم بدمائهم وثيابهم ولم يغسلهم ولم يصل عليهم وفي موطنك عن يحيى بن سعيد قال ايا كان يوم

هذا قال قسم قسمه لك فاخذته بغضبه الذي (١) صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا يا محمد قال قسم قسمته لك قال ما علم هذا اتبعتك ولكن (٢) اتبعتك على ان (٣) ارمى ههنا واثار الى حلقة بسهم فاهوت فادخل الجنة فقال ان تصدق الله يصدقك ثم نهضوا الى تزل العروقاتي به النبي صلى الله عليه وسلم يحمل وقد اصابه سهم حيث اشار فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو هو قالوا نعم قال صدق الله فصدقه فكفنه النبي صلى الله عليه وسلم في جيبه ثم قدمه وصل عليه فكان مما ظهر من صلاة النبي صلى الله عليه وسلم اللهم هذا (٤) عندك خرج مهاجرا في سبيلك قتل شهيدا انا عليه شهيد - قال عطاء وزعموا انه لم يصل على اهل احد قال الشيخ ابن جرير يذكره عن عطاء ويعتدل ان يكون هذا الرجل يقي حياتي انقطعت الحرب ثم مات فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين لم يصل عليهم باحد ماتوا قبل انقضاه الحرب والله اعلم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحق قال حدثني محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي عن ابي الهيثم ان اباه حدثه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في مسيره الى خير لعامر ابن الاكوع وكان اسم الاكوع سنان ازل ابن الاكوع احدثنا (٥) من هنالك فنزل بخرمير رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول

والله لولا انت ما اهتدينا
ولا تصدقنا ولا صابنا
فازلن سكة بيننا
وثبت الاقدام ان لا يقينا
ان بني الكفار قد بغوا علينا
وان اردوا قتلتنا بيننا

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحمتك ربك فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه وجبت والله لو متنا (٦) به فقتل يوم خير شهيدا وكان قتله فيما بانني ان سيفه رجع عليه فكله كما شديدا وهو يقاتل فوات منه فكان المسلمون شكوا فيه وقالوا انما قتله سلاحه حتى سال ابن اخيه سلمة بن عمرو رسول الله صلى الله عليه وسلم واخبره بقول الناس فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لشهيد فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وصل المسلمون -

(اخبرنا) ابو بكر بن ابي اسحاق المزكي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سايان انبا الشافعي انبا مالك عن نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب غسل وكفن وصلى عليه - زاد فيه عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر وحظ -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو سعيد التقي ثنا الحسن بن علي بن شبيب المعمرى ثنا محمد بن عبيد بن حساب ثنا جعفر بن سايان عن ثابت عن ابي رافع قال كان ابولؤلؤة للغيرة بن شعبة فذكر الحديث قال فصنع له خنجره له رأسان فلما كبر وجأه على كتفه ووجأه على مكان آخر ووجأه في خاصرته فمقط عمر رضى الله عنه - وقد مضى في الحديث الثابت عن حصين عن (١) - بخاء به الى النبي - (٢) - وليكني (٣) - على ابي (٤) - ان هذا (٥) مد - لحدثنا (٦) - ممتنا -

احد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يأتني بخبر سعد بن الربيع الانصاري فقال رجل انايا رسول الله فذهب يطوف بين القتل فقال له سعد بن الربيع ما شأنك فقال الرجل بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم لآية بخبرك قال فذهب اليه فاقرته السلام مني واخبره اني قد طعنت اثنتي عشرة طعنة وانى قد انفذت مقاتلت ومقاتلى واخبره انك لم تلاقهم عند الله ان قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد منهم - قال ابن عبد البر هذا الحديث عند اهل السير مشهور معروف ثم ذكر البيهقي حديث محمد بن اسحاق (حدثني محمد بن ابراهيم التيمي عن ابي الهيثم ان اباه حدثه) فذكر مقتل عامر عم سلمة بن الاكوع وابن اسحاق معروف الحال تقدم ذكره وابو الهيثم هذا المجهول كذا ذكر الزبي في التهذيب والذهبي في الضمراء واهو نصر بن دهر صحابي ثم ذكر تزل عمرو بن ابي فطار الملق بسكين ذات طرفين) ثم قال (وفي ذلك دلالة على انه قتل بمجد ثم غسل وكفن وصلى عليه) - قلت - ير يدبلك الرذ على ابي حنيفة فان البيهقي حكى عنه في الخلافيات انه من قتل بالمصرظلما بالمجد لم يغسل عنده ثم ذكر البيهقي (ان عمر غسل وكفن وصلى عليه وقد ثبت انه قتل بمجد وحكي في كتاب المعرفة عن الشافعي انه قال عمر شهيد ولكنه انما صار الى الشهادة في غير حرب - قلت - عمر رضى الله عنه ارتث فلذلك غسل نفى صحابي

عمرو بن ميون في قصة قتل عمر رضي الله عنه حين طعنه قال فطار العاج بالسكين ذات طرفين لا يمر على احد يمينه ولا شمالا الا طعنه وفي ذلك دلالة على انه قتل بمحدد ثم غسل وكفن وصلى عليه -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطنان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا احمد بن يونس ثنا اسرائيل عن ابي اسحاق ان الحسن صلى على علي رضي الله عنهما -

(واخبرنا) ابو الحسين انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب ثنا سعيد ثنا اسمعيل بن ابراهيم انبا ايوب عن ابن ابي مايكة قال دخلت على اسماء بنت ابي بكر الصديق بعد قتل عبدالله بن الزبير قال وجاء كتاب عبد الملك ان يدفع الى اهله فانيت به اسماء ففسلته وكفنته وحطته ثم دفنته - قال ايوب واحسبه قال فما عاشت بعد ذلك الا ثلاثة ايام ثم ماتت زاد غيره فيه وصلت عليه -

باب ما ورد في المقتول بسيف اهل البغي

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو القاسم عبدالرحمن بن عبدالرحمن الهاشمي بحلب ثنا آدم ثنا شعبة عن اسمعيل بن ابي خالد قال سمعت قيس بن ابي حازم يقول قال عمار اذ فوني في ثيابي فاني مخاضم -

(واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل ثنا (١) عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو نعيم وقيصة قالنا ثنا سفيان عن ميخول عن العيزار بن حريث قال زيد بن صوحان لا تغسلوا عني دما ولا تنزعوا عني ثوبا الا الخفين وارموني في الارض رسا فاني رجل محاج - زاد ابو نعيم احاج يوم القيامة كذا قال عمار وزيد بن صوحان -

(وقد اخبرنا) محمد بن الحسين بن الفضل القطنان انبا ابوسهل بن زياد القطنان ثنا ابو اسمعيل الترمذي ثنا ابو غسان ثنا قيس ابن الربيع عن اشعث انه اخبرهم عن الشعبي ان عليا صلى على عمار بن ياسر وهاشم بن عتبة بفعل عمارا بما يليه وهاشم امامه

(١) ي - انبا

البيخاري انه عاش بعد ما طعن وتكلم كلاما كثيرا وسقى نبيذاً ثم سقى لبنا وقد ذكر البيهقي في ابواب القصاص (انه عاش ثلاثاً بعد ما طعن) وذكر عبدالرزاق عن معمر بن ايوب عن نافع قال كان عمر بن خيري شهيد فغسل وكفن وصلى عليه لانه عاش بعد طعنه قال وانا عبدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مثله وفي الموطأ قال مالك من حمل منهم وعاش ماشاء الله بعد ذلك فانه يغسل ويصلى عليه كما عمل بعمر وفي الاستذكار ارجع العلماء على ان الشهيد في معترك الكفار اذا حمل حيالوم يموت في المعترك وعاش واكل وشرب فانه يغسل ويصلى عليه كما صنع بعمر وعلى رضي الله عنها انتهى كلامه وكذا على رضي الله عنه ارتك كما تقدم عن ابن عبدالبر وذكر في الاستيعاب عن جماعة انه قتل لثان عشرة خلت من رمضان سنة اربعين وقيض اول ليلة من العشر الاخير واولى وتكلم كثيرا وقد كان عثمان رضي الله عنه شهيدا في غير حرب ومع ذلك دفن بثيابه في دمه ولم يغسل عزاه بعض العلماء الى ابن حنبل والى سيف صاحب الفتوح -

قال (باب ما ورد في المقتول بسيف اهل البغي)

ذكر فيه حديث قيس بن الربيع (عن اشعث عن الشعبي ان عليا رضي الله عنه صلى على عمار بن ياسر وهاشم بن عتبة) - قلت - قيس قال البيهقي في باب من زرع ارض غيره بغير اذنه (ضعيف عند اهل العلم بالحديث) واشعث هو ابن سوار ضعفه البيهقي في باب من قال للبتوة النفقة وقال الحاكم الشعبي لم يسمع من علي ثم لو ثبت ان عليا صلى عليهما فالشهيد يصلى عليه عند اهل الكوفة واهل الشام وغيرهم كما تقدم ولهذا قال صاحب الاستيعاب دفن علي عمارا في ثيابه ولم يغسله ويروي اهل الكوفة انه صلى عليه وهو مذهبه فان الشهداء لا يغسلون ولكنهم يصلى عليهم -

فأدخله القبر جعل عمارة امامه وهاتما بما يليه -

باب ما ورد في غسل بعض الاعضاء اذا وجد مقتولا في غير معركة الكفار والصلاة عليه

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشامي ثنا بعض اصحابنا عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان ان ابا عبيدة صلى على رؤوس قال الشامي وبلغنا ان طائرا التي يدا بمكة في وقعة الجمل فعر فوه بالخطام فغسلوها وصلوا عليها -

باب القوم يصيبهم غرق

او هدم او حرق فيهم مشركون فصلي (١) عليهم ونوى بالصلاة المسلمين قياسا على ما ثبت في السلام

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان اسامة بن زيد اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على اكارف على قطيفة فذكية فاردف اسامة ابن زيد وراه يعود سعد بن عباد قتل وقعة بدر فاسار حتى مر بمجلس فيه عبدالله بن ابي اسلول وذلك قبل ان يسلم عبدالله فاذا في المجلس اخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان واليهود وفي المجلس عبدالله بن رواحة فباع شيتهم بمحاجة الدابة فخر عبدالله ابن ابي الفه برداه ثم قال لا تغبروا علينا فسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم ووقف فزل فدعاهم الى الله عز وجل وقرأ عليهم القرآن وذكر الحديث - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير واخرجه مسلم من وجه آخر عن الليث -

(اخبرنا) ابو الحسن بن بشران ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبدالرزاق ثنا معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير ان اسامة بن زيد اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بمجلس فيه اخلاط من المسلمين واليهود والمشركين عبدة الاوثان فسلم عليهم - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبدالرزاق -

باب الصلاة على من قتلته الحدود

(حدثنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك ثنا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير ان ابا قابلية حدثه عن ابي المهلب عن عمران بن حصين ان امرأة من جهينة اتت النبي صلى الله عليه وسلم وهي حلي من الزنا فامر صلى الله عليه وسلم وليها ان يحسن اليها فاذا وضعت حملها فأتى بها ففعل فامر بها فشكت عليها ثيابها ثم امر بها فرجعت ثم صلى عليها فقتل اه عمر يارسول الله اتصل عليها وقد زنت فقال لقد تابيت توبة لو قسمت بين اهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت شيئا افضل من ان جادت بنفسها - اخرجها مسلم في الصحيح من حديث هشام الدستوائي - وروينا في حديث عبدالله بن بريدة عن ابيه في قصة الغامدية التي رجعت في الزنا قال النبي صلى الله عليه وسلم فوالذي نفسي بيده لقد تابيت توبة لو تابها

(١) مص - فيصلى -

قال (باب ما ورد في غسل بعض الاعضاء)

ذكر فيه (ان ابا عبيدة صلى على رؤوس) ثم ذكر (ان طائرا التي يدا) الى آخره - قلت - في سند الاول مجهول وقال ابن المنذر في الاشراف لا يصح ذلك عنه وذكر الحاكم في المستدرک بسنده عن الشعبي قال بعث عبد الملك بن مروان برأس عبدالله بن الزبير الى ابن خازم بخراسان فكفنه وصل عليه قال الشعبي اخطأ لا يصل على الرأس وفي السند الثاني بلاغ -

صاحب مكس لغفرله ثم امر بها فصل عليها ودفنت -

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا معاذ بن نجدة ثنا خلا بن يحيى ثنا بشير بن مهاجر عن عبد الله بن ريدة عن ابيه فذكر معناه - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث بشير -
(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا محمد بن غالب ثنا معلى بن مهدي ثنا ابو عوانة عن ابي بشر قال حدثني نفر من اهل البصرة عن ابي بردة قال لم يصل النبي صلى الله عليه وسلم على معاوية بن مالك ولم ينه عن الصلاة عليه (وروينا) عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه لما رجم شراحة الهمدانية قال افعلوا بها ما تفعلون بموتاكم -

باب الصلاة على من قتل نفسه غير مستحل لقتلها

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه الاصبهاني انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابوروق احمد بن محمد بن بكر بالبصرة ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب قال حدثني معاوية بن صالح عن البلاء بن الحارث عن مكحول عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلووا خلف كل روفاجر وصالوا على كل روفاجر وجاهدوا مع كل روفاجر - قال علي مكحول لم يسمع من ابي هريرة ومن دونه ثقات قال الشيخ قدروي في الصلاة على كل روفاجر والصلاة على من قال لاله الا الله - احاديث كلها ضعيفة غاية الضعف واصح ما روى في هذا الباب حديث مكحول عن ابي هريرة وقد اخرجه ابو داود في كتاب السنن الا ان فيه ارسالا كما ذكره الدارقطني رحمه الله - (واما الحديث الذي اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن يونس (ح و اخبرنا) ابو عبدالله اخبرني احمد بن سهل البخاري ثنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ ثنا عون بن سلام قال ثنا زهير عن سماك عن جابر بن سمرة قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم برجل قتل نفسه بمشاة قص فلم يصل عليه - هذا لفظ حديث عون بن سلام وفي حديث احمد بن يونس قال مرض رجل فصيح عليه بغاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه مات قال ما يدريك قال انه صبيح عليه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لم يمض ثم انطلق الرجل فراه قد نحر نفسه بمشاة قص فانطلق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره انه مات فقال ما يدريك قال رأيت نحر نفسه بمشاة قص قال اذا لاصى عليه - رواه مسلم في الصحيح عن عون بن سلام مختصرا وقد روي عن اسحق بن ابراهيم الحنظلي انه صلى الله عليه وسلم انما قال ذلك ليحذر الناس بترك الصلاة عليه فلا يرتكبوا كما ارتكب -

جماع ابواب حمل الجنائز

باب من حمل الجنائز فدار على جوانبها الاربع

(اخبرنا) ابو بكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر انبا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن منصور بن عبيد بن نسطاس

قال (باب الصلوة على من قتل نفسه غير مستحل)

ذكر فيه حديث معاوية بن صالح (عن البلاء بن الحارث عن مكحول عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم صلووا خلف كل روفاجر) الحديث ثم قال (قال الدارقطني مكحول لم يسمع من ابي هريرة ومن دونه ثقات) ثم قال البيهقي (هواصح ما في هذا الباب الا ان فيه ارسالا) - قلت - البلاء ومعاوية وان اخرج لهما مسلم منفردا عن البخاري انهاها متكلم فيها البلاء كان يرى القدر وقال ابو داود تيمر عقله ومعاوية كان يحيى بن سعيد الانصاري لا يرضاه وقال الرازي لا يحتج به وقال الازدي ضعيف -

قال (باب من حمل الجنائز فدار على جوانبها الاربع)

ذكر فيه (عن ابي عبيدة عن ابن مسعود قال اذا اتبع احدكم الجنائز الى آخره - قلت - هذا الاثر منقطع ابو عبيدة لم يدرك

عن ابي عبيدة عن عبد الله بن مسعود رضی الله عنه اذا تبع احدكم الجنائزة فليأخذ بجوانب السرير الاربعة ثم ليتطوع بعد او يذر فانه من السنة -

باب من حمل الجنائزة فوضع السرير على كاهله بين العمودين المقدمين

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا نوح (١) بن الهيثم العسقلاني ثنا ابراهيم بن سعد (ح و اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جده قال رأيت سعد بن ابي وقاص في جنازة عبد الرحمن بن عوف قائما بين العمودين المقدمين واضعا السرير على كاهله - لفظ حديث الشافعي وحديث العسقلاني بمعناه -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحق المزكي ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي انبا الثقة من اصحابنا عن اسحق بن يحيى بن طلحة عن عمه عيسى بن طلحة قال رأيت عثمان بن عفان رضی الله عنه يحمل بين عمودي سريره فلم يفارقه حتى وضعه -

(وباسناده) قال انبا الشافعي ثنا بعض اصحابنا عن ابن جريح عن يوسف بن مالهك انه رأى ابن عمر رضی الله عنه في جنازة رافع قائما بين قائمتي السرير -

(وابسناده) قال انبا الشافعي انبا بعض اصحابنا عن عبد الله بن ثابت عن ابيه قال رأيت ابا هريرة يحمل بين عمودي سرير سعد بن ابي وقاص -

(وابسناده) قال انبا الشافعي انبا بعض اصحابنا عن شرحبيل بن ابي عون عن ابيه قال رأيت ابن الزبير يحمل بين عمودي سرير المسور بن مخزومة -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا هشام بن عمار ثنا معن ثنا هارون مولى قريش قال رأيت المطلب بن عمودي سرير جابر بن عبد الله - قال يعقوب كان عندنا خارجة فقال هشام جابر -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا ابي ثناء شعبة عن ابي بشر عن يوسف

(١) مص - روح -

اباه ذكره البيهقي في باب من كبر الطائفتين وفي هذا الباب اثر جيد تركه البيهقي وذكر هذا الاثر المنقطع قال ابن ابي شيبة في المصنف ثنا يحيى بن سعيد عن ثور عن عامر بن جثيب وغيره من اهل الشام قالوا قال ابو الدرداء من تمام اجر الجنائزة ان تشيعها من اهلها وان تحمل باركانها الاربعة وان تحن في القبر وهذا سند صحيح -

قال (باب من حمل الجنائزة فوضع السرير على كاهله بين العمودين)

ذكر فيه (عن الشافعي انا الثقة من اصحابنا عن اسحاق بن يحيى بن طلحة عن عمه عيسى بن طلحة رأيت عثمان بن عمر يحمل بين عمودي سريره) - قلت - في هذا السند مجهول واسحاق هذا قال ابن حنبل والسناني متروك وقال القطان شبه لاشئ وقال ابن معين ليس بشئ لا يكتب حديثه ثم ذكر البيهقي (عن ابن مالهك انه رأى ابن عمر في جنازة رافع قائما بين قائمتي السرير) - قلت - في سنده مجهول وقد صرح عن ابن عمر الاخذ بالجوانب الاربعة قال ابن ابي شيبة في مصنفه ثنا هشام بن عمار عن ابي بن عطاء عن الازدي هو علي بن عبد الله قال رأيت ابن عمر في جنازة لمحمّل بجوانب السرير الاربعة فبدأ بايها من ثم تنحى عنها فكان منها بمنزلة جركلب وهذا سند صحيح على شرط مسلم ثم ذكر البيهقي ايضا عنه (انه اخذ بمقدم السرير بين القائمتين) - قلت - في سنده من

ابن ماله قال شهدت جنازة داغ بن خديج ونها ابن عمرو ابن عباس فانطلق ابن عمر حتى اخذ بمقدم السرير بين القامتين فوضعه على كاحله ثم مشى بها -

باب حمل المييت على الايدي والرقاب ان لم يوجد سرير اولو ح

(حدثنا) محمد بن الحسن بن نورك انبا عبدالله بن جعفر بن احمد الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن كنانة بن تميم العدوي عن ابي برزة الاسلمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في منزى له فلما فرغ من القتال قال هل تفقدون من احد قالوا تفقدوا والله فلانا وفلانا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر واهل تفقدون من احد قالوا تفقدنا فلانا وفلانا قال لكني ا فقد جليبيبا فاطبوه فوجدوه عند سبعة قد تناولهم ثم تناوله نبي الله صلى الله عليه وسلم فاتجهى اليه فقال تل سبعة ثم تناوله هذا منى وانا منه تتل سبعة وتناولوه هذا منى وانا منه قالوا مرتين او ثلاثا ثم قال بدراعيه هكذا فيسطها وضع على ذراعى النبي صلى الله عليه وسلم حتى حفر له فما كان له سرير الا ذراعى النبي صلى الله عليه وسلم حتى دفن قال وما ذكر غسلا - اخرجه مسلم في الصحيح عن اسحق بن عمار بن سابط عن حماد بن سلمة ونبا روى ابو داود في المراسيل عن احمد بن حنبل عن حجاج بن عمار عن ابن جريح قال اخبرني محمد بن علي ان ابراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم حملت جنازه على منسج فرس -

(اخبرناه) ابو بكر محمد بن محمد انبا ابو الحسن القسوي ثنا ابو علي الاؤمى ثنا ابو داود فذكره -

جماع ابواب المشى بالحنزاة باب الاسراع في المشى بالحنزاة

(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني املاء ثنا (١) ابو سعيد احمد بن محمد بن زيادة البصري بمكة انبا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اسرعوا بالحنزاة فان تك صالحه تغير تقدموها اليه وان تكن سرى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم - رواه البخاري في الصحيح عن علي ورواه مسلم عن ابي بكر وزهير كلهم عن سفيان -

(اخبرنا) ابو محمد بن يوسف انبا ابو سعيد بن الاعرابي انبا سعدان بن نصر انبا يزيد بن هارون انبا ابن ابي ذئب عن المقبري عن عبد الرحمن بن مهرا ان ابا هريرة اوصى عند موته ان لا تضربوا على قبري فسطاطا ولا تتبعوني بمجمر واسرعوا بي اسرعوا بي فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا وضع المؤمن على سريره يقول قدموني قدموني واذا وضع الكافر على سريره قال يا ويلتاه اين تذهبون بي -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبا احمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير حدثني الامث عن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه انه سمع ابا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضعت الحنزاة لحملها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحه قالت قد موني قدموني وان كانت غير صالحه قالت يا ويلتاه اين تذهبون يا يسبع صوتها كل شئ الا الانسان ولو سمعها

(١) - ي - مص - انبا -

يحتاج الى كشف حاله -

قال (باب حمل المييت على الايدي والرقاب ان لم يوجد سرير

ذكر فيه من مراسيل ابي داود (عن محمد بن علي ان ابراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم حملت جنازه على منسج فرس) - قلت المنسج للفرس كالحار كالحار وفي الاستيعاب ان ابراهيم توفي في بيت ام بردة امرأة البراء بن لوس في بني مازن لحمل من بيتها على سرير صفيير -

الاستبان صمق - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف وزمير عن الديث -

(اخرنا) ابوبكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسي ثنا عيينة بنى ابن عبدالرحمن عن ابيه قال كنت في حنازة عبدالرحمن بن سمرة بجمل زياد ورجال من مواليه يمشون على اعقابهم امام السرير يقولون رويدا رويدا بلوك الله فيسكن قال فلحقهم ابوبكرة في بعض سكة المريد فحمل عليهم البغلة وشد عليهم بالسوط وقال خالوا والذي اكرم وجهه ابى القاسم صلى الله عليه وسلم لقد رأيتنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لنكاد ان نرمل بهارملا - وكذلك رواه اسمعيل بن ابراهيم ويحيى بن سعيد وكيع وخالد بن الحارث وعيسى بن يونس عن عيينة وخالقهم شعبة عن عيينة فقال في جنازة عثمان بن ابى العاص -

(اخرناه) ابوعلى الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن عيينة بن عبدالرحمن عن ابيه انه كان في (١) جنازة عثمان بن ابى العاص وكنا نمشى مشيا خفيفا فلحقنا ابوبكرة فرفع سوطه قال لقد رأيتنا ونحن مع نبي الله صلى الله عليه وسلم نرمل رمللا -

(اخرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف انبا ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابراهيم بن الحارث البغدادي ثنا يحيى بن ابى بكر ثنا زهير بن معاوية ثنا يحيى الجابر عن ابى ماجدة عن عبدالله بن مسعود قال سألنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن السير بالجنازة قال السير ما دون الخبز فان كان خيرا يعجل اليه وان كان سوى ذلك فبعدا لاهل النار الجنازة متبوعة ولا يتبع ليس معها من يقدها - هذا حديث ضعيف يحيى بن عبدالله الجابر ضعيف وابو ماجدة وقيل ابوماجد مجهول وفيما مضى كفاية -

(ويذكر) عن ابى سعيد الخدرى انه لما احتضر حضره ابن عمر وابى عيسى فقال لما اذا حملتم فاسرعوا بى اسرعوا بى -

باب من كره شدّة الاسراع بها مخافة ان يجلسها

(اخرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عمر واحمد بن حازم بن ابى غرزة الكوفي ثنا جعفر بنى ابن عون عن ابن جريج عن عطاء قال حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم بسر فقال ابن عباس هذه ميمونة اثار فتمت نكحتها فلا ترزعزعه ولا ترازوه وارفقوا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عنده قبع نكوة فكان يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة (٢) اخرجاه في الصحيح من حديث ابن جريج -

(اخرنا) ابوبكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا زائدة عن ابيث عن ابى بردة عن ابى موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم مر عليه بجنازة وهو يسرع بها وهى تمخض تمخض اثرق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالتصدق فى المشى بجنازكم (٤) وقدرونا) عن ابى موسى انه اوصى فقال اذا انطلقتم جنازتى فامرؤ ابى المشى - وفى ذلك دلالة على ان المراد بارونا ههنا ان ثبت كراهية شدة الاسراع -

باب الركوب عند الانصراف من الجنازة

(اخرنا) ابوعبدالله الحافظ انبا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا على بن الحسين (٣) ومحمد بن عبدالوهاب قالا ثنا ابونعيم الملاى ثنا مالك بن مزل (ح واخرنا) ابوعبدالله اخبرنى ابو عمر وانبا الحسن بن سفيان ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا وكيع عن مالك بن ابى مفلح عن مالك بن حرب عن جابر بن سمرة قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم بفرس معرودى فركبه حين انصرف من جنازة ابن الدحداح (٤) ونحن نمشى حوله - رواه مسلم في الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة -

(اخرنا) ابوصالح بن ابى طاهر انبا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سبلة ثنا محمد بن بشار ثنا عدي بن ابى جعفر ثنا شعبة (١) مص - انه قال كئنا في (٢) زادنى - قال عطاء واتى لاقسم لهاصفية (٣) مص - بى - الحسن (٤) مص - ابى الدحداح

قد قاله هو لم يكتبه لذلك اني كنت اقبل اذ ذلك الى الشيعة - قال الشيخ وقد اختلف على ابن جريج ومعه في وصل الحديث فروى عن كل واحد منها الحديث ، ووصولا وروى مرسلًا وقد قيل عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري - (واخرنا) ابو عبد الله الحافظ واورد محمد بن محمد بن عبد الرحمن حفدة ابي القاسم المذكور قالنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني الحافظ ثنا علي بن الحسن الدرديرى ثنا عبدالله بن يزيد النقرى ثنا هام عن سفيان بن عيينة ومنصور وزياد وبكر كلهم ذكرناهم سمع من الزهري ان سألنا اخبره ان اباه اخبره انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر وعثمان يمشون بين يدي الميمنة غير ان لم يذكر عثمان تفرد به هام وهو وثقة واختلف فيه على عقيل ويونس بن يزيد وقيل عن كل واحد منها عن الزهري . ووصولا وقيل مرسلًا ومن وصاه واستقر على وصاه ولم يختلف عليه فيه وهو سفيان بن عيينة حجة ثقة والله اعلم - (واخرنا) علي بن محمد بن عبدالله بن بشران انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن ابن المنكدر عن ربيعة بن عبدالله بن الهدير انه رأى عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقدم الناس امام جنازة زينب بنت جحش رضى الله عنها - (واخرنا) ابو يعلى الروذارى انبا ابو محمد بن شاذب الواسطى ثنا احمد بن سنان ثنا وهب بن جريح ثنا شعبة عن عدى بن ابي حازم قال رأيت ابا هريرة والحسن بن علي رضى الله عنهما يشيان امام الجنائز -

(واخرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو حامد بن بلال ثنا محمد بن اسمعيل الاحمسي ثنا البخاري عن سعد بن طارق الاشجعي قال قلت لابي حازم هل حفظت جنازة مشى معها قوم من الفقهاء امامها قل نعم رأيت عبدالله بن عمرو وحسن بن علي وابن الزبير يشون امامها حتى وضعت - (واخرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عبيد بن مولى السائب قال رأيت ابن عمر وعبيد بن عمير يشيان امام الجنائز ففقدوا بالجلسا يتحدثن فالحادثت بهما تاما - (واخرنا) ابو زكريا وابوبكر بن الحسن قالنا ابو العباس بن يعقوب انبا محمد بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني ابن ابي ذئب عن صالح مولى التوأمة انه رأى ابا هريرة وعبدالله بن عمرو وابا اسيد الساعدي وابا قتادة رضى الله عنهم يشون امام الجنائز - (واخرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو بكر يحيى بن ابي طالب ثنا ابو داود ثنا قيس بن الربيع عن عاصم ابن بهدلة عن زياد بن قيس الاشعري قال اتيت المدينة فرأيت اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين والانصار يشون امام الجنائز -

باب المشى خلفها

(واخرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو عثمان البصرى ثنا ابو احمد بن عبد الوهاب (١) ثنا قبيصة ثنا سفيان عن يونس بن عبيد عن زياد بن (١) ي - ميس - ثنا احمد بن عبد الوهاب وليل الصواب ابو احمد وهو ابو احمد محمد بن عبد الوهاب الفراء ذكره في تهذيب التهذيب وذكر في الرواة عنه ابو عثمان وعمر بن عبد الله البصرى - ح -

عيينة وحده هو الذي وصاه واستقر على وصاه وايس كذلك بل قد تقدم ان منصور وابوبكر اوزاد اياهم تابوه على وصاه وظاهر كلامه ايضا بمعنى ترجيح الاصل على الارسال وقد قال الترمذي وروى ومعه ولان ويونس بن يزيد ومروان بن الحافظ عن الزهري ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمشى امام الجنائز واهل الحديث كأنهم يرون ان الحديث المرسل في ذلك اصح سمعت يحيى بن موسى يقول قال عبد الرزق قال ابن المبارك حديث الزهري في هذا مرسل اصح من حديث ابن عيينة قال ابن المبارك وارى ابن جريج اخذه عن ابن عيينة وذكره النسائي مرنوعا ثم قال هذا خطأ والصواب مرسل -

قال (باب المشى خلفها)

ذكرنا حديث (الجنائز متبوعة) الى آخره ثم ضعه - قلت - ما في الصحيح من حديث البراء انه عليه السلام امر بالتتابع

جبر عن ابيه عن الثميرة بن شعبة قال اراه قدرفعه شك قبصة قال الراكب يسير خلف الجنائز والمائتي يمشى خلفها وامامها وعن يسارها ويمامها والسقط يصل عليه ويدعى لايوبه بالعانية والرحمة -

(اخبرنا) ابو محمد جناح بن نذير بن جناح الحارثي بالكوفة انبا ابو جعفر بن دحيث ثنا احمد بن حازم انبا ابو غسان ثنا حسن بن صالح عن يحيى الجابر عن ابي ماجد عن عبدالله بن مسعود قال سألنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن السير بالجنائز فقال السير مادون الخشب ان يك خيرا يجعل اليه وان يك سوى ذلك فبعدا لاهل النار الجنائز متبوعة ولا تتبع ليس معهما ينقدمها - ابو ماجد مجهول ويحيى الجابر ضعفه جماعة من اهل النقل والله اعلم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني محمد بن احمد بن بالويه ثنا محمد بن غالب حدثني عمرو بن مرزوق انبا شعبة عن ابي فروة الجهني قال سمعت زائدة يتحدث عن ابن عبدالرحمن بن ابي عن ابيه ان ابا بكر وعمر رضي الله عنهما كانا يمشيان امام الجنائز وكان علي رضي الله عنه يمشى خلفها فقيل لعل رضي الله عنه انها يمشيان امامها فقال انها يمشان ان المشي خلفها افضل من المشي امامها كفضل صلاة الرجل في جماعة على صلواته فذاولكنهما سهلان يسهلان للناس - زائدة هذا هو ابن خراش وقيل ابن اوس ابن خراش الكندي يروي عن سعيد بن عبدالرحمن بن ابي - هذا الحديث والآثار في المشي امامها اصح واكثر وبالله التوفيق -

باب القيام للجنائز

(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم بن عبدالله بن عمر عن ابيه عن عمر بن ربيعة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رايت الجنائز قوموا حتى تتخلفكم اوتوضع - رواه البخاري في الصحيح عن علي ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وجماعة كلهم عن سفيان ورواه الليث بن سعد عن نافع وزاد فيه وان لم يكن ماشيا معها -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سايان المرادي ثنا شعيب بن الليث بن سعد ثنا الليث فذكره بمساده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم -

الجنائز يفسر هذا الحديث فان المتبع هو التالي للمتقدم قال صاحب النصحاح تبعت القوم مشيت خلفهم واتبعتهم اذا سبوك فلحقته ثم ذكر البيهقي حديث زائدة (عن ابن عبدالرحمن بن ابي عن ابيه ان ابا بكر وعمر الى آخره) - قلت - زائدة بن اوس هذا ذكره ابن حبان في الثقات من اتباع التابعين وقد اخرج ابن ابي شيبة في مصنفه هذا الحديث من وجه آخر فقال ثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن ابي زياد عن عبدالرحمن بن ابي ابي عن ابن ابي كندة في جنازة و ابو بكر وعمر امامها الى آخره وقال الطحاوي تاربيع المؤذن ثنا اسد ثنا احاد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن عبدالله بن يسار عن عمرو بن حريث قلت لعل بن ابي طالب ما تقول في المشي امام الجنائز فقال المشي خلفها افضل من المشي امامها كفضل المكتوبة على التواضع قلت فاني رأيت ابا بكر وعمر يمشيان امامها قال انها ما يكرهان ان يعرجا الناس - ثم قال البيهقي (الآثار في المشي امامها اصح واكثر) - قلت - لم يصرح في شيء من تلك الآثار بان المشي امامها افضل لتحملة على الجواز وعلى رضي الله عنه صرح بان المشي خلفها افضل فكان اولى بالاتباع وكذا اقل احوال الامر بالاتباع الاستحباب وقال سويد بن غفلة الائمة بمشون خلف الجنائز وقال ابو الورداء من تمام اجرا الجنائز ان تشيعها من اهلها و تمشى خلفها وعن ابراهيم قلت لعقمة ايكه المشي خلف الجنائز قال لانما يكره السير امامها اخرج الثلاثة ابو بكر بن ابي شيبة في مصنفه باسناد صحيحة وفي مصنف عبدالرزاق عن معمر بن ابن طاوس عن ابيه قال ما مشى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى مات الا خلف الجنائز وبه نأخذ - وهذا اسناد صحيح على شرط الجماعة واخرج الطحاوي عن ابراهيم قال كانوا يكرهون السير امام الجنائز يعني اصحاب ابن مسعودوا قل احوال هذا انه يدل على اقتضائية المشي خلفها -

(واخبرنا) ابوصالح البصري ثنا حدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الايث عن نافع عن ابن عمر عن عامر بن ربيعة المدوي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيتم الجنائزة تقوموا لها حتى تخلقكم اوتوضع وان لم يكن ماشيا معها - رواه البخارى فى الصحيح ومسلم جميعا عن قتيبة بن سعيد عن الايث -

(اخبرنا) ابوعبدالله محمد بن احمد بن ابى طاهر الدقاق ببغداد انبا عبدالله بن ابراهيم بن ايوب البزاز ثنا ابراهيم بن عبدالله البصرى ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى سعيدان النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيتم الجنائزة تقوموا فنبها فلا تقموا حتى توضع - رواه البخارى فى الصحيح عن مسلم بن ابراهيم واخرجه مسلم من وجه آخر عن هشام الدستوائى -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ابو محمد عبدالله بن يوسف قال ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن يونس ثنا ابن ابى ذئب عن سميد بن ابى سعيد القبرى عن ابىه قال كنا فى جنازة فاخذ ابو هريرة زيد مروان فجلسا قبل ان توضع فجاء ابوسعيد فاخذ بيد مروان فقال قم فوالله لقد علم هذا ان النبى صلى الله عليه وسلم نهانا عن ذلك فقال ابو هريرة صدق رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن يونس -

(حدثنا) ابوالحسن محمد بن الحسين المولى انبا ابو حامد ابن الشرقى ثنا احمد بن حفص بن عبدالله وعبدالله بن محمد القراء وطعن ابن ابراهيم قالوا ثنا حفص بن عبدالله حدثنى ابراهيم بن طوبان عن سهيل بن ابى صالح (ح واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرنى ابوبكر بن عبدالله انبا الحسن بن سفيان ثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا جرير عن سهيل بن ابى صالح عن ابىه عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تبتم جنازة لا تجلسوا حتى توضع -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحسن انبا حاجب بن احمد ثنا عبدالرحيم (١) بن منيب ثنا جرير عن سهيل بن ابى صالح عن ابىه عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تبتم جنازة لا تجلسوا حتى توضع قال سهيل ورأيت ابوصالح لا يجلس حتى توضع عن منابك الرجال - رواه مسلم عن عثمان بن ابى شيبة عن جرير دون قول سهيل -

(اخبرنا) ابوعلى الرزوبارى انبا محمد بن بكر قال قال ابوداود السجستاني روى الثورى هذا الحديث عن سهيل عن ابىه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تبتم جنازة لا تجلسوا حتى توضع فى اللحد وسفیان حفظ من ابى معاوية -

(اخبرنا) ابوالحسن بن عبدان انبا ساجان بن احمد الاعمى ثنا المعمرى (٢) واحمد بن شعيب ابوعبدالرحمن النسائى قال ثنا عبدالله بن عبدالرحمن الازدى (٣) ثنا قاسم بن يزيد الجرمى ثنا الثورى عن سهيل عن ابىه عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تبتم جنازة لا تجلس حتى توضع فى الارض -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبا ابوالحسن محمد بن احمد بن تميم القنطرى ثنا ابوتلابة ثمامة بن نضالة ثنا هشام بن يحيى بن ابى كبير عن عبدالله بن مقسم عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرت به جنازة فقام لها فقلنا يا رسول الله انها جنازة يهودى فقال ان الموت فزع فاذا رأيتم جنازة تقوموا لها -

(اخبرنا) ابو عمر والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلى اخبرنى حامد بن محمد بن شعيب ثنا شرحبيل بن ابراهيم ثنا هشام الدستوائى فذكره باسناده الا انه قال فقام لها وقام معه وتل يهودية وقول تقوموا ولم يقل لها - رواه البخارى فى الصحيح عن معاذ بن فضالة ورواه مسلم من وجه آخر عن هشام -

(اخبرنا) ابوعلى الرزوبارى انبا ابوطاهر محمد بن الحسن المحمدي اباذى ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبدالرزاق انبا ابن جرير اخبرنى ابو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لجنائزة مرت به حتى توارت - رواه مسلم فى (١) - عبد الرحمن - (٢) - مص - العدى - - (٣) كذا فى الاصول وفى التهذيب عبدالله بن محمد ابوعبدالرحمن الازدى

الصحيح عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق -

(اخبرنا) ابو علي انبا ابوطاهر ثنا احمد ثنا عبدالرزاق انبا ابن جريح اخبرني ابوالزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول قام النبي صلى الله عليه وسلم لجنزة يهودى واصحابه حتى توارت - رواه مسلم عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا عمرو بن مرة قال سمعت عبد الرحمن بن ابي ليلى يقول كان سهل بن حنيف وقيس بن سعد قاعدين بالقادسية فمروا بها فاجتازة فقاما فقبل لها هو (١) من اهل الارض او من اهل الذمة فقالا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرت به جنزة فقام فقيل له انها جنزة يهودى فقال ليست نفسا - رواه البخارى في الصحيح عن آدم بن ابي اساب وخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوالعباس محمد بن احمد الحموي يروي ثنا ابوبكر محمد بن عيسى الطرسوسي ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ ثنا سعيد بن ابي ايوب حدثني ربيعة بن سيف المعناني عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن عبدالله بن عمرو بن الداص انه قال سألت رجلا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله تمر بنا جنزة الكافر فنقوم لها قال نعم قوموا لها فانكم لستم تتقون لها انما تقومون اعظاما للذي يقبض النفوس - (وروينا) عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فلما قتلت ليلك وعن ابي موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم ولكن تقوم ان معنا (٢) من الملائكة -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا معاوية بن عمرو عن ابي اسحاق عن ابي مالك الاشجعي عن ابي حازم قال سميت مع ابي هريرة وابن عمرو بن الزبير والحسن بن علي امام الجنزة حتى اتهمنا الى المقبرة فقاموا حتى وضعت ثم جاسوا فقتل بعضهم فقال ان القائم مثل الحمل -

باب حجة من زعم ان القيام للجنزة منسوخ

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي في آخرين قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع انبا الشاهي انبا مالك عن يحيى ابن سعيد (ح و اخبرنا) ابوصالح بن ابي طاهر انبا جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا احمد بن سلمة ثنا تميم بن سعيد الثقفي ثنا الايث عن يحيى بن سعيد عن واقد بن عبدالله بن سعد بن معاذ في حديث مالك واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ عن نافع بن جبير عن مسعود ابن الحكم عن علي بن ابي طالب رضى الله عنه انه ذكر القيام على الجنزة حتى وضع فقال علي بن ابي طالب رضى الله عنه قام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قعد وفي رواية مالك قال علي بن ابي طالب رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقوم في الجنائز ثم جلس بعد - رواه مسلم في الصحيح عن تميم بن معدينا بن ابي عوف روى عنه واقد بن عمرو وكذا قاله ابن بكير عن الايث واقد بن عمرو -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا شعيب بن الايث عن ابيه فذكر الحديث نحو رواية تميم بن معاذ في حديث مالك واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ عن نافع بن جبير عن مسعود بن الحكم لهما ثم ترك القيام فلم يكن يقوم للجنزة اذ ارأها (ورواه) عبد الوهاب الثقفي وابن ابي زائدة وغيرهما عن يحيى بن سعيد قالا في الحديث نحو ما من رواية تميم بن معاذ عن الايث وفي الاسناد واقد بن عمرو -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق وابوبكر بن الحسن قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني اسامة ابن زيد الثبي ان محمد بن عمرو بن علقمة حدثه عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ عن نافع بن جبير عن مسعود بن الحكم الزرق عن علي بن ابي طالب رضى الله عنه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الجنائز حتى وضع وقام الناس معه ثم قعد بعد ذلك وامرهم بالعودة - وبمعناه رواه غيره عن محمد بن عمرو في الامر بالعودة -

(اخبرنا) ابوالحسن علي بن احمد بن عمر المقرئ ببغداد انبا احمد بن سلمان الفقيه ثنا عبدالمالك بن يحيى ابن محمد ثنا بشر بن عمر ثنا شعبة

(١) مص - ي - انه (٢) مص - ل - يتبعها -

عن محمد بن المنكر عن مسعود بن الحكم عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقمنا وقد تقعدنا قلت - في جنازة مرت قل في جنازة مرت - اخرجها مسلم في الصحيح من اوجهين عن شعبة -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه ثنا ابوطاهر محمد بن الحسن المحمدا بآبى ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الله بن ابي جريح اخبرني موسى بن عقبة عن قيس بن مسعود عن ابيه انه شهد مع علي بن ابي طالب رضي الله عنه بالكوفة فرأى علي بن ابي طالب رضي الله عنه الناس قياما ينتظرون الجنازة ان توضع فاشار اليهم بكرة معه اوسوط ان اجلسوا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جلس بعد ما كان يقوم -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا سليمان بن احمد ثنا محمد بن عثمان بن ابي شيبة ثنا طاهر بن محمد الزبيري ثنا ابي عن سفيان عن سليمان التيمي عن ابي مجاز ان جنازة مرت بان عباس والحسن بن علي رضي الله عنهما قام احدهما ولم يقم الآخر فقال احدهما المريم الذي صلى الله عليه وسلم فقال الاخر لي تم تعد -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا هشام بن بهرام المدائني ثنا حاتم بن اسمعيل انبا ابوالاسباط الحارثي عن (١) عبد الله بن سليمان بن جنادة بن ابي امية عن ابيه عن جده عن عبادة بن الصامت قل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم في الجنازة حتى توضع في اللحد فرح من اليهود فقال هكذا نعمل نجلس الذي صلى الله عليه وسلم قال اجلسوا وخالفوهم -

(واخبرنا) ابوسعدا الملقب انبا ابواحمد بن عدى ثنا محمد بن الحسين بن شهرار ثنا يوسف بن سلمان ثنا حاتم بن اسمعيل فذكره بمثله غير انه لم يقل في اللحد - قال البخاري عبد الله بن سليمان بن جنادة بن ابي امية عن ابيه لا يتبع في حديثه -

(اخبرنا) ابوسعدا انبا ابواحمد ثنا الجندي ثنا البخاري فذكره -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحسن وابو بكر يابن ابي اسحق قالانا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث ان عبد الرحمن بن القاسم تحدث ان القاسم كان يمشي بين يدي الجنازة ويجلس قبل ان توضع ولا يقوم لها وكان يخبر عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كان اهل الجاهلية يقومون لها اذا راوها ويقولون في اهلك ما انت في اهلك ما انت -

جماع ابواب من اولى بالصلاة على الميت

باب الولى يبرقريبه بعد موته بالصلاة عليه والاستغفار له

(اخبرنا) ابوالحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا احمد بن عبيد الله الزبيري ثنا شعبة بن سوار الغزالي حدثني عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حفظة بن الراهبان العسيلي ثنا اسيد بن علي عن ابيه عن علي بن عبيد عن ابي اسيد الساعدي قال جاء رجل من بني ساعدة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان ابوي قد هلكا فهل بي من برهما نبي اصلها به بعد موتها قال نعم اربعة اشياء الصلاة عليها والاستغفار لها وانفاذ عهدها من بعد موتها وكرام صديقتها وصلوة رحمة التي لارحم لك الامن قبلها فقال ما اكثر هذا واطيبه يا رسول الله قل فاعمل به فانه يصل اليها -

باب من قال الوالى احق بالصلاة على الميت من الولى

(روى هذا) القول عن علقمة والاسود وسويد بن غفلة وعطاء وطولوس ومجاهد وسلم والقاسم والحسن البصري قالوا الامام يتقدم ويرى عن علي عليه السلام وجريه بن عبد الله ولا يثبت عنهما لكن المشهور عن الحسين بن علي رضي الله عنه - (واخبرنا) ابوعبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان (واخبرنا) ابوعبد الله الحافظ املاء اخبرنا محمد بن احمد المحمدي وبمرو ثنا اسيد بن مسعود قال حدثنا عبيد الله بن موسى

(اخبرنا) ابونصر محمد بن علي بن محمد الفقيه انبا ابو محمد يحيى بن منصور ثنا ابو عمر والمستمل (ح و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابو عمرو والمستمل ومحمد بن شاذان البند نزيك و ابراهيم بن اسحق الانساطي قالوا ثنا الحسن بن عيسى انبا ابن المبارك انبا سلام بن ابي مطيع عن ابوبن عن ابي قلابة بن عبد الله بن يزيد رضيع عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من ميت يصل عليه امة من المسلمين يلبثون مائة كلهم يشفقون له الاشفوا فيه قال سلام تحدثت به شعيب بن الحبحاب فقال حدثني به انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن عيسى -

(اخبرنا) ابو علي الرضباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا الوليد بن شجاع السكوني ثنا ابن وهب اخبرني ابو صخر عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر عن كريب عن ابن عباس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعمائة رجل لا يشركون بالله شيئا الا شفوا فيه - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد والوليد بن شجاع وغيرهما -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو العباس محمد بن احمد الجعفي بمرو ثنا سعيد بن مسعود ثنا يزيد بن هرون ثنا محمد بن اسحق (ح و اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابو بكر محمد بن الحسين القطن ثنا ابوالزهري ثنا وهب بن جرير ثنا ابي قال سمعت محمد بن اسحق عن يزيد بن ابي حبيب عن مرثد بن عبد الله عن مالك بن حبيزة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماضى ثلاثة صفوف من المسامين على رجل مسلم يستغفرون له الا اوجب فكان مالك اذا صلى على جنازة يعنى فتقال اهلها صفهم صفوا ثلاثة ثم يصل عليها لفظ حديث جرير بن حازم وفي رواية يزيد بن هرون الاغترله -

باب الجماعة يصلون على الجنائز اذ اذا (٢)

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر قالنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار الطرادى ثنا يونس ابن بكير عن سلمة بن نبط عن ابيه نبط بن شريط الاشجعي عن سالم بن عبيد وكان من اصحاب الصفة قال دخل ابوبكر رضي الله عنه على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين مات ثم خرج فقيل له توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم فعملوا انه كما قال قبل ويصل عليه وكيف يصل عليه قال يحيون عصبيا عصبيا فيصاون فعملوا انه كما قال فقالوا هل يدفن واين فقال حيث قبض الله روحه فانه لم يقبض الله روحه الا في مكان طيب فعملوا انه كما قال -

(اخبرنا) ابو عبدالله وابوسعيد قالنا ابوالعباس ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن ابن اسحق حدثني الحسين بن عبد الله ابن عبيد الله بن العباس عن عكرمة عن ابن عباس قال لما صلى على رسول الله جلي الله عليه وسلم ادخل الرجال فصاوا عليه بنهر امام ارسالا حتى فرغوا ثم ادخل النساء فصيلين عليه ثم ادخل الصبيان فصاوا عليه ثم ادخل العبيد فصاوا عليه ارسالا لم يؤمهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم احد - قال الشافعي رحمه الله وذلك لعظم امر رسول الله صلى الله عليه وسلم باي هو وامى وتناسفهم في ان لا يتولى الامامة في الصلاة عليه واحد وصاوا عليه مرة بعد مرة (اخبرنا) ابوسعيد ثنا ابوالعباس انبا الربيع قال قال الشافعي فذكره -

باب اقل عدد ورد فيمن صلى على جنازة

فوقعت بهم الكفاية

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو جعفر محمد بن صالح بن هاني ثنا ابو يزيد الحسين بن الحسن بن مهاجر ثنا ابوالظاهر وهارون بن سعيد قالنا ثنا عبدالله بن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن عمارة بن غزيرة بن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن ابيه ان اباطحة

دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمير بن ابي طلحة حين توفي فاته رسول الله صلى الله عليه وسلم فصل عليه في منزله فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابوطلحة وراه وام سليم وراه ابي طلحة ولم يكن معهم غيرهم -

جماع ابواب وقت الصلاة على الجنائز باب الصلاة على الجنائز ودفن الموتى اى ساعة شاء من ليل او نهار

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابو معاوية (ح واخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر انا جدي يحيى بن منصور القاسمي ثنا احمد بن سامة ثنا هناد بن السمرى ثنا ابو معاوية عن ابي اسحق الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس قال مات انسان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يود فدفنوه باثليل فلما اصبح علموه بموته فقال ما بينكم ان تعلموني فقالوا كان الليل وكان انت الظلمة فكرهنا ان نشق عليك ذنبي فبره فصلى عليه - لفظ حديثها سواء - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن ابي معاوية - واخرجه مسلم من وجه آخر عن الشيباني مختصرا - (اخبرنا) ابو محمد جناح بن نذير بن جناح الحارثي بالكوفة ثنا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم انا الفضل بن ذكين ثنا محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار قال اخبرني اوقال سمعت جابرا قال رأى ناس ذارا في المقبرة فاتها رسول الله صلى الله عليه وسلم في الثبرو اذا هو يقول ناولوني صاحبكم فاذا هو الذي كان يرفع صوته بالذكر (وتدرونا) عن ابي ذر رضي الله عنه ان ذلك كان ليلا وكان معه المصباح -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن بن ابي عيسى ثنا علي بن اسد ثنا وهيب (ح واخبرنا) ابو عمر والاديب انا ابو بكر الاسمعيلى اخبرني ابو يعلى ثنا العباس بن الوليد الترمسي وعبد الاعلى بن حماد قالانا وهيب بن خالد ثنا هشام عن ابيه عن عائشة رضی الله عنها قالت دخلت على ابي بكر رضی الله عنه فذكرت حديثا ثم قالت قال في اى يوم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يوم الاثنين قال ارجو فيما بيني وبين الليل قالت فلم يتوف حتى امسى ليلة الثلاثاء فدفن قبل ان يصبح قالت وقد قال في كم كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت في ثلاثة اثواب بيض تتحولية ليس فيها قيص ولا عمامة فنظر الى ثوب كان يمرض فيه - فيه ردع من زعفران اومشق فقال اغسلوا ثوبي بهذا وزيدوا فيه ثوبين وكفونى فيما قلت ان هذا خافى قال ان الحى احق بالديد من الميت انما هو لهالة لفظ حديث العباس - رواه البخاري في الصحيح عن معلى بن اسد (ورويانا) عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم دفن ليلا (ورويانا) عن ابن عباس ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم دفنت ليلا (ورويانا) عن عثمان بن عفان رضی الله عنه انه دفن بعد العشاء الآخرة (ورويانا) في كتاب الصلاة عن ابي هريرة انه صلى على عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين صاوا الصبح -

قال (باب الصلاة على الجنائز والدفن اى ساعة شاء)

قال فيه (روينا في كتاب الصلوة عن ابي هريرة) الى آخره - قلت - تقدم هناك انه من رواية مخزومة عن ابيه وتقدم الكلام هناك عليه ثم ذكر البيهقي في آخر هذا الباب (عن الشافعي انا الثقة انه صلى على عقيل بن ابي طالب) الى آخره - قلت - في مصنف عبد الرزاق اخبرني عبد الله بن عبد الله بن يساوكنت عند ابن عمر بالمدينة في الفتنة بقاء عباس بن سهل رجل من الانصار فقال يا ابا عبد الرحمن ان عقيل بن ابي طالب قد وضع بباب المسجد وذلك بعد النصر قال بان يسار انظر اغابت الشمس قلت لا فاني ان يقوم فرجع اليه فقال انظر اغابت الشمس فقلت لا فاني ان يصلى فذهبوا فصالوا عليه وهم يريدون ان يؤمهم ابن عمر وابن الزبير حينئذ بمكة - وذكر الخطابي في المعالم حديث عقبة المذكور في الباب الذي يلي هذا الباب ثم قال

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس انبا الربيع انبا الشامي انبا الثقة من اهل المدينة باسناد لا يحفظه انه صلى على عقیل بن ابي طالب رضی الله عنه والشمس مصفرة قبل الغيب قليلا ولم ينظروا به مغيب الشمس -

باب من كره الصلاة والقبر في الساعات الثلاث

(اخبرنا) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكي بنيسابور و ابو الحسن محمد بن احمد بن الحسن بن اسحق البرزاذي بن محمد بن اسحق بن عمار بن عبد الله بن محمد بن اسحق الفاكهي ثنا ابو يحيى بن ابي مسرة ثنا ابو عبد الرحمن المقرئ ثنا موسى بن علي قال سمعت ابي يقول سمعت عقبة بن عامر يعني الجهنمي يقول ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ان نصل فيه ان تقبر فيهن. وثنا حين تطلع الشمس بازفة حتى ترتفع وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس وحين تضئف الشمس للغروب حتى تغرب - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث ابن وهب عن موسى بن علي بن رباح كما مضى ذكره (ورواه) روح بن القاسم عن موسى بن علي بن رباح عن ابيه عن عقبة بن عامر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثلاث ساعات وذكره بمعناه وزاد فيه قال قلت لعقبة ايذن بالليل قال نعم قد دفن ابوبكر بالليل -

(اخبرناه) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا معاذ بن ابي ثناء ثنا محمد بن المنهل ثنا يزيد بن زريع ثنا روح بن القاسم فكره -

(اخبرنا) ابواحمد المهرجاني انبا ابوبكر بن جعفر الزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن محمد بن ابي حرملة ان زينب بنت ابي سلمة ثويت وطارق امير المدينة فاتي بجنائزها بعد صلاة الصبح فوضعت بالبيع قال وكان طارق بفلس بالصبح فقال ابن ابي حرملة فسمعت عبدة بن عمرو يقول لاهلها امان تصالوا على جنازتكم الآن واما ان تركوها حتى ترتفع الشمس -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ و ابوبكر احمد بن الحسن و ابوسعيد بن ابي عمر قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق ثنا حجاج اخبرني ابن جريح اخبرني زياد ان عليا اخبره ان جنازة وضعت في مقبرة اهل البصرة حين اصفرت الشمس فلم يصل عليها حتى غربت الشمس فامر ابو برزة المنادي فنادى فنادى بالصلاة ثم اقامها فتقدم ابو برزة فصلى بهم المغرب وفي الناس انس بن مالك و ابو برزة من الانصار من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ثم صالوا على الجنازة -

باب ذكر الخبر الوارد في النهي عن الدفن بالليل والبيان

ان المراد به كبريا لا تفوت الصلاة على الجنائز

(اخبرنا) ابوالحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن عبيد الله الترمذي ثنا حجاج قال قال ابن جريح اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يحدث ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب يوما فذكر رجلا من اصحابه قبض فكفن في كفن غير طائل وقبر ليلا فزجر النبي صلى الله عليه وسلم ان يقبر الرجل بالليل حتى يصل عليه الا ان يضطر والى ذلك وقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان احدكم اخاه فليحسن كفته - رواه مسلم في الصحيح عن سارون بن عبد الله عن حجاج ابن محمد -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابوعثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا ابواحمد محمد بن عبد الوهاب انبا خالد بن مخلد حدثني محمد بن جعفر بن ابي كبير حدثني العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال نقد النبي صلى الله عليه وسلم امرأة سوداء كانت تلتقط الخرق والعبيد من المسجد فقالوا ماتت قال افلا اذنتموني قالوا ماتت من الليل ودفنت فذكرها ان نونظك فذهب

ذهب اكثر اهل العلم الى كراهية الصلوة على الجنائز في الاوقات التي تكره فيها الصلوات وكان الشافعي يرى الصلوة على الجنائز اى ساعة شاء من ليل او نهار وكذلك الذين قال الخطابي وتول الجماعة اولي موائمة الحديث -

رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قبرها فصلى عليها وقال اذامات احد من المسلمين فلا تدعوا ان تؤذوني -

باب جنازات الرجال والنساء اذا اجتمعت

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق ثنا ابو عبد الله الشيباني ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا جعفر (ح و اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن حازم بن ابي عمرة النعماني ثنا جعفر بن ابي عون عن ابن جريح عن نافع عن ابن عمر انه صلى على تسع جنازات رجال ونساء فجعل الرجال مما يلي الامام والنساء مما يلي القبلة وصفهم صفا واحدا قال ووضعت جنازة ام كلثوم بنت علي امرأة عمر بن الخطاب رضى الله عنهم وابن لها يقال له زيد بن عمر والامام يومئذ سعيد بن العاص وفي الناس يومئذ ابن عباس وابو هريرة وابوسعيد وابوتادة قال فوضع النمام مما يلي الامام قال رجل فانكرت ذلك فنظرت الى ابن عباس واى هريرة واى سعيد واى تادة رضى الله عنهم فقلت ما هذا قالوا السنة - لفظ حديث ابي عبد الله وفي رواية ابي زكريا ان ابن عمر صلى على تسع جنازات جميعا وقال في ام كلثوم وابنها فوضعا جميعا والباقي سواء -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا يزيد بن خالد بن موهب الرمي ثنا ابن وهب عن ابن جريح عن يحيى بن صبيح قال حدثني عمار مولى الحارث بن نوفل انه شهد جنازة ام كلثوم وابنها فجعل النمام مما يلي الامام فانكرت ذلك وفي القوم ابن عباس وابوسعيد وابوتادة وابو هريرة فقالوا هذه السنة - ورواه حماد بن سلمة عن عمار بن ابي عمار دون كيفية الوضع بنحوه وذكر ان الامام كان ابن عمر قال وكان في القوم الحسن والحسين وابو هريرة وابن عمر ونحو من ثمانين من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم - ورواه الشعبي فذكر كيفية الوضع بنحوه وذكر ان الامام كان ابن عمر ولم يذكر السؤال قال وخاله ابن الحنفية والحسين وابن عباس (وفي رواية) وعبد الله بن جعفر (ورويانا) في ذلك عن عثمان بن عفان وعلى بن ابي طالب ووائلته بن الاسقع رضى الله عنهم اجمعين -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق ثنا ابو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا جعفر بن عون ثنا ابن جريح عن سليمان بن موسى ان وائلته بن الاسقع في الطاعون كان بالشام مات فيه بشر كثير فكان يصلى على جنازات الرجال والنساء جميعا الرجال مما يليه والنساء مما يلي القبلة ويجعل رؤسهن الى ركبتى الرجال -

باب الامام يقف على الرجل عند رأسه وعلى المرأة عند عجزها

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا عمار بن ابي غالب قال شهدت انسانا صلى على رجل فقام عند رأس السرير ثم اتى بامرأة من قريش فصلى عليها فقام قريبا من وسط السرير وكان فيهم من حضر جنازته العلاء بن زياد المدوي فلما رأى اختلاف قيامه قال يا اباجزة اهكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم من المرأة والرجل كما قامت قال نعم قال فاقبل علينا يعني العلاء بن زياد وقال احتفظوا -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا محمد بن بكر ثنا ابو داود هو السبخستاني ثنا داود بن معاذ ثنا عبد الوارث عن نافع ابي غالب قال كنت في سكة المبرد فرت جنازة معاناس كثير قالوا جنازة عبد الله بن عمير نبتتها فالوضعت الجنائز قام انس فصلى عليها وانا خافه لا يحول بيني وبينه شئ فقام عند رأسه فكبر اربع تكبيرات لم يطل ولم يسرع ثم ذهب يقعد فقا لوا يا اباجزة المرأة الانصارية فقربوها وعليها نعش اخضر فقام عند عجزها فصلى عليها فخصلاته على الرجل ثم جالس فقال العلاء بن زياد يا اباجزة اهكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى على الجنائز كصلاتك يكبر عليها اربعا ويقوم عند رأس الرجل وعجزها المرأة قال نعم وذكر الحديث قال ابو غالب فسألت عن صنع انس في قيامه على المرأة عند عجزها فحدثوني انه اتماك لانه لم تكن النعوش فكان يقوم الامام حيال عجزها يسترها من القوم -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن كامل القاضي ثنا محمد بن سعد العوفي ثنا روح بن عباد ثنا الحسين المعلم (ح و اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد واسماعيل بن قتيبة ومحمد بن عبد السلام قالوا ثنا يحيى بن يحيى ثنا عبد الوارث

ابن سعيد عن حسين بن ذكوان حدثني عبد الله بن بريدة عن سمرة بن جندب قال صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وصل على ام كعب ماتت وهي نفسا فقام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للصلاة عليها وسطها - لفظ حديث يحيى - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن عمران بن ميسرة عن عبدالوارث -

باب دفن الاثنين والثلاثين في قبر

عند الضرورة وتقديم افضلهم واقرهم

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو محمد الحسن بن محمد بن حليم بن ابراهيم بن ميمون انبا ابو الموجه انبا عبدان انبا عبد الله ثنائي ابن سعد حدثني ابن شهاب عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتل احد في ثوب واحد ثم يقول ايهم اكثر اخذا للقرآن فاذا اشير الى احدهما قدمه في اللحد وقال اناشيد على هؤلاء يوم القيامة وامر بدفنهم بدانهم ولم يصل عليهم ولم يسلمهم - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن مقاتل عن ابن المبارك وفيه بعض الاختصاص ورواه بطوله عن عبد الله بن يوسف وقيية عن الابيث -

(واخبرنا) ابو عمرو والاديب انبا ابو بكر الاسماعيلي اخبرني الحسن بن سفيان ثنا جابر عن ابن المبارك (قال واخبرنا) الاوزاعي عن الزهري عن جابر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لقتلى احدائى هؤلاء اكثر اخذا للقرآن فاذا اشير له الى رجل قدمه في اللحد قبل صاحبه قال جابر فكفن ابى وعسى في ثمرة واحدة - رواه البخاري عن محمد بن مقاتل عن ابن المبارك مدرجا في الاسناد الاول قال وقد سلين بن كثير حدثني الزهري قال حدثني من سمع جابرا -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد انبا ابو الحسن على بن محمد الصري ثنا ابن ابي مريم ثنا الربيع بن ناسفان عن ايوب السخيتاني عن حميد بن هلال عن هشام بن عامر قال لما كان يوم احد شكوا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم القرح فقالوا يا رسول الله يشتد علينا الحفر لكل انسان قال اعصموا واحسنوا وادنوا الاثنين والثلاثة في قبر - فقالوا يا رسول الله فن تقدم قال اكثرهم قرآنا قال فدفن ابى ثالث ثلاثة في قبر - وقد قيل عنه عن سعد بن هشام عن ابيه -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن ابي بصير ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن حميد عن سعد بن هشام بن عامر عن ابيه قال اشتدت الجراحات يوم احد فشكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كثرة الجراحات فقال احفروا ووسعوا واحسنوا وادنوا الاثنين والثلاثة في قبر وقد مروا اكثرهم قرآنا - ورواه عبدالوارث عن ايوب عن حميد عن ابى الدهماء عن هشام -

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد انبا اسمعيل بن ابي بصير القاسمي ثنا مسدد ثنا عبدالوارث عن ايوب عن حميد بن هلال عن ابى الدهماء عن هشام بن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احفروا ووسعوا واحسنوا وادنوا الاثنين والثلاثة وقد مروا اكثرهم قرآنا قدم (١) ابى بين يدي رجلين قال القاسمي قتل ابو هشام بن عامر يوم احد -

باب ما ورد في النعش للنساء

(اخبرنا) ابو حازم الحافظ انبا ابو احمد بن محمد الحافظ انبا ابو العباس محمد بن ابي بصير الثقفي ثنا قتيبة بن سعيد ثنا محمد بن موسى عن عون بن محمد بن علي بن ابى طالب عن امه ام جعفر بنت محمد بن جعفر وعن عمارة بن مهاجر عن ام جعفر ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت يا ايمانا انى قد استقيحت ما يصنع بالنساء انه يطرح على المرأة الثوب فيصفاها فقلنت اسماء بانبت رسول الله صلى الله عليه وسلم الارطك شيئا ورايته بارض الحبشة فدعت بجرا ندر طيبة فختها ثم طرحت عليها ثوبا فقالت فاطمة رضى الله عنها ما احسن هذا واجله يعرف به الرجل من المرأة فاذا انامت فاعسليني انت وعلى رضى الله عنه ولا تدخل على احدى فلما توفيت رضى الله عنها جاءت عائشة رضى الله عنها تدخل فقالت اسماء لا تدخل فشكلت ابابكر فقالت ان هذه الخثعمية تحول بينى وبين ابنة

(١) -ى- قد مروا -

أوفى بمعناه إلا أنه قل قالوا قدرأنا ذلك قال ما كنت لأفعل إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبر أربعمائة مكث ماشاء الله -
(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس أنبا محمد بن اسحق أنبا جعفر بن عون أنبا إبراهيم الهجري فذكره في قصة ذكرها عن
ابن أبي أوفى -

(أخبرنا) أبو حامد بن أبي العباس الزوزني (١) أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي ثنا اسمعيل بن الفضل الباهلي ثنا
فضل بن الصباح السمسار ثنا أبو عبيدة الحداد عن عثمان بن سعد عن الحسن بن عتي عن أبي عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال صلت الملائكة على آدم فكبرت عليه أربعا وقالت هذه سنتكم يا بني آدم - وقيل عن عثمان بن سعد بأسناده موقوتا
على أبي بن كعب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا يحيى
ابن اسحق السليحيني أنبا ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صأوا على موتاكم بالليل والنهار
أربع تكبيرات سواء -

باب من روى أنه كبر على جنازة خمسا

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة أخبرني عمرو بن مرة
سمع ابن أبي ليلى يقول كان زيد بن رقم رضى الله عنه يصلى على جنازتنا ويكبر أربعا فكبرها يوما خمسا فقيل له في ذلك فقال إن
النبي صلى الله عليه وسلم كبرها (٢) خمسا - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة -

باب من ذهب في زيادة التكبير على الرابع

إلى تخصيص أهل الفضل بها

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن علي الصنعاني بمكة ثنا اسحق بن إبراهيم الدرري أنبا عبد الرزاق أنبا ابن
عبيدة عن اسمعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن عبد الله بن معقل أن عليا رضى الله عنه صلى على سهل بن حنيف فكبر عليه ستا
ثم التفت إلينا فقال أنه من أهل بدر - ورواه ابن عيينة أيضا عن ابن الأصبهاني وغيره عن عبد الله بن معقل عن علي
رضى الله عنه -

(وأخبرنا) أبو الحسن بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر أنبا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن موسى عن اسمعيل بن أبي خالد
عن موسى بن عبد الله بن يزيد أن عليا رضى الله عنه صلى على أبي قتادة فكبر عليه سبعا وكان بدريا - هكذا روى وهو غلط لأن

(١) مص - الدورق (٢) مص - كبرها يوما -

قال (باب من ذهب في زيادة التكبير على أربع

إلى تخصيص أهل الفضل)

ذكره من حديث عبيد الله بن موسى (عن اسمعيل بن أبي خالد عن موسى بن عبد الله بن يزيد أن عليا صلى على أبي قتادة
فكبر عليه سبعا وكان بدريا) - ثم قال البيهقي (هكذا روى وهو غلط لأن أبا قتادة بقي بعد على مدة طويلة) - قلت - ما
ذكره البيهقي أولان عليا صلى على أبي قتادة - وزجالة ثقات وأخرجه أيضا ابن أبي شيبة في مصنفه فرواه عن عبد الله بن ثمر
ووكيع قالنا ثنا اسمعيل بن أبي خالد فذكره وقال أبو عمر في الاستيعاب روى من وجوه عن موسى بن عبد الله بن يزيد
الأصباري وعن الشعبي أنها قال صلى على أبي قتادة فكبر عليه سبعا قال الشعبي وكان بدريا وقال قال الحسن بن عثمان مات
أبو قتادة سنة أربعين وقال الكلبي قال ابن سعدنا المهتم بن عدي قال توفي بالكوفة وعلى بها وهو صلى عليه وقد قد سئق باب

ابا قتادة رضي الله عنه بقي بعد على رضي الله عنه مدة طويلة (وروينا) عن علي رضي الله عنه انه كبر على يزيد بن المكفف اربعا -
(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا على بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا ابو هشام ثنا حفص عن عبد الملك بن سلع
عن عبدخير عن علي رضي الله عنه انه كان يكبر على اهل بدرستا وعلى اصحاب مجد صلى الله عليه وسلم نحسا وعلى سائر الناس اربعا -

باب من ذهب في ذلك مذهب التخيير

والاقتداء بالامام في عدد التكبير

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس مجد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب بن عطاء انبا داود بن
ابن ابي هند عن عامر عن علقمة قال قلت لابن مسعود رضي الله عنه ان اصحاب معاذ قدموا من الشام فكبر واعلى ميت
لهم تحسنا فقال ابن مسعود ليس على الميت من التكبير وقت كبر ما كبر الامام فاذا انصرف الامام فانصرف -

باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة

اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة

(اخبرنا) ابو حازم الحافظ انبا ابو احمد مجد بن محمد الحافظ ثنا ابو القاسم عبدالله بن مجد بن عبد العزيز البنيوي ببغداد ثنا على
ابن الجعد ثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت سعيد بن المسيب يحدث عن عمر رضي الله عنه قال كل ذلك قد كان
اربعا وخمسا فاجتمعنا على اربع التكبير على الجنائز -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابو العباس مجد بن يعقوب ثنا السيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن
سفيان قال حدثني عامر بن شقيق الاسدي عن ابي وائل قال كانوا يكبرون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعا وخمسا وستا
او قال اربعا لجمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبر كل رجل بما رأى فجمعهم عمر رضي الله عنه
على اربع تكبيرات كاطول الصلاة ورواه وكيع عن سفيان فقال اربعا ما كان ستا ونيفا روى وكيع عن مسعر عن عبد الملك بن اياس
الشيباني عن ابراهيم قال اجتمع اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت ابي مسعود الانصاري فاجمعوا (١) ان التكبير
على الجنائز اربع -

(اخبرنا) ابو سعد المايثي انبا ابو احمد بن عدى الحافظ انبا ابو يعلى ثنا عقبه بن مكرم ابو مكرم الهلالي ثنا يونس بن بكير عن النضر
ابن عمر عن عكرمة عن ابن عباس قال اخرجنازة صلى عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم كبرها اربعا - تفرد به النضر بن
عبد الرحمن ابو عمر الخزاز عن عكرمة وهو ضعيف (وقد روى) هذا اللفظ من وجوه اخر كلها ضعيفة الا ان اجتماع اكثر الصحابة
رضي الله عنهم على الاربعة كالدليل على ذلك والله اعلم -

(واخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو طاهر مجد بن الحسن المحمدي آباذي انبا ابو احمد مجد بن عبد الوهاب انبا يعلى يعني ابن عبيد
الطناصي ثنا اسمعيل وهو ابن ابي خالد عن عامر قال اخبرني عبد الرحمن بن ابي قال صابت مع عمر رضي الله عنه على زينب
زوج النبي صلى الله عليه وسلم فكبر اربعا ثم اوسل الى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم من يدخلها تبرها وكان عمر رضي الله عنه
يمسح به ان يدخلها تبرها فارسن اليه رضي الله عنهن يدخلها تبرها من كان يراها في حياتها قال صدق -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو نعيم ثنا مسعر

(١) ي - فاجتمعوا -

كيفية الجلوس في تشهد الاول والثاني ان هذا القول هو الصحيح وان من قال توفي سنة اربع وخمسين فليس بصحيح
وظهر بهذا ان ما ذكره البيهقي اولائس بباطل -

عن عمير بن سعيد ابى يحيى النخعي قال صليت خلف علي بن ابي طالب رضي الله عنه على ابن المسكفة تكبر عليه اربعاً ثم اتى قبره فقال اللهم عبدك وولد عبدك نزل بك وانت خير منزول به اللهم وسع له مدخله (١) واغفر له ذنبه فاننا لانعلم به الاخيراً وانت اعلم به - (اخبرنا) ابوالحسن بن الفضل ابنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا آدم ثنا شعبة عن مسعر بن كدام عن ثابت ابن عبيد قال صليت مع زيد بن ثابت على امه فكبر عليها اربعاً (ورويها) عن الشعبي عن زيد بن ثابت انه كبر على امه اربعاً وما حسداً هاخيراً -

(اخبرنا) ابوالحسن بن الفضل ابنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الوثع بن سفيان ثنا رزين بن يباع الرمان عن الشعبي قال صلى ابن عمر على زيد بن عمرو وامه ام كلثوم بنت علي لم يحل الرجل مما يلي الامام والمرأة من خلفه فصل عليها اربعاً وخلفه ابن الحنفية والحسين بن علي وابن عباس رضي الله عنهما (وممن رويها عنه) من الصحابة انه كبر اربعاً عبد الله بن مسعود والبراء بن عازب وابو هريرة وعقبة بن عامر -

باب ما جاء في وضع اليمين على اليسرى في صلاة الجنازة

(اخبرنا) ابوعبد الله الحافظ ابنا ابوبكر احمد بن سلمان الفقيه ثنا محمد بن سليمان الواسطي ثنا اسمعيل بن ابان الوراق ثنا يحيى بن يعلى عن ابى فروة يزيد بن سنان عن زيد هو ابن ابى انيسة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى على جنازة رفع يديه في اول التكبير ثم يضع يده اليمنى على يده اليسرى - رواه ابو عيسى الترمذي في كتابه عن القاسم بن دينار عن اسمعيل بن ابان وقد رواه ايضا الحسن بن حسان سجادة عن يحيى بن يعلى فان كان يحفظه فهو مما تفرد به زيد بن سنان -

باب القراءة في صلاة الجنازة

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحق المزكي ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ابنا الربيع بن سليمان ابنا الشافعي ابنا ابراهيم بن سعد عن ابنه عن طلحة بن عبد الله بن عوف قال صليت خلف ابن عباس على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب فلما سلم سألته عن ذلك فقال سنة وحق - رواه ابراهيم بن حمزة (٢) عن ابراهيم بن سعد وقال في الحديث فقرأ بفاتحة الكتاب وسورة وذكر السورة فيه غير محفوظ -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان ابنا احمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحق ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان بن سعيد عن سعد ابن ابراهيم عن طلحة بن عبد الله بن عوف قال صليت مع ابن عباس على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب وقال انها من السنة -

(١) مص - مداخلة - (٢) كذا في النسخ - وفي الجوهر النقي - ابراهيم بن ابى حرة -

قال (باب ما جاء في وضع اليمين على اليسرى في صلاة الجنازة)

ذكر فيه حديثاً (عن يزيد بن سنان عن ابن ابى انيسة عن الزهري عن ابن المسيب عن ابى هريرة) ثم ذكر (انه) تفرد به يزيد بن سنان - قلت - ذكره المزي في الاطراف وعزاه الى الترمذي ثم قال رواه الحسن بن عيسى عن اسمعيل الوراق عن يحيى بن يعلى عن يونس بن خباب عن الزهري نحوه -

قال (باب القراءة في صلاة الجنازة)

قلت - لم يذكر البيهقي هنا بماذا يقرأ ولا ذكر حكم القراءة وقال في الخلافيات قراءة الفاتحة فرض في صلاة الجنازة ثم ذكر في هذا الكتاب اعني السنن (عن ابن عباس انه قرأ على جنازة فاتحة الكتاب وقال انها سنة) ثم قال (ورواه ابراهيم بن ابى حرة عن ابراهيم بن سعد) وقال في الحديث (قرأ بفاتحة الكتاب وسورة وذكر السورة فيه غير محفوظ) - قلت - بل هو محفوظ رواه النسائي عن الهيثم بن ايوب عن ابراهيم بن سعد بسندهم ان الحديث لا يدل على فرضية القراءة ولم يصرح انها سنة عليه السلام

رواه

رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير -

(واخبرنا) ابوالحسن على بن احمد بن عمر المقرئ ابن الحماسي رحمه الله ببغداد انبا احمد بن سليمان الفقيه ثنا عبد الملك بن محمد ثنا بشر بن عمر ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن طلحة بن عبدالله بن عوف قال سئلت خالف ابن عباس على جنازة فسمعتة يقرأ بفاتحة الكتاب فلما انصرف سألته فقال سنة وحق وربما قال سنة ولم يذكر حتى - اخرجه البخاري من حديث غندر عن شعبة مدرجا في الحديث الاول وروى من وجه آخر عن ابن عباس -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا ابن عبيدة عن محمد بن بجلان عن سعيد بن ابي سعيد قال سمعت ابن عباس يمجهر بفاتحة الكتاب على الجنائز ويقول اما نعلت لتعلمه وانها سنة - (اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع انبا الشامي انبا ابراهيم بن محمد عن عبدالله بن محمد بن عقييل عن جابر بن عبدالله ان النبي صلى الله عليه وسلم كبر على الميت اربعا وقرأ بام القرآن (١) بعد التكبيرة الاولى -

(واخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مطرف بن مازن عن معمر عن الزهري قال اخبرني ابوامامة بن سهل انه اخبره رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان السنة في الصلاة على الجنائز ان يكبر الامام ثم يقرأ بفاتحة الكتاب بعد التكبيرة الاولى سرفا نفسه ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويخلص الدعاء للجنائز في التكبيرات لا يقرأ في شئ منهن ثم يسلم سرفا نفسه - قال وانا مطرف بن مازن عن معمر عن الزهري قال حدثني محمد الفهرى (٢) عن الضحاک بن قيس انه قال مثل قول ابى امامة - وهكذا رواه الحاج بن ابى منيع عن جده وهو عبيدالله بن ابى زياد الرضا في عن الزهري عن ابى امامة عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - قويت بذلك رواية مطرف في ذكر الفاتحة -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا على بن عمر الحافظ ثنا ابوبكر النيسابوري ثنا ابوالزهري ثنا يعقوب هو ابن ابراهيم بن سعد حدثنا ابى عن ابن اسحق حدثني محمد بن ابراهيم بن الحارث عن ابى امامة بن سهل بن حنيف عن عبيد بن السباق قال صلى بنا سهل بن حنيف على جنازة فلما اكبر التكبيرة الاولى قرأ بام القرآن حتى اسمع من خلفه ثم تابع تكبيرة حتى اذا بقيت تكبيرة واحدة تشهد تشهد الصلاة ثم كبر وانصرف (وروينا) عن ابن مسعود وعبدالله بن عمرو بن العاص في قراءة الفاتحة في صلاة الجنائز -

باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الجنائز

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني اسمعيل بن احمد التاجر انبا محمد بن الحسن العسقلاني ثنا حمزة بن يحيى ثنا ابن وهب اخبرني

(١) س - بام الكتاب (٢) مص - الفهرى -

فيحتمل ان ذلك رآه او رأى غيره من الصحابة وهم مختلفون فيما مضت آراءهم وحكى الماوردي عن بعض اصحابهم ان في قول ابن عباس هذا احتلالا هل لولدان يخبرهم بهذا القول ان القراءة سنة او نفس الصلاة سنة ومذهب الحنفية ان القراءة في صلاة الجنائز لا تجب ولا تكره ذكره القندوري في التجريد ثم ذكر البيهقي من حديث جابر (انه عليه السلام قرأها بام القرآن) قلت لا يدل ذلك ايضا على الوجوب وفي سنده رجلان متكلم فيها ابراهيم الاساسي وابن عقييل وبالجملة لم يذكر البيهقي في هذا الباب شيئا يدل على وجوب القراءة وقال ابن بطال في شرح البخاري اختلف في قراءة الفاتحة على الجنائز فقرأ بها يوم علي ظهره حديث ابن عباس وبه قال الشامي وكان عمر وابنه وعلي وابوهيرة ينكرونه وبه قال ابو حنيفة ومالك وقال الطحاوي من قرأها من الصحابة يحتمل ان يكون على وجه الدعاء لا للتلاوة ولما لم تقرأ بعد التكبيرة الثانية دل على انها لا تقرأ قبلها لانها كل تكبيرة قائمة مقام ركعة ولما لم يتشهد في آخرها دل على انه لا قراءة فيها -

يونس عن ابن شهاب قال اخبرني ابوامامة بن سهل بن حنيف وكان من كبراء الانصار وعلمهم ومن ابناء الذين شهدوا بدارنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبره رجال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة على الجنائز ان يكبر الامام ثم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم ويخلص الصلاة في التكبيرات الثلاث ثم يسلم تسليماً خفيفاً (١) حين ينصرف والسنة ان يفعل من وراءه مثل ما فعل امامه - قال الزهري حدثني بذلك ابوامامة وابن المسيب يسلم فلم ينكر ذلك عليه - قال ابن شهاب فذكرت الذي اخبرني ابوامامة من السنة في الصلاة على الميت لمحمد بن سويد فقال وانا سمعت الضحك بن قيس يحدث عن جبيب بن مسلمة في صلاة صلاحها على الميت مثل الذي حدثنا ابوامامة -

(اخبرنا) ابوالحسن العلاء بن محمد بن ابوسعيد الاسفرائني بها انبا بشر بن احمد ثنا ابو محمد عبدالله بن محمد بن ناجية ثنا عبد الوارث بن عبد الصمد ثنا ابى ثنا شعبة بن عبيد بن سعيد عن سعيد بن سعيد القمري عن ابى هريرة انه سأل عبادة بن الصامت عن الصلاة على الميت فقال انا والله اخبرك تبادراً فتكبر ثم تصلى على النبي صلى الله عليه وسلم وتقول اللهم ان عبدك فلانا كان لا يشرك بك شيئاً انت اعلم به ان كان محسناً فرد في احسانه وان كان مسيئاً نتجاوز عنه اللهم لاتجرمننا اجره ولا تضلنا بعده -

باب الدعاء في صلاة الجنائز

(اخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عبدالعزير بن يحيى الحراني حدثني محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراهيم عن ابى سلمة بن عبدالرحمن عن ابى هريرة رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذ صلتم على الميت فاخصلوا له الدعاء -

(اخبرنا) ابوالحسن على بن احمد بن عمر ابن الحماسي القمري رحمه الله ببغداد انبا ابو بكر احمد بن سلمان بن الحسن الفقيه ثنا محمد بن اسميل السلمي ثنا ابوصالح حدثني معاوية بن صالح عن حبيب بن عبيد عن جبير بن نفيير الحضرمي قال سمعت عوف بن مالك يقول صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة لحفظت من دعائه وهو يقول اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه واكرم زله ووسع عليه مدخله واعسله بئاءه والتابع والبرد ونقه من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس وابدله داراً خيراً من داره واهلاً خيراً من اهله وزوجة خيراً من زوجته وادخله الجنة واعذه من عذاب القبر ومن عذاب النار حتى تمتيت ان يكون انما ذلك الميت -

(واخبرنا) ابوالحسن انبا احمد بن سلمان ثنا محمد بن اسمعيل ثنا ابوصالح حدثني معاوية بن صالح عن عبدالرحمن بن جبير بن نفيير عن ابيه عن عوف بن النضر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا الحديث -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا اسمعيل بن احمد الجرجاني انبا محمد بن الحسن بن قتيبة ثنا عمر ملة ثنا ابن وهب اخبرني معاوية بن صالح فذكر الحديث بالاسنادين جميعاً - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد عن ابن وهب وقال او من عذاب النار - (اخبرنا) ابوصالح بن ابى طاهر النعري انبا جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم انبا عيسى ابن يونس انبا ابو حمزة الحمصي عن عبدالرحمن بن جبير بن نفيير عن ابيه عن عوف بن مالك قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة فقهمت من صلاته عليها (٢) قال اللهم اغفر له وارحمه واعف عنه وعافه واكرم زله ووسع عليه مدخله وانساه بماء برد او تابع ونقه من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم ابدله داراً خيراً من داره وزواجيراً من زوجته واهلاً خيراً من اهله وقرناً القبر وعذاب النار - قال عوف فتمتيت ان يكون انما انا - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق ابن ابراهيم وغيره -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابو عبدالله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسي قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا العباس بن

(١) مص - س - خفياً (٢) ي - س - عليه -

قال (باب الدعاء في صلاة الجنائز)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه اجمعين

(خاتمة المجلد الرابع من السنن الكبرى)

(تبتذة من احوال المؤلف رحمه الله)

هو الامام الحافظ ابوبكر احمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي ولد سنة اربع وثمانين وثلثائة في شهر شعبان المعظم كتب الحديث وحفظه من صباه وتفقّه وبرع واخذ الاصول وارتحل الى العراق والحجاز ثم صنف وتوايغه تقارب الف جزء بما لم يسبقه اليه احد توفي بنيسابور في العاشر من جمادى الاولى سنة ثمان وخمسين واربعمائة وحمل الى خسر وجرده فدفن هناك -

(من ايا الجزء الرابع من هذا الكتاب)

قد ذكرنا بعض من ايا هذا الكتاب في الاجزاء السابقة ونذكر الآن منها ما يكون موضع الشان هذا الجزء الرابع وهو يحتوي على آخر كتاب الجنائز وكتاب الزكاة وكتاب الصيام واول كتاب الحج -

جمع المؤلف رحمه الله في هذه الكتب الاحاديث والروايات بطرق مختلفة واتى فيها بما في جيدة ومطلب مفيدة واستنبط منها مسائل فقهية وفتاوى عزيزة باسواب اتيق لم يعتن به احد من المتأخرين - ولا استدلال عليها بالاحاديث المرفوعة والآثار الموقوفة والروايات المرسله والاقوال المقطوعة بما لم يسبق اليه احد من المتفقهين - وانه بسط هذه الروايات تحت عناوين كبيرة وابواب وسيطة ومضامين لطيفة مثلا - جماع ابواب صدقة الوردق - باب نصاب الوردق - باب قدر الواجب اذا بلغ نصابا -

فهذا التفنن في الابواب والتنوع في الاساليب فاق هذا الكتاب اكثر السنن والمسانيد في عصره -

ومن من ايا هذا الجزء انه اتى في ذيل الابواب المذكورة ببعض ما يشتاق اليه طبع الانسان في استنباط المسائل العقلية والتقليية مثلا ذكر في كتاب الجنائز بعض ما يحتاج اليه ابناء زماننا هذا -

باب الانسان يموت في البحر - باب ما روى في ستر القبر بثوب -

باب القوم يصيبهم غرق او هدم او حرق فيهم - مشركون فصلي عليهم ونوى بالصلاة المسلمين قياسا على ما ثبت في السلام -

باب ما ورد في قراءة القرآن عند القبر - باب من حول الميت من قبره الى آخر حاجة - باب ما يستحب لولى الميت من

التعجيل بتنفيذ وصاياه - باب ما يستحب لولى الميت من التصديق عنه وان لم يوص به -

وذكر في كتاب الزكاة

باب من اجاز اخذ القيم في الزكوات - باب الرجل يتولى تفرقة زكاة ماله الباطنة بنفسه - باب ما جاء في النهي عن الحصاد والجداد بالليل (لاجل المساكين) - باب من قال زكاة الخلى عاريتة - باب ما ورد فيها يجوز للرجل ان يتصل به من خاتمه وحالية سيفه ومصحفه اذا كان من فضة -

باب ما لا زكاة فيه مما اخذ من البحر من غير وغيره - باب ابر البر ان يصل الرجل ودابته - باب الرجل يسأل سلطانا في امر لا بد منه صالحا - باب المسئلة في المساجد - باب كراهية المسئلة بوجه الله عز وجل - باب عطية من سأل بالله عز وجل -

وذكر في كتاب الصيام

باب لا يجب صوم باصل الشرع غير رمضان - باب الحامل والمرضع اذا خافتا على ولديها افطرتا وتصدقتا عن كل يوم بمد من حنطة ثم قضتا - باب جواز الفطر في السفر القاصدون القصير - باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يريد لقاء العدو باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يجهد الصوم - باب من اختار الصوم في السفر اذ اوى على الصيام - هذه الابواب وان كانت متعلقة بمسائل فقهية فروعية لكنها مأخوذة من الاحاديث والروايات السندة - ومنها مع كثرة الطرق والروايات انه تعدل بعضها احسن التنقيد وتكلم على الرواة والاسانيد ومحص ما كان منها ثابتا عنده بالتحقيق -

مثلا قال في باب السقط يغسل ويكفن ويصل عليه - فهذه الآثار وان كانت مراسيل فهي تشد الموصل وبعضها يشد بعضها وقد ثبتوا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابنه ابراهيم وذلك اولى من رواية من روى انه لم يصل - وقال في باب المسلمون يقتلهم المشركون - في حديث عبد الرحمن بن كعب بن مالك - هذه زيادات ليست في رواية الليث وفي رواية الليث زيادة ليست في هذه الرواية فيحتمل ان تكون روايته عنه عن جابر وعنه عن ابيه صحيحين وان كانتا مختلفتين فالليث بن سعد رحمه الله امام حافظ فروايته اولى - وقال في باب استدله على ان اكثر الصحابة اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة (في رواية عن عكرمة عن ابن عباس) -

تفرده النظر بن عبد الرحمن ابو عمر الخزاز عن عكرمة وهو ضعيف وقد روى هذا اللفظ من وجوه اخرها ضعيفة الا ان اجتماع اكثر الصحابة رضى الله عنهم كالدليل على ذلك - فقد ذكرنا من المزايما استحضرتاه عند التصحيح والترتيب لكن محاسن هذا الكتاب اكثر من ان نحيط بها غير التعمق والتحقيق -

ومع هذه المزايما ان المؤلف رحمه الله ايد في كتابه مسلك الامام الشافعي رضى الله عنه من كل الوجوه ولم يعتن بمسائل غيره من الائمة المتقدمين كما هو دأب علماء القرن الرابع والخامس -

ذكر النسخ الخطية لهذا الجزء

استفدنا في التصحيح والمقابلة من خمس نسخ خطية -
الاولى النسخة المدرسية لصاحب العلم والفضل مولانا الفتى محمد سعيد المدرسي طاب ثراه وهي جيدة من حيث الصحة والكتابة - واشرتنا اليها بعلامة (مد) -
الثانية - النسخة السندية لصاحب العلم والعرفان مولانا الخافظ السيد الشاه ابي محب الله احسان الله بن رشد الله المعروف بصاحب اللوام الخامس ادام الله فيوضه العرفانية -
الثالثة - النسخة المصرية للكتبة الخديوية وافضلت علينا الحكومة الحليفة المصرية ادامها الله بالقوة والا استقلال بارسال فوتوغرافات من نسخة عاينها خط العلامة سيدي عبد الوهاب الشمراني رحمه الله ورمزناها - مص -
الرابعة اليابانية وهي من كتب المكتبة اليعقوبية بريم (حضر موت) في ملك السادة آل ابن يحيى العلويين - مكتوبة

من عبرتها، ماشاءت قال ثم صلى عليها فكبّر اربعاً فقام بعد التكبيرة الرابعة بقدر ما بين التكبيرتين يستغفر لها ويدعو ثم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع هكذا -

باب ما روى في التحلل من صلاة الجنائز بتسليمته واحدة

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن ابي دارم الحافظ بالكوفة ثنا عبد الله بن غنم بن حفص بن غياث قال حدثني ابي عن ابيه عن ابي العباس عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على جنازة فكبّر عليها اربعاً وسلم تسليمة (ورويها) عن عطاء بن النائب مرسلان النبي صلى الله عليه وسلم سلم على الجنائز تسليمة واحدة -

(اخبرنا) ابو حازم الحافظ ثنا ابو احمد الحافظ ثنا ابو بكر محمد بن اسحق بن خزيمة ثنا محمد بن رافع ثنا يزيد بن هارون ثنا ابو الخراج ابن ابراطة عن عمير بن سعيد قال صليت خلف علي بن ابي طالب رضي الله عنه على جنازة يزيد بن مكفّف فكبّر عليه اربعاً وسلم واحدة -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا عباس بن محمد ثنا قبيصة ثنا سفيان عن عبيد الله (١) بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال تسليمة يعني في الجنائز -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبد الوهاب ثنا العمري عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا صلى على جنازة سلم واحدة عن يمينه -

(اخبرنا) ابو الحسن العلاء بن محمد بن ابي سعيد المهرجاني بها ثنا ابو سهل بشر بن احمد ثنا حمزة بن محمد الكاتب ثنا نعيم بن حماد ثنا ابن المبارك عن زائدة بن قدامة عن ابراهيم المهاجر عن مجاهد عن ابن عباس انه كان يسلم على الجنائز تسليمة (قال وحدثنا) نعيم ثنا خالد بن يزيد بن ابي مالك عن ابيه قال رأيت وائلة بن الاسقع رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم على الجنائز تسليمة - ورويها ايضا عن جابر بن عبد الله وانس بن مالك وابي امامة بن سهل بن حنيف وغيرهم -

باب من قال يسلم عن يمينه وعن شماله

(اخبرنا) ابو حامد بن ابي العباس الزوزني ثنا ابو بكر الشامي ثنا محمد بن مسلمة ثنا يزيد بن هارون ثنا شريك عن ابراهيم الهجري قال امنّا عبد الله بن ابي اوفى على جنازة ابنته فكبّر اربعاً فمكث ساعة حتى ظننا انه سيكبّر خمسا ثم سلم عن يمينه وعن شماله فلما انصرف قلنا له ما هذا قال اني لاز يدركم على ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع وهكذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ركب دابته وقال للانعام ان انا قال امام الجنائز قال الم انك وكان قد كلف يعني بصره -

(واخبرنا) ابو حامد احمد بن علي الرازي الحافظ ثنا زاهر بن احمد ثنا ابو بكر بن زياد النيسابوري ثنا احمد بن سعد الزهري ثنا سعيد بن حفص ثنا موسى بن ايعن عن خالد بن يزيد بن عبد الرحمن عن زيد بن ابي انيسة عن حماد عن ابراهيم عن علقمة والاسود عن عبد الله قال ثلاث خلال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعلهن تركهن الناس احداهن التسليم على الجنائز مثل التسليم في الصلاة -

باب من قال يسلم تسليماً خفياً (٢)

(رويها) ذلك في حديث ابي امامة بن سهل عن رجال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في احدي الروايتين ثم يسلم تسليماً خفياً (٣) وفي الاخرى ثم يسلم سرا في نفسه -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عمر بن محمد المتقري عن سفيان عن ابراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن ابن عباس انه كان يسلم في الجنائز تسليمة خفية - (٤)

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الله بن محمد بن الفضل بن جابر ثنا ابو كامل ثنا عبد الوهاب ثنا معمر بن الزهري

(١) سي - مص - مد - عبد الله (٢) ي - مص - خفياً (٣) ي - مص - خفياً (٤) ي - مص - خفياً -

قال سمعت سهل بن سعد الساعدي يقول لسعيد من سنة الصلاة على الميت ان يكبر ثم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يتهجد لبيت في الدعاء ثم يسلم في نفسه - وكذلك روى عن عبد الواحد بن زياد عن معمر وعندي انه غلط واصواب رواية من رواها عن الزهري عن ابي امامة بن سهل بن حنيف -

باب من قال يسلم حتى يسمع من يديه

(اخبرنا) ابواحمد المهرجاني ان ابا بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر انه كان اذا صلى على الجنائز يسلم حتى يسمع من يديه -

باب يرفع يديه في كل تكبيرة

(اخبرنا) عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة ان ابا الفضل محمد بن عبد الله بن نجبر وبه الهروي ثنا احمد بن نجدة القرشي ثنا محمد بن عبد الله بن ثمر ثنا ابن ادریس عن عبد الله بن يحيى ابن عمر بن نافع عن ابن عمر انه كان يرفع يديه على كل تكبيرة من تكبير الجنائز واذا قام بين الركعتين يعني في المكتوبة - ويذكر عن انس بن مالك انه كان يرفع يديه كلما كبر على الجنائز - قال الشافعي وبلغني عن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير مثل ذلك قال الشيخ ورويناه عن قيس بن ابي حازم وعطاء بن ابي رباح وعمر بن عبد العزيز والحسن ومحمد بن سيرين -

باب المسبوق لا ينتظر الامام ان يكبر ثانياً

ولكن يفتتح بنفسه واذا فرغ الامام كبر ما بقى عليه

(استدل لالا) بما روينا في كتاب الصلاة عن النبي صلى الله عليه وسلم في المسبوق ببعض الصلاة ما دركتم فاصوا وانا نكم فاتموا (ورويانا) عن ابن سيرين وابن شهاب انها لا يقضى ما فاتته من ذلك -

باب الرجل تفوته الصلاة مع الامام فيصليها بعده

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد ان ابا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبيد الله بن موسى ان ابا الغلاء

قال (باب يرفع يديه في كل تكبيرة)

قلت - استدل في هذا الباب بفعل ابن عمر وانس وجماعة من التابعين وخالف حديثين مرفوعين يدلان على انه لا يرفع الا في التكبيرة الاولى - احدهما - ذكره هونجا تقدم في باب وضع اليمنى على اليسرى في صلاة الجنائز وهو حديث ابن المسيب عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى على جنازة رفع يديه في اول التكبيرة ثم يضع يده اليمنى على يده اليسرى - والحديث الثاني - أخرجه الدارقطني من حديث طاوس عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه على الجنائز في اول تكبيرة ثم لا يرفع

قال (باب المسبوق لا ينتظر الامام ان يكبر ثانياً ولكن يفتتح فاذا

فرغ الامام كبر ما بقى عليه استدل بالاجماد والحدوث وما فاتكم فاتموا)

قلت - المسبوق لا يشتمل بشئ مما فاتته بل يدخل اول الامام ثم يتم ما فاتته او يقضيه عملاً بالار واثنين وكل تكبيرة ههنا بمنزلة ركعة فكما لا يؤدى ركعة قبل الدخول فكذا التكبيرة ولوفاته تكبيرة فكبر ثم قضى ما فاتته صارت تكبيراته محسوبة ولهذا قال ابو حنيفة ومحمد بن الحسن ينتظر حتى يكبر الامام فكبر معه ثم بعد السلام يقضى ما فاتته وهو رواية ابن القاسم عن مالك -

ابن صالح عن الحكم عن حنن قال مات سهل بن حنيف فاق به الرحبة فضلى عليه على رضى الله عنه لما اتينا الجبانة لحقنا قرظة ابن كعب بن ناس من قومه اوفى ناس من الانصار فقالوا يا ايرالمؤمنين لم تشهد الصلاة عليه فقال صاوا عليه صلى بهم فكان امامهم قرظة بن كعب -

(واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبدالله بن رجاء انبا زائدة عن ابى اسحق عن علقمة ابن مرثد قال صلى على رضى الله عنه على يزيد بن المكفف التميمي بحساء قرظة بن كعب واصحابه بعد الدفن فامرهم ان يصلوا عليه -

(اخبرنا) ابو نصر بن قتادة انبا ابو عمرو بن نجيد انبا ابو مسلم ثنا ابو عاصم عن سفيان عن شبيب بن غرادة عن المنظف ان عليا رضى الله عنه صلى على جنازة بعد ما صلى عليها -

(واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطن انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب ثنا ابن عثمان انبا عبدالله بنى ابن المبارك انبا شريك عن محمد بن عبدالله بن عمرو بن مرة عن خزيمة ان ابا موسى صلى على الجارث بن قيس الجهمي بعدما صلى عليه ادركهم الجبان - (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن حرب بن شداد عن يحيى بن ابى كثير ان انس بن سيرين حدثه ان انس بن مالك اتى جنازة وقد صلى عليها والسرير موضوع فصلى قبل السرير -

باب الصلاة على القبر بعدما يدفن الميت

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن الشيباني (ح واخبرنا) ابو الحسن على بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان ابن حرب ثنا شعبة عن سليمان الشيباني عن الشعبي قال اخبرني من مرع ليبيك صلى الله عليه وسلم على قبر منبوذ قال فامنا وصفنا خلفه قال قلنا يا ابا عمرو من حدثك قال ابن عباس - لفظ حديث سليمان وفي رواية وهب قال اخبرني من رأى النبي صلى الله عليه وسلم انه اتى على قبر منبوذ فصلى بهم فاهمهم - قلت فن حدثك قال ابن عباس - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب واخرجه مسلم من وجهين آخرين عن شعبة -

(اخبرنا) ابو عمرو والاديب انبا ابوبكر الاسمعيلى ثنا عمران بن موسى ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا جرير عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس رضى الله عنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل يد يد مادنين بليلة قام هو واصحابه وكان يدان على نعق من هذا قالوا دفن البارحة فصلى عليه -

(واخبرنا) ابو عمرو وانبا ابوبكر اخبرني ابو يعلى ثنا ابو خزيمة ثنا جرير بذلك الا انه قال فصلوا عليه - رواه البخاري في الصحيح عن عثمان بن ابي شيبة وقال فصلوا عليه - ورواه مسلم عن اسحق بن ابراهيم عن جرير -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الاديبي البسطامي انبا ابوبكر الاسمعيلى اخبرني الحسن بن سفيان ثنا محمد بن عبدالله بن نمر الهمداني ثنا ابن ادريس عن الشيباني عن الشعبي قال انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قبر طرب فصلى عليه وصفوا خلفه وكبر اربعاً قلت لانس من حدثك قال الثقة من شهده عبدالله بن عباس (١) - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبدالله بن نمر وهذا حديث رواه سفيان الثوري وعبد الواحد بن زياد وزائدة بن قدامة وهشيم بن بشير وابو معاوية الضرير وغيرهم عن ابى اسحق الشيباني

(١) في مص - من شهده وعبد الله بن عباس -

باب الصلاة على القبر

قال

ذكرني حديثاً (عن ثابت عن انس)

نحو رواية هؤلاء وخالفهم هريم بن سفيان فرواه عن الشيباني نقل في الحديث بدوته بثلاث -

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبأ عن ابن عمر الحافظ ثنا ابن صاعد والقاضي الحمالي قالنا ثنا الحسن بن موسى ابن الزيات (١) ثنا اسحاق بن منصور ثنا هريم بن سفيان عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على ميت بعد موته بثلاث - وروى عن اسمعيل بن زكريا عن الشيباني باسناده صلى على قبر بعد ما دفن باليمن - ذكرناه في الخلائق ورواه بشر بن آدم عن ابي عاصم عن سفيان عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد شهر - (اخبرناه) احمد بن محمد بن الحارث الاصهني انبأ عن ابن عمر الحافظ ثنا ابن صاعد ثنا بشر بن آدم ثنا ابو عاصم فذكره - قل على قبره بشر بن آدم وخالفه غيره عن ابي عاصم -

(اخبرنا) بصحة ما قاله ابو الحسن من مخالفة غيره اياه ابو عبدالله الحافظ وابو بكر بن الحسن القضاة قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا ابو عاصم النبيل عن سفيان عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد ما دفن - وكذلك رواه وكيع وعبد الرزاق والقرطبي والجماعة عن سفيان (وقدر وينا) الحديث عن اسمعيل ابن ابي خالد وابي حصين عن الشعبي دون ذكر هذه الزيادة -

(اما حديث) اسمعيل فاخبرناه ابو عبدالله الحافظ وابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى وابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن المهرجاني وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق البصري بمصر ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي عن ابن عباس قل اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبر مبنوذ فصل عليه واصلنا معه - رواه مسلم في الصحيح عن اسمعيل بن ابراهيم وغيره عن وهب -

(واما حديث) ابي حصين فاخبرناه ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي انبأ ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا احمد بن حفص بن عبدالله حدثني ابي حدثني ابراهيم بن طهتان عن ابي حصين عن الشعبي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد ما دفن -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا علي بن عيسى بن ابراهيم ثنا ابو بكر محمد بن النضر الجارودي ثنا ابو عسان بن محمد بن عمر الرازي زايج ثنا يحيى بن الضريس ثنا ابراهيم بن طهتان فذكره بمثله - رواه مسلم في الصحيح عن زبيح ابي عسان (وكذلك) رواه محمد بن حير وكنانة بن جبلة عن ابراهيم بن طهتان عن ابي حصين (وقد روى) عن ابراهيم عن ابي اسحق الشيباني -

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي انبأ احمد بن محمد بن يحيى بن بلال البرزاني احمد بن حفص بن عبدالله حدثني ابي حدثني ابراهيم بن طهتان عن سليمان الشيباني عن عامر الشعبي عن ابن عباس انه قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ مر بقبر حديث عهد بدفن فقال تبر من هذا يقول تبر فلان قل فزل نصف اصحابه خلفه فصل عليه وانا فيمن صلى عليه وكأنه سمع الحديث من الوجهين جميعا (وروى) في ذلك عن انس بن مالك وابي هريرة وغيرهما عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن سلمان الفقيه تاجعفر الطالسي ثنا يحيى بن معين واحمد بن حنبل وخلف بن سالم قالوا ثنا عبد الله بن شعبة عن حبيب بن الشهيد عن ثابت البناني عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على قبر امرأ بعد ما دفنت - رواه مسلم في الصحيح عن ابراهيم بن محمد بن عيسى عن غندر مختصرا ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر فقط -

(اخبرناه) ابو بكر بن الحسن القاضي وابو سعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد بن الحسن الدوري ثنا خالد ابن خديش (ح واخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفاة ثنا معاذ بن ابي ثنا خالد بن خديش ثنا معاذ بن زيد عن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بقبر يدفن فقال تبر من هذا قالوا تبر فلان قال افلا كنتم اذ تدفونون قال ففصروا امره وحتروه فصل عليه بعدما دفن وقال هذه القبور مملوءة على اهلها طمالة وان الله عز وجل لينورها بصلاتي عليها - وقد رواه

(١) في - مص - وهامش م - الحسن بن يونس الزيات - وكذا في سنن الدار قطنية -

ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة وهو محفوظ من الوجهين جميعا -

(اخبرنا) ابو الخير جامع بن احمد الوكيل المحمد آبادي من اصل سماعة ثنا ابو طاهر محمد بن الحسن المحمد آبادي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد عن ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة رضى الله عنه ان امرأة سوداء اورجلا كان يقم المسجد ففقدته النبي صلى الله عليه وسلم فسأل عنه فقالوا مات فقال انلا آذنته وفيه ذلوني على قبره فدلوه ففصل عليه - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب وغيره -

(اخبرنا) ابو الخير جامع بن احمد ثنا ابو طاهر المحمد آبادي ثنا عثمان الدارمي ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد يذكره باسناده ومعناه زاد فكانهم صغروا من امرها او من امره فقال ذلوني على قبرها فاتي قبرها ففصل عليها ثم قال ان هذه القبور مملوءة ظلمة على اهلها وان الله عز وجل ينورها بصلاتي عليها - رواه مسلم في الصحيح عن ابي كامل عن حماد بن زيد وذكر هذه الزيادة (وقد اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر النبيري ابا جدي يحيى بن منصور القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا احمد بن عبدة الضبي وعبدالله بن معاوية الجعفي قالنا ثنا حماد بن زيد ثنا ثابت البناني عن ابي رافع عن ابي هريرة ان امرأة سوداء كانت تقم المسجد فماتت ففقدتها النبي صلى الله عليه وسلم فسأل عنها بعد ايام فقيل له انها ماتت فقال هلاكنتم آذنتوني فاتي قبرها ففصل عليها (زاد ابن عبدة) في حديثه قال واياها ما ثنا ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه القبور مملوءة ظلمة على اهلها وان الله عز وجل ينورها بصلاتي عليها -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عفان بن مسلم ثنا حماد ابن زيد ثنا ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة ان نسبا كان يقم المسجد اسود قال فماتت ففقدتها النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما فعل الانسان الذي كان يقم المسجد فقيل مات قال نهلا آذنتوني به فقالوا انه كان ليلا قال فدلوني على قبرها قال فاتي القبر ففصل عليها ثم قال ثابت عند ذلك اوفى حديث آخر ان هذه القبور مملوءة ظلمة على اهلها وان الله تعالى ينورها بصلاتي عليها والذي يغلب على القلب ان تكون هذه الزيادة في غير رواية ابي رافع عن ابي هريرة فاما ان تكون عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسله كما رواه احمد بن عبدة ومن تابعه او عن ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه خالد بن خديش وقد رواه غير حماد عن ثابت عن ابي رافع فلم يذكرها -

(اخبرنا) ابو الحسن العلوي ابا ابو حامد بن بلال اليزازي ثنا احمد بن حفص بن عبدالله حدثني ابي حدثني ابراهيم بن طهاني عن الحجاج يني ابن الحجاج عن يونس عن ثابت البناني عن ابي رافع عن ابي هريرة انه قال ان رجلا كان يتبع قدي المسجد ويلتقطه ففقدته رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما فعل فلان فقيل انه مات قال فانطلق من شاء الله من اصحابه فامرهم ففصلوا ثم تقدم فصل عليه بهم - وروى عن حماد بن واقد عن ثابت البناني عن ابي رافع عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد ثلاثة ايام -

(١) ح - ابيورها -

وفي آخره (هذه القبور مملوءة على اهلها ظلمة وان الله عز وجل ينورها بصلاتي عليها) ثم ذكره من حديث مسدد (عن حماد ابن زيد عن ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة) وفي آخره (هذه القبور مملوءة ظلمة) الى آخره ثم ذكر هذه الزيادة (عن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم) مرسله ثم قال (والذي يغلب على القلب ان تكون هذه الزيادة في غير رواية ابي رافع عن ابي هريرة فاما ان تكون عن ثابت مرسله او عن انس وقد رواه غير حماد عن ثابت عن ابي رافع فلم يذكرها) قلت - بل الذي يغلب على القلب ان تكون هذه الزيادة من رواية ابي رافع عن ابي هريرة ايضا لانه وواهب عن حماد مسدد كما اخرج به البيهقي ورواه عنه ايضا ابو الربيع الزهراني وابو كامل البحدري - كذا اخرج مسلم في صحيحه من حديثها ورواها غير حماد عن ثابت عن ابي رافع اخرجها ابو عمر في التمهيد بسند من حديث ابي داود الطيالسي عن ابي عامر الخزاز عن ثابت

له لوصولت على ام سعد فنصل عليها وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم غائبا -

(اخبرناه) ابوسعد المائني ثنا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا اسحق بن ابراهيم وعمران السخيتاني (١) قالا ثنا سويد بن سعيد فذكره - وهذا الكلام في صلاته على ام سعد في هذا الاسناد ينفرد به سويد بن سعيد والمشهور عن قتادة عن ابن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل كما مضى وفيما حكى ابوداود عن احمد بن حنبل انه قيل لاحمد حدث به سويد عن يزيد بن زريع قال لا يتحدث بمثل هذا -

(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا حجاج ثنا احمد بن ابي محمد بن معبد بن ابي قتادة ان البراء بن معرو وكان اول من استقبل القبلة وكان احد السبعين النقباء فقدم المدينة قبل ان يهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يصلي نحو القبلة فلما حضرته الوفاة اوصى بثلاث ماله لرسول الله صلى الله عليه وسلم يضعه حيث شاء وقال وجهوني في قبري نحو القبلة فقدم النبي صلى الله عليه وسلم بعد سنة ففصل عليه هو واصحابه ورد ثلث ممراته على ولده - هكذا وجدته في كتابي والصواب بعد شهر والله اعلم وهذا مرسل وقد روينا في هذا الكتاب عن عبدالعزير الدراوردى عن يحيى ابن عبدالله بن ابي قتادة عن ابيه موصولا دون التاقيت -

(اخبرنا) محمد بن الحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابوالنعمان ثنا احمد بن زيد عن ايوب عن ابن ابي مليكة قال مات عبدالرحمن بن ابي بكر بالصفاح او قريبا منها فحملناه على عواتق الرجال حتى دفناه بمكة فقدمت عائشة رضى الله عنها بعد وفاته فالتقت ابن تيراني فاتفقت فصارت عليه - زاد فيه غيره بعد وفاته بشهر -

(واخبرنا) محمد بن الحسين انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سايان بن حرب ثنا احمد بن زيد عن ايوب عن نافع قال قدم ابن عمر بعد وفاة عاصم بن عمر بثلاث فاقى قبره ففصل عليه -

باب الصلاة على الميت الغائب بالنية

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد ثنا ابي عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال اخبرني ابوسامة بن عبدالرحمن وابن المسيب ان اباهريرة اخبرهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى لهم النجاشي صاحب الحشمة في اليوم الذي مات فيه فقال استغفروا لاختيكم قل وقال ابن شهاب حدثني ابن المسيب ان اباهريرة اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صفهم في المصل ففصل عليه وكبر اربعا - رواه البخاري في الصحيح عن زهير بن حرب عن يعقوب بن ابراهيم بالاسنادين جميعا رواه مسلم عن الخوافي والناقد (٢) عن يعقوب -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال البرازي ثنا يحيى بن الربيع المكي ثنا سفيان بن عيينة عن ابن

(١) س - السجستاني (٢) هاشمى - بخلفه - الخوافي وعبدوالناقد -

معنى رواية من روى انه صلى عليه انه دعاه لان الصلوة دعاء فلا يكون مخالفا لرواية من روى انه دعاه ولم يصل وكذلك يحتمل ان عائشة دعت على قبرها وقال مالك وابوحنيفة واصحابها بالاعتقاد الصلوة على الجنائز ولا يصل على القبر وهو قول الثوري والاوزاعي والحسن بن سفيان والليث قال ابن القاسم قلت لمالك فالحديث الذي جاء انه عليه السلام صلى على قبر قال قد جاء وليس عليه العمل وقال ابن معين قلت ليحيى بن سعيد ترى الصلوة على القبر نال لاول الذي على من صلى شيئا وليس الناس على هذا اليوم وقال القدوري لم يكرروا الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم ولا الخلقاء من بعده وانما صلى عليه السلام على القبر لانه كان النوى -

باب الصلوة على الغائب

قال

جريح عن عطاء عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مات اليوم رجل صالح فصالوا على اصحمة - رواه البخارى
 فى الصحيح عن ابى الربيع عن سفیان وأخرجه مسلم من وجه آخر عن ابن جريج -
 (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب انبا عبد الوهاب بن عطاء انبا سعيد عن قتادة
 عن عطاء عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بلغه موت النجاشى قال صالوا على اخ لك مات بغير بلادكم
 قال فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فصننا صغونا قال جابر وكنت فى الصف الثانى او الثالث قال وكان اسم النجاشى
 اصحمة - اخرجه البخارى من وجه آخر عن سعيد بن ابى عمرو مختصرا -
 (اخبرنا) ابو صالح بن ابى طاهر ابن بنت يحيى بن منصور القاضى انبا جدى ثنا احمد بن سلمة ثنا عمرو بن زرارة انبا اسمعيل
 ابن ابراهيم عن ايوب عن ابى قلابة عن ابى الهلب عن عمران بن حصين رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 ان اخاكم قد مات فقوموا فصالوا عليه يعنى النجاشى - رواه مسلم فى الصحيح عن على بن حجر عن اسمعيل ورواه يحيى بن
 ابى كبير عن ابى قلابة فزاد فيه قال فصننا خلفه كما يصف على الميت وصلينا عليه كما يصل على الميت -
 (حدثنا) ابو بكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا حرب بن شداد عن يحيى بن ابى كثير فذكره
 بعينه وزيادته - والنجاشى كان مسالموا فى قول النبي صلى الله عليه وسلم فبما رويانه دليل على ذلك وفى حديث ابى بردة بن
 ابى موسى الاشعري عن ابيه فى قصة قدوم جعفر بن ابى طالب رضى الله عنه ارض الحبشة ودخوله على النجاشى واخباره اياه
 امر النبي صلى الله عليه وسلم وما يقول فى عيسى بن مريم وابخا به ثم قوله مرحبا بكم وبمن جئتم من عنده فانا اشهد انه رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وانه الذى بشر به عيسى بن مريم ولولما اتانيه من الملك لانيته حتى اهل نغايه -
 (اخبرناه) عبد الخالق بن على المؤذن ثنا ابو بكر بن خبب ثنا الحسن (١) بن سلام السواق ثنا عبد الله بن موسى انبا اسرائيل عن
 ابى اسحاق عن ابى بردة عن ابيه فذكر القصة وفيها قول النجاشى الذى حكيت به -
 (اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف من اصل كتابه انبا اوس سيد ابن الاعرابى انبا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا يزيد بن هارون
 انبا العلاء ابو محمد الثقفى قال سمعت انس بن مالك قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بتبوك فطلعت الشمس بضياء
 ونور وشعاع لم ارها طلعت فيما مضى فأتى جبرئيل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا جبرئيل ما لى ارى الشمس طلعت
 بضياء ونور وشعاع لم ارها طلعت فيما مضى فقال ذلك ان معوية بن معوية الايشى مات بالمدينة اليوم فبعث الله عز وجل
 اليه سبعين الف ملك يصلون عليه قال وفيهم ذلك قال كان يكثر قراءة قل هو الله احد بالليل والنهار وفى ممشاه وقيامه وقعوده
 فهل لك يا رسول الله ان اقبض لك الارض فصلى عليه قال نعم فصلى عليه ثم رجع - العلاء هذا هو ابى زيد ويقال ابن زيد
 يحدث عن انس بن مالك بمناكير -

(١) مد - الحسين -

ذكر فيه عن انس موت معاوية بن معوية الزنى وقبض جبريل الارض للنبي عليه السلام حتى صلى عليه من طريقين فى الاولى
 العلاء بن زيد الثقفى فذكر عن البخارى (انه منكر الحديث) وفى الثانية محبوب بن هلال الزنى فذكر عن البخارى (انه لا يتابع على
 هذا الحديث) - قلت - ذكر ابن منده هذا الحديث فى معرفة الصحابة فى ترجمة معاوية هذا بالاسناد الثانى ثم قال رواه ابو عتاب
 الدلال عن يحيى بن ابى محمد عن انس ورواه نوح بن عمرو بن حوى عن بقيقة عن محمد بن زياد عن ابى امامة نحوه ثم اخرجه
 اعنى ابن منده من طريق يونس بن عبيد عن الحسن عن معاوية المذكور ثم قال الصواب مرسل وفى تهديد ابن عبد البر اكثر
 اهل العلم يقولون هذا مخصوص بالنبي عليه السلام ودلالته فى هذه المسئلة واضحة لا يجوز ان يشرك النبي عليه السلام فيها غيره لانه
 والله اعلم احضر روح النجاشى بين يديه حتى شاهدها وصل عليها او نعمت له جنازته كما كشف له عن بيت المقدس حين سألته

(اخبرنا)

(اخبرنا) ابوسعد الماليني انبا ابواحمد بن عدى ثنا الجعيدى ثنا البخارى قال العلامة بن زيد ابومحمد الثقفى عن انس روى عنه يزيد ابن هارون منكر الحديث قال الشيخ وقد روى هذا الحديث من وجه آخر (١) عن انس -

(اخبرنا) ابوالحسن بن الفضل القطان ببغداد انبا ابوسهل بن زياد القطان ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا عثمان بن الهيثم ثنا محبوب بن هلال بن ابن ابى ميمونة يعنى عطاء عن انس بن مالك قال نزل جبرئيل عليه السلام فقال يا محمد مات معاوية ان معاوية المزنى افتحج ان تصلى عليه قال نعم قال فضرب جبرئيل عليه السلام بجناحه فلم يبق شجرة ولا اكمة الا انضعضعت ورفع له سريره حتى نظر اليه وصلى عليه وخلفه صفان من الملائكة كل صف سبعون الف ملك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لجبرئيل عليه السلام يا جبرئيل بانال هذه المئزلة فقال بجه قل هو الله احد وقراءته ايها جانيا وذاها وقاتما وقاعدا -

(اخبرنا) ابوسعد الماليني انبا ابواحمد بن عدى الحافظ قال محبوب بن هلال مرنى عن عطاء بن ابى ميمونة عن انس نزل جبرئيل عليه السلام - لا يتابع عليه سمعت ابن حماد يذكره عن البخارى -

باب الصلاة على الجنائز في المسجد

(اخبرنا) ابوالحسن بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر بن دوستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحميدى ثنا عبدالعزيز بن محمد عن عبدالواحد بن حمزة اراه عن عباد بن عبدالله بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها انها امرت بسعد بن ابى وقاص رضى الله عنه ان يمر به في المسجد لتصلى عليه فانكر ذلك الناس فقالت عائشة رضى الله عنها ما سرع مانسى الناس ماصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن البيضاء الا في المسجد - رواه مسلم في الصحيح عن اسحق بن ابراهيم وعلى بن حجر عن عبدالعزيز ولم يقل اراه واخرجه ايضا من حديث وهيب عن موسى بن عقبة عن عبدالواحد بن حمزة -

(واخبرنا) محمد بن الحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر انبا يعقوب بن سفيان ثنا عثمان يعنى عبدان انبا عبدالله هو ابن المبارك ابا موسى بن عقبة حدثني عبدالواحد بن حمزة ان عباد بن عبدالله بن الزبير اخبره ان عائشة وبعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ورضى عنهن امرن بمجانزة سعد بن مالك رضى الله عنه ان يمر بها عليهن فمر به في المسجد ففعل يوقف على الحجر فيصلين عليه ثم بلغ عائشة رضى الله عنها ان بعض الناس عاب ذلك وقال هذه بدعة ما كانت الجنائز تدخل المسجد فقالت ما سرع الناس الى ان يعيبوا ما اطلع لهم به اباؤا علينا ان دونوا بمجانزة سعد تدخل المسجد واصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل ابن بيضاء الا في جوف المسجد (واخرجه ايضا من حديث وهيب عن موسى بن عقبة عن عبدالواحد بن حمزة) (٢) -

(اخبرنا) ابوصالح بن ابى طاهر انبا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا ابن ابى فديك انبا الضحالك بن عثمان عن ابى النضر عن ابى سلمة بن عبد الرحمن ان عائشة لما توفى سعد بن ابى وقاص قالت ادخلوا به المسجد حتى اصلى عليه فانكر ذلك عابها فقالت والله لقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابى بيضاء في المسجد سهيل واخيه - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع وغيره -

(اخبرنا) ابوالحسن بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انبا ابوجعفر الرازى ثنا احمد بن الوليد الفحام ثنا اسمعيل

(١) - من وجود اخر (٢) هكذا في النسخ وابين القوسين مكرر -

قريش عن صفته وقد روى ان جبرئيل عليه السلام اتاه بروح جعفر او جنازته وقال قم فصل عليه وامل هذا يدل على انه مخصوص به ولا يشاركه فيه غيره ثم اسند اعنى ابن عبد البر عن ابى المهاجر عن عمران بن حصين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اخاكم النجاشى قد مات فصلوا عليه فقام صلى الله عليه وسلم ووصفنا خلقه فكبر عليه اربعاً وما نحسب الجنائز الا بين يديه - قلت - ولو جازت الصلاة على غائب لصل عليه السلام على من مات من اصحابه واصلى المسلمون شرقا وغربا على الخلفاء الاربعة وغيرهم ولم ينقل ذلك -

قال باب الصلاة على الجنائز في المسجد

ابن ابيان الغنوي ثنا هشام بن عروة عن عائشة (١) رضى الله عنها قالت ماتك ابو بكر رضى الله عنه دنبارا ولادرها ودفن ليلة الثلاثاء وصل عليه في المسجد اسمعيل الغنوي متروك ورواه سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن ابيه ان ابا بكر رضى الله عنه صلى عليه في المسجد -
 (اخبرناه) ابو بكر الاصمغاني انبا ابونصر العراقي ثنا سفيان بن محمد انبا علي بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد ثنا سفيان الثوري فذكره -
 (اخبرنا) ابوالحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطن انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سالم بن حرب ثنا وهيب بن عبد الله بن يحيى بن عمر بن نافع عن ابن عمر بن عمر رضى الله عنه صلى عليه في المسجد وصل عليه صهيب -
 (واما الحديث الذى) اخبرناه ابوالفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد انبا عبدالله بن يحيى بن عياش انبا ابراهيم بن مجسر ثنا وكيع بن ابن ابي ذئب (ح وخرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابو بكر القطن حدثنا احمد بن يوسف حدثنا عبد الرزاق انبا معمر والثوري جميعا عن ابن ابي ذئب عن صالح مولى التوأمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى على جنازة في المسجد فلائى له قال صالح فرأيت الجنازة توضع في المسجد فأريت ابا هريرة اذا لم يجد موضعا الا في المسجد انصرف ولم يصل عليه - لفظ حديث ابي طاهر وايس في رواية هلال قول صالح فهذا حديث رواه جماعة عن ابن ابي ذئب عن صالح مولى التوأمة وهو ما يبعد في افراد صالح وحديث عائشة رضى الله عنها اصح منه وصالح مولى التوأمة مختلف في عدلته كان مالك بن انس يخرجه والله اعلم -

(١) مص - هشام بن عروة عن عائشة -

ذكر فيه (ان ابا بكر صلى عليه في المسجد) - قلت - رواه البيهقي من طريقين - الاولى - عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة وفيه اسمعيل الغنوي فذكر البيهقي (انه متروك) - والطريق الثانية - (عن هشام عن ابيه ان ابا بكر صلى عليه في المسجد) وفيه عبدالله بن الوليد قال ابن معين لاعرفه لم اكتب عنه شيئا قال ابن حنبل لا يفتح به وقال ابن عدى روى عن الثوري غرائب في غير الجاهل مع وفيه ايضا سفيان بن محمد اطنه القزاري الذى يروى عن ابن وهب قال فيه ابن عدى يسرق الاحاديث وفي حديثه موضوعات وقال الرازي لا احديث عنه قال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به وقد روى الصاوية على بكر في المسجد بسند آخر رجاله ثقات قال ابن ابي شيبة في المصنف ثنا حفص بن ابي غياث عن هشام عن ابي شيبة ماضى على بكر في المسجد ثم ذكر حديث (من صلى على جنازة في المسجد فلائى له) وفي سننه صالح مولى التوأمة فقال (مختلف في عدلته كان مالك يخرجه) - قلت - ذكر صاحب الكمال عن ابن معين انه قال صالح ثقة حجة قبل ان الكاثر السماع منه قال انما ادركه مالك بعدما اكبر وخرق والثوري انما ادركه بعد ما خرف نسمع منه احاديث متكررات ولكن ابن ابي ذئب سمع منه قبل ان يخرق ومن سمع منه قبل ان يخلط فهو ثبت وقال المعجل صالح ثقة وقال ابن عدى لا بأس به اذا سمعوا منه قديما مثل ابن ابي ذئب وابن جريج وزيد بن سعد وغيره ولا اعرف له قبل الاختلاط حديثا متكررا اذا روى عنه ثقة وقال ابن حنبل ما اعلم باسما من سمع منه قديما ثبت بهذا انه انما تكلم فيه لاختلاطه وانه لاختلاف في عدلته كما ادعى البيهقي واما الكاثر لم يخرجه واما ترك السماع منه لانه ادركه بعدما اختلط وان الحديث حجة لانه رواه عنه من سمع منه قبل اختلاطه وهو ابن ابي ذئب والاخذ بهذا الحديث اول مرتبة الاخذ بحديث عائشة لان الناس عابوا ذلك عليه وانكروه وجعله بعضهم بدعة فاولا اشتهار ذلك عندهم لما فعلوه ولا يكون ذلك الا لصل عندهم لانه يستحيل عليهم ان يروا رايهم حجة على حديث عائشة ولم يحتفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى في المسجد على غير ابن البيضاء ولما نبي النجاشي الى الناس خرج بهم الى المصلى فصلى عليه ولم يصل عليه في المسجد مع غيبته فاما في الحاضر اولى ان لا يصل عليه في المسجد -

باب الميـت يدخله قبـرة الرجال ومن يكون منهم أقرـب وأقرب بالمـيـت رحـما

(اخبرنا) ابو يعلى الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا اسمعيل بن ابي خالد عن عمر قال غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم على والفضل واسامة بنت زيد رضي الله عنهم وعم اخاؤه تبره قل وحدثنى مرحب اوابن ابي مرحب انهم ادخلوا معهم عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه فلما فرغ على رضي الله عنه قل انما لي الرجل امله -

(واخبرنا) ابو يعلى انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن الصباح بن سفيان انبا سفيان بن ابن ابي خالد بن الشامي بن ابن ابي مرحب ان عبد الرحمن بن عوف نزل في قبر النبي صلى الله عليه وسلم قال كافي انظر اليهم اربعة -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال قل على بن ابي طالب رضي الله عنه عن سمات رسول الله صلى الله عليه وسلم نذبت انظر ما يكون من الميت فلم ارضيها وكان طيبا حيا وميتا صلى الله عليه وسلم وولي ذننه واجنانه دون الناس اربعة على والعباس والفضل وصالح مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنهم ولحد رسول الله صلى الله عليه وسلم لحدا ونعيب عليه اللابن نصبا -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكر عن ابن اسحاق قال حدثني حسين بن عبدالله عن عكرمة عن ابن عباس قال كان الذين نزلوا في قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى بن ابي طالب والفضل بن العباس وتم بن العباس وشقران مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنهم وقد قل اوس ابن خويلد لعل بن ابي طالب رضي الله عنه يا اباي اشدك الله وحظنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له انزل نزل مع القوم فكانوا خمسة (قال الشيخ) وشقران وصالح مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقبه شقران -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا محمد بن علي بن دحيـم الشيباني بالكوفة انبا احمد بن حازم بن ابي نعيم ثنا الفضل بن دكين ثنا محمد بن مسلم الطائي ثنا عمر بن دينار عن جابر بن عبد الله قال رأى ناس نارا في القبرة فأتوها فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في القبر واذا هو يقول ناووني صاحبكم واذا هو الرجل الاواه الذي يرفع صوته بالذكر -

(اخبرنا) بوطاهر الفقيه انبا ابو حامد بن بلال البرزاني ابو الازهر ثنا يونس بن محمد ثنا فليح بن عمار بن هلال بن علي بن اسامة (ح وانبا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو محمد عبدالله بن محمد بن موسى ثنا محمد بن ايوب انبا محمد بن سنان ثنا فليح انبا هلال عن انس قال شهدت ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على القبر فرأيت عينيه تدمعان فقال هل منك من احلم يقارف الليلة فقال ابو طلحة رضي الله عنه انما قل فانزل في قبرها فنزل في قبرها وقل يونس دلي منك من ربي رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن سنان قال البخاري وقال ابن المبارك عن فليح اراه لم يقارف بي القبر -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا الحسن بن حليم المروزي انبا ابو الموجه انبا عبدان انبا عبد الله انبا فليح بن سليمان عن هلال بن علي عن انس بن مالك قال شهدت ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على القبر فرأيت عينيه تدمعان فقال هل فيكم من رجل لم يقارف الليلة فقال ابو طلحة وابو داود ان رسول الله قل فانزل في قبرها قل فليح نظنت انه بي القبر -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة بن اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي عن عبد الرحمن بن ابي ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كبر على ز نيب بنت جحش اربعا ثم ارسل الى اوزاع النبي صلى الله عليه وسلم من يدخل هذه قبرها فقال من كان يدخلها فيها في حياتها (ورويانه) عن دلي بن عبيد عن اسمعيل بن زياد انه وكان عمر رضي الله عنه يعجبه ان يدخلها قبرها فلما اتى ما اتى قل صدقن -

باب ماروي في ستر القبر بثوب

(اخبرنا) ابو حازم الحافظ انبا ابو احمد محمد بن عبد الحافظ انبا اوالقاهم عبدالله بن محمد بن عبدالرزق البغوي ثنا محمد بن عون ثنا يحيى ابن عقبة عن علي بن بديعة الجزري عن مقدم بن ابن عباس قال جلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبر سعد بثوبه (١) - لا احفظه الا من حدث يحيى بن عقبة بن ابي البزار ودو ضعيف -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد انقري انبا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب القاسمي ثنا عمرو بن مرزوق ثنا زهير عن ابي اسحق انه حضر جنازة الخارث الانور ثابي عبدالله بن يزيد ان يبسطوا عليه ثوبا وقال انه رجل قال ابو اسحق وكان عبدالله بن يزيد قد رأى النبي صلى الله عليه وسلم - وهذا اسناد صحيح وان كان موثورا رواه جماعة عن ابي اسحق (وروي) علي بن الحكم عن رجل من اهل الكوفة عن علي بن ابي طالب رضى الله عنه انه اذ هم قال ونحن نذفن ميتا وقد بسط الثوب على قبره فغضب الثوب من القبر وقال انما يصنع هذا بالنساء -

(اخبرناه) ابن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا علي بن الحسن بن بيان انقري ثنا اعلم ثنا الصعق بن حزن عن علي بن الحكم فذكره وهو في معنى المنقطع لجهالة الرجل من اهل الكوفة -

باب من قال يسئل الميت من قبل رجل القبر

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا ابي لنا شعبة عن ابي اسحق قال اوصى الخارث ان يصلى عليه عبدالله بن يزيد فصرى عليه ثم ادخله القبر من قبل رجل القبر وقال هذا من السنة - هذا اسناد صحيح وقد قل هذا من السنة فصار كالمسند (وقد روينا) هذا القول عن ابن عمر واثس بن مالك -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن ساجان انبا الشافعي انبا مسلم بن خالد وغيره عن ابن جريج عن عمران بن موسى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل من قبل رأسه -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا الثقة عن عمر بن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبل رأسه -

(واخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا بعض اصحابنا عن ابي الزناد وريمة وابي النصر لا اختلاف بينهم في ذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل من قبل رأسه وابوبكر وعمر رضى الله عنهما - قال الشيخ هذا هو المشهور فيما بين اهل الخبز -

(وقد اخبرنا) ابو سعد المالى انبا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا عبدالله بن محمد بن عبدالرزق البغوي ثنا يحيى بن عبد الحميد ثنا

(١) - ي - ثوب

قال (باب من قال يسئل الميت)

ذكرنيه (عن عمران بن موسى انه صلى الله عليه وسلم سئل من قبل رأسه) - قلت - فيه امران - احد هما - انه مخض من جهة عمران هذا - الثاني - ان الشافعي رواه عن مسلم الزنجي وغيره ومسلم صمفه النسائي وقال ابو زرعة والبخاري متكرو الحديث وقال ابن المديني ليس بشئ واليرالذي قرنه الشافعي بالزنجي مجهول ثم ذكر البيهقي (عن الشافعي انا الثقة عن عمر ابن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس سئل عليه السلام) الحديث - قلت - مشهور عند اهل هذا الشأن ان تولم انا الثقة ليس بتوثيق وعمر بن عطاء - ضعه يحيى والنسائي وقال مرة ليس بشئ ثم ذكر البيهقي (عن ابي الزناد وريمة وابي النصر لا اختلاف بينهم انه عليه السلام سئل) الحديث - قلت - فيه ايضا امران - احدهما - انه مرسل - والثاني - ان في سنده مجهولا ثم ذكر حديث ابن عباس (انه عليه السلام دخل تبراليا) وفيه الاخذ من قبل القبلة ثم قال اسناد

ابوردة في منزله ثنا علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم من قبل القبلة والحلدة لحداء ونصبت عليه اللبن نصبا - ابوردة هذا هو عمرو بن يزيد التيمي الكوفي وهو ضعيف في الحديث ضعفه يحيى بن معين وغيره - (اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني ثنا ابو سعيد ابن الاعرابي ثنا الهيثم بن سهل التستري ثنا يحيى بن العيصان ثنا المنهال بن خليفة عن حجاج بن ارطاة عن عطاء عن ابن عباس قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ابراهيم ليلا واسرج له سراج واخذته من قبل القبلة وكبر عليه اربعا ثم قال رحمك الله ان كنت لاواها تاليا للقرآن - هذا اسناد ضعيف (وروى) من وجه اخر ضعيف عن ابن مسعود والذي ذكره المشافعي اشهر في ارض الحجاز ياخذ الخلف عن السلف فهو اولي بالاتباع والله اعلم -

باب ما يقال اذا دخل الميت قبره

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن كثير ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا همام (١) عن قتادة عن ابي الصديق عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا وضع الميت في قبره قال بسم الله وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم - وهذا لفظ مسلم ورواه وكيع عن همام باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضعت متا كما في قبورهم تقولوا بسم الله وعلى سنة رسول الله -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ حدثني علي بن حمشاذ ثنا موسى بن هارون ثنا زهير بن حرب ثنا وكيع ثنا همام فذكره - والحديث يشترط فيه همام بن يحيى بهذا الاسناد وهو ثقة الا ان شعبة وهشام الدستواي رواه عن قتادة وتواترا على ابن عمر -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا ابومسلم ثنا مسلم بن يحيى ابن ابراهيم ثنا هشام (قال وانبا) احمد ثنا يوسف ابن يعقوب ثنا عمر وناضحة كلاهما عن قتادة عن ابي الصديق قال شعبة في حديثه شهدت ابن عمر ووضع (٢) ميتا في قبره فقال بسم الله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هشام في حديثه ان ابن عمر كان اذا وضع الميت قال بسم الله وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم (وروى) من وجه اخر عن ابن عمر مرورا بزيادة الفاظ الا انه ضعيف -

(اخبرنا) ابو سعد الماليني انبا ابواحمد بن عدى الحافظ ثنا جعفر بن احمد بن عاصم ثنا هشام بن عمار ثنا حماد بن عبد الرحمن الكلبى ابو عبد الرحمن ثنا ادريس بن صبيح الاودى عن سعيد بن المسيب قال حضرت عبدالله بن عمر في جنازة فلما وضعها في اللحد قال بسم الله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اخذ في تسوية اللابن على الالحد قال اللهم اجرها من الشيطان ومن عذاب القبر ومن عذاب النار فلما سوى الكئيب عليها قام جانب القبر ثم قال اللهم جاف الارض (٣) عن جبهتها وصمدبر وحها ولقها منك رضوا لنا نقلت لابن عمرا ثم سمته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ام نبي فانه من رايك قال في اذا القادر على القول بل سمته من رسول الله صلى الله عليه وسلم - قال ابو احمد هكذا قال ادريس بن صبيح الاودى وانما هو ادريس بن يزيد الاودى ولا اعلم احدا رويه غير حماد بن عبد الرحمن هذا وهو قابل الرواية -

(١) - ي - مص - مد - محمد بن كثير انبا همام ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا همام (٢) - ي - ابن عمر وضع (٣) - مص - التبر -

ضعيف) - قلت - اخرج الترمذي وقال حديث حسن وفي النجلى لابن حزم صح عن ابي انه ادخل يزيد بن المكلف من قبل القبلة وعن ابن الحنفية انه ادخل ابن عباس من قبل القبلة واخرج عبدالرزاق في مصنفه ادخل علي بن المكلف من جهة القبلة بشد صحيح ثم قال وبه ناخذ -

باب ما يقال اذا دخل قبره

قال

ذكر فيه حديثا في سننه ادريس بن صبيح الاودى عن ابن المسيب ثم قال (هكذا قال وانبا هو ادريس بن يزيد الاودى) - قلت - الذي في هذا الحديث هو ابن صبيح كما في الكتاب كذا ذكره جماعة من المصنفين وذكر ابن حبان

(اخبرنا) ابو حازم الحافظ ثنا ابراهيم بن رجاء (١) انبا الحسن بن سفيان بن زامر ثنا هشام بن عمار نذكره بئله وقال ادريس ابن يزيد الاودي (ورويانا) عن البا خضى عن النبي صلى الله عليه وسلم بهى رواية وكيع عن هشام الا انه قال وبالله وعلى مائة رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا محمد بن عبدالله انزاهد بنى ابا عبدالله الصغار ثنا البرقي بنى احمد بن محمد بن عيسى ثنا مسلم بنى ابن ابراهيم ثنا شعبة بن الحكم بن عير بن سعيد النخعي قال شهدت على بن ابي طالب رضى الله عنه وتدا دخل ميتا فى قبره فقال (٢) اللهم عبدك ابن عبدك نزل بك وانت خير منزل به ولانلم به الا خيرا وانت اعلم به كان يشهدان لاله الا الله وان هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغفر له ذنبه ووسع له فى مدخله -

باب ما يقال بعد الدفن

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا محمد بن غالب بن حرب و ابراهيم بن عبدالله والنفظ لثمام قال حدثني على بن عبدالله بن جعفر ثنا هشام بن يوسف عن عبدالله بن مجير عن هانىء مولى عثمان بن عفان قال كان عثمان رضى الله عنه اذا وقف على قبر يبكى حتى يبل لحيته قال فيقال له تذكر الجنة والنار تلاتيكي وتبكي من هذا قال فقال لى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان القبور اول منازل الآخرة فمن نجا منه فما بعده اسر منه ومن لم ينج منه فما بعده اشد منه قال وقال عثمان ما رأيت منظر اقسد الا الوقوف على القبور فمعه قال عثمان رضى الله عنه وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من دفن الميت قال استغفروا لميتكم وسألوا له التثبيت فانه الا ن يسأل - زادني به غيره عن هشام ووقف عليه فقال استغفروا واستغفروا له ما رأيت منظر الا النبي صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سايان ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور عن كثير بن مدرك ان عمر رضى الله عنه كان اذا سوي على الميت قال اللهم اسلم (٣) اليك الاهل والعيال والثال والعشيرة وذنبه عظيم فاغفر له -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبدالله بن عثمان انبا عبدالله انبا ابن جريح قال سمعت ابن ابي مايكة يقول رأيت عبدالله بن عباس لما فرغ من قبر عبدالله بن السائب فقام الناس عنه قام ابن عباس فوقف عليه ودعاه (ورويانا) عن عمرو بن الاناص رضى الله عنه انه قال لابنه عبدالله فاذمات فلا تصحبنى نائمة ولا تار ناذا ذنته وبنى فسنوا على التراب سنا (٤) فاذا فرغتم من قبري فامسكوا حول قبري قدره اتمحرجزور ويقدم لجمعها فاني استانس بك حتى اعلم ما راجع به رسول ربي -

(اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر انبا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سامة ثنا اسحاق بن منصور ثنا ابو عاصم انبا ابو قرة بن شريح اخبرني يزيد بن ابي حبيب عن ابن شهاب الهري قال حضرتا عمرو بن الاناص وهو فى سبابة اوت نذكره - اخرجه مسلم فى الصحيح

باب ما ورد فى قراءة القرآن عند التبر

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد قال سألت يحيى بن معين عن القراءة عند القبر فقال حدثنا مبشر بن اسمعيل الخالى عن عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج عن ابيه انه قال لبنيه اذا دخلت وفى قبري فاضربنى فى اللحد وتواوبا باسم الله وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنوا على التراب سنا واقرأ عند رأبى اول ابقرة وخاتمتها فاني رأيت

(١) ي - ابراهيم بن احمد بن رجاء (٢) ي - اذا دخل ميتا فى قبره قال (٣) ي - اسامه (٤) ي - فسنوا على التراب سنا -

ابن صبيح هذا وانه الراوى عن ابن المسيب وذكر معه ابن يزيد وذكرهما ايضا الذهبي المتأخر وغيرهما وعقد والمهاجرتين -

ابن عمر يستحب ذلك -

باب كراهية الذبح عند القبر

(اخبرنا) ابو حامد (١) احمد بن الوليد بن احمد الزوزني انبا سليمان بن احمد الطبراني ثنا اسحق بن ابراهيم الدرري ثنا عبد الرزاق عن معمر (ح وانبا) ابو اعلى الروذباري اننا عهد بن بكر ثنا ابو داود ثنا ابراهيم بن موسى البايخي ثنا عبد الرزاق ثنا (٢) معمر عن ثابت عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعقر في الاسلام قال عبد الرزاق كانوا يعقرون عند القبر يعني بقرة اوشيا - لم يذكر الزوزني قول عبد الرزاق -

باب من كره نقل الموتي من ارض الى ارض

(اخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انبا ابو الحسن علي بن محمد المصري ثنا ابن ابي مريم ثنا القريابي ثنا سفيان عن الاسود بن قيس عن نبيح عن جابر بن عبدالله قال لما كان يوم احد حمل القتل ليدفنوا بالبيقع فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركم ان تدفنوا القتلى في مضاجعهم بعد ما حملت امي ابي وخالي عدلين لتدفنهم في البيقع فردوا -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا العباس بن الوليد ابن صبيح ثنا ابو مسهر ثنا يحيى بن حمزة حدثني عمرو بن رويم ان ابا عبدة بن الجراح رضى الله عنه هلك بفحل فحمل اذ دفن في خلف النهر ثم قال اذ دفنوني حيث قبضت -

(واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن منصور بن صفية عن امه قالت مات اخ لعائشة رضى الله عنها بوادي الحبشة فحمل من مكانه فاتمناها نغزينا فقلت ما اجد في نفسي اويجزني في نفسي الا اني وددت انه كان دفن في مكانه -

باب من لم يرب به بأسا وان كان الاختيار فيما مضى

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبدالله بن عثمان انبا عبدالله هو ابن المبارك انبا داود بن قيس حدثني ابي قال مات سعد بن ابي وقاص رضى الله عنه بالعقيق قال داود وهو على نحو من عشرة اميال قلت فرأيتهم حمل على اعناق الرجال حتى اتى به فادخل به المسجد من نحو باب دار مروان فوضع عند بيوت ابي صلى الله عليه وسلم بفناء الجرف فضلى الامام عليه وصاين (٣) عليه بصاوة الامام (قل واخبرنا) عبدالله بن المبارك انبا يونس عن الزهري قال قد حمل سعد بن ابي وقاص رضى الله عنه من العقيق الى المدينة وحمل اسامة بن زيد رضى الله عنه من الجرف -

(واخبرنا) ابو الحسين انبا عبدالله بن يعقوب ثنا ابن عثمان انبا عبدالله انبا نافع بن عمر عن ابن ابي مليكة ان عبد الرحمن بن ابي بكر رضى الله عنها توفي بالحبيشي على رأس اميال من مكة فنقله ابن صفوان الى مكة (وروينا) عن ايوب عن ابن ابي مليكة قال مات عبد الرحمن بن ابي بكر رضى الله عنها بالصفاح اوقريبا منها فحملناه على عواتق الرجال حتى دفناه بمكة -

باب من حول الميتم من قبرة الى آخر الحاجة

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو محمد بن ابي حامد المقرئ وابو صادق العطار قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا سعيد بن عامر ثنا شعبة عن ابن ابي نجيح عن عطاء عن جابر بن عبدالله قال دفن مع ابي رجل يوم احد فلم تطب نفسي حتى اخرجته ودفنته على حدة - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبدالله عن سعيد ابن عامر واخرجه من حديث حسين المعلم عن عطاء عن جابر قال فاستخرجته بعد ستة اشهر فاذا هو كيوم وضته هنية غير

بطنها ولد مسلم في مقبرة المسلمين -

(واخبرنا) أبو زرارة بن عبيد الله ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا جعفر بن عون أن أبا ابن جريح عن سليمان بن موسى عن وائلة بن الأسقع أنه دفن امرأة نصرانية في بطنها ولد مسلم في مقبرة ليست بمقبرة النصارى ولا المسلمين -

جماع أبواب التعزية

باب الجلوس عند المصيبة

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أن أبا عبد الله محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن أبي طالب ثنا محمد بن مثنى ثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد يقول أخبرني عمرة قالت سمعت عائشة رضي الله عنها قالت لما جاء النبي صلى الله عليه وسلم قتل ابن حارثة وجعفر وابن رواحة رضي الله عنهم جلس يعرف فيه الحزن وأنا أنظر من صائر الباب وهو شق الباب فاتاه رجل وقال إن نساء جعفر قد كثر (١) بكواهن فامرهن أن ينهجن فذهب ثم أتاه الثانية وقال أنهن لم يطمئنن فقال لهن فاتاه الثالثة فقال والله غلبنا يا رسول الله فزعمت أنه قال فأحث في أنواهن التراب فقلت أرغم الله أنفك لم تفعل ما أمرك به رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من العناء - رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن محمد بن المنبهي -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أن أبا محمد بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن كثير ثنا سليمان بن كثير عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت لما قتل زيد بن حارثة وجعفر وعبد الله بن رواحة رضي الله عنهم جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد يعرف في وجهه الحزن قال وذكر قصة (٢) -

باب ما يستحب من تعزية أهله الميت رجاء الجرف في تعزية يتهم

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أن أبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أسامعيل بن أبي أويس حدثني قيس أبو عمارة مولى سودة بنت سعد مولاة بني ساعدة من الأنصار عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري عن أبيه عن جده أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول من عاد مريضاً فلا يزال في الرحمة حتى إذا قعد عنده استنقع فيها ثم إذا قام من عنده فلا يزال يخوض فيها حتى يرجع من حيث خرج ومن عزى أخاه المؤمن من مصيبة كساه الله عز وجل حلل الكرامة يوم القيامة -

(حدثنا) أبو منصور الظفر بن محمد العلوي أملاء أن أبا بكر محمد بن جعفر (٣) الآدمي ببغداد ثنا أحمد بن عبيد بن ناصح النحوي ثنا علي بن عاصم ثنا محمد بن سوقة عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عزى مصابفاً مثل أجره - تفرد به علي بن عاصم وهو واحد ما أنكر عليه وقد روى أيضاً عن غيره والله أعلم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أن أبا جعفر الزراز ثنا محمد بن عبد الله المنادي ثنا يونس بن محمد ثنا خالد بن ميسرة أبو حاتم وكان ينزل مكة عن معاوية بن قررة عن أبيه وذكر الحديث في قصة رجل له بنى صغير يأتيان النبي صلى الله عليه وسلم

(١) - ي - فذكر (٢) - ي - مص - وذكر قصته (٣) - مص - جعفر بن محمد

باب ما يستحب من تعزية أهل الميت

قال

ذكر فيه حديث ابن مسعود (من عزى مصابفاً إلى آثره ثم قال) تفرد به علي بن عاصم وهو واحد ما أنكر عليه وقد روى أيضاً عن غيره - قلت - آثر هذا الكلام يناقض أوله إذا روى عن غيره أيضاً فلم ينفرد به وفي الكمال لعبد الله بن قول لو كعب غلط علي بن عاصم في حديث ابن مسعود فقال وكعب أناسراييل عن محمد بن سوقة عن إبراهيم عن الأسود عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم من عزى مصابفاً فله مثل أجره - وذكر الأثر في أطرافه أن الثوري رواه عن ابن سوقة مثله فهذا إنسان تبعاً ابن عاصم فروياه عن ابن سوقة كذلك -

وان بنيه هلك فتمعه الحزن عليه ان يحضر الحلقة فلقيه النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن ابنه (١) فآخبره انه هلك قال فزواه النبي صلى الله عليه وسلم فقال يانان ايمان كان احب اليك ان تمتع به عمرك اولانا قى غدا بابان ابواب الجنة الاوجدت ته قد سديك اليه ففتحه لك قال فقال يانبي الله لابل يسبقني الى ابواب الجنة احب الى قال فذلك لك قال فقام رجل من الانصار قال فقال يانبي الله جعلني الله فداءك اهدا لهذا خاصة او من هلك له طفل من المسلمين كان ذلك له قال لابل من هلك له طفل من المسلمين كان ذلك له

باب مايقول في التعزية من الترحيم على الميت والدعاء له ولمن خلف

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن عبدالله الصغار ثنا ابو اسمعيل محمد بن اسمعيل ثنا سعيد بن ابي مريم انبا نافع بن يزيد اخبرني في ربيعة بن سيف حدثني ابو عبدالرحمن الحليل عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال تبرأ نافع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا فلما رجعنا وحاذينا بابا اذا هو باسرة مقبلة لانظنه عرفنا فقال يا فاطمة من اين جئت قالت جئت من اهل هذا البيت رحمت اليهم وميتهم وعزيتهم قال فلعلك بلغت معهم الكدى قالت معاذ الله ان ابنا معهم الكدى وقد سمعتك تذكر فيه ما تذكر قال لوبلنت معهم الكدى ما رأيت باب الجنة حتى يراها جد ابك والكدى المقابر -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا القاسم ابن عبدالله بن عمر بن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاءت التعزية سمعوا قائلوا يقول ان في الله عزاء من كل مصيبة وخلفا من كل هالك ودركا من كل مافات (٢) فبالحق نفقوا واياه فارجوا فان الضاب من حرم الثواب (وقد روى) معناه من وجه آخر عن جعفر بن محمد بن جابر ومن وجه آخر عن انس بن مالك وفي اسانيده ضعف والله اعلم -

(اخبرنا) هلال بن محمد بن جعفر ببغداد انبا الحسين بن يحيى بن عياش ثنا ابراهيم بن مجسر ثنا وكيع ثنا عمران بن زائدة عن حسين بن ابي عائشة عن ابي خالد يعني الوابي ان النبي صلى الله عليه وسلم عزى رجلا فقال يرحمك الله ويأجرك - وهذا مرسل -

باب ما يستحب من مسح رأس اليتيم وكرامه

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو الحسين محمد بن احمد بن تميم الخطلي ببغداد ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا ابو اعاصم اخبرني جعفر بن خالد بن سارة وقد حدثنا ابن جريج عنه قال حدثني ابي ان عبدالله بن جعفر قال لورا بني وتمم وبعبدا لله ابني العباس تلعب اذمر رسول الله صلى الله عليه وسلم على دابة فقال احملوا هذا الي الخنات امامه ثم قال لقمتم احملوا هذا الي فجعله وراءه ما استحي من عمه العباس ان حمل قمم وترك عبدا لله ثم مسح برأسي ثلاثا كلما مسح قال اللهم اخلف جعفرا في ولده قلت لعبدالله ابن جعفر ما فعل قمم قال استشهد قلت لعبدالله الله ورسوله كان اعلم بالخبرة قال اجل -

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن ابي سعيد بن سفيان بن الاسفرائيني بمكة وكتبه لي (٣) بخطه انبا ابو الحسن (٤) علي بن محمد بن كيسان النحوي ببغداد (ح و اخبرنا) ابو الحسن المقرئ انبا ابو الحسن بن محمد بن اسحاق قال ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة (٥) عن ابي عمران الجوني عن رجل عن ابي هريرة ان رجلا شكالى النبي صلى الله عليه وسلم قدوة قلبه فقال ان اردت ان يابن تارك فاطمهم المساكين وامسح رأس اليتيم -

(واخبرنا) ابو الحسن المقرئ انبا ابو الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة عن محمد

(١) ي - مص - بنيه (٢) مد - فائت (٣) هامش - ي بخطه - وكتب لي (٤) ي - ابو الحسن (٥) مص - حماد بن زيد -

ابن واسع ان ابا الدرداء رضى الله عنه كتب الى سلمان ان رجلا شك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قسوة قلبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يدين قلبك فامسح برأس اليتيم واطعمه -

باب ما يهيب الأهل المميت من الطعام

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال البراز ثنا يحيى بن الربيع المسكي ثنا سفيان عن جعفر بن ابيه عن عبد الله بن جعفر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اصنعوا الآل جعفر طاماً فقد اتاهن ما يشغلهم وانا هم ما يشغلهم - جعفر هذا هو ابن خالد بن سارة مخزومي -

(اخبرنا) بذلك ابو عبد الله الحافظ انبا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا جعفر بن خالد بن سارة المخزومي اخبرني ابي وكان صديقاً لعبد الله بن جعفر انه سمع عبد الله بن جعفر قال لاني جعفر لال النبي صلى الله عليه وسلم واصنوا لآل جعفر طاماً فقد اتاهم امر يشغلهم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبا احمد بن ابراهيم انبا ابن بكير حدثني ابيث حدثني عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضى الله عنها انها كانت اذا ماتت ميت من اهلها فاجتمع لذلك النساء ثم تفرقن الاهلها وحامتها امرت بمرمة من تلبينة تطبخ وتصب وتريدا ثم صببت التلبينة عليه ثم قالت كلوا منها فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول التلبينة بحمة لفرقوا المريض تذهب ببعض الحزن - رواه البخاري في الصحيح عن ابن بكير واخرجه مسلم من وجه آخر عن الابيث -

باب ما يستحب لولى المميت من الابتداء بقضاء دينه

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انبا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري انبا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا اسحاق ابن يوسف الأزرق ثنا زكريا بن ابي زائدة عن سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تزال نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه - كذا رواه جماعة عن سعد -

(واخبرنا) ابو محمد جحان بن نذير بن جناح بالكوفة ثنا ابو جعفر محمد بن دحيم انبا محمد بن الحسين بن ابي حنين القزاز ثنا الفضل يعني ابن دكين ثنا سفيان عن سعد بن ابراهيم عن عمر بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نفس المؤمن معلقة ما كان عليه دين - وكذلك رواه شعبة و ابراهيم بن سعد عن سعد -

باب ما يستحب لولى المميت من التعجيل

بتنفيذ وصاياه بالصدقة وغيرها

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابو بكر بن محمد بن موسى العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن ابي اسحاق ثنا شعبة ثنا قتادة عن مطرف ابن عبد الله بن الشخير عن ابيه قال لما نزلت هذه الآية (الهاكم التكاثر) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ابن آدم مالي مالي وهل لك من مالك الا ما اكلت فانيت اوليست فابايت او تصدقت فاهضيت اخرجه مسلم في الصحيح من حديث غندر من شعبة - (اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابراهيم بن المنذر ثنا عياض بن ابي شيملة (١) عن موسى بن يعقوب عن اسيد بن علي بن عبيد عن ابيه عن ابي اسيد الساعدي قال كنت اصنع اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واكثرهم منه سمعنا قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبقى لاولد من بر الوالد الا اربع الصلوة عليه

(١) - سملة - مص - سامة -

قال (باب ما يستحب لولى المميت من الابتداء بقضاء دينه)

- قال - في كون هذا مستحباً نظراً -

والرداء له وافتاد عهده من بعده وصلة رحمه واكرام صديقه -

باب ما يستحب لولي الميت من التصديق عنه وان لم يوص به

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن مؤمل بن حسن بن عيسى ثنا الفضل بن محمد بن السيب ثنا سعيد بن ابي مريم ثنا محمد بن جعفر بن ابي كثير اخبرني هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها ان رجلا قال للذي صلى الله عليه وسلم ان ابي اتلفت نفسها واطهاها لوتكلمت تصدقت فهل لها اجر ان تصدقت عنها قل نعم - رواه البخارى في الصحيح عن ابن ابي مريم واخرجه مسلم من اوجه اخر عن هشام بن عروة -

جماع ابواب البكاء على الميت

باب النهي عن النياحة على الميت

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو علي الحسين بن علي الحافظ ثنا ابو خليفة الفضل بن الحباب ثنا مسدد ثنا عبد الوارث ثنا ايوب عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ علينا (ان لا يشركن بالله شيئا) ونهانا عن النياحة فقبضت امرأة يدها قالت اسعدتني ثلاثة اريدان اجزيها فما قال لها النبي صلى الله عليه وسلم شيئا فانطلقت فرجعت فبايعها - رواه البخارى في الصحيح بهذا اللفظ عن ابي معمر عن عبد الوارث -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان اخبرنا احمد بن عبيد الصغار ثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن ايوب عن حفصة عن ام عطية قالت بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزل لا تشركن بالله شيئا ونهانا عن النياحة فقبضت امرأة يدها فقالت يا رسول الله ان فلانة اسعدتني وانا اريد ان اجزيها فلم يقل شيئا فذهبت ثم رجعت يعني فبايعها قالت فما وفيت منا امرأة الا ام سليم وام العلاء وابنة ابي سبرة امرأة معاذ وابنة ابي سبرة وامرأة معاذ - رواه البخارى في الصحيح عن مسدد هكذا وليس فيه انه استثنى لهما ما اوردت بل فيه انه لم يجبهما الى ذلك حتى رجعت فبايعها -

(وقد اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر العنبري انبا جدي يحيى بن منصور انبا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا ابو معاوية ثنا عاصم عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية رضى الله عنها قالت لما نزلت (اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على ان لا يشركن بالله شيئا) الى قوله (ولا يصيبك في معروف) قالت منها النياحة قالت فقلت يا رسول الله الانبي لان فانهم كانوا اسعدوني وبالجملة فلا بد من ان اساعدهم فقال الانبي لان - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وغيره كذلك رواه عاصم بن سايان الاحول عن حفصة بنت سيرين ولا ادري هل حفظ ما روى فيه من الاذن في الاسعاد ام لا فقد رواه ايوب السخيتاني وهو احتفظ منه على ما ذكرنا ورواه هشام بن حسان عن حفصة فلم يذكر شيئا من ذلك -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا ابو الربيع ثنا حماد ثنا ايوب عن محمد بن عاصم عن ام عطية قالت اخذنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مع اليمامة ان لا نوحق فما وفيت منا امرأة الا ام سليم وام العلاء وابنة ابي سبرة امرأة معاذ وابنة ابي سبرة وامرأة معاذ - رواه البخارى في الصحيح عن النبي عن حماد وتدل في الحديث وامرأتان وامرأة اخرى - ورواه مسلم عن ابي الربيع وليس في رواية محمد بن سيرين ايضا ما في رواية عاصم عن حفصة من الاستثناء -

(وقد اخبرنا) ابو حامد احمد بن الوليد بن احمد الزوزني انبا سايان بن احمد الطبراني ثنا اسحاق بن ابراهيم الدرري انبا عبد الرزاق (ح واخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر انبا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن ثابت عن انس قال اخذ النبي صلى الله عليه وسلم على النساء حين يبايعهن ان لا ينحنن فنزل رسول الله ان النساء اسعدتنا في الجملة اننسعدن في الاسلام فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا اسعاد في الاسلام -

(اخبرنا)

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر واوبوذرب بن ابي الحسين بن ابي القاسم المذكور قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب
 ثمازرون بن سايان ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان وشعبة عن الاعمش عن عبدالله بن مرة عن مسروق عن عبدالله بن ابي
 صلى الله عليه وسلم بمثله - رواه البخاري في الصحيح عن بندار عن عبد الرحمن بن سفيان وحده - ورواه مسلم عن محمد بن
 عبدالله بن نمير عن ابيه -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن عبدالله الصفار ثنا احمد بن محمد البرقي ثنا ابو نعيم (ح وحدثنا) ابو عبد الرحمن
 السلمي انبا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه انبا موسى بن الحسن بن عباد ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن زيد بن ابراهيم عن مسروق قال
 حدثنا عبدالله (١) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية - لفظها - واه
 رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم -

(حدثنا) ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العاوي رحمه الله انبا عبدالله بن محمد بن الحسن بن الشريك ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب
 القراء انبا جعفر بن عون ثنا ابو العباس قال سمعت ابا بصيرة يذكر عن عبد الرحمن بن يزيد وابي بردة بن ابي موسى قالا انني
 على ابي موسى فاقبلت امرأته تصيح برنة قال ثم افاق فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اني براء من خلق وسليق
 وخرق - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد وغيره عن جعفر بن عون واخرجه البخاري من وجه آخر عن ابي بردة -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا الحسن بن سفيان ثنا الحكم بن موسى القطري ثنا يحيى
 ابن حمزة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ان القاسم بن مخيمرة حدثه قال حدثني ابو بردة بن ابي موسى قال وبع ابو موسى وجما
 ففتش عليه وراسه في حجر امرأة من اهلته فصاحت امرأة من اهلته لم يستطع ان يرد عليها فلما افاق قال انبري من بري منه
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم بري من السالقة (٢) والحالقة والشاقة - اخرجه البخاري
 في الصحيح فقال وقال الحكم بن موسى -

(حدثنا) ابو طاهر محمد بن محمد بن عمش الفقيه رحمه الله املاء وقراءة عليه من اصل كتابه انبا ابو بكر محمد بن الحسين بن الحسن بن
 الخليل القطان سنة احدى وثلاثين وثلاث مائة ثنا علي بن سعيد السوي ثنا عبدالصمد بن عبدالوثل ثنا شعبة عن عبد الملك بن
 عمير عن دهم بن حراش ان ابا موسى اعمى عليه فبكت عليه امرأته ابنة ابي مرة فافاق فقال ابرأ اليك ما برئ منه رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ممن حلق وساق وخرق - رواه مسلم في الصحيح عن حسن الخالوي عن عبد الصمد -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا حميد بن الاسود ثنا الحجاج عامل عمر بن عبد العزيز
 على الريذة قال حدثني اسيد بن ابي اسيد عن امرأة من المياعيات قالت كان فيما اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في المعروف
 الذي اخذ علينا ان لا نخصيه فيه ان لا نتخس وجهها ولا نندعو ولا نلشيق حيا ولا ننتشر شعرا -

(اخبرنا) ابو عمرو والاديب انبا ابو بكر الاسماعيلي اخبرني ابن ناجية ثنا علي بن حرب ثنا ابن فضيل عن حصين عن ابي بصير
 ابن بشير قال اعمى على عبدالله بن رواحة رضي الله عنه بحنات اخته تبكي عليه وتقول واجبله وتعد فلما افاق قال ما قلت
 لي شيئا الا وقد قيل لي انت كذلك - رواه البخاري في الصحيح عن عمران بن ميسرة عن ابن فضيل ورواه عبث عن حصين
 وزاد فيه مات لم تبك عليه -

(اخبرناه) ابو علي الحسين (٣) بن احمد بن ابراهيم بن شاذان ببغداد انبا حمزة بن محمد بن العباس ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا
 عبدالله بن موسى انبا اسرائيل عن ابي يحيى عن مجاهد عن ابن عمران النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان تتبع جنازة مهارة -

باب الرغبة في ان يتعزى بها امر الله تعالى

به من الصبر والاسترجاع

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن الاعمش عن شقيق عن

ام سلمة رضی الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا حضرتم الميت او المريض فقو لواخيرا فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون فلما مات ابوسلمة قلت يا رسول الله ما اتول قال تولى اللهم اغفر لنا وله واعقبنا منه عقي صالحه فقلت لها فاعقبني الله محمدا صلى الله عليه وسلم - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث ابي معاوية عن الاعمش -

(اخبرنا) ابوالحسن علي بن محمد المقرئ ابنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنائيوسف بن يعقوب القاضي ثنا ابو الربيع ثنا اسمعيل بن جعفر ثنا سعد بن سعيد عن عمر بن كثير بن افاح عن ابن سفيينة عن ام سلمة انها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما امره الله عز وجل فانا لله وانا اليه راجعون اللهم اؤجرني في مصيبي واخلف لي خيرا منها الاخاف الله عز وجل له خيرا منها قالت فلما مات ابوسلمة قلت اي المسلمين خير من ابي سلمة اول بيت هاجر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اتى قلبها فاخلف الله عز وجل لي رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فارسل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاظبا بن ابي بلتعة يخطبني له فقلت ان لي بنتا وانا غيرت قال اما ابنتها فند عو الله عز وجل ان يفتنيها واد عو الله ان يذهب النيرة - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وغيره عن اسمعيل -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ حدثني علي بن عيسى الحيرى ثنا مسدد بن قطن ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن سعيد بن المسيب عن عمر رضي الله عنه قال نعم العذلان ونعم العلاوة (الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة) نعم العذلان (واولئك هم المهتدون) نعم العلاوة -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني عبدالرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا ثابت البناني عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بامرأة عند قبر وهي تبكي فقال لها اتقي الله واصبري فقالت اليك عني فانك لم تصب بمصيبي قال ولم تعرفه فقيل لها هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذها مثل الموت فأتت باب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم تجد عنده بوابين فقالت يا رسول الله اني لم اعرفك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصبر عند اول الصدمة - رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن ابي اساب - واترجه مسلم من اوجه عن شعبة وقال بعضهم في الحديث الصبر عند الصدمة لاولى -

(اخبرنا) ابوصالح العنبري ابنا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار ثنا محمد يعني ابن جعفر ثنا شعبة عن ثابت البناني قال سمعت انس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصبر عند الصدمة الاولى - رواه البخاري ومسلم جميعا عن محمد بن بشار -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ابنا ابوالعباس القاسم بن القاسم السيارى بمرو ثنا ابواوجه ابنا عبدان ابنا عبدالله ابنا عاصم ابن سليمان الاحول عن ابي عثمان قال حدثني اسامة بن زيد قال ارسلت ابنة النبي صلى الله عليه وسلم ان ابني قبض فاتنا فارسل يقرئ السلام ويقول ان الله ما اخذ وله ما اعطى وكل عندنا باجل مسمى فلتصبر ولتحتسب فارسلت اليه تقسم لآتيئنها فقام ومعه سعد بن عباد ورجل فدفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي ونفسه تقعقع حسبت انه قال كأنها شن ففاضت عيناه فقال سعد رضي الله عنه يا رسول الله ما هذا قال هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده وانما رحم الله من عباده الرحماء - رواه البخاري في الصحيح عن عبدان - واترجه مسلم من اوجه عن عاصم -

(اخبرنا) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك ابنا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا سليمان بن المغيرة وحماد ابن سلمة وجعفر بن سليمان كلهم عن ثابت عن انس قال ابوداود وحدثنا شيخ سمع من النضر بن انس وقد دخل حديث بعضهم في بعض قال قال مالك ابوانس لامرأته ام سليم وهي ام انس ارى هذا الرجل يعني النبي صلى الله عليه وسلم يحرم الخمر فانطلق حتى اتى الشام فهلك هناك فجاء ابوطلحة فخطب ام سليم فكلها في ذلك فقالت يا اباطلحة ما مثلك يرود ولكنك امرؤ كافر وانا امرأة مسلمة لا يصباح ان تزوجك قال وما ذاك (١) دهرك قالت وما دهري قال الصفراء والبيضاء قالت فاني لا اريد صفراء ولا بيضاء (٢) اريد منك الاسلام قال فمن لي بذلك قالت لك بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق ابوطلحة يرود

(١) هامش ي - بخطه فقال ما ذاك (٢) مص - لا اريد لاصفراء ولا بيضاء

الذي صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس في أصحابه فالراه ذل جاءكم ابوطلحة عمرة الاسلام بين عينيه بخاه
 فآخبر النبي صلى الله عليه وسلم بما قالت ام سايه فتزوجها على ذلك قال ثابت قبلنا ان مهرا كنت اعظم منه انما رضيت بالاسلام
 مهرا فتزوجها وكانت امرأة مليحة العينين فيها صغر فكانت معه حتى ولد منه بنى وكان يجبه ابوطلحة حينما شديدا اذ مرض الصبي
 وتوضع ابوطلحة لمرضه او تضعه مضع له فانطلق ابوطلحة الى النبي صلى الله عليه وسلم ومات الصبي فقالت ام سايه رضيت الله عنها لا يعنين
 الى ابى طلحة احدا منه حتى اكون انا انما له فيمات الصبي ووضعته وجاء ابوطلحة من عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى
 دخل عاها فقال كيف ابني فقالت يا ابا طلحة ما كان منذاشتكي اسكن منه الساعة قال الله الحمد فاته بعشائه فاصاب منه
 ثم قامت فتطيب وتعرضت له فاصاب منها فلما علمت انه طعم واصاب منها قالت يا ابا طلحة ارايت لو ان قوما اعاروا قوما
 عارية لهم فسا لوهم اياها اكان لهم ان يعموها فقال لا قالت فان الله عزوجل كان اعارك ابنيك عارية ثم قبضه اليه فاحسب
 ابنيك واصبر فغضب ثم قال تركتني حتى اذا وقت بما وقعت به تعبت الى ابني ثم عاد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فآخبره فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بارك الله لك في غابر ليلتك انتقلت من ذلك الحمل وكانت ام سايه رضيت الله عنها تسافر مع رسول الله
 صلى الله عليه وسلم معه اذا خرج وتدخل معه اذا دخل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لم اذا ولدت ام سايه اتوفى بالصبي
 فاخذها الطائي ليلة قربهم من المدينة قالت اللهم اني كنت ادخل اذا دخل نبيك واخرج اذا خرج نبيك وقد حضر هذا الامر
 فوئدت غلاما يعني حين قدما المدينة فقالت لابنها انس انطلق بالصبي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ انس الصبي فانطلق
 به الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يسلم وبلا وغنا فانظر اليه قال لانس اولدت ابنة ملجان قال نعم فاقى ما في يده فتناول الصبي
 فقال انتوني بتعمرات بحجرة فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم التمر فجعل يحملك الصبي وجعل الصبي يتلمظ فقال انظروا الى حب
 الاضار التمر فآخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم وسماه عبدا لله قال ثابت وكان يعد من خيار المسالين - اخرجه مسلم في
 الصحيح من حديث سليمان بن المغيرة عن ثابت قصة الوفاة دون ما قبلها من قصة التزويج واخرجه البخاري من حديث
 اسحاق بن عبدالله بن ابي طلحة عن انس مختصرا -

(اخبرنا) ابوسعود المائني ان ابا ابوجهد بن عدى ثنا عمران بن موسى ثنا ابو كامل ثنا عبدالله بن جعفر ابو جعفر (ح واخبرنا)
 ابو سهل احمد بن محمد بن ابراهيم المهراني ان ابا محمد بن الحسن بن الحسين التاجر ان ابا ابو الفضل عياض بن محمد الجوهري (ح
 واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضي قال ان ابا ابو بكر الاسماعيلي ثنا عياض بن محمد بن عيسى الجوهري ثنا
 داود بن رشيد ثنا عبدالله بن جعفر عن عبدالله بن دينار عن عبدالله بن عمر قال كان بكمة مقعدان وكان لهما ابن يحملهما غدوة
 ويأتي بهما المسجد فيضيهما فيه ثم يذهب فيكسب عليهما فاذا امسى احتملهما فأتاهما فقده رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل
 عنه فقسا او مات فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لوترك احد للاحد لترك ابن المقعد بن ثم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كثيرا يقول ذلك - فقط حديث داود -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو جعفر احمد بن عبيد بن ابراهيم الاسدي الحافظ وابو محمد عبدالرحمن بن حمدان الخلاب قال
 ثنا ابراهيم بن الحسين بن ديزيل ثنا اسحاق بن محمد القروي ثنا عبدالله بن عمر العمري عن اخيه عبيدالله بن عمر عن ابراهيم بن
 محمد بن عبدالله بن جحش عن ابيه عن حمزة بنت جحش انه قيل لها تاتل اخوك فقالت رحمته الله (١) ان الله وانا اليه راجعون فقيل لها
 تاتل ذلك حمزة فقالت رحمته الله (٢) ان الله وانا اليه راجعون فقيل لها تاتل زوجك فقالت واخبرناه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان
 لا زوج من المرأة لشعبة ليست شتى -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه ثنا ابو بكر محمد بن عمر بن حفص الزاهد ثنا ابراهيم بن عبدالله العيسى الكوفي ان ابا وكيع عن الاعشى
 عن ابي طبيان قال كنا نعرض المصاحف عند عقلمة بن قيس فمر بهذه الآية (ما اصحاب من مصيبة الا باذن الله ومن يؤمن
 بالله يرد قبليه) قال فسأله عنها فقال هو الرجل تصيبه المصيبة فيمسلم منها من عند الله فيمضي ويسلم وروى هذا عن عبدالله بن
 مسعود رضي الله عنه -

باب ما يرجى في المصيبة بالاولاد ان احتسبهم

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا جعفر بن محمد وموسى بن محمد الذهلي وابراهيم بن علي قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يموت لاحد من المسلمين ثلاثة من الولد تنسمه النار الا تحلة القسم - رواه البخارى في الصحيح عن ابن ابي اويس عن مالك - ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن علي الآدمي بمكة ثنا اسحاق بن ابراهيم الدبري انبا عبدالرزاق انبا معمر عن الزهري فذكر معناه وزاد لم يبايوا الحنث - رواه مسلم عن محمد بن رافع وغيره عن عبدالرزاق -

(اخبرنا) ابوالحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار انبا اسماعيل بن اسحاق القاضي ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن عبد الرحمن بن الاصبهاني عن ابي صالح ذكوان عن ابي سيردان نسوة اجتمعن فأتاهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمهن بمعامله الله ثم قال ما يمكن من امرأة تقدم بين يديها من ولدها ثلاثة الا كانوا لها حجبا من النار فقلت امرأة يا رسول الله واثنتين قال واثنتين - رواه البخارى في الصحيح عن مسدد - ورواه مسلم عن ابي كامل عن ابي عوانة (وقد رواه) سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ورواه شريك عن ابن الاصبهاني عن ابي صالح عن ابي سعيد وابي هريرة ورواه شعبة عن ابن الاصبهاني عن ابي صالح عن ابي سعيد وعن ابن الاصبهاني عن ابي حازم عن ابي هريرة زاد سهيل في روايته فتحسبهم -

(اخبرنا) ابوالحسن محمد بن الحسين العلوي انبا ابوظاهر محمد بن الحسن المحمدي آبازي ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا خالد بن مخلد ثنا عبدالله بن عمر عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصاب له ولد ان اولئائه لم يبايوا الحنث فاحتسبهم كانوا له سقرا من النار -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوالفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا تميم بن سعيد ثنا عبد العزيز بن محمد عن سهيل بن ابيه عن ابي هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنسوة من الانصار لا يموت لاحداكن ثلاثة من الولد فتحسبهم الا دخلت الجنة فقالت امرأة او اثنتين - يا رسول الله قال او اثنتين (١) - رواه مسلم في الصحيح عن تميم بن

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ الخيري ابوبكر بن اسحاق الفقيه انبا ابو يحيى بن زكريا بن يحيى الناقد (٢) ثنا ابراهيم بن مهدي ثنا عبد الوارث بن سعيد عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يتوفى له ثلاثة لم يبايوا الحنث الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته -

(واخبرنا) ابو عمر والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلي الخيري القاسم بن زكريا ثنا يوسف بن حماد المعنى ثنا عبد الوارث فذكره بمعناه الا انه قال يفضل رحمته اياهم - رواه البخارى في الصحيح عن ابي معمر عن عبد الوارث -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي وابوسعيد مسعود بن محمد الجرجاني قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن علي اليمعوني بالرقعة ثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي عن جده طلق بن معلوبة عن ابي زرعة عن عمر و ابن جرير عن ابي هريرة رضى الله عنه قال اتت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله قد ذنبت ثلاثة من ولدى فقال لقد احتظرت بمحظار شديد من النار - رواه مسلم في الصحيح عن عمر بن حفص -

(اخبرنا) ابوالحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن ابي بكر ثنا معتمر ابن سليمان عن ابيه ثنا ابوالسائل عن ابي حسان قال قلت لابي هريرة مات لي ايتان فهل اتت محدثي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بحديث تطيب به افسنا عن موتانا قال نعم صغرهم دعاء يصيب الجنة باقى احدهم ابو له او اباه فيأخذ بيده كما أخذنا بصفة ثوبك هكذا فلا ينسئ حتى يدخله الله وياه (٣) الجنة -

(١) ص - ١٠ د - او اثنتين في الوضعمين (٢) ص - ابو زكريا بن يحيى الناقد - س - ابو يحيى زكريا بن يحيى الناقد - (٣) ص - وياه

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن احمد بن حاتم الداربردى برونا ابوالانبي العبرى ثنا مسدد ثنا يحيى عن التيمي
فذكره بمعناه الا انه قال فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صغارهم دعايمص الجنة - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن
عبد الاعلى وغيره عن معتمر وعن عبدالله بن سعيد عن يحيى بن سعيد -

(اخبرنا) ابوالحسن بن بشران ثنا ابوبكر محمد بن عبدالله الشافعى ثنا اسحاق بن الحسن ثنا عثمان بن الهيثم ثنا عوف عن محمد بن
سيرين عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن مسابن يموت لها ثلاثة من الولد لم يبنوا الخث الاذخاهم
الله وابوهم الجنة بفضل رحمته قال ويكونون على باب من ابواب الجنة يقال لهم ادخاوا الجنة فيقولون حتى يمضى ابوانا فيقال
لهم ادخاوا الجنة انتم وابواكم بفضل رحمة الله - والاخبار في هذا الباب كثيرة وفيما ذكرنا كفاية -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابو معاوية عن
الاعمش (ح وحدثنا) الامام ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمان ثنا الامام والذى ثنا محمد بن اسحاق بن ابراهيم الثقفى ثنا محمد بن
الصباح ثنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبدالله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما تعدون الرقوب فيكم قالوا هو الذى لا يولد له قال ليس ذلك بالرقوب ولكنه الرجل الذى لم يقدم من ولده شيئا
قال فما تعدون الصرعة فيكم قالوا الذى لا تمرعه الرجال قال ايس بذلك ولكنه الذى يملك نفسه عند الغضب - لفظ حديث
جرير وفي حديث ابى معاوية تقديم وتأخير قال اول ما تعدون فيكم الصرعة قالوا الذى لا تمرعه الرجال قال لا ولكن الصرعة
الذى يملك نفسه عند الغضب قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تعدون فيكم الرقوب قال قلنا الرقوب الذى لا يولد له
قال لا ولكن الرقوب الذى لم يقدم من ولده شيئا - رواه مسلم في الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره عن ابى معاوية
وعن قتيبة وعثمان بن جرير -

(واخبرنا) ابوبكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا حاد بن سلمة عن ابى سنان قال فذنت انى
سنانا وابوطولحة الخولانى جالس على شفير القبر فقال حدثنى الضحاک بن عبد الرحمن عن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا قبض الله ابن العبد قال ملائكته ما قال عبدى قالوا حمدك واسترجع قال ابناؤه بيتا في الجنة وموهو بيت الحمد -

(واخبرنا) ابوطاهر الثقفي انبا ابوالعباس عبدالله بن يعقوب الكرماني عن محمد بن ابى يعقوب الكرماني ثنا يحيى بن سعيد
ثنا عبد ربه بن بارق الحنفى حدثنى جدى سماك بن الوليد الحنفى عن ابن عباس انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من
كان له فرطان من امتى ادخله الله الجنة فقالت عائشة رضى الله عنها وواحدة يارسول الله قال وواحدة ياموفقة ثم قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فمن لم يكن له من امتى فرط فافطرط من لم يكن له فرط لم يصابوا بمثل -

(وحدثنا) الامام ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله انبا ابوالحسن محمد بن عبدالله بن على الدقاق ثنا محمد بن ابراهيم
العبدى ثنا عيسى بن ابراهيم البرکى ثنا عبد ربه بن بارق الحنفى فذكره بمعناه -

باب الرخصة في البكاء والاندب ولانباحة

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد انبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن عاصم
الاحول عن ابى عثمان النهدى عن اسامة بن زيد رضى الله عنها قال اتى النبى صلى الله عليه وسلم بابنة ابنته ونفسها تقعع كأنها
فى شن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اخذوه ما اعطى وكل الى اجل مسمى قال وبكى فقال له سعد بن عباد يارسول الله

قال (باب الرخصة في البكاء والاندب ونياحة)

ذكر فيه من حديث ابى معاوية (عن عاصم والاحول عن ابى عثمان النهدى عن اسامة اتى النبى صلى الله عليه وسلم بابنة ابنته

اتبى وقد نهت عن البكاء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتماهى رحمة جعلها الله في قلوب عباده واتمارحم الله من عباده الرحماء رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي معاوية وانخرجه البخارى من اوجه عن عاصم الاحول -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضى وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصنفانى ثنا ابو النظر ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولدنى الاية غلام فسميته يا ابراهيم ثم دفعه الى ام سيف امرأة قين بالمدينة يقال له ابوسيف فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم يزوره وانطلقت معه فانتهينا الى ابي سيف (١) وهو ينفخ بكيره قال والبيت ممثلى دخانا قال فاسرعت المشى بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فالتيت اباسيف فقلت جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك امسك فامسك بغاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بالصبي فضمه اليه وقال ماشاء الله ان يقول قال انس فلقد رأيت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يكيد بنفسه فدمعت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول الا ما رضى ربنا والله يا ابراهيم انا بك لحزن ونون - رواه مسلم في الصحيح عن هذبة وشيبان عن سليمان وانخرجه البخارى من وجه اخر عن ثابت قال ورواه موسى عن سليمان -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصنفار ثنا محمد بن الفضل بن جابر ثنا شيبان ثنا ابو عوانة عن ابن ابي ليلى عن عطاء عن جابر بن عبدالله قال نرحج النبي صلى الله عليه وسلم بعبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه الى الخلل فاذا ابنه ابراهيم يجود بنفسه فونمه في حجره ففاضت عيناه فقال عبد الرحمن بن عوف اتبكي وانت تهى الناس قال اى لم انه عن البكاء انما تهيت عن النوح صوتين احقن فاجرين صوت عند نعمة لهو ولعب ومزمار شيطان وصوت عند مصيبة نخش وجوه وشق جيوب ورتة وهذا هو رحمة ومن لا يرحم لا يرحم يا ابراهيم لولائه امرحق ووعده صدق وان اخرنا سيلحق باولنا لحزننا عليك حزنا هو اشد من هذا وانا بك لحزن ونون تبكى العين ويحزن القلب ولا نقول ما يسخط الرب -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسماعيل ثنا عمرو بن سواد ثنا ابن وهب انبا عمرو بن الحارث عن سعيد بن الحارث بن المعلب الانصارى عن عبدالله بن عمر انه قال اشتكى سعد بن عباد شكاوى له فاته رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود مع عبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص وعبدالله بن مسعود فادخل عليه وجده في غشية فقال اقدتضى فقالوا لا يا رسول الله فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رأى القوم بكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بكوا فقال الاتسمعون ان الله لا يودب بدمع العين ولا يحزن القلب ولكن يعذب بهذا واشار الى لسانه اوبرحم - رواه البخارى في الصحيح عن اصبع عن ابن وهب ورواه مسلم عن عمرو بن سواد -

باب من رخص في البكاء الى ان يموت الذى يبكى عليه

(اخبرنا) ابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن المهرجنى انبا ابو بكر محمد بن جعفر الزركى ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن عبدالله بن عبدالله بن جابر بن عتيك عن عتيك بن الحارث بن عتيك وهو جد عبدالله بن عبدالله بن ايوامه انه اخبره ان جابرين عتيك اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء يعود عبدالله بن ثابت فوجده قد غاب فصاح به فلم يجبه فاسترجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال غلبنا عليك يا ابا الربيع فصاح النسوة وبكين بلحبل ابن عتيك يكسطن فقال رسول الله صلى الله

(١) - الى بيت ابي سيف -

ونفسها تدمع الى آخره ثم قال (رواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي معاوية) - قلت - لم يروه مسلم عن ابن ابي شيبة بهذا اللفظ بل اخرج من حديث حماد بن زيد عن عاصم عن ابي عثمان عن اسامة كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فارصات اليه احدى بناته تحبزه ان صيبا لها واوبان لها في الموت - الحديث - ثم قال وثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو معاوية عن الاحول بهذا الاسناد غير ان حديث حماد ثم

عليه وسلم دعهن فاذا وجب فلا تبكين باكية قالوا له الوجوب يا رسول الله قال اذا مات -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عمرو عثمان بن احمد بن السماك ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر ثنا اسامة بن زيد حدثني الزهري عن انس بن مالك قال لما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من احد سمع نساء الانصار يبكين فقال لكن حمزة لا يواكي له فبلغ ذلك نساء الانصار فيكين لحمزة فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ وهن يبكين فقال يا ويحهن ما زان يبكين منذ اليوم فليسكنن ولا يبكين على هالك بعد اليوم - وقد قيل عن اسامة عن نافع عن ابن عمر -
(حدثنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي ثنا سعيد بن مسعود ثنا عبيد الله بن موسى انبا اسامة بن زيد عن نافع عن ابن عمر قال رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد فسمع نساء بنى عبد الاشهل يبكين على هلكهن فقال لكن حمزة لا يواكي له فبغين نساء الانصار فيكين على حمزة عنده ورقد فاستيقظ وهن يبكين فقال يا ويحهن انهن لها هنا حتى الآن مروهن فايرجعن ولا يبكين على هالك بعد اليوم - وقوله ولا يبكين على هالك بعد اليوم ان اراد به العموم كان كقوله في حديث ابن عتيك فاذا وجب فلا تبكين باكية ويحتمل ان يكون المراد به على هالك من شهداء احد فكأنه قال حسبكن ما كبتن عليهم وقد وردت الرخصة في البكاء بعد الموت بدمع العين وحزن القلب فيكون حديث جابر بن عتيك محولا على الاختيار والله اعلم -

باد، سمياق اخبار تدل على جواز البكاء بعد الموت

(اخبرنا) ابوالحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار انبا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن حميد بن هلال عن انس بن مالك قال نعى رسول الله صلى الله عليه وسلم جعفرا وزيد بن حارثة وعبدالله بن رواحة ناعهم قبل ان يحيى خبرهم ناعهم وعيناه تدرقان - رواه البخارى فى الصحيح عن سليمان بن حرب (وقد روينا) عن انس بن مالك انه قال شهدنا ابنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على القبر فرأيت عينيه تدمعان -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ وابوالفضل الحسن بن يعقوب قالا ثنا محمد بن عبد الوهاب الغراء انبا يعلى بن عبيد ثنا ابو نعيم بن زيد بن كيسان عن ابى حازم عن ابى هريرة قال زار رسول الله صلى الله عليه وسلم قبراهم فبكى وابكى من حوله ثم قال استأذنت ربى ان ازور قبرها فاذن لى واستأذنته ان استغفر لها فلم ياذن لى فزوروا القبور فانها تذكر الموت - اخرجه مسلم من حديث يزيد -

(واخبرنا) ابو عبدالله ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبدالله انبا محمد بن عبيد ثنا يزيد فذكره - رواه مسلم فى بعض الشيخ عن ابى بكر بن ابى شيبة عن محمد بن عبيد -

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السمرى ببغداد انبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادى ثنا عبد الرزاق انبا معمر بن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان ان محمد بن عمرو واخبره ان سامة بن الأزرق كان جالسا عند ابن عمر بالسوق فمر بجماعة يبكي عليها قال فعاب ذلك ابن عمرو واتهرهن قال فقال سامة لا تقل ذلك يا ابا عبد الرحمن فاشهد على ابى هريرة لسمعته يقول مر على النبي صلى الله عليه وسلم بجماعة وانا معه ومعهم عمر بن الخطاب رضى الله عنه ونساء يبكين عليها فزيرهن عمر واتهرهن فقال له النبي صلى الله عليه وسلم دعهن يا عمر فان العين دامعة والنفس مصابة والعهد حديث قالوا انت سمعته يقول هذا قال نعم قال ابن عمر فله ورسوله اعلم مرتين -

(اخبرنا) ابوبكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر بن احمد بن فارس الاصبهاني ثنا ابو بشر يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسى ثنا حماد بن سامة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال بكت النساء على رقية رضى الله عنها لحبل عمر رضى الله عنه ينهان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم له يا عمر قال نعم قال اياكن وتعيق الشيطان فانه مهايكن من الدين والقاب فن

الرحمة وما يكون من اللسان واليد من الشيطان قال وجعلت فاطمة رضى الله عنها تبكي على شفير قبر دمية فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح الدموع عن وجهها باليد او قال بالثوب وهذا وان كان غير اوى فتوجه صلى الله عليه وسلم في الحديث الثابت عنه ان الله لا يعذب بدمع العين ولا يحزن القلب ولكن يعذب بهذا وأشار الى لسانه او يرحم - يدل على معناه ويشهد له بالصحة وبالله التوفيق -

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني رحمه الله انبا ابو سعيد ابن الاعرابي انبا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق قال لما مات خالد بن الوليد اجتمع نسوة بنى المنيرة يبكين عليه فقيل لعمرو رضى الله عنه ارسل اليهن فانهن لا يبكين عنهن شيء نكره فقال عمر ماعلين ان مهر قن دموعهن على ابي سليمان ما لم يكن تقعا او تلقاة -

(اخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران وابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد قالا ثنا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن ثابت عن انس ان فاطمة عاها السلام بكت اباهما فقالت يا ابتاه من ربه ما ادناه يا ابتاه الى جبرئيل انما يا ابتاه جنة الفردوس ماواه - زاد فيه حماد بن زيد عن ثابت يا ابتاه اجاب رب ادعاه - ومن ذلك الوجه اخرجه البخارى في الصحيح -

باب سدياق اخبار تدل على ان الميت يعذب

باليحاحة عليه وما روى عن عائشة رضى الله عنها في ذلك

(اخبرنا) ابوبكر بن فورك رحمه الله انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الميت يعذب باليحاحة عليه في قبره - (اخرجاه في الصحيح من حديث شعبة هكذا) - (١)

(واخبرنا) ابوصالح بن ابي طاهر ثنا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن يحيى بن جعفر ثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الميت يعذب بما ينوح عليه في قبره - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن بشر - واخرجه البخارى عن عبدان عن ابيه عن شعبة واخرجاه ايضا من حديث ابن ابي عروة عن قتادة هكذا -

(وحدثنا) ابوالحسن اعلى ثنا ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا احمد بن الصباح الدولابي ثنا روح بن عبادة ثنا شعبة عن ابي بكر بن حفص قال سمعت ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الميت يعذب ببكاء الحى -

(اخبرنا) ابوالحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عاصم بن ابي شيبه ثنا محمد بن بشر ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان حفصة بكت على عمر رضى الله عنه فقال مهلا يا بنىة الم تعلمى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليعذب (٢) ببكاء اهله عليه - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بصير بن ابي شيبه وغيره عن محمد بن بشر واخرجه من حديث ابي صالح عن ابن عمر بمعناه في البكاء -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابو عمر والمستمل ومحمد بن شاذان قالا ثنا علي بن حجر ثنا علي بن مسهر عن ابي اسحاق الشيباني عن ابي بردة بن ابي موسى عن ابيه قال لما طعن عمر رضى الله عنه جعل صهيب يقول واخاه فقال له عمر يا صهيب اما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليعذب (٣) ببكاء الحى - رواه البخارى في الصحيح عن اسماعيل بن الخليل عن علي بن مسهر ورواه مسلم عن علي بن حجر -

(١) في هامش ي انه ضرب في اصل المؤلف على ما بين القوسين (٢) ي - مص - يعذب (٣) ي - مص - يعذب

في الصحيح عن قتيبة ورواه البخاري عن عبدالله بن يوسف كلاهما عن مالك -

(اخبرنا) ابو عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرامدى ثنا عبد الرزاق انبا ابن جريج (ح و اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الحسن (١) بن حليم بن محمد بن حليم (٢) بن ابراهيم بن ميمون الصائغ يبرو ثنا ابوالوجه انبا عيدان انبا عبدالله بن جريج اخبرني عبدالله بن عبد الله بن ابي مليكة قال توفيت ابنة لعثمان رضى الله عنه بمكة وجئنا لنشهدها قال وحضرها ابن عمرو بن عباس واني جالس بينهما او قال جلست الى احدهما ثم جاء الآخر فجلس الى جنبى فقال عبدالله بن عمر لعمر بن عثمان الاتهى النساء عن البكاء فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت يعذب ببكاء اهله عليه فقال ابن عباس قد كان عمر رضى الله عنه يقول بعض ذلك ثم حدث قال صدوت مع عمر من مكة حتى كنا بالبدياء اذاهو يركب تحت ظل حمرة (٣) فقال اذهب وانظر الى هؤلاء الركب قال فنظرت فاذا هو صهيب فاخبرته قال ادع له في فرجعت الى صهيب فقلت ارحل فالحق امر المؤمن فاما اصيب عمر دخل صهيب رضى الله عنها يبكي يقول وا اخاه واصحابه فقال عمر رضى الله عنه يا صهيب اتبكي على وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الميت يعذب ببكاء اهله عليه قال ابن عباس فاما مات عمر رضى الله عنه ذكرت ذلك لعائشة رضى الله عنها فقالت رحم الله عمر والله ما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يعذب المؤمن ببكاء اهله عليه ولكن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يعذب الكافر عذابا يبكاء اهله عليه قال وعرفت عائشة حسيبكم القرآن (ولأتر وازرة و زرارى) قال وقال ابن عباس عند ذلك والله اضحك وابكى قال ابن ابي مليكة فولله ما قال ابن عمر شيئا - لقد تحدثت عبدالله بن مبارك وحديث عبد الرزاق بمعناه - رواه البخاري في الصحيح عن عيدان ورواه مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني ابوالوليد ثنا مسدد بن قطن ثنا داود بن رشيد ثنا اسماعيل بن علية ثنا ايوب عن عبدالله بن ابي مليكة قال كنت جالسا الى جنب ابن عمرو ونحن ننظر جنازة اخت ابان (٤) بنت عثمان فذكر الحديث بمعنى حديث ابن جريج يخالفه في بعض الالفاظ قال ايوب قال ابن ابي مليكة حدثني القاسم بن محمد قال لسابغ عائشة رضى الله عنها قول عمرو ابن عمر قالت انكم لتحدثون عن غير كاذبين ولا مكذبين ولكن السمع خطي - رواه مسلم في الصحيح عن داود بن رشيد (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان عن الشافعي رحمه الله قال وماروت عائشة رضى الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اشبه ان يكون محفوظا عنه صلى الله عليه وسلم بدلالة الكتاب ثم السنة فان قيل واين دلالة الكتاب قيل في قول الله عز وجل (لا تزر وازرة وزر اخرى) وقوله (وان ليس للانسان الا ما سمى) وقوله (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا او مثقال ذرة شرا) وقوله (لتجزى كل نفس بما تسعى) فان قيل واين دلالة السنة قيل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل هذا ابنك قال نعم قال اما انه لا يخفى عليك ولا يخفى عليه فاعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ما علم الله عز وجل من ان جنابة كل امرئ عليه كما عملته لا تغيره ولا غيره قال الشافعي وعمره احفظ عن عائشة من ابن ابي مليكة وحديثها اشبه الحديثين ان يكون محفوظا فان كان الحديث على غير ما روى ابن ابي مليكة من قول النبي صلى الله عليه وسلم لنهم ليكون عليها ولها لتعذب في قبرها فهو واضح لا يحتاج الى تفسير لانها تعذب بالكفر وهؤلاء لا يكون ولا يدرون ما هي فيه وان كان الحديث كما روى ابن ابي مليكة فهو صحيح لان على الكافر عذابا اعلى منه فان عذب بدونه فزيد عذابه فيما استوجب وما نيل من كافر من عذاب ادنى من اعلى منه وما زيد عليه من العذاب فاستجابه لا يذهب غيره في بكائه عليه فان قيل يزيد عذابه ببكاء اهله عليه قيل يزيد بما استوجب بعمله ويكون بكاؤهم سببا لانه يعذب بيكاهم عليه ونفيا بلغنى عن ابي ابراهيم المزني انه قال باننى اتهم كانوا يوصون بالبكاء عليهم او باليخاة او بها وذلك معصية فمن امرها فعملت باره كانت له ذنبا كما لو امر بطاعة فعملت بعده كانت له طاعة فكما يؤجر بما هو سبب له من الطاعة فكذلك يجوز ان يعذب بما هو سبب له من المعصية وبالله التوفيق -

(١) - محمد بن الحسن (٢) - مص - ابوالحسن بن محمد بن حليم - وفي الانساب - ابو عبد الحسن بن محمد بن حليم - (٣) - شجرة

(٤) - مص - ي - ام ابان -

باب من كرهه النعي والايذان والقدر الذي لا يكره منه

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ ابا الحسن بن محمد بن اسحاق ثمال يوسف بن يعقوب ثمال محمد بن ابي بكر ثمال مسلم بن قتيبة ثمال حبيب يعني ابن سليم العبيسي ثمال بلال العبيسي قال كان حذيفة اذا كانت افاهه جنازة لم يؤذن بها احدا ويقول اني اخاف ان يكون نعيها اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن النعي (ويروي) في ذلك عن ابن مسعود وابن عمر وابي سعيد ثم عن علقمة وابن المسيب والربيع بن خثيم وابراهيم النخعي وبلقيث عن مالك بن انس انه قال لاحب الصياح موت الرجل على ابواب المساجد ولو وقف على حلق المساجد فاعلم الناس بموته لم يكن به بأس (وروينا) عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم نعى جعفرا وزيدا وابن رواحة وعن ابي هريرة رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نعى النجاشي - وعنه في موت الانسان الذي كان يقيم المسجد ودفن ليلا فلا كنتم آذنته وفي رواية ما منتم ان تملوني -

(واخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثمال ابوعبدالله محمد بن عبدالله الصفار ثمال احمد بن محمد البرقي القاضى ثمال مسلم يعني ابن ابراهيم ثمال عمرو بن مرزوق الواشجي ثمال يحيى بن عبد الحميد يعني ابن رافع عن جدته ان رافع بن خديج مات بعد العصر فأتى ابن عمر فآخبر بموته فقيل له ماتى يخرج بجنازته الساعة فقال ان مثل رافع لا يخرج به حتى يؤذن به من حولنا من القرى فاصبحوا وانخرجوا بجنازته -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ابا ابوعبدالله محمد بن يعقوب بن يوسف الحافظ املاء ثمال ابواحمد محمد بن عبد الوهاب القبيدي ثمال ابوالحسين (١) سريج بن النعمان الجوهري ثمال فليح بن سايان عن سعيد بن عبيد بن السباق عن ابي سعيد الخدري روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انما قال كذا مقدم النبي صلى الله عليه وسلم اذا حضر من الميت اذنا النبي صلى الله عليه وسلم فحضره واستغفر له حتى اذا قبض انصرف النبي صلى الله عليه وسلم ومن معه حتى يدفن وربما قعد ومن معه حتى يدفن وربما طال حبس ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم فلما خشينا مشقة ذلك عليه قال بعض القوم لبعض لو كنا لانؤذن النبي صلى الله عليه وسلم باحد حتى يقبض فاذا قبض آذناه ولم يكن عليه في ذلك مشقة ولا حرج ففعلنا ذلك فكنا نؤذنه بالميت بعد ان يموت فبأية ويصل عليه وربما انصرف وربما مكث حتى يدفن الميت فكنا على ذلك حينئذ لم نلنا ولم ننشخص النبي صلى الله عليه وسلم وعلما بجنازتنا اليه حتى يصل عليه عند بيته لكان ذلك ارفق به ففعلنا فكان ذلك الامر اليوم -

باب كراهية رفع الصوت في الجنائز والقدر الذي لا يكره منه

(اخبرنا) ابوالحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد ابا ابو علي اسمعيل بن محمد الصفار ثمال الحسين بن محمد بن ابي معشر ثمال وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن الحسن بن قيس بن عباد قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهون رفع الصوت عند الجنائز وعند القتال وعند الذكر -

(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطبان ببغداد ابا عبدالله بن جعفر ثمال يعقوب بن سفيان ثمال سايان بن حرب ثمال الاسود ابن شيبان قال كان الحسن في جنازة النضر بن انس فقال اسمع بن سايام العجلي يا ابوسعيد انه ليمجاني اني لاسمع في الجنائز صوتا فقال ان للخير هماين (وروينا) عن سعيد بن المسيب والحسن البصري وسعيد بن جبير وابراهيم النخعي انهم كرهوا ان يقال في الجنازة استغفر وا له غفر الله لك -

باب الشئاء على الميت وذكوره بما كان فيه من الخير

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضى ثمال ابراهيم بن الحسين ثمال آدم ثمال شعبة ثمال عبد العزيز

(١) ي - ابوالحسن -

(باب الشئاء على الميت)

قال

ذكر في آخره حديث ابي الاسود (عن عمر مامن مسلم شهد له اربعة بغير الحديث) وقال في آخره (انرجه البخاري في الصحيح

ابن صهيب قال سمعت انس بن مالك يقول مروا بجنائزة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاثنوا عليها خيرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجبت ثم مر باخرى فاثنوا عليها شرا فقال وجبت فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه ما وجبت يا رسول الله قال هذا اثنيتم عليه خيرا فوجب له الجنة وهذا اثنيتم عليه شرا فوجب له النار واثم شهداء الله في الارض - رواه البخارى في الصحيح عن آدم بن ابي اياس - واخرجه مسلم من حديث ابن علية عن عبد العزيز -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران ابنا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق ابنا معمر عن ثابت البناني عن انس رضى الله عنه قال مر بجنائزة على النبي صلى الله عليه وسلم فقال اثنوا عليه فقالوا كان فيها علمنا يحب الله ورسوله واثنوا عليه خيرا فقال وجبت قال ثم مر عليه بجنائزة فقال اثنوا عليه فقالوا بئس المرء كان في دين الله فقال وجبت اثم شهداء الله (١) في الارض -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضى وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد ابن اسحاق الصغانى ابنا عفان ابنا داود بن ابي القرات عن عبد الله بن بريدة عن ابي الاسود الدبلى قال خرجت الى المدينة وقد وقع بها مرض فجلست الى عمر رضى الله عنه فمرت بهم جنازة فاثني على صاحبها خيرا فقال عمر رضى الله عنه وجبت ثم مر باخرى فاثني على صاحبها خيرا فقال عمر رضى الله عنه وجبت ثم مر بالثالث فاثني على صاحبها شرا فقال عمر وجبت فقال ابو الاسود قتلت ما وجبت يا امير المؤمنين قال قلت كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما مسلم شهده لاربعه بغير ادخله الله الجنة قال قلنا وثلاثة قال وثلاثة قال قلنا واثنان قال واثنان قال لم نسا له عن الواحد - اخرجه البخارى في الصحيح فقال قال عفان فذكره -

باب النهي عن سب الاموات والامر بالكف عن مساى بهم اذا كان مستغنيا عن ذكرها

(اخبرنا) ابو على الروبارى ابنا ابوبكر محمد بن احمد بن محمديه العسكري بالبصرة ثنا جعفر (٢) عن محمد القلانسى ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة ثنا الاعمش عن مجاهد عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الاموات فانهم قد اذناوا الى ما قدموا - رواه البخارى في الصحيح عن آدم بن ابي اياس -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ابنا على بن احمد بن قرقوب التماري ربهذان ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا ابو ايمان اخبرني شعيب بن ابي حمزة عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين قال حدثني نوفل بن مساحق عن سعيد بن زيد رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تؤذوا مسلما بشتم كافر -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ابنا ابوبكر محمد بن جعفر المزكى ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا ابوبكر بن ثمامة بن هشام عن عمران بن ابي انس عن عطاء عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذكروا لجناسن موتاكم وكفوا عن مساوهم - (قال الشيخ) رحمه الله قدرونا في حديث معمر عن ثابت عن انس انه قال مر بجنائزة على النبي صلى الله عليه وسلم فقال اثنوا عليه فاثنوا خيرا ومر باخرى فقال اثنوا عليه فاثنوا شرا وفيه دلالة على انهم اثموا على الجنائزين على احدهما بالخير وعلى الاخرى بالشر عند امر النبي صلى الله عليه وسلم بالثناء عليها وفيه دلالة على جواز ذكر المرء بما يعلمه منه اذا وقعت الحاجة اليه نحو سؤال القاضى

(١) هامش ي - بخطه شهود الله (٢) مد - ابوبكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا جعفر -

فقال وقال عفان فذكره - قلت - قد ذكره البخارى في كتاب الشهادات من صحيحه متصلا محتجابه على شرطه فقال ثنا موسى بن اسمعيل ثنا داود بن ابي القرات فذكره وحيث نسبه البيهقي الى البخارى كان الواجب عليه ان ينسبه الى موضع اجتمع به البخارى فيه وكان على شرطه ولا ينسبه الى موضع علقه فيه فقال (وقال عفان)

المركب وما شابه ذلك وكان الذي اتوا عليه شرا كان معلنا بشره فاراد النبي صلى الله عليه وسلم زجر امثاله عن شرورهم وعن اطالة الالسنه في انفسهم فقال ما قال والله اعلم -

باب لا يشهد لاحد بمحنة ولا بنار

الا لمن شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بها

(اخبرنا) ابو الحسين محمد بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدا لله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو اليان انبا شعيب عن الزهري قال اخبرني خالجه بن زيد عن ام العلاء رضى الله عنها امرأة من نسائه قديمت رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرته ان عثمان بن مظعون فاشتكى فرضاه حتى اذا توفى وجعلناه في ثيابه دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك عندنا عثمان بن مظعون فاشتكى لقد اكرمك الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم وما يدريك ان الله اكرمه قلت لا ادري باي انت وامى ابا السائب فسأه ادى عليك لقد اكرمك الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم وما يدريك ان الله اكرمه قلت لا ادري باي انت وامى فقال النبي صلى الله عليه وسلم امانتان قد جاءه اليقين وانى لارجوه الخير والله ما ادري وانا رسول الله ما يفعل بي قالت فوالله لا اذكرى احدا ابدا واحزنى ذلك فتمت فرأيت لعثمان عينا تجرى ليحتم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال ذلك عمله رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليان -

(واخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن الزهري عن خارجة بن زيد قال كانت ام العلاء الانصارية تقول فذكر معنى هذا الحديث الا انه قال ما يفعل به و زاد قال معمر وسمعت غير الزهري يقول كره المسلمون ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعثمان حتى توفيت ابنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال الحقى بفرطنا عثمان بن مظعون -

باب زيارة القبور

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبدا لله انبا محمد بن عبيد ثنا يزيد بن كيسان (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو عمرو بن ابي جعفر ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن عبيد ثنا يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال زار رسول الله صلى الله عليه وسلم قبراه (١) فبكى وابكى من حوله فقال استأذنت ربى في ان استغفر لها فلم يأذن لي فاستأذنته في ان ازور قبرها فاذن لي فزوروا القبور فانها تذكركم الموت - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة -

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا عمرو بن خالد ثنا زهير بن زبيد عن محارب بن دثار عن ابن بريدة عن ابيه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فزلنا منزلا ونحن معه قريبا من الف راكب فقام فضلى ركعتين ثم اقبل علينا وعيناه تذرفان فقام اليه عمر رضى الله عنه ففداه بالاب والام وقال له مالك يا رسول الله قال انى استأذنت ربى في استغفارى لامى فلم يأذن لي فبكت لها رحمة لها من النار وانى كنت نهيتك عن زيارة القبور فزورها وكننت نهيتك عن لحوم الاضراس ان تمسكوها فوق ثلاث فكلوا وامسكوا ما بدا لكم وكننت نهيتك عن الشرب في الاوعية فاشربوا في اى وعاء شئتم ولا تشربوا مسكرا - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى عن زهير دون قصة امه -

(واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكى ثنا ابو تيبية سالم (٢) بن الفضل الاصبى بمكة ثنا ابو شعيب عبد الله بن الحسن الحراني ثنا احمد بن عبد الملك بن واقد الحراني ثنا زهير ثنا يزيد بن الحارث الياشى فذكره باستناد نحوه الا انه قال فزورها ولا تزكروا زيارتها

(١) مص - رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم عند قبراه - (٢) هامش ع - يحط مسلم - وفي مص - سلم

خبرنا - ورواها معرف بن واصل عن محارب بن دثار فقال في الحديث فرورها فان في زيارتها تذكرة -
(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر نسا ابوداود ثنا احمد بن يونس ثنا معرف بن واصل فذكره مختصرا في النهي
عن زيادة القبور والاذن فيها فقط -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان (قال وحدثنا) ابو العباس انبا محمد بن عبدالله بن
عبدالحكم قال انبا عبدالله بن وهب قال اخبرني اسامة بن زيد ان محمد بن يحيى بن حبان الانصاري اخبره ان واسع بن حبان
حدثه ان ابا سعيد الخدري حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نهيتكم عن زيارة القبور فرورها فان فيها عبرة ونهيتمكم
عن النبيذ الافاتبذوا ولا احل مسكرا ونهيتمكم عن لحوم الاضاحي نكلوا وادخروا -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم انبا ابن وهب اخبرني ابن جريح
عن ايوب بن هانئ عن مسروق بن الاجدع عن عبدالله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اني كنت نهيتكم عن زيارة
القبور واكل لحوم الاضاحي فوق ثلاث وعن نبيذ الابعية الافروروا القبور فانها ترعد في الدنيا وتذكر الآخرة وكوا لحوم
الاضاحي واقبوا ماشتم ثامنا نهيتكم عنه الاخير قليل فوسعه الله على الناس الا ان وعاء لا يحرم شيئا وان كل مسكر حرام -

(واخبرنا) ابو القاسم زيد بن جعفر بن محمد العاوي بالكوفة انبا ابوجعفر بن دحيمة ثنا محمد بن الحسين بن ابي الحسين ثنا ابو حذيفة ثنا
ابراهيم يعني ابن طهان ثنا عمرو بن عمرو عبد الوارث عن انس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر لحوم الاضاحي
والابعية وزيارة القبور ثم ذكر انه فيها (١) بطوله قال وكنت نهيتكم عن زيارة القبور ثم بذلك فرورها وانها ترق القباب
وتدمع العين وتذكر الآخرة فرورها ولا تقولوا هجرا وكذلك رواه يحيى بن الحارث عن عمر و(وقدر وينا) قوله ولا تقولوا هجرا من
حديث مالك عن ربيعة بن ابي عبدالرحمن عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ونهيتمكم عن زيارة
القبور فرورها ولا تقولوا هجرا الا انه مرسل - ربيعة لم يدرك ابا سعيد -
(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق في آخرين قالوا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي رحمه الله انبا مالك فذكره -

باب ما ورد في نهى النساء عن اتباع الجنائز

(اخبرنا) ابو علي الحسن بن احمد بن ابراهيم بن شاذان ببغداد انبا حنيفة بن محمد بن العباس انبا العباس بن محمد (ح واخبرنا) ابو زكريا
ابن ابي اسحاق انبا ابوبكر احمد بن اسحاق انبا موسى بن الحسن قالا ثنا عبد الله بن بكر ثنا هشام بن حسان عن حفصة عن ام عطية
قالت نهيتن عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا - اخرجته مسلم في الصحيح من وجهين عن هشام -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا الحسين بن الحسن بن ايوب الطوسي ثنا ابوحاتم الرازي ثنا عبد الله بن رجاء انبا اسرائيل
(ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوصادق بن ابي الفوارس ثنا ابو العباس والاصم ثنا العباس بن محمد ثنا اسود بن عامر ثنا
اسرائيل عن اسمعيل بن سنان عن دينار ابي عمر عن محمد بن الحنفية عن علي بن ابي طالب رضی الله عن الله الذي صلى الله عليه وسلم خرج في
جنازة فرأى نسوة جاوسا فقال ما يملكن فقال الجنائز فقال لثمان فيمن يجعل قان لا لاقل اتندان فيمن يدلي قان لا لاقل اتغسدان
فيمن يغسل قان لا لاقل فارجمن ما زورات غيره ا جورات وفي حديث الروذباري موزورات -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا اسحاق بن منصور عن اسرائيل فذكره باسناده ان النبي
صلى الله عليه وسلم مر بنسوة فقال مالكن قن تنتظر الجنائز فذكر الحديث الا انه قال فتحتين فيمن يحوقن قن لا ولم يذكر الغسل -
(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني املاء ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني الحافظ ثنا محمد بن احمد بن انس
القرشي ثنا عبدالله بن يزيد القرقي ثنا حيوة بن شريح قال حدثني ربيعة بن سيف المعازري عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن
عبدالله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه رأى فاطمة ابنته رضی الله عنها فقال لها من اين اقبلت يا فاطمة فقالت اقبلت
من وراء جنازة هذا الرجل قال هل بلغت معهم السكدي فقالت لا وكيف ابانها وقد سمعت منك ما سمعت فقال النبي صلى الله

عائده وسلم والذي نفى بيده لوبلغتها معهم ما رأيت الجنة حتى يراها جديك -

باب ما ورد في نهيهن عن زيارة القبور

(اخبرنا) ابو علي الحسن بن احمد بن ابراهيم بن شاذان بن بغداد انبا حنزة بن محمد بن العباس ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة ثنا ابو عوانة ثنا عمر بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله زورات القبور -

(اخبرنا) ابو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضى بالكوفة ثنا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيث ثنا احمد بن حازم بن ابي غرزة انبا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان بن عبدالله بن عثمان بن خثيم عن عبد الرحمن بن بهان عن عبد الرحمن بن حسان عن ابيه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زورات القبور -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبا ابو جعفر الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا عفان ثنا مام وعبد الوارث بن محمد بن جحادة عن ابي صالح عن ابن عباس (ح و اخبرنا) ابو بكر بن فورك قال انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا شعبة عن محمد بن جحادة قال سمعت اباصالح وقد كان كبر عن ابن عباس قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زورات القبور وانتخذات عاها المساجد والسر - لفظ حديث شعبة وفي روايتها زورات القبور وانتخذين عاها المساجد والسر -

باب ما ورد في دخولهن في عموم قوله فزوروا

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق انبا الوائلي معاذ بن المنبثي ثنا محمد بن مهناال الضميري ثنا يزيد بن زريع ثنا بسطام بن مسلم عن ابي التياح بن يزيد بن حميد عن عبدالله بن ابي مليكة ان عائشة رضى الله عنها اقبلت ذات يوم من المقابر فقلت لها يا ام المؤمنين من اين اقبلت قالت من تبراني عبد الرحمن بن ابي بكر فقلت لها اليس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن زيارة القبور قالت نعم كان نهي ثم امر بزيارتها - تفرد به بسطام بن مسلم البصري والله اعلم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو حميد احمد بن محمد بن حامد العدل بالطبران ثنا عثمان بن محمد ثنا ابو مصعب الزهري حدثني محمد بن اسمعيل بن ابي فديك اخبرني سليمان بن داود عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي بن الحسين عن ابيه ان فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم كانت ترور تبرعها حرة كل جمعة تتصل وتبكي عنده كذا قال - وقد قيل عنه عن سليمان بن داود عن ابيه عن جعفر بن محمد عن ابيه دون ذكر علي بن الحسين عن ابيه فيه وهو منقطع (وقد روينا) في الحديث الثابت عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بأمرأة عند قبر وهي تبكي فقال لها اتقي الله واصبري وليس في الخبر انه نهاها عن الخروج الى المقبرة وفي ذلك تقوية لما روينا عن عائشة رضى الله عنها الا ان اصح ما روى في ذلك صريحا حديث ام عطية وما رواه من الاخبار نواترهن عن اتباع الجنائز والخروج الى المقابر وزيارة القبور كان ابرأ لديهن وبالله التوفيق -

باب ما يقول اذا دخل مقبرة

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا صالح بن محمد ثنا يحيى بن ايوب القاسبي ثنا اسمعيل بن جعفر اخبرني العملاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى المزة فقال السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانانا شاء الله بكم لاحقون وددت اناد رايانا اخواننا قالوا اولسنا اخوانك يا رسول الله قال بل انتم اصحابي واخواني الذين لم يأتوا بعد قالوا كيف تعرف من لم يأت بعد من امتك يا رسول الله قال ارأيت لو ان رجلا له خيل غر محجون بين ظهري خيل دهم هم الا يعرف خيله قالوا بلى يا رسول الله قال فانهم يأتون غرا محجابين من الوضوء وانافر طهم على الحوض الايذاذن رجال عن حوضي كما يذاد الجعير الضال اناديهم الالهلم فيقال انهم قد بدلوا بديك فاقول سمعنا سمعنا - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن ايوب وغيره -

(اخبرنا) ابو الحسن بن علي بن محمد القري انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا ابو الربيع ثنا اسمعيل بن جعفر

(ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالوهاب وجعفر بن محمد بن عبدالسلام قالوا ثنا يحيى بن يحيى انبا اسمعيل بن جعفر المدني عن شريك بن ابى نمر عن عطاء بن يسار عن عائشة رضى الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما كان ليأتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من آخر الليل الى البقيع فيقول السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا كم ما تودعون غداً ما جاون وانا ان شاء الله بك لاحقون اللهم اغفر لاهل ربيع الفراق واهل ربيع الفراق واهل ربيع الفراق عن يحيى بن يحيى بن غيره - (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا احمد بن جعفر ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا حجاج انبا ابن جريح قال حدثني عبدالله رجل من قريش (١) انه سمع محمد بن قيس بن مخزوم بن المطلب انه قال يوم الا احدتكم عنى وعن امى فظننا انه يريد امه التى ولدته قال قلت عائشة رضى الله عنها الا احدتكم عنى وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت فى ذلك الحديث فى خروجه الى البقيع ورجوعه قالت وكيف اقول يا رسول الله قال قولى السلام على اهل الديار من المؤمنين والمسلمين ويرحم الله المستقدمين مناوليهم وآخرين وانا ان شاء الله بك لاحقون - أخرجه مسلم من حديث ابن وهب وحجاج بن محمد عن ابن جريح -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابى اسحاق المزكى قالنا ثنا ابوبكر احمد بن سلمان الفقيه قال قرئ على يحيى بن جعفر وانا اسمع قال انبا ابو احمد الزبيرى ثنا سفيان الثورى عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يملهم اذا دخلوا المقابر فكان قائمهم يقول السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين والمسلمين انا ان شاء الله بك لاحقون نسأل الله لنا ولكم العاقبة - رواه مسلم فى الصحيح عن زهير بن حرب وغيره عن ابى احمد محمد بن عبدالله الاسدى ازبيرى ورواه محمد بن يوسف الفريلى عن الثورى زناديه شيئاً -

(حدثناه) ابو طاهر الفقيه املاء انبا ابوبكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان ثنا احمد بن يوسف السامى ثنا محمد بن يوسف ثنائيفيان عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين والمسلمين وانا ان شاء الله بك لاحقون اتم لنا فرط ونحن لكم تبع نسأل الله العاقبة (٢) وكذلك رواه شعبة عن علقمة -

باب النهى عن الجلوس على القبور

(قدمضى) حديث جابر بن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم فى النهى عن ذلك -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحاق بنيسابور وابو عبدالله محمد بن احمد بن ابى طاهر الدقاق ببغداد قالنا ثنا احمد بن سلمان الفقيه ثنا الحسن بن مكرم ثنا علي بن عاصم انبا سهيل بن ابى صالح (ح واخبرنا) ابوصالح بن ابى طاهر النعبرى انبا جدى يحيى بن سفيان بن سودة القاضى ثنا احمد بن سامة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبدالنزيير يبنى بن محمد عن سهيل عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لان يجلس احدكم على جرة او على نار فتحرق ثيابه حتى تخلص اليه خمره من ان يجلس على قبر (وفى رواية على) لان يجلس احدكم على جرة فتحرق ثيابه حتى تصل الى جلده خير من ان يجلس على قبر - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة بن سعيد

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضى قالنا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد بن مزيد بن ابيروى حدثني ابى ثنا ابن جابر (ح واخبرنا) ابوصالح ابن بنت يحيى بن منصور انبا جدى ثنا احمد بن سامة ثنا اسحاق بن موسى الانصارى وداود بن مخراق الفارابى قالنا ثنا الوليد بن مسلم قال سمعت عبدالرحمن بن يزيد بن جابر يقول حدثني بسر بن عبيدالله الحضرمى انه سمع وائلة بن الاسقع الايبى يقول سمعت ابامرثد النوى يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تجلسوا على القبور ولا تصالوا اليها - لفظ حديثها سواء الا ان فى رواية ابن مزيدي عن وائلة بن الاسقع قال حدثني ابومرثد الغنوى - رواه مسلم فى الصحيح عن على بن حجر عن الوليد بن مسلم ورواه ابن المبارك عن ابن جابر عن بسر عن ابى ادريس الخولاني عن وائلة

(١) هامش ي - خاشية بخط المؤلف عبدالله هو ابن كثير بن المطيب (٢) ي - نسأل الله لنا ولكم العاقبة

وقدمضى في كتاب الصلوة وروينا عن ابن مسعود وابن عمر في كراهية ذلك والتشديد فيه -

باب المشى بين القبور في النعل

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا اوسهل احمد بن محمد بن عبدالله النحوى ثنا ابو قلابة ثنا ابوعاصم ثنا الاسود بن شيبان حدثني خالد بن شيبه حدثني بشير بن نهبك قال حدثني بشير بن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اسمه في الجاهلية زحم بن معبد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمك قال زحم بن معبد قال انت بشير فكان اسمه قال بينا انا امامى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ابن النخاصية ما اصبحت تتمم على الله تماشى رسول الله صلى الله عليه وسلم نقلت ما اقيم على الله شيئا كل خير فعل بي الله فاقى على قبور المشركين فقال لقد سبق هؤلاء بخير كثير ثلاث مرار ثم اتى على قبور المسلمين فقال لقد ادرك هؤلاء خيرا كثيرا ثلاث مرار فبينما هو يمشى اذحانت منه نظرة فاذا رجل يمشى بين القبور عليه ثلاث نعال فقال يا صاحب السببيتين ويحك انى سببتيك فظننا ما عرف رسول الله صلى الله عليه وسلم خلع عليه فرمى بها - هذا حديث قدروه جماعة عن الاسود ابن شيبان ولا يعرف الا بهذا الاسناد -

وآبأت عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم (ما اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابوالفضل الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبد الوهاب يعنى ابن عطاء عن سعيد بن قتادة عن انس بن مالك ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال ان العبد اذا وضع في قبره وتولى عنه اصحابه انه ليسمع قرع نعالهم ياتيه ملكان فيقولان ما كنت تقول في هذا الرجل يعنى محمدا صلى الله عليه وسلم قال فاما المؤمن فيقول آمنت انه عبد الله (١) ورسوله فيقال له انظر الى مقعدك في النار قد ابدتلك الله مقعدا في الجنة غيرهما جميعا - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو بن زرارة عن عبد الوهاب واخرجه البخارى من وجه آخر عن سديد بن ابي عروة فيحتمل ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم رأى بنعله قد ذرأ فامر ان يخلعها لاجل ذلك ويحتمل غير ذلك والله اعلم -

باب النهى عن ان يبني على القبر مسجد

(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان بنجدنا ابا اوسهل بن زياد القطان ثنا اسماعيل بن اسحاق القاضي ثنا عبد الله بن مسابة (ح واخبرنا) ابو يعلى الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا القعني عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود اتخذوا قبور انبياءهم مساجد - رواه البخارى في الصحيح عن القعني واخرجه مسلم من وجه آخر عن مالك -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو محمد احمد بن عبدالله المزني انبا على بن محمد بن عيسى انبا ابواليمان اخبرني شعيب عن الزهري قال اخبرني في عبدالله بن عبد الله ان عائشة وعبد الله بن عباس رضى الله عنهما قالا لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم طفق يطرح تخرصة له على وجهه فاذا اتمهم بها كشفها عن وجهه ثم قال وهو كذلك لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبياءهم مساجد يحذر مثل ما صنعوا - رواه البخارى في الصحيح عن ابي اليمان واخرجه مسلم من حديث يونس عن الزهري - (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو طاهر الامام وابو زكريا بن اسحاق المزكي وابو العباس احمد بن محمد بن احمر بن حك الشاذلي وابو سعيد محمد بن موسى بن الفضل قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا محمد بن عبدالله بن عبد الحكم انبا انس بن يعياض عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها انها قالت لما كلن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم تذاكر بعض نساءه كنيته بارض الحبشة يقال لها مارية وقد كانت ام سامة وام حبيبة رضى الله عنهما قد اتتا ارض الحبشة فذكرن (٢) من حسناتها وتصويرها قالت فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان اولئك اذا كن فيهم ارجل الصالح بنوا على قبره مسجدا ثم صوروا فيه تلك الصور اولئك شرار الخلق عند الله - اخرجه البخارى ومسلم في الصحيح من اوجه عن هشام بن عروة

(١) - فيقول اشهدانه عبدالله - مص - فيقول اشهدانه عبده - (٢) - ي - فذكرتا

كتاب الزكاة

قال الله عز وجل (وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة وذلك دين القيمة) (اخبرنا) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى رحمه الله ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب بن يوسف الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن يونس ثنا عاصم بن محمد بن يحيى بن زيد بن عبدالله بن عمر قال سمعت ابي يحدث عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بنى الاسلام على خمس - شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وابتاء الزكوة وحج البيت وصوم رمضان - (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو بكر الوراق انبا الحسن بن سفيان ثنا عبدالله بن معاذ ثنا ابي ثنا عاصم بن محمد بن زيد عن ابيه قال قال عبدالله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره بمثله - رواه مسلم في الصحيح عن عبدالله بن معاذ -

باب ما ورد من الوعيد فيمن كثر مال زكاة ولم يؤد زكاته

(اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن موسى الرازي ببخارى انبا محمد بن ايوب انبا علي بن المديني ثنا هاشم بن القاسم ثنا عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار عن ابيه عن ابي صالح السنن عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من آتاه الله مالا فلم يؤد زكوته مثل له يوم القيامة شجاعا افرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة ثم يأخذ به زمته يعني شديقه ثم يقول انا ملك انا كثرك ثم تلا هذه الآية (ولا تحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله خوفا وهم بل هوشر لهم سيطون ما يخلوها يوم القيامة) - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني ورواه مالك عن عبدالله بن دينار ووقوف وروى عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا -

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن وابو زكريا بن ابي اسحاق وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا سفيان بن عيينة سمع جامع بن ابي راشد وعبدالمالك بن اعين سمعا ابواوائل يخبر عن عبدالله بن مسعود يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل لا يؤدى زكوة ماله الا مثل له يوم القيامة شجاعا افرع يقرمه وهو يتبعه حتى يطوقه في عنقه ثم قرأ عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم (سيطون ما يخلوها يوم القيامة) -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا محمد بن يعقوب بن يوسف حدثني ابي يحيى بن منصور الهروي قالنا ثنا محمد بن عبدالمالك ابن ابي الشوارب الاموي ثنا عبدالعزير بن المختار ثنا سهيل بن عبيد الله بن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب كنز لا يؤدى زكوة الا اجمي عليه في نار جهنم فيجعل صفايح فيكوى بها جنباه وجبينه حتى يحسك الله بين عبادته في يوم كان مقداره خمسين الف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار وما من صاحب ابل لا يؤدى زكوتها الا يطح لها بقاع قرقر كما وفر ما كانت تسير عليه كما مضى انحرادت عليه اولادها حتى يحسك الله بين عبادته في يوم كان مقداره خمسين الف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار - قال سهيل فلا تدري اذكر البقرام لا - قالوا فانطلق يارسول الله قال الخليل في نواصيا الخير الى يوم القيامة اوقال الخليل معقود بنواصيا الخير الى يوم القيامة قال سهيل انا اشك الخليل ثلاثة فهي لرجل اجر ورجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي هي له اجر فالرجل يتخذها في سبيل الله ويمدها له فلا يرب شيئا في بطونها الا كتب الله لها اجرا ولو دعاها في مرج ما اكلت من شي الا كتب الله لها اجرا ولو سقاها من نهر كان لمبكل قطرة في بيتها في بطونها اجر حتى ذكرنا لاجر في ابوالها وارواتها ولو استنتت شر فاشترق كتب الله له بكل خطوة تحطوها اجرا واما الذي هي له ستر فالرجل يتخذها تكرا وتجملا ولا ينسى حق الله في ظهورها ويطونها في عسرها ويسرها واما الذي هي عليه وزر فالذي يتخذها اشرا ويطرا وبذخا ورائه لئلا ينسى ذلك الذي عليه وزر قالوا فانهم يارسول الله

قال انزل الله على فيها شيئا الا هذه الآية الجامعة الفاعلة (من يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب ورواه حفص بن ميسرة وهشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابي صالح سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب ذهب او فضة (١) لا يؤدي منها حقها فذكره ثم ذكر الابل ثم ذكر البقر والغنم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبد الله بن ثمر عن الاعمش (ح و اخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبا ابو الحسن علي بن محمد المصري ثنا عبد الله بن محمد بن ابي مريم ثنا الفرابي ثنا سفيان عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن الحارث بن عبد الله بن مسعود قال لاوى الصدقة ملعون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم يوم القيامة - لفظ حديث سفيان وفي رواية ابن ثمر عن عبد الله بن الحارث -

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير عن عامر العقيلي عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرض على اول ثلاثة يدخلون الجنة واول ثلاثة يدخلون النار اما اول ثلاثة يدخلون الجنة فالشهيد وعبدى حق الله ونصح لسيده وفقير متعفف وذو عيال واما اول ثلاثة يدخلون النار فسلطان - سلب وذو ثروة من المال لم يعط حق ماله وفقير فقور -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن ابي ايسا ثنا ابو عوانة عن السدي عن ابي صالح عن علي رضي الله عنه في قوله (المساعون) قال الزكاة المفروضة - وهذا القول ايضا رواه عن ابن عمر وانس بن مالك وهي احدي الروايتين عن ابن عباس وهو قول ابي العالية والحسن ومجاهد -

باب تفسير الكنز الذي ورد الوعيد فيه

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو محمد دعلج بن احمد السجستاني ببغداد ثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ ثنا احمد بن شبيب انبا ابي عن يونس عن ابن شهاب عن خالد بن اسلم وهو اخو زيد بن اسلم قال نرحنا مع ابن عمر نمشي فلحقنا اعرابي فقال انت عبد الله ابن عمر قال نعم قال سألت عنك فدللت عليك فاخبرني اثرت العمة فقال ابن عمر لا ادري فقال انت ابن عمر ولا تدري وقال مرة اخرى انت لا تدري ولا تدري قال نعم اذهب الى العلماء بالمدينة فسلهم فلما اقبل قال ابن عمر يديه قال نعم قال ابو عبد الرحمن يسئل عمالا يدري فقال لا ادري فقال الاعرابي يقول الله عز وجل (والذين يكتزون الذهب والفضة) فقال ابن عمر من كتزها ولم يؤد زكوتها فويل له انما كان هذا قبل ان تنزل الزكاة فلما نزلت جعلها الله طهرة للاعمال ثم انفتحت الى فقال ما ابالي او كان لي مثل احد ذهبيا اعلم عنده وازكيه واعمل فيه بطاعة الله عز وجل - اخرجه البيهقي في الصحيح مختصرا فقال وقال احمد بن شبيب واعاده في التفسير عن احمد بن شبيب -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد انبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن ثمر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كل (٢) ادبت زكوته وان كان تحت سبع ارضين فليس يكتز وكل مال لا تؤدى زكوته فهو كتز وان كان ظاهرا على وجه الارض - هذا هو الصحيح متوفى وكذلك رواه جماعة عن نافع وجماعة عن عبيد الله بن عمر وقد رواه سويد بن عبد العزيز وليس بالقوي عن عبد الله بن عمر مرورا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(و اخبرناه) ابو محمد الحسن بن علي بن المولى ثنا ابو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا ابو عبد الرحمن احمد بن عثمان النسوي ثنا هشام

(١) ي - مص - و لافضة (٢) مص - كل مال -

(باب تفسير الكنز)

قال

ذكر فيه رواية عبيد الله (عن نافع عن ابن عمر قال كل مال ادبت زكوته) الى آخره ثم قال (وواه سويد بن عبد العزيز وليس

ابن

ابن عمار ثنا سويد بن عبدالعزيز ثنا عبدالله بن عمر فذكره بمعناه مرفوعا -
(اخبرنا) ابو بكر بن الحسن وابو زكريا بن ابي اسحاق قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع انبا الشافعي انبا مالك
عن عبدالله بن دينار قال سمعت عبدالله بن عمر وهو يسأل عن الكنز فقال هو المال الذي لا تؤدى منه الزكوة - هذا
هو الصحيح . ووقف -

(وقد اخبرنا) ابوحازم الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يزيد العدل انبا الحسن بن سفيان بن عمار ثنا احمد (۱) بن علي الرازي ثنا هارون بن
زيد المصيصي ثنا محمد بن كثير عن سفيان عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما ادى زكوته
فليس بكنز وان كان مدونا تحت الارض وكلما لا يؤدى زكوته فهو كنز وان كان ظاهرا - ليس هذا بمحفوظ وانما المشهور عن
سفيان عن عبدالله بن نافع عن ابن عمر . ووقف -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عتبة احمد بن الفرج ثنا عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار ثنا محمد
ابن مهابه عن ثابت بن بخلان ثنا عطاء عن ام سلمة انها كانت تابس واضاحا من ذهب نسأت عن ذلك النبي صلى الله عليه
وسلم فقالت اكنزهو فقال اذا اديت زكوته فليس بكنز -

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبدالله الترمذي ثنا يحيى
ابن يعلى بن الحارث ثنا ابي ثناء عيلان يعني ابن جامع عن عثمان ابي اليقظان عن جعفر بن اياس عن مجاهد عن ابن عباس قال لما
نزلت (والذين يكتزون الذهب والفضة) الآية كبر ذلك على الساميين وقالوا ما يستطيع احدنا يدع لولده مالا يبق بعدة فقال
عمرا افرج عنكم قالوا فانطلق عمر رضى الله عنه واتبه ثوبان فاتيا النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله انه قد كبر على اصحابك
هذه الآية فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل لم يفرض الزكوة الا ليطيب بها مابقي من اموالك وانما فرض الموارث
في اموال تبق بعدكم قال فكبر عمر رضى الله عنه ثم قال الا اخبرك بخبر ما يكثر المرء الفالحة اذا نظرت اليها سرته واذا امرها
اطاعته واذا غاب عنها حفظته -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكوفة انبا ابراهيم بن اسحاق الزهرى ثنا يحيى بن يعلى بن الحارث
المخارى فذكره بمثل اسناده وقصره بعض الرواة عن يحيى فلم يذكر في اسناده عثمان ابا اليقظان -

باب الدليل على ان من ادى فرض الله في الزكاة فليس عليه اكثر منه الا ان يتطوع سوى ما مضى في الباب قبله

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطن ثنا ابوسهل بن زياد القطن ثنا اسحاق بن الحسن الحرابي ثنا عفان ثنا وهيب ثنا يحيى بن
سعيد بن حبان يعني التميمي عن ابي زرعة عن ابي هريرة ان اعرابيا قال النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله دلني على عمل
اذا عملته دخلت الجنة قال تعبد الله لا تشرك به شيئا وتقيم الصلوة يعني المكتوبة وتؤتي الزكوة المفروضة (۲) وتصوم رمضان
قال والذي بعثك بالحق لا ازيد على هذا فلما اذ بر قال من اراد ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فينظر الى هذا - رواه البخارى في
الصحيح عن محمد بن عبدالرحيم عن عفان - ورواه مسلم عن ابي بكر بن اسحاق الصغاني عن عفان - وحديث طلحة بن عبيدالله
في قصة الاعرابي قدم مضى في كتاب الصلوة -

(۱) في مص - ثنا نفا احمد وكذا في ي - غير نقط (۲) ي - يعني المفروضة

بالقوى عن عبدالله بن عمر مرفوعا - قلت - لسا لم يتماق هذا الموضوع بالاحكام المختلف فيها الان القول في سويد فقال
(ليس بالقوى) ولم يذكر هذا اللفظ احد من ائمة الجرح والنمذ بل فيما عادت بل اعظاويه القول وكذا فعل البيهقي حيث اعاد
ذكره في موضع يتماق بالاحكام المختلف فيها فقال في باب المعتكف يصوم (سويد بن عبدالعزيز ضعيف مجرة)

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ قال ثنا ابو جعفر محمد بن صالح بن هاني ثنا الحسين بن الحسن بن مهاجر ثنا هارون بن سعيد الايلي ثنا عبدالله بن وهب اخبرني ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر بن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اديت زكاة مالك فقد اذيت عنك شره - كذا رواه ابن وهب بهذا الاسناد مرثوعا وكذلك رواه يونس بن عبد الاعلى عن ابن وهب ورواه عيسى ابن ميثر ودين بن وهب من قول ابي الزبير -

(وقد اخبرنا) ابو نصر بن قتادة انبا ابو عمرو بن نجيح انبا ابو مسلم ثنا ابو عاصم عن ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا يقول اذا اديت زكاة كترك فقد ذهب شره فذكره موقوفا وهذا اصح وقد روي باسناد آخر مرثوعا -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا جبر بن نصر ثنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن دراج ابي السمع عن ابن حجرية الاكبر الخولاني عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اديت الزكاة فقد قضيت ما عليك ومن جمع مالا حراما ثم تصدق به لم يكن له فيه اجر وكان امره عليه - وفيما ذكر ابو داود في المراسيل عن محمد بن صباح عن هشيم عن عذافر البصري عن الحسن بن عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم مرثعا من ادى زكاة ماله فقد ادى الحق الذي عليه ومن زاد فهو افضل -

(اخبرنا) ابو بكر بن محمد انبا ابو الحسين انبا اللؤلؤي ثنا ابو داود فذكره -

(واما الحديث) الذي اخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر وقالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس الدوري ثنا هاذان ثنا سريك عن ابي حمزة عن عامر عن فاطمة بنت قيس انها سألت النبي صلى الله عليه وسلم او قالت سئلت عن هذه الآية (وفي اموالهم حق معلوم) قال ان في هذا المال حقا سوى الزكاة وتلاه هذه الآية ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبين وآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب واقام الصلوة وآتى الزكاة) فهذا حديث يعرف بابي حمزة ميمون الاورد كوفي وقد جرحه احمد بن حنبل ويحيى بن معين فمن بعدهما من حفاظ الحديث والذي يرويه اصحابنا في التعاليف ليس في المال حق سوى الزكاة فقلت احفظ فيه اسنادا والذي رويت في معناه ما قدمت ذكره والله اعلم -

جماع ابواب فرض الابل السائمة

باب العدد الذي اذ ابلغته الابل كانت فيها صدقة

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ في آخره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك (ح واخبرنا) ابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن المهرجاني انبا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا يحيى بن بكير ثنا مالك عن محمد بن عبدالله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الابل صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق من التمر صدقة رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك -

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابو سعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر المعزعي ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن يحيى بن عمارة بن ابي حسن المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمس اواق صدقة وليس فيما دون خمس ذود صدقة قال سفيان والاقوية اربعون درهما - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد عن سفيان بن عيينة وذكر معها الاوساق -

(اخبرنا) ابو بكر بن ابي اسحاق في آخره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبدالله بن مسابة بن تعتب القعني قال قرأت على مالك بن انس عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه قال سمعت ابا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم ليس فيما دون خمس ذود صدقة وليس فيما دون خمس اواق صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق صدقة - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك -

باب كيف فرض الصدقة

(اخبرنا) ابو عيسى الحسين بن محمد الروذباري انبا عبدالله بن عمر بن احمد بن شوذب بواسط ثنا شعيب بن ايوب ثنا محمد بن عبدالله الانصاري (ح و اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني عبدالله بن محمد الكعبي ثنا محمد بن ايوب انبا سهل بن عثمان ثنا محمد بن عبدالله الانصاري حدثني ابى ثنا تمام بن عبدالله حدثني انس بن مالك ان ابابكر الصديق رضى الله عنه لما استخلف وجه انس بن مالك الى البحرين فكتب له بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين التي امر الله بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن سئلها من المؤمنين على وجهها فليعطها ومن سئل فوطها فلا يعطه في اربع وعشرين من الابل فما دونها النعم في كل خمس شاة فاذا بلغت خمساً وعشرين الى خمس واربعتين ففيها ابنة مخاض انثى فان لم تكن فبما ابنة مخاض فان لبون ذكر فاذا بلغت ستة وثلاثين الى خمس واربعتين ففيها ابنة لبون فاذا بلغت ستة واربعين الى ستين ففيها حقة طروقة الجمل فاذا بلغت احدى وستين الى خمس وسبعين ففيها جذعة فاذا بلغت ستة وسبعين الى تسعين ففيها ابنتا لبون فاذا بلغت احدى وتسعين الى عشرين ومائة ففيها حقتان طروقتا الجمل فاذا زادت على عشرين ومائة ففي كل اربعين ابنة لبون وفي كل خمسين حقة ومن لم يكن له الا اربع من الابل فليس فيها شى الا ان يشاء ربها فاذا بلغت خمساً من الابل ففيها شاة قال ومن بلغت عنده من الابل صدقة الجذعة وليس عنده جذعة وعنده حقة فانها تقبل منه ويجعل معها شاتين ان استيسرتا او شاتين درهمين ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده الحقة وعنده جذعة فانها تقبل منه الجذعة ويعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين ومن بلغت صدقته الحقة (١) وليست عنده الابنة لبون فانها تقبل منه ابنة لبون ويعطى معها شاتين او عشرين درهما ومن بلغت صدقته ابنة لبون وليست عنده وعنده حقة فانها تقبل منه الحقة ويعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين ومن بلغت صدقته ابنة لبون وليست عنده وعنده بنت مخاض فانها تقبل منه ابنة مخاض ويعطى معها عشرين درهما او شاتين وصدقة النعم في سائمتها فاذا كانت اربعين الى عشرين ومائة شاة ففيها شاة فاذا زادت على عشرين ومائة الى ان تبلغ مائتين ففيها شاتان فاذا زادت على المائتين الى ثلاثمائة ففيها ثلاث شياه فاذا زادت النعم على ثلاثمائة ففي كل مائة شاة ولا يخرج في الصدقة هزيمة ولا ذات عوار ولا تيس النعم الا (٢) ان يشاء المصدق فاذا كانت سائمة الرجل ناقصة من اربعين شاة واحدة فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها وفي الرقة ربع العشر فاذا لم يكن مال الا تسعين ومائة فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها - لفظ حديث ابى عبدالله - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبدالله بن المنبى الانصاري مفرقا في موضعين -

(١) - ومن بلغت عنده صدقة الحقة (٢) - ولا تيس الا -

قال (باب فرض الصدقة)

ذكر فيه كتاب ابى بكر رضى الله عنه في الصدقات من طريقين في الثاني حماد بن سلمة وذكر عن الدارقطني (انه قال فيها اسناد صحيح وكلمهم ثقات) - قلت - ذكر البيهقي في باب من صلى وفي ثوبه او نعله اذى ما ينقض هذا فقال (حماد بن سلمة عن ابى نعيم السدي عن ابى نضرة كل منهم مختلف في عدالته) ثم ذكر حديثا (عن سفيان بن حسين عن الزهري عن سلم عن ابىه - ثم قال (قال الترمذي سألت البخاري عن هذا الحديث فقال ارجوان يكون صحيحا وسفيان بن حسين صدوق) قلت - حكى البيهقي في باب الدابة تنفع برجلها (عن ابن معين انه قال سفيان بن حسين ضعيف الحديث في الزهري) وقال ابن حبان يروى عن الزهري القلوبات وفي الميزان قال ابو يعلى قيل لابن معين حديث سفيان بن حسين عن

(اخبرنا) ابوعلی الروذباری ثنا عبدالله بن عمر بن احمد بن شاذب ثنا شعيب بن ايوب ثنا محمد بن عبدالله الانصاري قال لحدثني ابي عن ثمامة عن انس ان ابا بكر الصديق رضى الله عنه لما استخلف بعثه الى البحرين وكتب له هذا الكتاب وختمه بخاتم النبي صلى الله عليه وسلم وكان نقش الخاتم ثلاثة اسطر سطر محمد - و سطر رسول - و سطر الله (١) رواه البخاري في الصحيح عن الانصاري ثم قال البخاري وزادني احمد بن حنبل عن الانصاري فذكر قصة الخاتم -

(اخبرنا) ابوالحسن علي بن محمد بن عبدالله بن بشير بن العدل بغير ادب انما اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبيدالله المنادي ثنا يونس بن محمد المؤدب ثنا حماد بن سلمة قال اخذت هذا الكتاب من ثمامة بن عبدالله بن انس بن مالك عن انس بن مالك ان ابا بكر رضى الله عنه كتب له ان هذه فرائض الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين التي امر الله عز وجل به رسولوه فمن سألها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل فوته فلا يعطه فيها دون خمس وعشرين من الابل في كل خمس ذود شاة فاذا بلغت خمسا وعشرين ففيها ابنة مخاض الى خمس وثلاثين فان لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر فاذا بلغت ستا وثلاثين ففيها بنت لبون الى خمس واربعين فاذا بلغت ستا واربعين ففيها حقة طروقة الفحل الى ستين فاذا بلغت واحدة وستين ففيها جذعة الى خمس وسبعين فاذا بلغت ستا وسبعين ففيها ابنتا لبون الى تسعين فاذا بلغت واحدة وتسعين ففيها حقتان وطروقتان الفحل الى عشرين ومائة فاذا زادت على عشرين ومائة ففي كل اربعين ابنة لبون وفي كل خمسين حقة فاذا تبارن اسنان الابل وفرائض الصدقات فمن بائنت عنده صدقة الجذعة وليس عنده صدقة الحقة وليس عنده الاجذعة فانها تقبل منه حقة ويجعل معها شاتان ان استيسرتا له او عشرين درهما ومن بائنت عنده صدقة الحقة وليس عنده الابنة لبون فانها تقبل منه ويجعل معها شاتان ان استيسرتا له او عشرين درهما وشاتين ومن بائنت عنده صدقة ابنة لبون وليس عنده الابنة لبون فانها تقبل منه ويجعل معها شاتان ان استيسرتا له او عشرين درهما ومن بائنت عنده صدقة ابنة مخاض وليس عنده الابنة لبون فانها تقبل منه ويس مع شيء ومن لم يكن عنده الاربعة من الابل فليس عليه فيها شيء الا ان يشاء ربه وفي صدقة الغنم في سائمتها اذا كانت اربعين ففيها شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت ففيها شاتان الى مائتين فاذا زادت واحدة ففيها ثلاث شياه الى ثلاثمائة فاذا زادت واحدة ففي كل مائة شاة ولا تؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الغنم الا ان يشاء المصدق ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خليطين فانها يتراجعان بينهما بالسوية واذا كانت سائمة الرجل ناقصة من اربعين شاة واحدة فليس فيها شيء الا ان يشاء ربه وفي الرقة ربع العشر فاذا لم يكن المال الاتسعوث ومائة درهم فليس فيها شيء الا ان يشاء ربه - ورواه المتضربين شميل عن حماد بن سلمة قال اخذنا هذا الكتاب من ثمامة بن عبدالله بن انس يحدته عن انس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انما الربيع بن سايان قال قال الشامي حديث انس حديث ثابت

(١) ي - مص - الله سطر

الزهري عن سالم عن ابيه في الصدقات فقال لم يتابع عليه احديس يصح وقال ابن عدى رواه جماعة عن الزهري . ورواه
ثم ذكر البيهقي (ان سايان بن كثير وافق سفيان بن حسين على هذه الرواية) - قلت - سايان هذا ضعفه ابن معين كذا
ذكر ابن الجوزي وفي الكاشف للذهبي قال النسائي ليس به بأس الا في الزهري ثم ذكر البيهقي حديث سايان بن داود
(عن الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم) الى آخره ثم قال (انني على سايان الخولاني هذا ابوزرعة وابوحاتم
وعثمان النداري وجماعة من الحفاظ ورأوا اهدا الحديث . ووصول الاسناد حسنا) - قلت - في الكمال للحافظ عبد الغني قال
الدارقطني قد روى عنه يني سايان حديث عن الزهري عن ابي بكر بن حزم الحديث الطويل لا يثبت عنه وقال ابن المديني

من جهة حماد بن سلمة وغيره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه نأخذ -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه قال قال علي بن عمر الحافظ لحديث حماد بن سلمة وما قبله اسناد صحيح وكلهم ثقات -
 (واخبرنا) ابوالحسن علي بن محمد بن علي المقرئ ابنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا ابوالربيع
 (ح واخبرنا) ابوالحسن بن ابي المعروف الفقيه المهرجاني بها حديثي ابوسهل بشر بن احمد ابنا ابويعلی ثنا ابوالربيع ثنا حماد بن
 زيد ثنا ايوب قال رأيت عند ثمامة بن عبدالله بن انس كتابا كتبه ابوبكر الصديق رضي الله عنه لانس بن مالك رضي الله
 عنه حين بعته على صدقة البحرين عليه خاتم النبي صلى الله عليه وسلم عهد رسول الله فيه مثل هذا القول

يعني مثل ما اخبرنا ابوالحسن المقرئ ابنا الحسن ثنا يوسف ثنا ابوالربيع الزهراني (ح واخبرنا) ابوالحسن بن ابي المعروف
 حديثي بشر بن احمد ثنا (١) ابويعلی ثنا ابوالربيع الزهراني ابنا (٢) حماد بن زيد قال سمعت ايوب وعبد الرحمن السراج وعبيد الله
 ابن عمر (٣) يحدثون عن نافع انه قرأ كتاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه ليس فيمادون خمس من الابل شيء فاذا بلغت خمسا
 فيها شاة الى التسع فاذا كانت عشرا فشاتان الى اربع عشرة فاذا بلغت خمس عشرة ففيها ثلاث الى تسع عشرة فاذا بلغت العشرين
 فاربعة الى اربع وعشرين فاذا بلغت خمسا وعشرين ففيها ابنة مخاض الى خمس وثلاثين فاذا زادت ففيها ابنة لبون الى خمس
 واربعين فاذا زادت ففيها حقة الى الستين فاذا زادت بلخضة الى خمس وسبعين فاذا زادت ففيها ابنتا لبون الى التسعين فاذا زادت
 ففيها حقتان الى عشرين ومائة فاذا زادت ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين ابنة لبون وليس في الغنم شيء فيمادون الاربعين
 فاذا بلغت الاربعين ففيها شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت فشاتان الى المائتين فاذا زادت على المائتين ثلثات الى ثلاث مائة
 فاذا زادت على ثلاث مائة ففي كل مائة تامة شاة - ورواه الثوري عن عبيدالله (٤) بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمرو ورواه
 موسى بن عقبة عن نافع عن عبدالله بن عمرو قال هذه نسخة كتاب عمر رضي الله عنه -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي في آخره قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ابنا الربيع بن سليمان ابنا الشافعي ابنا انس
 ابن عياض عن موسى بن عقبة عن نافع عن عبدالله بن عمران هذا كتاب الصدقات فيه في كل اربع وعشرين من الابل فدونها
 الغنم في كل خمس شاة وفيما فوق ذلك الى خمس وثلاثين ابنة مخاض فان لم تكن بنت مخاض فابن لبون ذكر وفيما فوق ذلك
 الى خمس واربعين ابنة لبون وفيما فوق ذلك الى ستين حقة طروقة الفحل وفيما فوق ذلك الى خمس وسبعين جذعة وفيما فوق ذلك
 الى تسعين ابنتا لبون وفيما فوق ذلك الى عشرين ومائة حقتان طروقتا الفحل فما زاد على ذلك ففي كل اربعين ابنة لبون وفي كل
 خمسين حقة وفي سائمة الغنم اذا كانت اربعين الى ان تبلغ عشرين ومائة شاة وفيما فوق ذلك الى مائتين شاتان وفيما فوق ذلك
 الى ثلاثمائة ثلاث شياه فاذا زاد على ذلك ففي كل مائة شاة ولا يخرج في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا نيس الابهاء المصدق
 ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خيلطين فانها يتراجعان بينها بالسوية وفي الرقة ربع
 العشا اذا بلغت رقة احداهم خمس اواق - هذه نسخة كتاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه التي كان يأخذ عليها - قال الشافعي
 وبهذا كله نأخذ - وقد رواه سفيان بن حسين عن الزهري عن سالم بن عبدالله عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(١) - ي - مص - انبا (٢) - ي - مص - ثنا (٣) - ي - مص - عبدالله بن عمر (٤) - ي - عبدالله

منكر الحديث وضعفه وقال ابن خزيمة لا يحتج بحديثه اذا انفرد وروى النسائي هذا الحديث من حديث يحيى بن حمزة عن
 سليمان بن داود عن الزهري ثم رواه من حديث يحيى عن سليمان بن ارقم عن الزهري ثم قال وهذا اشبه بالصواب
 وسليمان بن ارقم متروك الحديث وذكر الزري في اطرافه هذا الحديث ثم قال رواه ابوداود في المراسيل عن هارون بن محمد
 عن ابيه وعمه كلاهما عن يحيى بن حمزة عن سليمان بن ارقم عن الزهري ثم قال وعن ابن هبيرة قرأت في اصل يحيى بن حمزة
 حديثي سليمان بن ارقم باسناد نحوه وعن الحكم بن موسى عن يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهري نحوه وقال
 ابوداود وهذا وهم من الحكم يعني قوله ابن داود وفي الميزان للذهبي قال ابوزرعة الدمشقي الصواب سليمان بن ارقم وقال

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوبكر عبد بن المؤمل انبا الفضل بن محمد الشمراني ثنا عبد الله بن محمد النخعي ثنا عباد بن الووام عن سفيان بن حسين عن الزهري عن سالم عن ابيه قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاب الصدقة فلم يخرجها الى عماله حتى قبض قفرته بسيفه فعمل به ابو بكر حتى قبض ثم عمل به عمر حتى قبض فكان فيه في خمس من الابل شاة وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث شياه وفي عشرين اربع شياه وفي خمس وعشرين ابنة مخاض الى خمس وثلاثين فاذا زادت واحدة فيها بنت لبون الى خمس واربعين فاذا زادت واحدة ففيها حقة الى ستين فاذا زادت واحدة ففيها جذعة الى خمس وسبعين فاذا زادت واحدة ففيها بنتا لبون الى تسعين فاذا زادت واحدة ففيها حقتان الى عشرين ومائة فان كانت الابل اكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين ابنة لبون وفي الغنم في كل اربعين شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت واحدة فشاتان الى مائتين فاذا زادت على المائتين ففيها ثلاث شياه الى ثلاثمائة فاذا كانت الغنم اكثر من ذلك ففي كل مائة شاة وليس فيها شيء حتى تبلغ المائة ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق مخافة الصدقة وما كان من خيلطين فانها يقرأ جمان بالسوية ولا تؤخذ في الصدقة هرامة ولا ذات عيب - قال الزهري اذ جاء المصدق قسمت الشاء اثلاثا ثلثا شر وثلثا خيار وثلثا وسط فيأخذ المصدق من الوسط ولم يذكر الزهري البقر -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عثمان بن ابي شيبه ثنا محمد بن يزيد الواسطي انبا سفيان بن حسين باسناده ومعناه قال فلم تكن بنت مخاض فابن لبون قال ولم يذكر كلام الزهري قال ابو عيسى الترمذي في كتاب الغلل سألت محمد بن اسماعيل البخاري عن هذا الحديث فقال ارجوان يكون محفوظا وسفيان بن حسين صدوق -

(واخبرنا) ابو سعد الماليني انبا ابو احمد عبدالله بن عدى الحافظ قال وقد وافق سفيان بن حسين على هذه الرواية عن سالم عن ابيه حديث الصدقات سليمان بن كثير اخو محمد بن كثير حدثنا ابن صاعد عن يعقوب الدورقي عن عبدالرحمن بن مهدي عن سليمان كذلك قال وقد رواه عن الزهري عن سالم عن ابيه جماعة فاقوه وسفيان بن حسين وسليمان بن كثير رفعاه الى النبي صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) بحديث سليمان بن كثير ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سليمان بن كثير عن الزهري عن سالم عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقرأني سالم كتابا كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يتوفاه الله عز وجل في الصدقة فوجدت فيه في خمس ذود شاة وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث شياه وفي عشرين اربع شياه وفي خمس وعشرين ابنة مخاض الى خمس وثلاثين فاذا لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر فاذا كانت ستا وثلاثين فابنة لبون الى خمس واربعين فاذا كانت ستا واربعين لحقة الى ستين فاذا كانت احدى وستين فحذعة الى خمس وسبعين فاذا زادت فابنتا لبون الى تسعين فاذا زادت لحقتان الى عشرين ومائة فاذا كثرت الابل ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين ابنة لبون ووجدت فيه في اربعين شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت ففيها شاتان الى مائتين فاذا زادت ففيها ثلاث الى ثلاثمائة ثم في كل مائة شاة ووجدت فيه لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق ووجدت فيه لا يجوز

ابو الحسن المروزي الحديث في اصل يحيى بن حزة عن سليمان بن ارقم غلط عليه الحكم وقال ابن منده وأبى في كتاب يحيى ابن حزة بخطه عن سليمان بن ارقم عن الزهري وهو الصواب وقال صالح جزرة ثنا دحيم قال نظرت في اصل كتاب يحيى حديث عمرو بن حزم في الصدقات فاذا هو عن سليمان بن ارقم قال صالح فكتب هذا الكلام عنى مسلم بن الحجاج قال الذهبي ترجح ان الحكم وهم ولا بد فالحديث اذا ضعيف الاستناد وقال ابن ميين سليمان الخولاني لا يعرف والحديث لا يصح وقال مرة ليس بشيء ومرة شاي ضعيف وقال ابن حنبل ليس بشيء وفي التهذيب لابن عبد البر قال احمد بن زهير سمعت ابن ميين يقول سليمان بن داود الذي يروي عن الزهري حديث الصدقات والدييات مجهول لا يعرف وقال الطحاوي

في الصدقة تيسر ولا هزيمة ولا ذوات عوار.

(حدثنا) ابو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي ثنا محمد بن المؤمل ثنا الفضل بن محمد بن السيب ثنا الحكم بن موسى (ح وحدثنا) ابو عبد الرحمن السلمي وابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة قلنا انبا ابو عمرو ومحمد بن جعفر بن محمد بن مطر ثنا ابو عبد الله احمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود حدثني الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى اهل اليمن بكتاب فيه القرائض والسنن والديات وبيت به مع عمرو بن حزم وقرئت على اهل اليمن وهذه نسختها بسم الله الرحمن الرحيم من محمد النبي الى شر حليل بن عبد كلال ونعيم بن عبد كلال والحارث بن عبد كلال قيل ذى رعين ومعاف وهمدان - اما بعد فقد رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المغنم خمس الله وما كتب الله على المؤمنين من العشر في العتار - ما سقت السماء وكان سبيها او كان بملا فيه العشر اذا بلغ خمسة اوسق وما سقى بالرشاء والداية ففيه تصف العشر اذا بلغ خمسة اوسق وفي كل خمس من الابل سائمة شاة الى ان تبلغ اربعا وعشرين فاذا زادت واحدة على اربع وعشرين ففيها ابنة مخاض فان لم توجد ابنة مخاض فان لبون ذكر الى ان تبلغ خمسا وثلاثين فاذا زادت على خمس وثلاثين واحدة ففيها ابنة لبون الى ان تبلغ خمسا واربعين فان زادت واحدة على خمس واربعين ففيها حقة طروقة الجمل الى ان تبلغ ستين فان زادت على ستين واحدة ففيها جذعة الى ان تبلغ خمسا وسبعين فان زادت واحدة على خمس وسبعين ففيها ابنة لبون الى ان تبلغ تسعين فان زادت واحدة على التسعين ففيها حقتان طروقتا الجمل الى ان تبلغ عشرين ومائة فزاد على عشرين ومائة ففي كل اربعين بنت لبون وفي كل خمسين حقة طروقة الجمل وفي كل ثلاثين باقورة تباع جذع او جذعة وفي كل اربعين باقورة بقرة وفي كل اربعين شاة سائمة شاة الى ان تبلغ عشرين ومائة فان زادت على عشرين ومائة واحدة ففيها شاتان الى ان تبلغ مائتين فان زادت واحدة ففيها ثلاث الى ان تبلغ ثلاثمائة فان زادت ففي كل مائة شاة شاة ولا تؤخذ في الصدقة هزيمة ولا بجفاء ولا ذوات عوار ولا تيسر الغنم ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما اخذ من الخيلطين فانها يترابعا بينها بالسوية وفي كل خمس اواق من الورق خمسة دراهم وما زاد ففي كل اربعين درهما درهم وليس ينادون خمس اواق شي وفي كل اربعين دينارا دينار وان الصدقة لا تحل لمحمد واهل بيته (١) اللهم اى الزكاة تركها الفهم وفقراء المساكين (٢) وفي سبيل الله وليس في رقيق ولا مزرة ولا عملها شي اذا كانت تؤدى صدقاتها من النذر وانه ليس في عبد مسلم ولا في فرسه شي قل يحيى انزل - ثم قل كان في الكتاب ان اكبر الكبار عند الله يوم القيامة اشراك بالله وتسل النفس المؤمنة بغير حق والفرار يوم الزحف في سبيل الله وعقوق الوالدين ورمى المحصنة وتسلم السجرواكل الربا واكل مال اليتيم وان العمرة الحج الاضمر ولا يمس القرآن الاظاهر ولا يطلاق قبل املك ولا عناق حتى يبتاع ولا يصاين احدكم (٣) في ثوب واحد ليس على منكبه شي ولا يخبثين في ثوب واحد ليس بين فرجه وبين السماء شي ولا يصاين احدكم في ثوب واحد وشقه بادى ولا يصاين احدكم عاقص شعره وكان في الكتاب ان من اعطى مؤمنا تلتا عن بيته فانه تؤد الا ان يرضى اولياء المقتول وان في النفس الدية مائة من الابل وفي الالف اذا اوعب جده ادية وفي الالف الدية (٤) وفي البيهقيين الدية وفي الذكر الدية وفي الصلب الدية وفي العينين

(١) ي - مص - ولا لاهل بيته (٢) ي - مص - المؤمنين (٣) ي - مص - احد منكم (٤) ي - وفي الشنيتين الدية -

سمعت ابن ابي داود يقول سليمان بن داود وسليمان بن ابي داود الحراني ضيفان جميعا قال البيهقي (وروي الحديث من حديث ثمامة بن عبد الله بن انس عن انس من اوجه صحيحة) - قلت - ذكر الدار قطنى في كتاب التتبع على الصحيحين ان ثمامة لم يسمع من انس ولا سمع عبد الله بن النبي من ثمامة وفي الاطراف للمقدسى قيل لابن معين حديث ثمامة عن انس في الصدقات قال لا يصح وليس بشي ولا يصح في هذا حديث في الصدقات - قلت - ثم عبد الله بن النبي متكلم فيه قال الساجي ضريف منكر الحديث وقال ابو داود لا ترجح حديثه وفي الضملاء لابن الجوزي قال ابوسلمة كان ضيفاني الحديث فهذاما على الوجه الاول من الوجوه التي روى البيهقي الحديث منها واما الوجه الثاني ففيه مع ما تقدم حماد بن سلمة وقد مضى الكلام عليه

ثلاثمائة قال فاذا بلغت ثلاثمائة ففيها ست حقا او خمس بنات لبون وحقتان فن اي هذين السنين شاء ان يأخذ المصدق اخذ فاذا زاد الابل على ثلاثمائة ففيها في كل خمسين حقة وفي كل اربعين ابنة لبون ولا يأخذ مادون العشر شيئا -
 (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبد بن اسحاق الصغاني ثنا يزيد بن هارون انبا محمد بن اسحاق وحبيب عن عمرو بن هرم ان ابا الرجال محمد بن عبدالرحمن الانصاري اخبره (١) ان عمر بن عبدالعزيز حين استخلف ارسل الى المدينة يتمس عهد النبي صلى الله عليه وسلم في الصدقات فوجد عند آل عمرو بن حزم كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمرو بن حزم في الصدقات ووجد عند آل عمرو بن الخطاب رضى الله عنه كتاب عمر الى عماله في الصدقات بمثل كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الى عمرو بن حزم فلم ير عمر بن عبدالعزيز عماله على الصدقات ان يأخذ واما في ذلك الكتابين فكان فيها في صدقة الابل ما زادت على التسعين واحدة ففيها حقتان الى عشرين ومائة فاذا زادت على العشرين ومائة واحدة ففيها ثلاث بنات لبون حتى تبلغ تسعا وعشرين ومائة فاذا كانت الابل اكثر من ذلك فليس فيما لا يبلغ العشرة منها شيء حتى تبلغ العشرة -

باب ذكر رواية عاصم بن ضمرة عن علي رضى الله عنه بخلاف ما مضى في خمس وعشرين من الابل

وفما زاد على مائة وعشرين من الابل ويان ضعف تلك الرواية ورواية حماد بن سلمة عن تيس بن سعد (واخبرنا) ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببعد انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو نعيم ثاسفيان عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام في خمس وعشرين من الابل خمس يعني شياه -
 (واخبرنا) ابو الحسين انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان قال حدثنا ابن عثمان انبا عبدالله هو ابن المبارك انبا سفيان عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي رضى الله عنه مثله وزاد فاذا زادت على عشرين ومائة قال ترد الفرائض الى اولها فاذا كثرت الابل ففي كل خمسين حقة وهذا احب الى سفيان من قول اهل الحجاز -

(واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل انبا عبدالله ثنا يعقوب ثنا محمد بن بشر ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي رضى الله عنه في الابل اذا زادت على عشرين ومائة فيحساب ذلك يستأنف بها الفرائض وعن سفيان عن منصور عن ابراهيم مثل ذلك - قال ابو يوسف يعني يعقوب بن سفيان بالتمني عن يحيى بن معين قال كان يحيى بن سعيد يحدث بحديث يغلط فيه عن سفيان الثوري عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي رضى الله عنه قال اذا زادت الابل على عشرين ومائة يستأنف الفريضة ويحجي بن سعيد لم يغلط في هذا وقد تابعه ابن المبارك وهذا مشهور من رواية سفيان عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي وقد اتكر اهل العلم هذا على عاصم بن ضمرة لان رواية عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام خلاف كتاب آل عمرو بن حزم وخلاف كتاب ابي بكر وعمر رضى الله عنهما (قال الشيخ) اما ابو زر يا يحيى بن معين رحمه الله فانه احال بالغلط على يحيى

(١) ي - مص - حديثه -

وايضا اذا جعلوا الواحدة غفوا فالغفوى باب الزكاة لا ينبر الواجب المتقدم ولهذا قال ابن اسحق وابن حنبل وعبدانك بن الما جثون والمغيرة الخزومي وابو عبيد اذا زادت على عشرين ومائة ففيها حقتان لا غير الى ثلاثين ومائة ففيها حقة وبنات لبون بالاجماع -

قال (باب رواية عاصم بن ضمرة عن علي بخلاف ما مضى يعني

الاستئناف فيما زاد على مائة وعشرين)

ثم ذكر الرواية المذكورة -

الخارث الاعور عن علي رضي الله عنه قال زهير احسبه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال هاتوا ربيع العشر فذكر الحديث الى ان قال وفي الابل فذكر صحتها كما ذكر الزهري قال وفي خمس وعشرين خمس من الغنم فاذا زادت واحدة ففيها بنت مخاض فان لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر الى خمس وثلاثين ثم ساق الحديث قال فاذا زادت واحدة يبنى على التسعين ففيها حقتان طر وقتنا الجمل الى عشرين ومائة فان كانت الابل اكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة وذكر باقي الحديث ليس فيه ما في رواية سفيان عن ابي اسحاق من الاستثنا وفيه وفي كثير من الروايات عنه في خمس وعشرين خمس شياه وقداجمه وعلى ترك القول به مخالفة عاصم بن ضمرة والخارث الاعور عن علي عليه السلام الروايات المشهورة عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن ابي بكر وعمر رضي الله عنهما في الصدقات في ذلك كذلك رواية من روى عنه الاستثنا مخالفة لتلك الروايات المشهورة مع ما في نفسها من الاختلاف والنلط وطعن ائمة اهل النقل فيها فوجب تركها والمصير الى ما هو اقوى منها والله التوفيق -

واما الاثر الذي ذكره ابوداود في المراسيل عن موسى بن اسماعيل قال قال حادقات لقيس بن سعد خذلي كتاب محمد بن عمرو ابن حزم فاعطاني كتابا اخبرانه اخذه من ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان النبي صلى الله عليه وسلم كتبه لجدته فقراه فكان فيه ذكر ما يخرج من فرائض الابل فنقص الحديث الى ان تبلغ عشرين ومائة فاذا كانت اكثر من ذلك فعدي كل خمسين حقة وما فضل فانه يعاد الى اول فريضة الابل وما كان اقل من خمس وعشرين ففيه الغنم في كل خمس ذود شاة ليس فيها ذكر ولا هزيمة ولا ذات عوار من الغنم فهذا (في اخبرنا) ابوبكر الساجاني ان ابا الواسين القسوي ثنا ابوعلى اللؤلؤي ثنا ابوداود فذكره وهو منقطع بين ابي بكر بن حزم الى النبي صلى الله عليه وسلم وقيس بن سعد اخذه عن كتاب لاعم سماع وكذلك حاد بن سلمة اخذه عن كتاب لاعم سماع وقيس بن سعد وحماد بن سلمة وان كانا من الثقات فروايتها هذه بخلاف رواية الحفاظ عن كتاب عمرو بن حزم وغيره وحماد بن سلمة ساء حفظه في آخر عمره للحفاظ لا يجتنبون بما يخالف فيه ويتجنبون ما يتفرد به عن قيس بن سعد خاصة وامثاله وهذا الحديث قد جمع الامر بين مع ما فيه من الانقطاع والله التوفيق -

(اخبرنا) ابوسعيد الماليني ان ابا الواحيد عبدا لله بن عدى الحافظ ثنا عبدا لله بنوي ثنا صالح بن احمد ثنا علي بن المديني قال قال يحيى بن سعيد هو القطان حاد بن سلمة عن زيد الاعلم وقيس بن سعد ليس بذلك ثم قال يحيى ان كان ما حدث به حماد بن سلمة عن قيس بن سعد حقا فليس قيس بن سعد بشيء ولكن حديث حماد بن سلمة عن الشيوع عن ثابت وهذا الضرب

يعني انه ثبت فيها

(اخبرنا) ابوسعيد ان ابا الواحيد ان ابا محمد بن حماد ثنا عبدا لله بن احمد بن حنبل قال سمعت ابي يقول ضاع كتاب حماد ابن سلمة عن قيس بن سعد فكان يحذوهم عن حفظه فهذه قصته -

ثم ذكر البيهقي (عن حماد قلت لقيس بن سعد خذلي كتاب محمد بن عمرو بن حزم فاعطاني كتابا اخبرانه اخذه من ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم) الى آخره ثم قال (هو منقطع وقيس اخذه عن كتاب لاسماع وكذلك حماد بن سلمة اخذه عن كتاب لاسماع وقيس وحماد وان كانا من الثقات فروايتها هذه بخلاف رواية الحفاظ عن كتاب عمرو وحماد ساء حفظه في آخر عمره للحفاظ لا يجتنبون بما يخالف فيه ويتجنبون ما يتفرد به عن قيس بن سعد وامثاله) - قلت - ذكر حماد بن سلمة فيما مضى في باب من صلى في ثوبه او نعله اذ يباسوا من هذا ولم ار احدا من ائمة هذا الشأن ذكره بشيء من ذلك وقد ذكرت بعض ما اتوا عليه هناك والاخذ من الكتاب حجة ودرج البيهقي في كتاب المدخل ان الساجدة تقوم بالكتاب وان كان السماع اولي منه بالقبول ثم ان حديث ثمامة الذي مضى تقدم انه منقطع ايضا وان حماد بن سلمة اخذه ايضا من كتاب ومع ذلك نقل البيهقي فيما تقدم عن الشامي (انه اني عابه) ونقل عن الداقني (انه صحيح الاسناد) ثم ذكر (عن القطان انه قل حماد عن زياد الاعلم وقيس بن سعد ليس بذلك) - قلت - في سنده صالح بن احمد قيل عنه دجال وزيد بن حسان الاعلم وثقه جماعة

(أخبرنا) الحاكم أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو بكر محمد بن المؤمل ثنا الفضل بن محمد ثنا أحمد بن حنبل ثنا عفان قال قال حماد بن سلمة استعمرني حجاج الأحول كتاب قيس فذهب إلى مكة فقال ضاع -

باب تفسير أسنان الأبل

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر قال قال أبو داود السجستاني سمعته من الرياشي وأبي حاتم وغيرهما ومن كتاب النضر بن شميل ومن كتاب أبي عبيد وربما ذكر أحدهم الكلمة قالوا يسمى الحوار ثم التفصيل إذا فصل ثم تكون بنت مخاض لسة إلى تمام سنتين فإذا دخلت في الثالثة فهي بنت لبون فإذا تمت لها ثلاث سنين فهي حقة إلى تمام أربع سنين لأنها استحقت أن تركب ويمعل عليها الفحل وهي تلقح ولا يبلح الذكر حتى يئتي ويقال للحقة طر وثة الفحل لأن الفحل يطرتها إلى تمام أربع سنين فإذا طعت في الخامسة فهي جذعة حتى يتم لها خمس سنين فإذا دخلت في السادسة والتي ثنيته فهو حيثض ثني حتى يستكمل سنا فإذا طعن في السابعة سمي الذكر رباعيا والآنثى رباعية إلى تمام السابعة فإذا دخل في الثامنة هي السن السديس الذي بعد الرباعية فهو سديس وسدس إلى تمام الثامنة فإذا دخل في التسع فأطعن نابه فهو بازل بزل نابه يعني طلع حتى يدخل في العاشرة فهو حيثض مخلف ثم ليس له اسم ولكن يقال بازل عام وبازل عامين ومخلف عام ومخلف عامين ومخلف ثلاثه أعوام إلى خمس سنين والخلفة الحامل -

وتد ذكر الشاني رحمه الله تفسير أسنان الأبل في رواية حرملة نحو هذا وزاد فقال وإنما سمي ابن مخاض يعني الذكر منها لأنه فصل عن أمه ولحمت أمه بالمخاض وهي الحوامل فهو ابن مخاض وإن لم تكن حاملة لآل وإنما سمي ابن لبون لأن أمه وضعت غيره فصار لها ابن -

باب لازكاة في مال حتى يحول عليه الحول

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا مجرب بن نصر قال قرأ على ابن أبي وهب أخبرك جرير بن حازم ومسمى آخر عن أبي اسحاق الجهماني عن عاصم بن ضمرة والحارث بن عبدالله عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال هاتوا لي ربع المشور (١) فذكر الحديث وفي آخره إلا أن سحرنا قال في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول -

(أخبرنا) علي بن محمد بن بشران ومحمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد قالنا أنبأ أبو عمرو وعثمان بن أحمد بن الساهك ثنا محمد بن عبيد الله بن أبي داود ثنا أبو بدر شجاع بن الوليد ثنا جازنة بن محمد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لازكاة في مال حتى يحول عليه الحول (وكذلك) رواه أبو معاوية وهريم بن سفيان وأبو كندبة عن جازنة مرفوعا ورواه الثوري عن جازنة موقوف على عائشة وحكرونة لا يتحج بغيره والاعتقاد في ذلك عليل الآثار الصحيحة فيه عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه وعثمان بن عفان وعبدالله بن عمر وغيرهم رضي الله عنهم -

باب لا يأخذ الساعي فيما يأخذ مريضا ولا معيبا

وفي الأبل عدد الفرض صحيح

تدرونا في أحاديث الصدقات عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يؤخذ في الصدقات هرة ولا ذات عوار وفي بعضها ولا ذات عيب -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا اسحاق بن إبراهيم (١) ي - مص - ربع العشر -

وقال ابن حنبل ثقة ثقة وروى له البخاري وييس بن سعد وثقه كثير ونرجح له مسلم -

حدثني عمرو بن الحارث حدثني عبدالله بن سالم عن الزبيدي قال حدثني يحيى بن جابر ان عبد الرحمن بن جبير حدثه ان اباہ حدثه ان عبدالله بن معاوية الفاخري حدثهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من فعلهن فقد طعم طعم الايمان من عبدالله وحده فانه لاله الا الله واعطى زكوة ماله طيبة بها نفسه رافدة عليه في كل عام ولم يعط الهرمة ولا الدرنة ولا الشرط الا لائمة ولا لمریضة ولكن من اوسط اموالك فان الله عز وجل لم يسألكم خيره ولم يأمرکم بشره وزك عبد نفسه فقال رجل ما تزكية المرء نفسه يا رسول الله قال يعلم ان الله معه حيث ما كان وقال غيره ولا الشرط الا لائمة -

باب لا يأخذ الساعي فوق ما يجب ولا ما خضا الا ان يتطوع

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس القاسم بن القاسم السيارى بمرونا ابو اوجه ثنا عبدان انبا عبدالله انبا زكريا بن اسحاق عن يحيى بن عبدالله بن صيفي عن ابي معبد، ولى ابن عباس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ذبح بنه الى الجن انك ستأق قوما اهل كتاب فاذا جنتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فان هم اطاعوا لك بذلك فاخيرهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فان هم اطاعوا لك بذلك فاخيرهم ان الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنياهم تبرد على قفرائهم فان هم اطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينه وبين الله حجاب - رواه البخارى في الصحيح عن محمد وغيره عن عبدالله بن المبارك واخرجه مسلم من وجوه اخر عن زكريا -

(اخبرنا) ابو العلى الروذرى انبا محمد بن بكر انبا ابوداود ثنا الحسن بن على ثنا وكيع عن زكريا بن اسحاق الكنى عن عمرو بن ابي سفيان الجمحي عن مسلم بن ثنينة الشكرى قال الحسن روح يقول مسلم بن شعبة قال استعمل نافع بن علقمة ابى على عرافة قومه فامرہ ان يصدقهم قال بعثنى ابى فى طائفة منهم فانيت شيخا كبيرا يقال له سمر بن ديسم قلت ان ابى بعثنى اليك يعنى لاصدقك قال ابن اسحق وى نحو تأخذون قلت تختار حتى انا نتبين شروع الغنم قال ابن اسحق فاني احدثك انى كنت فى شعب من هذه الشعاب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غنم لى بغمامى رجلان على بعير فقالا لى انا رسولا رسول الله صلى الله عليه وسلم اليك لتؤدى صدقة غنمك فقلت ما على فيها فقالا شاة فاعمد الى شاة قد عرفت مكانها ممثلة محضوا شيئا فخرجتها اليها فقالا هذه شاة الشائع وقد هنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تأخذ شاة فقلت فائ شىء تأخذنا قالنا عنا فاجذعة او ثنية قال فاعمد الى عناق معطاء والمعطاء التى لم تلد ولدا وقدحان ولادها فخرجتها اليها فقالا نا ولناها فجعلها معها على بعير هاتم انطلقا - كذا قال وكيع محضوا الصواب مخاضا وقال مسلم بن ثنينة والصواب مسلم بن شعبة قاله يحيى بن معين وغيره من الحفاظ -

(اخبرناه) ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبدالصغار ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا روح بن عباد ثنا زكريا بن اسحاق ثنا عمرو بن ابي سفيان حدثني مسلم بن شعبة فذكر الحديث بعناه زادنيه والشائع التى فى بطنها ولدها -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا احمد بن جعفر القطيبي ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني ابى ثناء يعقوب بن ابراهيم ثنا ابى عن ابن اسحاق حدثني عبدالله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن يحيى بن عبدالله بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عن عمارة بن عمرو بن حزم عن ابى بن كعب رضى الله عنه قال بعثنى النبي صلى الله عليه وسلم مصدقا فمرت برجل يجمع لى ماله فلم اجده عليه فيها الا ابنة مخاض فقلت له اد ابنة مخاض فانها صدقتك فقال ذلك ما لالين فيه ولا ظهر ولكن هذه ناقة عظيمة سمينة فخذها فقلت ما نا ياخذ مالم اوربه وهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم منك قريب فان احببت ان تأتية تعرض عليه ما عرضت على

قال (باب لا يأخذ الساعي فوق ما يجب)

ذكر فيه حديثان سنن ابى داود وفيه (فاعمد الى شاة ممثلة محضوا شيئا) فقال (كذا قال وكيع محضوا الصواب مخاضا) - قلت - المشهور فى كتب الحديث والمنة المحض وهو الابن الخالض وكذا وقع فى سنن ابى داود وكذا فسره الخطيبى فى العالم -

فأقبل فان قبله منك قبلته وان رده عليك رد دته قال فاني فأقبل قال فخرج معي وخرج معه بالذاقة التي عرض على حتى قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له يابني الله اتني رسولاك ليأخذمن صدقة مالي وائم الله ما قام في مالي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا رسوله قط قبله بغمعت له مالي فزعم ان ماعلى فيه ابنة مخاض (١) وذلك مالانين فيه ولاظهر وقد عرضت عليه ناقة عظيمة ليأخذها فبني على وهاهي ذه قد جئتكم بها يا رسول الله خذها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الذي اعياك فان تطوعت بغير اجر لك الله فيه وقبلناه منك قال فهاهي ذه يا رسول الله قد جئتكم بها فخذها فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبضها ودعائه في ماله بالبركة - ورواه غيره عن يقوب بن ابراهيم قتل في الحديث ناقة فتيمة عظيمة سمينة -

باب المعتدى في الصدقة كما نعتها والاعتداء قد يكون من الساعي وقد يكون من رب المال

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصقار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث (ح و اخبرنا) ابو القاسم زيد بن ابي هاشم العلوي بالكوفة انبا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا محمد بن الحسين بن ابي الخنيزر ثنا قتيبة بن سعيد ثنا ايوب بن سعد عن زيد بن ابي حبيب عن سعد بن سنان عن انس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال المعتدى في الصدقة كما نعتها قال قتيبة كان ابن لهيعة يقول سنان بن سعد قال الشيخ احمد كذا يقوله الليث سعد بن سنان وقال غيره سنان بن سعد قال البخاري الصحيح عندي سنان بن سعد وسعد بن سنان خطأ انما قاله الليث بن سعد قال وقال الليث مرة سنان - (اخبرنا) ابو سعد النابلي انبا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا عبدالله بن محمد بن سلمة ثنا حرملة ثنا ابن وهب ثنا عمر بن الحارث ان ابن ابي حبيب حدثه عن سنان بن سعد الكندي عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لايمان ابن لامانة له والمعتدى في الصدقة كما نعتها كذا قال سنان بن سعد وكذلك يقوله سعيد بن ابي ايوب وقاله ايضا ابو صالح عن الليث (قال الشيخ) وقال الحسن البصري في رجل وجبت عليه الزكاة فلم يرك حتى ذهب ماله قال مودين عليه حتى يقضيه (اخبرناه) ابو الحسين بن بشران انبا اسماعيل بن محمد ثنا سعدان ثنا معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن فذكره -

باب الزكاة تتلف في يدي الساعي فلا يكون على رب المال ضمانها

(اخبرنا) ابو بكر بن الحسن القاضي وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي قالانا ثنا ابو العباس محمد بن يقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك ابن لهيعة والليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن حدثه عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال اتى رجل من بني تميم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اذا اديت الزكاة الى رسولاك فقد برئت منها الى الله والى رسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم اذا اديت الزكاة (٢) الى رسول الله فقد برئت منها لك اجرها وانما على من بدلها -

جماع ابواب صدقة البقر السائمة

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا ابو عمر وعثمان بن احمد السائي ثنا محمد بن عبيد الله بن يزيد المداي ثنا محمد بن عبيد اللطيفي ثنا الاعمش (ح و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ثنا احمد بن حازم ابن ابي غرزة ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع ثنا الاعمش عن المعرووف بن سويد عن ابي ذر رضي الله عنه قال انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في ظل الكعبة فلما رآني قال هم الاخسرون ووب الكعبة قال بغت حتى جلست فلم اتقار ان قلت فقلت من هم فذاك ابي وامى قال هم الاكثر والامن قال بالمال هكذا وهكذا اربع مرات وتاميل ما هم معلن صاحب ابل ولا بقر ولا غنم لا يؤدى زكاتها الا جاء يوم القيامة اعظم ما كانت واسمته تطعنه بقره ونها واطؤها باخفاها كما افندت آخرها عادت عليه اولها (٣) حتى يقضى بين الناس - لفظ حديث وكيع رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وخرجه البخاري من وجه آخر عن الاعمش -

(١) مص - الابنة مخاض (٢) م - مص - اذا اديتها - (٣) مص - اولها

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوعلی الحافظ ثنا ابو بكر عبدالله بن ساجان ثنا احمد بن صالح ثنا ابن وهب اخبرني عمرو ان كبير احده عن ابن صالح ذكوان عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذ لم يؤد الدرهم حق الله تعالى في الصدقة في ابله يطع لها بصعيد قرقر فوطئته باخفافها وعضته بانواها اذا مر عليه اخراها كره عليه اولها حتى يرى مصدوره اما من الجنة واما من النار والبقر اذا لم يؤد حق الله تعالى فيها يطع لها بصعيد قرقر فوطئته باظلالها ونطحته بقرونها اذا مر عليه اخراها كره عليه اولها حتى يرى مصدوره اما من الجنة واما من النار والغنم كذلك تنطحه بقرونها وتطؤها باظلالها ليس فيها عقضاء ولا جوام حتى يرى مصدوره اما من الجنة واما من النار وثلاثه اجرو ووزر وستر فمن اقتناها نغفا وتغنيا كانت له سترا ومن اقتناها عدة للجهاد في سبيل الله كانت له اجرا وان طول لها شرا او شرين كان له في ذلك اجر ومن اقتناها نخرا ورتاء ونواء على المسلمين كانت له وزرا قال قائل ارايت الحجر يا رسول الله قال لم يأت في الحجر شي الا الآية الجامعة الفاذة (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) - رواه مسلم في الصحيح عن هرون بن سعيد الايلي عن ابن وهب و اشار اليه البخاري -

باب كيف فرض صدقة البقر

(اخبرنا) ابو الحسن (١) علي بن عبد الله بن ابراهيم الهاشمي بيغداد ثنا ابو جعفر محمد بن عمر بن البخري الرزاز املاء ثنا العباس ابن محمد بن حاتم الدورى ثنا يعلى بن عبيد ثنا الاعمش عن ابراهيم والاعمش عن شقيق عن مسروق قال قال معاذ بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن وامرني ان اخذ من كل اربعين بقرة ثنية ومن كل ثلاثين تبيعا اوتبيعة ومن كل حالم دينارا او عدله معافى - (واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر النيسابورى ثنا الحسن بن يحيى ثنا عبد الرزق ثنا معمر والشورى عن الاعمش عن ابي وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم الى اليمن وامره ان يأخذ من كل ثلاثين بقرة تبيعا اوتبيعة ومن كل اربعين مسنة ومن كل حالم دينارا او عدله معافى -

(واخبرنا) ابوعلی الروذبارى انبا محمد بن بكر انبا ابوداود ثنا النفلى وعثمان بن ابي شيبه وابن المنني قالوا ثنا ابو معاوية ثنا الاعمش عن ابراهيم عن مسروق عن معاذ بن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه -

(اخبرنا) ابو الحسن بن بشران انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله (٢) بن عمر قال سألت نافع عن البقر فقال بعثني عن معاذ بن جبل انه قال في كل ثلاثين تبيع اوتبيعة وفي كل اربعين بقرة بقرة -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن ساجان انبا الشامى انبا مالك (ح) واخبرنا) ابواحمد المهرجاني انبا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن حميد بن قيس عن طوس الياس ان معاذ

ابن جبل رضى الله عنه اخذ من ثلاثين بقرة تبيعا ومن اربعين بقرة مسنة واتى بمادون ذلك فاني ان يأخذ منه شيئا وقال لم اسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه شيئا حتى القاه فاسأله فتوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يقدم معاذ بن جبل -

(اخبرنا) ابو زكريا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشامى انبا سيبان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن طوس ان معاذ بن جبل اتى بوقص البقر فقال لم يأمرك في النبي صلى الله عليه وسلم بشي - قال الشامى والوقص ما لم يبلغ الفريضة وروى الحسن بن

عمارة وليس بحجة عن الحسن بن طوس عن ابن عباس رضى الله عنه قال لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذ الى اليمن قيل له ما امرت قال امرت ان اخذ من البقر من ثلاثين تبيعا اوتبيعة ومن كل اربعين مسنة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عمر وعثمان بن احمد الدقاقي ثنا محمد بن عبيد الله النادى ثنا ابو بدو شجاع بن الوليد ثنا الحسن بن عمارة ثنا الحكم فذكره وله شاهد باسناد اجود منه -

(١) مد - ابو الحسن - (٢) مص - عبدالله -

(باب كيف فرض صدقة البقر)

قال

(اخبرناه) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا على بن عمر الحافظ ثنا ابوسهل بن زياد ثنا جعفر بن محمد القرظي ثنا عمرو بن عثمان ثنا بقر بن عبد الله بن ابي عمير عن ابن عباس قال لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذاً الى اليمن امره ان يأخذ من البقر من كل ثلاثين تبعة اوتبعية جذع واجذعة ومن كل اربعين بقره بقره مسنة فقاوا فالأوتص قال فقال ما المرنى فيها بشئ وسأ سال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قدمت عليه فلما قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم سأله عن الأوتص فقال ليس فيها شئ (وقال المسعودى) والأوتص مادون الثلاثين وما بين الأربعين الى الستين واذا كانت ستون ففيها تبعتان فاذا كانت سبعون ففيها مسنة وتبع فاذا كانت ثمانون ففيها مستتان فاذا كانت تسعون ففيها ثلاث تبائع قال بقر بن عبد الله بن ابي عمير قال قال المسعودى الأوتص هي بالدين الأوتص لتجميعها بصاد .

(واخبرنا) ابونصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة قال انبا ابوالحسن محمد بن عبد الله بن ابراهيم بن عبدة ثنا ابوعبد الله محمد بن ابراهيم العبدى البوشنجى حدثني النفل ابو جعفر ثنا زهير بن معاوية ثنا ابو اسحاق عن عاصم بن ضمرة وعن الحارث الاعور عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال زهير احسبه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال هاتوا ربع العشر فذكر الحديث بطوله قال فيه وفي البقر في كل ثلاثين تبيع وفي الأربعين مسنة وليس على الوامل شئ .

(اخبرنا) ابو محمد جناح بن نذر بن جناح بالكوفة انبا ابوجعفر بن دحيث ثنا احمد بن حازم ثنا الفضل بن دكين ثنا عبد السلام ابن حرب (ح وانبا) ابوعبد الله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا مالك بن اسماعيل ثنا عبد السلام بن حرب عن خصيف عن ابي عبدة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في البقر في كل ثلاثين تبيع اوتبعية جذع واجذعة وفي اربعين مسنة لم يذكر جناح في روايته جذع واجذعة (ورواه) شريك عن خصيف عن ابي عبدة عن امه عن عبد الله قاله البخارى (وقد مضى) في حديث سليمان بن داود عن الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كتب الى اهل اليمن قال فيه وفي كل ثلاثين باقورة تبيع جذع واجذعة وفي كل اربعين باقورة بقره (حديثه) ابوعبدالرحمن السلمي انبا ابوعمر بن حمدان انبا عبد الله بن محمد بن عبدالعزیز ثنا الحكم ابن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود ذكره .

(اخبرنا) ابوعبد الله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن احمد المحبوبي بمرو ثنا سعيد بن مسعود ثنا عبد الله بن موسى انبا سفيان عن داود عن الشعبي رفعه وابن ابي عياش عن انس رفعه قال في اربعين من البقر مسنة وفي ثلاثين تبيع اوتبعية .

(واما الأثر) الذي اخبرنا به ابوبكر محمد بن محمد ثنا ابوالحسن القسوى ثنا ابو علي المؤدبى ثنا ابوداود ثنا محمد بن عبيد ثنا محمد بن ثور عن معمر عن الزهري عن جابر بن عبد الله في كل خمس من البقر شاة وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث شياه وفي عشرين اربع شياه قال الزهري فاذا كانت خمسا وعشرين ففيها بقره الى خمس وسبعين فاذا زادت على خمس وسبعين ففيها بقرتان الى عشرين ومائة فاذا زادت على عشرين ومائة ففي كل اربعين بقره بقره قال معمر قال الزهري وبلغنا ان قوطم قال النبي صلى الله عليه وسلم في كل ثلاثين بقره تبيع وفي كل اربعين بقره بقره ان ذلك كان تخفيفا لاهل اليمن ثم كان هذا بعد ذلك فهذا حديث موثوق ومنقطع وروي من وجه آخر عن الزهري منقطعاً والمنقطع لا تثبت به حجة وما قبله اكثر واشهر والله اعلم .

جماع ابواب صدقة الغنم السائمة

باب كيف فرض صدقة الغنم

(اخبرنا) ابونصر عمر بن عبدالعزیز بن عمر بن قتادة الانصاري انبا ابوالحسن علي بن الفضل بن محمد بن عقيل الخزاعي انبا

ابو جعفر مطين ثنا محمد بن المنبهي العزري ثنا محمد بن عبدالله بن ابي الانصاري حدثني ابي عن ثمامة قال حدثني انس بن مالك ان ابا بكر رضى الله عنه لما استخلف بعثه الى البحرين وكتب له هذا الكتاب - بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التي فرض الله على المسلمين التي امرها رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل نوتها فلا يعطها فذكر الحديث في فرض الابل وما بين اسنانها ثم قال وصدقة الغنم في سائمة فاذا كانت اربعين الى عشرين ومائة ففيها شاة فاذا زادت على عشرين ومائة الى ان تبلغ مائتين ففيها شاتان فاذا زادت على مائتين الى ثلثمائة ففيها ثلاث شياه فاذا زادت على ثلثمائة ففي كل مائة شاة ولا يؤخذ في الصدقة هرة ولا ذات عوار ولا تيس الا ان يشاء المصدق ولا يبيع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خايطين فانها يتراجعان بينهما بالسوية فاذا كانت سائمة الرجل ناقصة من اربعين شاة فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبدالله الانصاري وقد مضى سائر طرق هذا الحديث وبضئ في كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كان عدل عمر بن الخطاب رضى الله عنه نحو هذا واين من ذلك قال فيه فاذا كانت شاة ومائتين ففيها ثلاث شياه حتى تبلغ ثلثمائة فاذا زادت على ثلثمائة شاة فليس فيها الا ثلاث شياه حتى تبلغ اربعائة شاة فاذا بلغت اربعائة شاة ففيها اربع شياه حتى تبلغ خمسمائة فاذا بلغت خمسمائة شاة ففيها خمس شياه ثم ذكرها هكذا مائة مائة حتى بلغ الفا قال ثم في كل ما زادت مائة شاة شاة -

باب السنن التي تؤخذ في الغنم

قدمه في حديث مسلم بن شعبة عن سعد بن ديسم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انها قالا في الشاة التي اعطاها هذه شافع وقد نهار رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أخذ شافعا والشافع التي في بطنها ولدها قال فقلت اي شيء تأخذان قالا عنا فاجدعة او ثنية قال فان رجحت اليها عناقا قالا ارفعها (١) اليها فنتا ولاها فحلاها على بغيرهما -

(اخبرنا) ابوالحسن بن عبدان ابنا احمد بن عبيد الصفار ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا روح بن عباد ثنا زكريا بن اسحاق ثنا عمرو بن ابي سفيان حدثني مسلم بن شعبة فذكره الا ان شيخنا لم يثبت اسم سعد بن ديسم -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي في آخره قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ابنا الربيع بن سليمان ابنا الشامي ابنا سفيان ابن عيينة ثنا بشر بن عاصم عن ابيه ان عمر استعمل اباه سفيان بن عبدالله على الطائف ومخاليفها فخرج مصدقا فاعتد عليهم بالامضاء ولم يأخذ منهم فقالوا له ان كنت معتد علينا بالامضاء فخذ منا فامسك حتى اتى عمر رضى الله عنه فقال له اعلم انهم يزعمون اننا نطلبهم فاعتد عليهم بالامضاء ولانا خذهم منهم فقال له عمر فاعتد عليهم بالامضاء حتى بالسحابة يروح بها الراعي على يده وتل لهم لا تأخذ منكم الربى ولا المسأ خض ولا ذات الدر ولا النشاء الا كولة ولا تلخ الغنم وخذ العناق الجذعة والثنية فذلك عدل بين غداة المال وخياله -

(واخبرنا) ابواحمد المهرجاني ابنا محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ثور بن زيد الدبلي عن ابن عبدالله بن سفيان الثقفي عن جده سفيان بن عبدالله ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه بعثه مصدقا وكان يعد على الناس بالسجل فقالوا اتعد علينا بالسجل ولا تأخذ منه شيئا قال نعم على عمر بن الخطاب رضى الله عنه ذكر ذلك له فقال

(١) ي - مص - فقلنا ادفعها -

قال (باب السنن التي تؤخذ في الغنم)

ذكر فيه حديث (سعد بن ديسم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انها قالا في الشاة التي اعطاها هذه شافع فقلت اي شيء تأخذان قالا عنا فاجدعة او ثنية) ثم ذكر قول عمر رضى الله عنه لعامله (خذ العناق الجذعة والثنية) الى آخره - قلت - مقتضى هذا وما قبله جواز الجذعة من المعز ايضا وايس هذا المذهب الشعبي بل الجذع تجزى من الضان فقط ثبت ان الاثر وما قبله غير واقفين مذهبه -

عمر بن الخطاب نعم نعد عليهم بالسخلة يحملها الراعي ولا نأخذها ولا نأخذ الا كولة ولا الربى ولا الماخض ولا لخل الغنم ونأخذ
الجذعة والتبينة وذلك عدل بين غداة المال وخياره -

باب لا يؤخذ كرائم اموال الناس

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا محمد بن ابراهيم بن سعيد والحسن بن سفيان قالنا ثنا امية
ابن بسطام ثنا زيدي بن زريع ثنا روح بن القاسم عن اسمعيل بن امية عن يحيى بن عبدالله بن صيفي عن ابي معبد عن ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذاً الى اليمن قال انك تقدم على قوم اهل كتاب فليكن اول ماتد عوهم اليه عبادة الله
عز وجل فاذا عرفوا الله فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليتهم فاذا فعلوا فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم
زكاة تؤخذ من اموالهم فتد على قرائتهم فاذا اطاعوا بها فخذ منهم وتوق كرائم اموال الناس - رواه البخاري ومسلم جميعا
في الصحيح عن امية بن بسطام -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري ائناً محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن هلال بن خباب عن ميسرة ابي صالح عن
سويد بن غفلة قال سرت اوقال اخبرني من ساربع مصدق النبي صلى الله عليه وسلم فاذا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان لا تأخذ من راضع ابن ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع وكان انما يأتي المياه حين ترد الغنم فيقول ادوا صدقات
اموالكم قال فعمد رجل منهم الى ناقة كوما قال قلت يا ابا صالح ما الكوما قال عظيمة السنام قال فاني ان يقبلها قال
فقال اني احب ان تأخذ خير ابل قال فاني ان يقبلها قال نخطم له اخرى دونها فاني ان يقبلها ثم خطم له اخرى دونها فقبها
وقال اني آخذها واخاف ان يجد على رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عمدت الى رجل فتخبرت عليه ابله -

(واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطن ببغداد ائناً عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سعيد يعني ابن
منصور ثنا هشيم ائناً هلال بن خباب عن ميسرة ابي صالح عن سويد بن غفلة قال ائناً مصدق النبي صلى الله عليه وسلم فانيته
بخلت اليه سمعته يقول ان في عهدى ان لا آخذ من راضع لبن ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق وانا رجل بئاعة
كوما قال فخذها فاني -

(واخبرنا) ابو الحسين ائناً عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا يحيى بن عبد الحميد ثنا شريك بن ابي زرع عن ابي
ليلى الكندي عن سويد بن غفلة قال اخذت بيد مصدق النبي صلى الله عليه وسلم فانيته بئاعة عظيمة فقال اي سماء تظاني وي
ارض تظاني اذا اخذت خير مال امرئ فانيته بئاعة من الابل فقبلها -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان ائناً احمد بن عبيد الصفار ثنا ابو بكر الطيالسي حو به ثنا ابو الوليد عن شريك بن ابي
زرع عن ابي ليلى الكندي عن سويد بن غفلة قال اتى مصدق النبي صلى الله عليه وسلم فاخذت بيده واخذ بيدي فقرأت في عهده
ان لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة قال فاتاه رجل بئاعة عظيمة معلمة فاني ان يأخذها ثم اتاه باخرى
دونها فاني ان يأخذها ثم اتاه باخرى دونها فاني ان يأخذها ثم اتاه باخرى دونها فاني ان يأخذها ثم اتاه باخرى
صلى الله عليه وسلم وقد اخذت خيار ابل امرئ وسلم وقد مضى في حديث (١) ابي بن كريب حين نخرج مصدقاً وفيه دلالة على جواز
الاخذ اذا تطوع به صاحبه -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان ائناً احمد بن عبيد الصفار ثنا الخلائج بن ابي اسامة ثنا سليمان بن حرب (ح واخبرنا) محمد
(١) في هامش ي بخطه - مضى حديث -

(باب لا تؤخذ كرائم الاموال)

قال

ذكر به (عن سويد بن غفلة انه رأى في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ان لا يأخذ من راضع لبن) - قلت - قد استدل به ابن عبد البر

ابن الحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان بن حرب ثنا جرير بن حازم قال رأيت رجلا في مكان ابوب عليه جبة صوف وفي رواية الحارث قال رأيت في مجلس ابوب اعرابيا عليه جبة صوف فلما رأى القوم يتحدثون قال حدثني مولاى قرة بن دعوص قال اتيت المدينة فاذا النبي صلى الله عليه وسلم قاعد واصحابه حوله فادرت ان ادنوه فلم استطع ان ادنوه فقلت يا رسول الله استغفر للنام النهرى فقال غفر الله لك قال وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الضحك ساعيا خلفه بابل جاة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اتيت هلال بن عامر وتمير بن عامر وعامر بن ربيع (١) فاخذت جلة او لهم فقال يا رسول الله انى سمعتك تذكر الفز وناحيبت ان آتيتك بابل تركبها وتحمل عليها اصحابك فقال والله للذى

تركت احب الى من الذى جئت به اذهب فردها عليهم وخذ صدقاتهم من حواشي او لهم -

(اخبرنا) ابو احمد المرجاني انبا محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى ابن حبان انه قال اخبرني رجلا من منجج 'ف' محمد بن مسلمة الانصاري كان ياتيهم مصدقا فيقول لرب المال اخرج الى صدقة مالك فلا يقود اليه شاة فيها وناه من حقه الاقبالها - قال مالك السنة عندنا انه لا يضيق على الناس في زكوتهم وان يقبل منهم مادفعوا من زكاة او لهم - قال الشيخ اذا كان فيما دفعوا وناه من الحق كما رواه في حديث محمد بن مسلمة -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن عون انبا هشام بن عروة عن ابيه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا مصدقا قال لا تأخذ من حزرات انفس الناس شيئا خذ الشارف والبكر وذواب العيب -

(اخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمي قال انبا ابو الحسن الكارزي ثنا علي بن عبد العزيز عن ابي عبيد قال يقول لا تأخذ خيار او لهم خذ الشارف وهي السنة الهرمة والبكر وهو الصغير من ذكور الابل وانه كان في اول الاسلام قبل ان يؤخذ الناس بالشرائع قال الشيخ الحديث مرسل وقد يصور عندنا اخذ الذكور والصغار والمعيبة اذا كانت ماشيتها كلها كذلك (وروينا) عن الثوري عن الاعمش عن الحكم قال اذا انتهى المصدق الى الغنم صدعها صدعين فيأخذ صاحب الغنم خير الصدعين ويأخذ صاحب الصدقة من الصدع الآخر (وروينا) عن عبدالله بن عمر عن القاسم بن محمد انه قال يصدعها ثلاثة اصداع ثلث خيار وثلث وسط وثلث دون نيدع المصدق الخيار ويأخذ من الوسط -

(اخبرنا) ابو بكر الاصمعي انبا ابو نصر العراقي ثنا سفيان الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد ثنا سفيان الثوري عنها بها جميعا وقد حكى الشافعي في القديم هذين المذهبين من غير تسمية قائمها ورويها عن الزهري مثل قول القاسم ورويها عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال يختار صاحب الغنم الثلث ثم اختاروا من الثلثين الباقيين -

باب يعد عليهم بالسبخال التي نتجت

مواشيهم ولا يؤخذ منها اذا كان في الامهات بقيقة

(اخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران العدك ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار (ح و اخبرنا) ابو بكر احمد ابن الحسن الفاضل ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب قال ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبدالله بن ثمر عن عبيد الله يعني ابن عمر

(١) - ي - مص - ربعة -

وغيره لمن يقول بدم وجوب الزكاة في الصنار وهو الظاهر المتبادر الى الذهن من هذا اللفظ فالحديث اذا غير مطابق للباب -

باب يعد عليهم بالسبخال التي نتجت مواشيهم

قال ذكرني قول عمر (اعتد لك قولك بالهم وان جاء بها الراعي بمهما) - قلت - ليس فيه تقييد بان مواشيهم نتجتا فهو غير مطابق

عن بشر بن عاصم عن ابيه عن جده قال استعماني عمر رضى الله عنه على صدقات قومي فاعتدت عليهم بالهم فاشتكوا (١) ذلك وقالوا ان كنت تعدها من الغنم نخذ منها صدقتك قال فاعتدنا عليهم بها ثم لقيت عمر رضى الله عنه فقلت ان قومي استمكروا على ان اعتدت عليهم بالهم وقالوا ان كنت تراها من الغنم نخذ منها صدقتك فقال عمر رضى الله عنه اعتد على قومك يا سفيان بالهم وان جاء بها الراعي يملها في يده وقل قومك انا ندع لهم الما خض والربي وشاة اللحم ونخل الغنم وناخذ الجذع والثني وذلك وسط بيننا وبينكم في المال -

باب لا يعد عليهم بما استفادوا من غير نتاجها حتى يحول عليه الحول

قد مضى حديث عاصم بن ضمرة والحارث عن علي رضى الله عنه مرفوعا ليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول - (واخبرنا) علي بن محمد بن بشران ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن الحسين الحنفي ثنا محمد بن الصلت ثنا ابو كدينة عن حارثة عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في المال زكاة حتى يحول عليه الحول (ورواه) الثوري عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضى الله عنه قال ان كان عندك مال استفدته فليس عليك زكاة حتى يحول عليه الحول وعن حارثة بن ابي الرجال عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت ليس في مال استفاد زكاة حتى يحول عليه الحول - (اخبرنا) بهما ابو بكر الاسبهاني انبا ابو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسين ثنا عبدالله بن الوليد ثنا سفيان فذكرهما جميعا -

(واخبرنا) ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشامي انبا مالك عن ابن عقبة عن القاسم بن محمد قال لم يكن ابو بكر رضى الله عنه يأخذ من مال زكاة حتى يحول عليه الحول - (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا علي بن حماد ثنا يزيد بن الهيثم ثنا ابراهيم بن ابي الليث ثنا الاشجعي ثنا سفيان عن ابوب السخيتي عن نافع عن ابن عمر قال من استفاد مالا فلا يزكيه حتى يحول عليه الحول - (واخبرنا) ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا عمر بن احمد بن علي ثنا محمد بن الوليد البصري ثنا عبدالوهاب الثقفي عن ابوب عن نافع ان ابن عمر قال لازكاة في مال حتى يحول عليه الحول عنده به - (واخبرنا) ابو بكر بن الحارث انبا علي بن عمر ثنا ابراهيم بن حماد ثنا احمد بن عبيد الله العنبري ثنا معتمر بن عبيد الله عن نافع عن ابن

(١) في هامش ٥ - بخطه فاستكروا -

لباب وايضا مذهب الشافعية انه لا يعد بما نتجت المواشي الا اذا كانت الامهات دون الاولاد عددا تجب فيه الزكاة وليس هذا القيد في كلام عمرو وحكي الطحاوى في احكام القرآن عن الشافعي انه لا يعتد بالصغار مع الكبار حتى تكون الكبار اربعين فصاعدا قال الطحاوى ما علمنا احدا تقدمه فيه ولا نعلم عن اخذ هذا التفصيل وقد فقه خبر عمر حيث اطلق في المواشي ولم يقدر اربعين ولا غيرها -

قال (باب لا يعتد عليهم بما استفادوا من غير نتاجها حتى يحول عليه الحول)

(قد مضى حديث عاصم بن ضمرة والحارث عن علي مرفوعا ليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول) ثم ذكره من حديث عائشة وفيه حارثة بن ابي الرجال - قلت - قد ذكر البيهقي في باب فرض التشهد (ان عاصم غير محتج به) وقال في باب صاوة الزوال (كان ابن المبارك يضعفه) وقال في باب منع التطهر بالنيب (الحارث الاعور ضعيف) وقال في باب اصل القسامة (قال الشعبي كان كذبا) وقال في باب الاستفتاح بسبحانك اللهم (حارثة بن ابي الرجال ضعيف) ثم ان هذا الحديث مرفوعا

عمراه قال اذا استفاد الرجل مالا تحمل فيه الزكاة حتى يحول عليه الحول -

(واخبرنا) ابوالحسين بن بشران انبا اسمعيل الصفار ثنا الحسن بن علي بن غفان ثنا ابن نمير عن عبد الله بن نافع عن ابن عمر قال ليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول - هذا هو الصحيح ، ووف (ورواه) بقية عن اسمعيل بن عياش عن عبد الله بن عمر مرفوعا وليس بصحيح وروى عن عبدالرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس في مال المستفيد زكاة حتى يحول عليه الحول -

(اخبرناه) ابوبكر بن الحارث انبا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا عبد الله بن شبيب حدثني يحيى بن محمد الجارى ثنا عبدالرحمن بن زيد بن اسلم فذكره وعبدالرحمن ضعيف لا يحتاج به -

باب الامهات تموت وتبقى السخال نصابا فيؤخذ منها

(استدلالا بما اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو محمد احمد بن عبد الله المزني ثنا علي بن محمد بن عيسى ثنا ابوالجان اخبرني شعيب عن الزهري اخبرني عبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة رضى الله عنه قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابوبكر بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر يا ابوبكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فن قال لاله الا الله فقد عصم مني نفسه وماله الا يحقه وحسابه على الله قال ابوبكر رضى الله عنه لا قاتل من فرق بين الالهة والزكاة فان الزكاة حق المال والله لو منعوني عناقا (١) كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها قال عمر فوالله ما هو الا ان رأيت ان قد شرح الله صدر لي بكر للقتال فعرفت انه الحق - رواه البخاري في الصحيح عن ابي ايمان قال وقال الليث حدثني عبدالرحمن بن خالد يعني ابن مسافر عن ابن شهاب يعني بذلك - قال البخاري في موضع آخر من الكتاب قال لي ابن بكير وعبد الله عن الليث يعني عن عقيل عن ابن شهاب عناق قال الشيخ وخالفها تتيبة بن سعيد عن الليث عن عقيل فقال عقلا -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا تتيبة بن سعيد ثنا الليث عن عقيل عن الزهري في ذكر الحديث وقال والله لو منعوني عقلا (قال ابوداود) وقال شعيب بن ابي حمزة ومعمار والزبيدي عن الزهري في هذا الحديث قال لو منعوني عناقا ورواه رباح بن زيد عن معمر عن الزهري عقلا (قال الشيخ) وفي رواية اخرى عن رباح عناقا (قال ابوداود) ورواه ابن وهب عن يونس عن الزهري قال عقلا ورواه غنيسة عن يونس عن الزهري في هذا الحديث قال عناقا (قال ابوداود) قال ابو عبيدة معمر بن المثنى العقاب صدقة سنة والمقلان صدقة سنتين قال الشيخ والعناق لا يتصور اخذها الا فيما ذكرنا والله اعلم -

باب لا يكتفم شيئا من مال الزكاة ولا يغفل

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن ايوب حدثنا شيخ من نفي سدوس يقال له ديسم عن بشير بن الخصاصية وكلف النبي صلى الله عليه وسلم قد ساء بشيرا قال آتيناه فقلنا ان احباب الصدقة يعتدون علينا فنكتهم قدما يزيدون علينا قال لاولكن اجموعها فاذا اخذوها فامرهم فايصلوا عليهم ثم تلا (وصل عليهم) -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا الحسن بن علي بن يحيى بن موسى قال ثنا عبد الرزاق عن معمر

(١) مد - ي - عقلا -

وموتوا فندرج في عمومها السخال التي نتجتها وما شيمهم واليهي واحبابه خالفوا هذا العموم وقالوا لا يحتاج السخال المذكور الى حول وقال ابن حزم لا رهان على صحة هذا التفسير -

بإسناده ومعناه إلا أنه قال قلنا يا رسول الله إن أصحاب الصدقة ورواه حماد بن زيد عن أيوب فلم يرفعه -

باب ما ورد فيمن كتبه

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن هبزي بن حكيم بن معاوية عن أبيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في كل أربعين من الأهل السائمة ابنة لبون من أعطاهم مؤتجر الله أجرها ومن كتبتها فانا آخذوها وشطرابها عزيمة من عزومات ربك لا يحل لمحمد ولا لآل محمد كذلك رواه جماعة عن هبزي بن حكيم وقال أكثرهم عزيمة من عزومات ربنا -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي ولا يثبت أهل العلم بالحديث أن تؤخذ الصدقة وشطرابها الغال لصدقته ولو ثبت قلنا به (قال الشيخ) هذا حديث قد أخرجه أبو داود في كتاب السنن فأما البخاري وسلم رحمهما الله فانهما لم يتجزأوا جريئاً على عاداتهما في أن الصحيحين أو الثابتين إذا لم يكن له إلا واحد لم يخرج حديثه في الصحيحين ومعاوية بن حيدة القشيري لم يثبت عنده رواية ثقة عنه غير ابنه فلم يخرج حديثه في الصحيحين والله أعلم وقد كان تضعيف الغرامة على من سرق في ابتداء الإسلام ثم صار منسوخاً واستدل الشافعي على نسخه بحديث الجراء بن عازب فيما أفادت نائته فلم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم في تلك القصة أنه أضعف الغرامة بل اتفق فيها حكمه بالضيان فقط فيجتمل أن يكون هذا من ذلك والله أعلم -

باب صدقة الخلقاء

(أخبرنا) أبو عمرو و محمد بن عبدالله البسطامي الأديب أنبا أبو بكر الأسعيمي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا محمد بن خلاد الباهلي و محمد ابن المنني قالا ثنا محمد بن عبدالله الأنصاري حدثني أبي حدثني ثمامة أن أنسا حدثه أن أباً بكر رضي الله عنه كتب له هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المساكين فذكر الحديث وفيه ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خليطين فإنهما يتراجعا بينهما بالنسوية - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبدالله الأنصاري قال البخاري في الترجمة ويذكر عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر أنبا أبو داود ثنا عبدالله بن محمد الفقيه ثنا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن

قال البيهقي (باب ما ورد فيمن كتبه) يعني مال الزكاة

ذكر فيه حديث هبزي بن حكيم (عن أبيه عن جده من أعطاهم فله أجرها ومن كتبتها فانا آخذوها وشطرابها) الحديث ثم قال (أخرجه أبو داود ولم يخرج البخاري وسلم على عاداتهما في أن الصحيحين أو الثابتين إذا لم يكن له إلا واحد لم يخرج حديثه في الصحيحين ومعاوية بن حيدة لم يثبت عندهما رواية ثقة عنه غير ابنه - قلت - ليس ذلك عاداتهما فقد أخرجا حديث المسيب ابن حزن في وفاة أبي طالب ولازوي له غير ابنه سعيد وأخرج البخاري حديث مرداس (يذهب الصالحون) ولازوي له غير قيس بن أبي حازم وأخرج حديث عمرو بن تغلب (لني لأعطي الرجل) ولازوي له غير الحسن وأخرج مسلم حديث زافع الغفاري ولازوي له غير عبدالله بن الصامت وحديث أبي زناعة ولازوي له غير خريد بن دلال وحديث الأعسر المزني ولازوي له غير أبي بردة وفي أشياء كثيرة عندهما من هذا النحو -

قال (باب صدقة الخلقاء)

قلت - في الأشراف لابن المنذر لو كان بينها ماشية بحيث لو انفرد كل منها لم تحب عليه زكاة قال مالك وثوردي ولبوتور

الزهرى عن سالم عن ابيه قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاب الصدقة فلم يخرجها الى عمله حتى قبض فقرنه بسيفه
فصل به ابو بكر حتى قبض ثم عمل به عمر حتى قبض فكان فيه فذكر الحديث في صدقة الابل وصدقة الفم وقال ولا يفرق بين
مجتمع ولا يجمع بين متفرق بخافة الصدقة وما كان من خليطين فانها يتراجعا بالسوية (ورويانه) في حديث عمرو بن حزم -
(اخبرنا) ابو نصر بن قتادة الانصاري انبا ابو الحسن بن عبدة ثنا ابو عبدالله البوشنجي حدثني النبطي ابو جعفر ثنا زهير بن معاوية
ثنا ابو اسحاق عن عاصم بن ضمرة وعن الحارث الاور عن علي بن ابي طالب رضى الله عنه قال قال زهير احسبه عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم فذكر الحديث في زكوة الابل والغنم والابل الى ان قال فاذا زادت واحدة يعنى على التسعين ففيها حقان طروتا الحمل
الى عشرين ومائة فاذا كانت الابل اكثر من ذلك نفى كل خمسين حقة وفي كل اربعين كذا ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين
متفرق خشية الصدقة -

(اخبرنا) ابو علي الرذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن الصباح البرازي ثنا شريك بن عثمان بن ابي زرعة عن ابي ليلى
الكندى عن سويد بن غفلة قال اتانا مصدق النبي صلى الله عليه وسلم فاخذت بيده وقرأت في عهده قال ولا يجمع بين متفرق
ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة -

(اخبرنا) ابو الحسين بن علي بن محمد بن عبدالله بن بشران انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابو الاسود ثنا ابن لميعة عن
يحيى بن سعيد قال سمعت السائب بن يزيد يقول صحبت سعد بن ابي وقاص زمانا فلم اسمعه يحدث عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم الاحاديث واحدا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق في الصدقة والخليطات
ما اجتمع على الفحل والراعى والواضد -

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضى وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا السري بن يحيى ثنا قبيصة عن سفيان بن
عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال ما كان من خليطين فانها يتراجعا بالسوية قال سفيان قلت لعبيد الله ما يعنى بالخليطين قال
اذا كان المراح واحدا والراعى واحدا والدلو واحدا -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطن بيغداد انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحجاج بن المنهال ثنا حماد عن حميد
قال قدم الحسن مكة فسأله عن اربعين شاة بين رجلين قال فيها شاة -
(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر النيسابوري ثنا ابو الازهر ثنا عبدالرزاق انبا ابن جريج قال
سألت عطاء عن نفر الخلطاء لهم اربعون شاة قال عليهم شاة قلت فان كانت لواحد تسع وثلاثون ولاخر شاة قال عليها شاة -

باب من تجب عليه الصدقة

(اخبرنا) ابو زر بن ابي اسحاق المؤدب في آخريين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نضر بن سابق الخولاني قال

واهل العراق لازكوة عليها وقال الشامي عاهاها الزكوة قال ابن المنذر الاول اصح وفي قواعد ابن رشد قال مالك وابو حنيفة
لازكوة حتى يكون لكل واحد منها نصاب وقال الشافعي المال المشترك كال رجل واحد وليس فياودون خمس اواق صدقة
يحتمل الامر ان مفهوم اشتراط النصاب لما كان هو الرنق كان الاول اظهر انتهى كلامه ويدل عليه حديث انس الذي
تقدم للبيهقي في اول الزكوة فاذا كانت سائمة الرجل ناقصة من اربعين شاة واحدة فليس فيها صدقة وقوله عليه السلام لا يجمع
بين متفرق معناه في الملك فالجمع بين غنمها مخالف لهذا الحديث ولان الخلطة لا تؤثر في ايجاب الحج فكذا الزكوة لانها لا تقيد
غنى كالا فقوله استطاعة -

(باب من تجب عليه الصدقة)

قال

قري على ابن وهب أخبرك عبدالله بن عمر ويحيى بن عبدالله بن سالم ومالك وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة ان عمرو بن يحيى المازني حدثهم عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمس اوسق من التمر صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الابل صدقة - اخرج البخاري في الصحيح من حديث مالك وخرجه مسلم من حديث ابن عيينة قال الشافعي رحمه الله فدل قوله صلى الله عليه وسلم على ان خمس ذود وخمس اواق وخمسة اوسق اذا كان واحد منها لحر مسلم فقيه الصدقة في المال نفسه لاني المالك لان المالك لو اعوز منها لم تكن عليه صدقة -

(اخبرنا) ابو ذكريا بن ابي اسحاق المزكي في آخريين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا عبدالمجيد عن ابن جريج عن يوسف بن ماهر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابتغوا في مال اليتيم اوفى اموال اليتامى لانتهبها ولا تسهلها الصدقة - وهذا مرسل الا ان الشافعي رحمه الله اكده بالاستدلال بالخبر الاول وبما روى عن الصحابة رضي الله عنهم في ذلك (وقد روى) عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا -

(اخبرناه) ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان الاصبهاني ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم حدثني المنثري الصباح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الامن ولي يتبأ له مال فليتجره فيه ولا يتركه تاكله الزكوة - وروى عن مندل بن علي عن ابي اسحاق الشيباني عن عمرو وبمعناه والثني ومندل غير توين -

(وقد اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن اسماعيل القارسي ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب ثنا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ابتغوا في اموال اليتامى لانا كلها الصدقة - هذا اسناد صحيح وله شواهد عن عمر رضي الله عنه -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون ثنا شعبة عن حميد بن هلال قال سمعت ابا محجن واوبن محجن وكان خادما لعثمان بن ابي العاص قال قدم عثمان بن ابي العاص على عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال له عمر رضي الله عنه كيف متجرا ضحك فان عندي مال يتيم قد كادت الزكوة ان تقنيه قال فدفعه اليه كذا في هذه الرواية ورواه معاوية بن قرة عن الحكم بن ابي العاص عن عمر وكلاهما محفوظ ورواه الشافعي من حديث عمرو بن دينار وابن سيرين عن عمر مرسلا -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن حبيب ابن ابي ثابت عن بعض ولد ابي رافع قال كان على رضي الله عنه يزكي اموالنا ونحن يتامى -

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث انبا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلد ثنا بشر بن مطر ثنا يزيد بن هرون انبا اشعث عن حبيب ابن ابي ثابت عن صلت المكي عن ابي رافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقطع ابا رافع ارضا فلما مات ابو رافع باعها عمر رضي الله عنه بتأمين القافد فمها الى علي بن ابي طالب رضي الله عنه فكان يزكيها فلما قبضها ولد ابي رافع عدوا ما لهم فوجدوها

ذكر فيه (عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب ان عمر قال ابتغوا باموال اليتامى الى آخره ثم قال (اسناد صحيح) - قلت - كيف يكون صحيحا لو شرط الصحة الاتصال وسعيد ولد لثلاث سنين مضين من خلافة عمر ذكره مالك وانكر سماعه منه وقال ابن معين رآه وكان صغيرا ولم يثبت اجماع منه واسناد اليه في كتاب الدخل عن مالك انه سئل هل ادرك ابن المسيب عمر قال لا ولكنه ولد في زمانه فلما اكبر اكب على المسئلة عن شانه حتى كانه رآه ولهذا فرج الشيخان لابن المسيب عن عمر شيئا ثم ان هذا الاثر اختلف فيه فرواه ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عمرو بن شعيب عن عمرو ولم يذكر ابن المسيب

ناقصة فاتوا عليا رضي الله عنه فاخبروه فقال احسبتم زكاتها قالوا لا قلنا فوجدوا زكاتها فوجدوها سواء فقال علي رضي الله عنه
اكنتم ترون يكون عندي مال لا اؤدى زكوته - ورواه حسن بن صالح وجابر بن عبد الحميد عن اشعث وقال عن ابن
ابي رافع وهو الصواب -

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الاصمعي ثنا علي بن عمر ثنا محمد بن مخلد ثنا علي بن سهل بن المنيرة ثنا محمد بن سعيد الاصمعي
ثنا شريك عن ابي اليقظان عن عبد الرحمن بن ابي ايمان عليا رضي الله عنه ذكر اموال بني ابي رافع قال فلما دفعها اليهم وجدوها
بنقص فقالوا انا وجدناها بنقص فقال علي رضي الله عنه اترون انه يكون عندي مال لا اؤديه -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك عن عبد الرحمن بن
القاسم عن ابيه قال كانت عائشة رضي الله عنها تاتي واخلى بيتهم في حجرها وكانت تخرج من اموالنا الزكاة -
(واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق ثنا ابو العباس انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي ثنا سفيان عن ايوب عن نافع عن ابن عمر
انه كان يرك مال اليتيم (وروي) ذلك عن الحسن بن علي وجابر بن عبد الله رضي الله عنهما -

(فاما ما اخبرنا) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معمر بن سليمان عن
عبد الله بن بشر عن ليث بن ابي سالم عن مجاهد عن ابن مسعود قال من ولي مال يتيم فليخص عليه السنين فاذا دفع اليه ماله
اخبره بما فيه من الزكاة فان شاء زكى وان شاء تركه وكذلك رواه ابن علية وغيره عن ليث -

(وقد اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان قال قال الشامي في مناظرة جرت بينه
وبين من خالفه وجوابه عن هذا الاثر مع انك تزعم ان هذا ليس بثابت عن ابن مسعود من وجهين احدهما انه منقطع وان
الذي رواه ليس بحافظ قال الشيخ وجهة انقطاعه ان مجاهدا لم يدرك ابن مسعود ورواه الذي ليس بحافظ هو ليث بن
ابي سالم وقد ضعفه اهل العلم بالحديث (وروي) عن ابن عباس الا انه يتفرد باسناده ابن لميعة وابن لميعة لا يحتج به والله اعلم -

باب من قال ليس في مال العبد زكاة

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن عبيد الله بن عمر (ح واخبرنا)
ابو الحسن بن بشران ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله بن نافع عن ابن عمر
قال ليس في مال العبد زكاة حتى يموت - هذا لفظ حديث ابن نمير وفي رواية ابي معاوية ليس في مال مملوك زكاة وروي
ذلك عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه -

باب من قال زكاة ماله على مالكه وان العبد لا يملك

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ قال حدثني ابو الحسن علي بن محمد بن سحنويه الغدلي انبا اسمعيل بن تميم عن محمد بن عبد السلام قال
ثنا يحيى بن يحيى انبا الايث بن سعد عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ابتاع
عبد اماله للذي باعه الا ان يشترط المبتاع - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى - ورواه البخاري عن عبد الله بن
يوسف عن الايث -

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حبان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عاصم ثنا الوليد بن مسلم حدثني

وخالفه حماد بن زيد فرواه عن عمرو بن دينار ولم يذكر عمرو بن شبيب ولا ابن المسيب كذا ذكر الدارقطني في عمله ثم ان ابن
المسيب خالف هذا الاثر قال ابن المنذر في الاشراف لا يترك الصبي حتى يصل ويصوم وهو قول النخعي وبنو وائل والحسن
وسعيد بن جبير وهذا لان الزكاة عبادة لا تجب على الصبي لارتفاع القلم عنه كطليج والصلاة -

شيبان وجبر عن منصور عن عبدالله بن نافع عن رجل قال سألت عمر بن الخطاب رضى الله عنه قلت يا امير المؤمنين اعلى المملوك زكاة فقال لاقلت على من هي فقال على مالكة ويذكر عن ابن سيرين عن جابر الخداه قال سألت ابن عمر هل في مال المملوك زكاة قال في مال كل مسلم زكاة في مائتين خمسة فما زاد فبالحساب -

باب ليس في مال المكاتب زكاة

(روى ذلك) عن نافع عن ابن عمرو عن ابي الزبير عن جابر وذلك فيما اجازلى ابو عبدالله الحافظ ورواه عن ابي الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن العمري عن نافع عن ابن عمر قال ليس في مال العبد ولا المكاتب زكاة وعن ابي بكر بن ابي شيبة حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريح عن ابي الزبير عن جابر قال ليس في مال المكاتب ولا العبد زكاة حتى يتق وروى ذلك في المكاتب عن عبدالله بن زريع عن ابن جريح مرافعا وهو ضعيف والصحيح وتوف وهو قول مسروق وسعيد ابن المسيب وسعيد بن جبير وعطاء ومكحول -

باب الوقت الذى تجب فيه الصدقة

(قدمنى) حديث عاصم بن ضمرة والحارث عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول وحديث عبدالله بن معاوية الناضري عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث من فعلهن فقد طعم طعم الايمان فذكر منهن واعطى زكاة ماله طيبة بها نفسه فائدة عليه في كل عام -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن حاتم الزاهد ثنا اسحاق بن ابراهيم الدرري ان ابا عبد الرزق انبا ابن جريح اخبرني عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبدالله قال لما مات النبي صلى الله عليه وسلم جاء ابا بكر رضى الله عنه مال من قبل ابن الحضرمي فقال ابو بكر من كان له على النبي صلى الله عليه وسلم دين او كانت له قبله عدة فليأنا قال جابر فقلت وعدني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني هكذا وهكذا فبسط يديه ثلاث مرات اظنه قال خذوا ثوبوا فاذا هي خمسمائة قال جابر فعد في يدي خمسمائة ثم خمسمائة قال وزاد عليه غيره في الحديث انه قال لجابر ليس عليك فيه صدقة حتى يحول عليه الحول -

(واخبرنا) ابو احمد المهرجاني انبا ابو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن محمد بن عتبة مولى الزبير انه سأل القاسم بن محمد عن مكاتب له قاطمه بمال عظيم هل عليه فيه زكاة فقال القاسم بن محمد ان ابا بكر الصديق رضى الله عنه لم يكن يأخذ من مال زكاة حتى يحول عليه الحول قال القاسم وكان ابو بكر اذا اعطى الناس اعطياهم سأل الرجل هل عندك من مال وجبت عليك فيه الزكاة فان قال نعم اخذ من عطائه زكاة ماله ذلك وان قال لا سلم اليه عطائه ولم يأخذ منه شيئا -

(وبهذا الاسناد) قال حدثنا مالك (ح واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي في آخره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن ساجان انبا الشافعي انبا مالك عن عمر بن حسين عن عائشة بنت تدامة عن ابيها قال كنت اذا جئت عترة ابن عفان رضى الله عنه اقبض منه عطائي سألني هل عندك من مال وجبت فيه الزكاة فان قلت نعم اخذ من عطائي زكاة ذلك المال وان قلت لا دفع الى عطائي - لفظ رواية الشافعي وفي رواية ابن بكير بمعناه الا انه قال وان قلت لا سلم الى عطائي ولم يأخذ منه شيئا -

(واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق في آخره قالوا ثنا ابو العباس انبا الربيع قال انبا الشافعي انبا مالك عن نافع عن ابن عمر قال لا تجب في مال زكاة حتى يحول عليه الحول -

(واخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا مالك عن ابن شهاب قال اول من اخذ من الاعطية الزكاة معاوية قال الشافعي والعطاء فائدة ولا زكاة فيه حتى يحول عليه الحول -

باب ما على الامام من بعث السعاة على الصدقة

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا احمد بن جعفر القنطري ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثنا ابي ثنا علي بن حفص ثنا وراق

عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرعل الصدقة وذكر الحديث
اخرجاه في الصحيح وثبت عن ابي حميد الساعدي قال استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا على صدقات بني سالم
يدعى ابن التبية فلما جاء حسابه ونيه اخبار كثيرة -
(واخبرنا) محمد بن موسى بن الفضل ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشامي انبا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب ان ابابكر وعمر رضى الله
عنها لم يكونا يأخذ ان الصدقة مئنة ولكن يعيئان عامها في الجذب والتسبب والسخن والعجف لان اخذها في كل عام من
رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة ورواد في القديم بن ابراهيم وزاد نيه ولا يرضيه ونهاها ولا يؤخرون اخذها عن كل عام (١) -

باب اين تؤخذ صدقة الماشية

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابو حامد بن بلال ثنا ابو الازهر ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد ثنا ابي عن ابن اسحاق قال
حدثني عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس عام الفتح فذكر الحديث ونيه قال
لا جلب ولا جنب ولا تؤخذ صدقاتهم الا في دورهم -

(واخبرنا) ابوعل الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا الحسن بن علي ثنا يعقوب بن ابراهيم قال سمعت ابي يقول عن
محمد بن اسحاق في قوله لا جلب ولا جنب قال ان تصدق الماشية في مواضعها ولا تجلب الى المصدق والجنب عن هذه الطريقة (٢)
ايضا لا تجلب اصحابها يقول ولا يكون الرجل باقضى مواضع اصحاب الصدقة فتجنب اليه ولكن تؤخذ في موضعه -

(واخبرنا) ابوبكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود حدثنا ابن المبارك عن اسامة بن زيد عن
عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبدالله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تؤخذ صدقات المسلمين عند مياههم
او عند انبيتهم - شك ابو داود -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفا ثنا محمد بن الحسين بن ابي الحسين ثنا عبد العزيز بن
محمد الازدي ثنا عبد الملك بن محمد بن عمرو بن حزم (ح واخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبا ابو جعفر الرزاز ثنا
جعفر بن محمد بن شاعر ثنا عبدالله بن صالح المصري ثنا عبد الملك بن محمد بن ابي بكر عن عبدالله بن ابي بكر عن عمرة
عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تؤخذ صدقات اهل البادية على مياههم وانبيتهم - لفظ
حديث عبدالله بن صالح وفي رواية عبد العزيز تؤخذ صدقات المسلمين من اهلهم على مياههم وانبيتهم وقال عن عبدالله بن
ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم -

باب الاستسلاف على اهل الصدقة ثم قضائه من سهاهم

(اخبرنا) ابو زرارة بن ابي اسحاق في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك عن زيد
ابن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي ذر عن ابي رافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استسلف من رجل بكرا فجاءه به ابل من ابل الصدقة
فامرني ان اقضيه اياه - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث ابن وهب عن مالك -

باب تعجيل الصدقة

اعتمد الشامي رحمه الله على ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في اليه من فليكفر عن يمينه وايات الذي هو خير ثم على ما ثبت
(١) مد - ولا يوجد اخذها في كل عام (٢) في سنن ابي داود عن غيره هذه القرينة -

(باب تعجيل الصدقة)

قال

(اعتمد الشامي فيه على ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فليكفر عن يمينه وايات الذي هو خير) - قلت - الواو اطلق الجمع

عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك منهم عبدالله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ربما كفر عن يمينه قبل ان يحث وربما كفر بعد ما يحث وموضعه كتاب الايمان -

(اخبرنا) ابوسعيد ثنا ابوالعباس انبا الربيع قال قال الشافعي وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا ادري ايثبت ام لان النبي صلى الله عليه وسلم تسلف صدقة مال العباس قبل تحل

(يعني بهما اخبرنا) على بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد انبا ابوجعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا احمد بن زهير بن حرب ثنا سعيد بن منصور ثنا اسماعيل بن زكريا عن الحجاج بن دينار عن الحكم بن عتيبة عن حجية بن عدى عن علي بن العباس رضى الله عنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم في تمجيل صدقته قبل ان تحل فاذن له في ذلك -

(اخبرنا) ابوعلى الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا سعيد بن منصور فذكره قال ابوداود هذا الحديث رواه هشيم عن منصور بن زاذان عن الحكم بن الحسن بن مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم وحديث هشيم اصح - قال الشيخ هذا حديث مختلف فيه على الحكم بن عتيبة فرواه اسمعيل بن زكريا عن حجاج عن الحكم هكذا وخالفه اسرائيل عن حجاج فقال عن الحكم عن حجر المدوي عن علي وخالفه لفظه فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر انا قد اخذنا من العباس زكاة العام عام الاول (ورواه) محمد بن عبدالله هوالعزمي عن الحكم عن مقيم عن ابن عباس في قصة عمر والعباس رضى الله عنها (ورواه) الحسن بن عماره عن الحكم عن موسى بن طلحة عن طلحة ورواه هشيم عن منصور بن زاذان عن الحكم بن الحسن بن مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاته قال لعمر رضى الله عنه في هذه القصة انا كنا قد تمجلنا صدقة مال العباس لاما نأخذها عام اول وهذا هو الاصح من هذه الروايات (وروى) عن علي رضى الله عنه من وجه آخر مروغا -

(اخبرنا) ابونصر بن قتادة انبا ابوعلى الرفاء ثنا محمد بن يونس الكديمي ثنا وهب بن جرير (ح و اخبرناه) محمد بن الحسين ابن الفضل القطن انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عيسى بن محمد ثنا وهب بن جرير ثنا ابي قال سمعت الاعمش يحدث عن عمرو بن مرة عن ابي البخترى عن علي رضى الله عنه فذكر قصة في بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر رضى الله عنه ساعيا ومنع العباس صدقته وانه ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم ماضع العباس فقال اما علمت يا عمران عم الرجل صنوايه انا كنا احتجنا فاستلفنا العباس صدقة عامين - لفظ حديث القطن وفي رواية ابن تاداة ان النبي صلى الله عليه وسلم تعجل من العباس صدقة عام او صدقة عامين (١) وفي هذا ارسال بين ابي البخترى وعلي رضى الله عنه وقد ورد هذا المدني في حديث ابي هريرة من وجه ثابت عنه -

(اخبرناه) ابوعبدالله الحافظ ثنا احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثنا ابي ثنا علي بن حفص ثنا ورقاء عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر رضى الله عنه على الصدقة فقبل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس عم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ينقم ابن جميل الا انه كان قتيلا فانما الله واما خالد فانك تظلمون خالد قد احتبس اعنته وادرعه في سبيل الله واما العباس فهي علي ومثلها معها ثم قال يا عمر اما علمت (٢) ان عم الرجل صنوايه - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن علي بن حفص بهذا اللفظ الا انه قال واعنته وكذلك رواه شبابة عن ورقاء ورواه شعيب بن ابي حمزة عن ابي الزناد فقال في الحديث فهي عليه صدقة ومثلها معها ومن حديث شبيب اخرجه البخاري في الصحيح ثم قال تابعه ابن ابي الزناد عن ابيه وقال ابن اسحق عن ابي الزناد هي عليه ومثلها معها (قال الشيخ) وكذا رواه محمد بن اسحاق ورواه ابواليس المدني عن ابي الزناد وكذلك هو عندنا من حديث ابن ابي الزناد عن ابيه وحملوه على انه صلى الله عليه وسلم كان اخرعه الصدقة عامين من حاجة بالعباس اليه والذي رواه ورقاء على انه كان تسلف منه صدقة عامين وفي ذلك دليل على جواز تعجيل الصدقة فاما الذي رواه شعيب بن ابي حمزة فانه يبعد من ان يكون محفو ظلالان العباس كان

رجلا من صلبية بنى هاشم تحرم عليه الصدقة فكيف يجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عليه من صدقة عامين صدقة عليه ورواه موسى بن عقبة عن ابي الزناد فقال في الحديث نهى له ومثلها معها وقد يقال له بمعنى عليه نروايته محمولة على مسائر الاريات وقد يكون المراد بقوله نهى عليه اى على النبي صلى الله عليه وسلم ليكون موا نقاروا رواية ورواه ورواية اولى بالصحة لواقفتها ما تقدم من الاريات الصريحة بالاستسلاف والتعجيل والله اعلم -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشامي انباءك عن نافع ان عبدا لله بن عمر كان يدمت بركة الفطر الى الذي تجتمع عنده قبل الفطر يومين او ثلاثة -

باب النية في اخراج الصدقة

(اخبرنا) ابو حامد احمد بن ابي العباس الزوزني (١) ثنا ابو بكر محمد بن عبدالله الشامي ثنا عبدا لله بن روح المدائني ومحمد بن روح البرازي قالا ثنا يزيد بن هارون انبا يحيى بن سعيد الانصاري عن محمد بن ابراهيم التيمي انه سمع علقمة بن واصل يقول سمعت عمر بن الخطاب على المنبر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنية وانما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله والرسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او الى امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه - اخرجاه مسلم في الصحيح من حديث يزيد بن هارون وغيره واخرجه البخاري من اوجه عن يحيى بن سعيد -

باب لا يوردى عن ماله فيما وجب عليه الا ما وجب عليه

استدلالا بما مضى في احاديث الصدقات وتنصيصه على الواجب في كل جنس ونقله في بعضه الى بدل معين وتقديره بالجبران في بعضه بمقدار مع اختلاف القيم باختلاف الزمان واتراق المكان -

(واخبرنا) ابو يعلى الروذباري وابو عبدالله الحافظ قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدا لله بن وهب اخبرني سليمان بن بلال عن شريك بن عبدالله بن ابي ثمر عن عطاء بن يسار عن معاذ بن جبل رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعته الى اليمن فقال خذ الحب من الحب والشاة من الغنم والبيير من الابل والبقرة من البقر -

(١) مد - انورى

ولا تدل على الترتيب على ما سياتى تقريره في كتاب الايمان ان شاء الله تعالى -

قال (باب لا يوردى فيما وجب الا ما وجب عليه)

استدلالا بالتنصيص على الواجب في كل جنس ونقله في بعضه الى بدل معين وتقديره بالجبران في بعضه بمقدار مع اختلاف القيم باختلاف الزمان واتراق المكان - قلت - كان الحيوان اسهل عليهم لانه كان غالب اولى لهم فلذلك عينها تم نقلهم الى بدل يقرب من الواجب غالبا ويحصل زيادة السن بمقابلة فضل الانوثة وذلك لا يتقص عن قيمة الواجب غالبا والي الجبران في الصدقات محمول على ما اذا كانت القيمة كذلك لانه عليه السلام لا يخفف بارباب الا اول ولا يضر بالمساكين ومعام بالضرورة ان المصدق اذا اخذ مكان حقة جذعة قيمتها عشرون درهما ودفع عشرين درهما فقد اضر بالقرء واذا اخذ مكان حقة قيمتها عشرون درهما بنت ليون وعشرين فقد اجحف برب المسائل ثم ذكر البيهقي حديث عطاء بن يسار عن معاذ بن جبل بعته عليه السلام الى اليمن فقال خذ الحب من الحب والشاة من الغنم والبيير من الابل - قلت - هو مرسل لان عطاء ولد سنة تسع عشرة فلم يدرك معاذ لانه توفي سنة ثمان عشرة في طاعون عمو اس والهجب من البيهقي يسكت عن هذا ثم يعلى حديث طائوس في الباب الذي يلي هذا الباب بالارسال ثم لوصح حديث عطاء فظاهره مترك لان الشاة تؤخذ في الابل وايضا واعطى بييرا عن خمس من الابل الى عشرين جاز عند الشافية مع ان المنصوص عليه الشاه - فان قيل - اما جواز ناذلك لانه عليه السلام قل والبيير من الابل - قلنا - نوجب ان يجوز عن خمس من الابل بيير لا يواى شاة انما لم يجز علينا انه بالقيمة -

باب من اجاز اخذ القيم في الزكوات

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان بن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة عن طاوس قال قال معاذ بن ابي ابيس اتوني بمخمس اوبيس آخذه منك مكان الصدقة فانه اعدون عليكم وخيرها جرين بالمدينة - كذا قال ابراهيم بن ميسرة وخالفه عمرو بن دينار عن طاوس فقال قال معاذ باليمن اتوني بعرض ثياب آخذه منك مكان الذرة والشعير -

(اخبرناه) ابوسعيد ثنا ابوالعباس ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم بن سليمان ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار فذكره - قال ابو بكر الاسمعيلى فيما اخبرنا ابو عمرو والاديب عنه حديث طاوس عن معاذ اذا كان مرسلًا فلاحجة فيه وقد قال فيه بعضهم من الجزية بدل (١) الصدقة (قال الشيخ) هذا هو الاطلاق بمعاذ والاشبه بما امره النبي صلى الله عليه وسلم به من اخذ الجنس في الصدقات واخذ الدينار او عدله معاقر ثياب باليمن في الجزية وان ترد الصدقات على قرائتهم لان ينقلها الى المهاجرين بالمدينة الذين اكثرهم اهل ثنى لاهل صدقة والله اعلم -

واما النبي رواه مجالد عن قيس بن ابي حازم عن الضابي الاحمسي قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ابصر ناقه مسنة في ابل الصدقة فغضب وقال قاتل الله صاحب هذه الناقة فقال يا رسول الله انى ارتجبتها ببعيرين من حواشي الصدقة قل نعمم اذا (وهذا فيما اتى) ابو عبدالله الحافظ ان ابا لويد اخبرهم انبا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا عبدالرحيم بن سليمان عن المجالد فذكره فقد قال ابو يعسى سألت عنه البيهزى فقال روى هذا الحديث اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى في ابل الصدقة مرسلًا وضعف مجالدًا -

(١) - مكان -

قال (باب من اجاز اخذ القيم)

ذكر فيه اثر معاذ ثم قال (قال الاسمعيلى قال فيه بعضهم من الجزية بدل الصدقة قال الشيخ هذا هو الاطلاق بمعاذ والاشبه بما امره النبي عليه السلام به من اخذ الجنس في الصدقات واخذ الدينار او عدله معاقر ثياب باليمن في الجزية وان ير الصدقات على قرائتهم لان ينقلها الى المهاجرين بالمدينة الذين اكثرهم اهل ثنى لاهل صدقة) - قلت - لم يذكر السنن الذي فيه من الجزية لينظر فيه وكيف يكون ذلك جزية وقد قال معاذ مكان الذرة والشعير ولا يدخل لها في الجزية ونما امره عليه السلام باخذ الجنس لانه هو الذى يطالب به المصدق والقيمة انما تؤخذ باختيارهم وعلى هذا الحمل قوله عليه السلام خذ الحلب من الحب الحديث والمقصود من الزكوة سدخلة المحتاج والقيمة في ذلك تقوم مقام تلك الاجناس فوجب ان يجوز عندها كما عين عليه السلام الاحجار للاستنباط ثم اتفق الجميع على جوازها بالقرق والحشيش ونحوها لوصول الانقاء بها كما يحصل بالاحجار والتماعين عليه السلام تلك الاجناس في الزكوة تسد على ارباب الاموال كاملان كل ذى مال انما يسهل عليه الاجراج من نوع المال الذى عنده كما جاء في بعض الآثار انه عليه السلام جعل في المدينة على اهل الحلال حلالًا - ويجوز ان ير معاذ ثقى ما زاد عن قرائتهم وحتى لم يوجد اهل السهان في بلد ثقت الصدقة والمراد من المهاجرين الفقراء منهم كما تقول الزكوة حق المساكين والاراد قرائهم ثم ذكر البيهزى (عن مجالد عن قيس بن ابي حازم عن الضابي انه عليه السلام ابصر ناقه مسنة) الحديث ثم ذكر (عن البيهزى انه قال رواه اسمعيل بن ابي خالد عن قيس مرسلًا وضعف مجالدًا) - قلت - مجالد روى له مسلم وثقه ابن معين وقال البيهزى في باب السواك لاصحابهم (غيره اثبت منه) وهذا يقتضى توثيقه وزيادة الثقة لانه لم ينقص من ارساله وقد اخرج ابوداود من حديث ابي بن كعب قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم مصدقًا الحديث واني اثر رجلا عرض عليه ناقة عظيمة وانه عليه السلام قال له ان تطوعت بخير اجر لك وقيلناه منك فامر عليه السلام بقبضها والبيهزى ذكر هذا الحديث فيها حتى

(اخبرناه) مرسل ابو عبد الرحمن السلمى ان ابا الحسن الكارزى ثنا على بن عبد العزيز عن ابي عبيد ثنا هشيم عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رأى في ابل الصدقة ناقة كوماه فسأل عنها فقال المصدق انى اخذتها بابل فسكت -

باب الرجل يتولى تفرقة زكوة ماله (١) الباطنة بنفسه

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن الفاضى قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يزيد بن محمد بن عبد الصمد الدمشقى ثنا على بن عياش ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة حدثني ابو محضر صاحب الغباء عن ابي سعيد القبرى قال جثت عمر بن الخطاب رضى الله عنه بما تبي درهم ثلث يا ايرالمؤمنين هذا زكوة مالى قل وقد عثقت يا كيسان قل قلت نعم قل اذهب بها انت فاقسمها -

باب الوالى ياخذ من زكوة امواله الظاهرة أحب ذلك او كرهه

(اخبرنا) على بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد ثنا عبد الصمد بن على بن محمد بن مكرم ثنا ابو محمد عبيد بن عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة اخبره قل لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف ابو بكر رضى الله عنه بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر رضى الله عنه يا ابا بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فن قال لا اله الا الله عصم منى ماله ونفسه الاجتهت وحسابه على الله قال ابو بكر والله لا قاتلن من فرق بين الصلاة والزكوة فان الزكوة حق المأل والله لو ممنوني عانا قاتلوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلناهم على منعها قل عمر فوالله ما هو الا ان رأيت الله قد شرب - صدراي بكر للقتال فعرفت انه الحق - رواه البخارى في الصحيح عن يحيى بن بكير وانخرجه مسلم عن تميم بن علقمة عن الليث وثقلا -

(وحدثني) بهز بن حكيم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم من اعطاه مؤتمرا فله اجرها ومن منعها فانا اخذوها قد مضى ذكره -

باب الاختيار في دفعها الى الوالى

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ في الفوائد ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا ابو اسامة عن محمد بن ابي اسمعيل السامى عن عبد الرحمن بن هلال العيسى عن جرير بن عبد الله قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم اعراب فقالوا ياتينا مصدقون فيمتدون علينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارضوهم فاعادوا عليه ثلاث مرات كل ذلك يقول ارضوهم قال جرير رضى الله عنه فانا تانى مصدق بعد اذهب وهو راض - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق عن ابي اسامة وانخرجه من وجه آخر عن محمد بن ابي اسمعيل بطوله -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ان ابا عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا ابراهيم بن عبد الله السعدى ثنا بشر بن عمر ثنا ابو العيص عن محضر (٢) بن اسحاق عن عبد الرحمن بن جابر بن عتيق عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سيأتيكم ركب مبعوضون (٣) اذا اتوكم فرحبوا بهم وخالوا بينهم وبين ما يبتغون فان عدلوا فلا تفسهوهم وان ظلموا فامسواهم وارضوهم فان تمام زكوتكم رضاهم وليدعوا لكم اخرجهم ابو داود وقال ابو العيص هو ثابت بن قيس بن غصن (قال الشيخ) فهذا حديث مختلف في اسناده عن (٤) ابي العيص -

(١) هامش ى - بخطه - او الاله (٢) هامش ى - بخطه قال حدثني محضر (٣) ى - تبغضون (٤) ى - مص - على -

في باب لا ياخذ الساعي فوق ما يجب الا ان يتطوع فاخبر عليه السلام ان بعض الناقة تطوع وبضها فرض مكان بنت مخاض وليس في فروض الصدقات بعض ناقة نثيت الله عليه السلام اخذها على وجه البذل -

(اخبرنا)

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو صادق محمد بن احمد الصيدلاني قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو بكر يحيى بن ابي طالب انبا ابو احمد الزبيرى ثنا يونس بن الحارث حدثنى هنيذ مولى المنيرة بن شعبة وكان على امواله بالطلاق قال المنيرة بن شعبة كيف تصنع في صدقة اموالى قال منها ما دفعها الى السلطان ومنها ما تصدق بها فقال مالك وما لك قال انهم يشترون بها البروز ويتزوجون بها النساء ويشترون بها الارضين قال فادفعها اليهم فان النبي صلى الله عليه وسلم امرنا ان ندفعا اليهم وعليهم حسابهم - (اخبرنا) ابو على الروذبارى بنيسابور وابو الحسين بن بشران ينفذاد قالنا انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معاذ بن معاذ انبا ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال ادفعوا صدقات اموالكم الى من ولاه الله امركم فمن فرغ نفسه ومن اتم فعلها - (اخبرنا) ابو عمرو الاديبي (١) ثنا ابو بكر الاسماعيلى ثنا الحضرمى (ح و اخبرنا) ابو نصر بن قتادة ثنا ابو الحسن محمد بن الحسن السراج ثنا مطين ثنا محمد بن طريف ثنا حفص بن غياث عن عاصم عن ابي عثمان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاكم المصدق فاعطه صدقتك فان استدى عليك فوله ظهره ولا تلعه وتل الا وهم انى احتسبت عندك ما اخذ منى - (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب قال قال عبد الوهاب سئل سعيد يعني ابن ابي عمرو عن الزكاة فاخبرنا عن قتادة عن زرعة مولى زياد ان ابن عمر قال ادفعوها اليهم وان شربوا بها الخمر يئى الامراء -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبا ابو جعفر الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله بن المنادى ثنا يونس بن محمد ثنا حسن بن سعد الجهني قال سألت زيد بن اسلم عن الزكاة فقال سمعت بعبد الله بن عمر قلت نعم قال كان يدفعها اليهم يعنى السلطان في القنينة يقضونها بها دواهم - (اخبرنا) ابو الحسن بن ابي المعروف الاسفرائيى بها انبا ابو عمرو بن نجيد انبا ابو عبدالله البوشنجي ثنا امية بن بسطام ثنا يزيد بن زريع ثنا روح بن القاسم عن سميل بن ابي صالح عن ابيه انه اتى سعد بن ابي واصل فقال انه قد ادرك لى مال وانا احب ان اؤدى زكوتها وانا اجدها موضعا وهؤلاء يصنعون فيها ما قد رأيت فقال ادها اليهم قال وسألت اباسعيد مثل ذلك فقال ادها اليهم قال وسألت ابن عمر قال ذلك فقال ادها اليهم قال وسألت ابن عمر مثل ذلك فقال ادها اليهم (وروينا) في هذا ايضا عن ابي هريرة وجابر بن عبدالله وعبد الله بن عباس رضى الله عنهم -

باب الاختيار في قسمها بنفسه اذا امكنه

ذلك ليكون على يقين من ادائها

روى ذلك عن سعيد بن المسيب والحسن وطاوس و ابراهيم النخعي -

(واخبرنا) ابو بكر محمد بن ابراهيم الاصبهاني الحافظ انبا ابو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد ثنا سفيان عن سليمان الشيباني عن ابي نصر عن سعيد بن جبيرة قال سأل رجل ابن عمر عن زكاة ماله فقال ادفعها اليهم فقال له سعيد بن جبيرة ان بشر بن مروان جاءه رجل من اهل الشام قال فسأله فقال ثمرت بامرأة عطارة في السوق فلو كان معى شيء لا عطيتها فقال ياغضب ان اعطه خمسين درهم من الزكاة فقال ابن عمر لبسوا علينا بس الله عليهم - (واخبرنا) ابو بكر يا ابن ابي اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي ثنا انس بن عياض عن اسامة ابن زيد اللبثى انه سأل سالم بن عبدالله عن الزكاة فقال اعطها انت فقلت الم يكن ابن عمر يقول ادفعها الى السلطان قال بلى ولكنى لا ادرى ان تدفعها الى السلطان -

باب ما يسقط الصدقة عن الماشية

(اخبرنا) ابو عمرو الاديبي انبا ابو بكر الاسماعيلى اخبرنا الحسن بن هوان سفيان ثنا محمد بن خالد و محمد بن ابي ثناء قالنا ثنا محمد بن

(١) سقط هذا الحديث من م و مص -

(باب ما يسقط الصدقة من الماشية)

قال

عبد الله الانصاري حدثني ابي حدثي ثمامة ان انسا حدثه ان ابا بكر الصديق رضى الله عنه كتب له هذا الكتاب وكتب له هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين التي امر الله بها رسوله فذكر الحديث وفيه وصدة الغنم في سائمة - رواه البخاري في الصحيح عن الانصاري (ورويانا) في حديث حماد بن سلمة عن ثمامة في هذا الحديث نحو ذلك - ورويانه عن ابن عمر عن نسخة كتاب عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال وفي سائمة الغنم اذا كانت اربعين الى ان تبلغ عشرين ومائة شاة -

(واخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو زكريا العنبري ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابوصالح الحكم بن موسى القنطري ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كتب الى اهل اليمن بكتاب فذكر الحديث وفيه وفي كل خمس من الابل سائمة شاة الى ان تبلغ اربعا وعشرين وفيه وفي كل اربعين شاة سائمة شاة الى ان تبلغ عشرين ومائة فان زادت واحدة فبها شاتان -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ابا احمد بن سلمان الفقيه ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون (ح واخبرنا) احمد بن سلمان الفقيه قال تروى على محمد بن مسلمة الواسطي وانا اسمع ثنا يزيد بن هارون ابا هب بن حكيم بن معاوية القشيري عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في كل ابل سائمة من كل اربعين ابنة لبون لا تفرق ابل عن صاحبها من اعطاهها وتجرأ الله اجرها ومن منعها فانا آخذوها وشطرابها عزيمة من عزومات ربنا لا يخل لآل محمد منها شيء -

(واخبرنا) ابو سعيد المائني ابا ابو احمد بن عدى ثنا احمد بن الحسن الصوفي ثنا ابراهيم بن موسى الروزي ثنا محمد بن حمزة الرقي عن غالب القطان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في الابل العوامل صدقة كذا قال غالب القطان وروى في ذلك في البقر عن ابن عباس مرفوعا وعن معاذ بن جبل موقوفنا وفي اسنادنا ضعف واشهر ماروى فيه مسندا وموقوفنا

(ما اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد ابا ابو عمرو عثمان بن احمد بن السماك ثنا محمد بن عبدالله بن ابي داود ثنا زهير بن اسحاق حدثهم عن عاصم بن خمره عن علي بن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في البقر العوامل شيء - (واخبرنا) ابو الحسين ابا ابو عمرو ثنا محمد بن ابي داود ثنا زهير بن اسحاق عن الحارث بن اعين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في البقر العوامل شيء رفعه ابو بدر شجاع بن الوليد عن زهير بن غير شك ورواه النفيلي عن زهير بالشك فقال قال زهير احسبه عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه غيره عن ابي اسحاق وموقوفنا -

(اخبرنا) محمد بن الحسين بن الفضل ابا ابو عمرو بن السماك ثنا محمد بن عبدالله بن ابي داود ثنا ابو بدر ثنا علي بن صالح ثنا ابو اسحاق عن عاصم بن خمره عن علي بن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في البقر العوامل من البقر الحارثة شيء -

(واخبرنا) ابو الحسن البلاء بن محمد بن ابي سعيد الهجر جاني ابا بشر بن احمد ثنا حمزة بن محمد الكاتب ثنا نعيم بن حماد ثنا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحاق عن عاصم بن خمره عن علي بن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في الابل العوامل ولا في البقر العوامل صدقة (١) -

(اخبرنا) محمد بن احمد بن زكريا ابا هب بن حكيم بن معاوية الفقيه ثنا جدي محمد بن اسحاق ثنا زكريا بن يحيى بن ابان ثنا ابي ابراهيم بن ابي اسحاق بن خالد بن يزيد حدثنا ان ابا الزبير حدثنا انه سمع جابر بن عبدالله يقول ليس على مربي الارض زكاة (وروى) عن يحيى بن سعيد عن ابي الزبير بن عمار وروى عن زياد بن سعد عن ابي الزبير عن جابر مرفوعا وفي اسناده ضعف والصحيح موقوف -

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الاصبهاني ابا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن احمد بن عمرو بن عبد الحاق ثنا احمد بن رشدين ثنا

(١) - م - شيء -

ذكر فيه حديث (ليس في العوامل صدقة) - قلت - في هذه العبارة نظر اذا اسقاط ينتضى مساواة الوجوب ولا وجوب في العوامل اصلا -

سعيد بن عفير ثنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن ابي الزبير عن جابر قال لا يؤخذ من البقراتي يحرث عليهما من الزكاة شيء - تابعه خالد بن يزيد عن ابي الزبير عن جابر هكذا وهو اسناد صحيح وهو قول مجاهد وسعيد بن جبيرة وعمر ابن عبدالعزیز و ابراهيم النخعي وقال الحسن البصري ليس في البقر او امل صدقة اذا كانت في مصر -

باب لاصدقة في الخليل

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك بن انس وسفيان بن عيينة كلاهما عن عبدالله بن دينار (ح و اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن عبدالرحمن بن محمد بن ابراهيم الحرضي ثنا ابو محمد دعلج بن احمد السجزي املاء ثنا موسى بن ابي خزيمة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبدالله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذل ليس على المرء (١) في عبده ولا في فرسه صدقة - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وخرجه البخاري من حديث شعبة عن عبدالله ابن دينار -

(واخبرنا) ابوالحسن علي بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد انبا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البختري الرازي ثنا عبدالرحمن ابن محمد بن منصور ثنا يحيى بن سعيد القطان ثنا خثيم بن عراك حدثني ابي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على المرء المسلم في فرسه ولا مملوكه صدقة - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد عن يحيى القطان -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني محمد بن احمد بن علي انبا الحسن بن سفيان ثنا ابوبكر بن ابي شيبه ثنا حاتم بن اسماعيل عن خثيم بن عراك قال سمعت ابي يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصدقة على المسلم في عبده ولا في فرسه - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبه ورواه بكر بن الاشج عن عراك بن مالك قال سمعت ابا هريرة بنحوه في العبد فسمع عراك بن مالك عن ابي هريرة صحيح لاشك فيه -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحسن القاضي انبا حاجب بن احمد بن محمد بن يحيى ثنا عبدالله بن خالد بن حازم ثنا يحيى بن ابي زائدة قال اخبرني (ح وانبا) ابوبكر بن الحارث الثقفي انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو محمد بن صاعد ثنا علي بن داود ثنا يزيد بن خالد بن موهب ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن عبدالله بن عمر عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في الخيل والرتيق صدقة الا ان في الرتيق صدقة الفطر - لفظها سواء كذا روى بهذا الاسناد عن عبدالله بن -

(وقد اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن المنبجى ومحمد بن يحيى بن فياض قالوا ثنا عبدالوهاب ثنا عبدالله بن رجل عن مكحول عن عراك بن مالك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في الخيل والرتيق زكاة الا زكاة الفطر في الرتيق - هذا هو الاصح وحديثه عن ابي الزناد غير محفوظ ومكحول لم يسمعه من عراك انما رواه عن سليمان بن يسار عن عراك -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضي وغيرهما قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا سفيان (ح و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا محمد بن يعقوب الشيباني ثنا احمد بن سهل بن بحر ثنا محمد بن يحيى بن ابي عمر ثنا سفيان عن ايوب بن موسى عن مكحول عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد عن سفيان -

(واخبرنا) ابوالحسن بن الفضل القطان انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن محمد ثنا جعفر بن عون حدثني اسامة بن زيد حدثني مكحول عن عراك عن ابي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على مسلم صدقة في عبده ولا فرسه - وباسناده ثنا اسامة عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله -

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن عبدالرحمن الحرضي ثنا ابو محمد دعلج بن احمد بن دعلج السجزي املاء ثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ

ثنا سعيد بن منصور ثنا ابو عوانة عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي بن ابي حمزة عن ابي اسحاق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غفوت لكم عن صدقة الخليل والرتيق فهدوا وصدقة الرقة من كل اربعين درهما درهم وليس في تسعين ومائة شيء فاذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم (ورواه) الاعمش عن ابي اسحق كما رواه ابو عوانة وروى عن موسى بن عقبة عن ابي اسحاق كذلك مختصرا -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحسن وابوزكريا ابن ابي اسحاق قالوا ثنا ابوالعباس الاحم ثم بجر بن نصر قال قرئ علي ابن وهب اخبرك سفيان بن عيينة وسفيان الثوري عن ابي اسحاق الهمداني عن الحارث عن علي بن ابي طالب رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال غفوت عن الخليل والرتيق قال الثوري في الحديث فادوا زكاة الاموال - وكذلك رواه جماعة والحديث عن ابي اسحاق عنها جميعا عن علي (ورويثا) في حديث سليمان بن داود عن الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم في الكتاب الذي كتبه الى اهل اليمن (١) وانه ليس في عهد مسلم ولا في فرسه شيء - (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو زكريا العنبري ثنا ابو عبد الله العبدى ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود فذكره -

(واخبرنا) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد ثنا ابوالحسن علي بن محمد المصري ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا محمد ابن التوكل ثنا بقيقة حدثني ابو معاذ الانصاري عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غفوت لكم عن صدقة الجبهة والكسعة والنخعة قال بقيقة الجبهة الخليل والكسعة البغال والخيول والنخعة المربيات في البيوت - كذا رواه بقيقة بن الوليد عن ابي معاذ وهو سليمان بن ارقم متروك الحديث لا يحتاج به وقد اختلف عليه في استناده فقيل هكذا وقيل عنه عن الحسن بن عبد الرحمن بن سمرة -

(اخبرنا) ابوالحسن بن بشران انبا علي بن محمد المصري ثنا يحيى بن عثمان ثنا سعيد بن غير ثنا عبيد الله بن يزيد ابو عمرو عن سليمان بن ارقم عن الحسن بن عبد الرحمن بن سمرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاصدقة في الكسعة والجبهة والنخعة فسر ابو عمرو الكسعة الخيول والجبهة الخليل والنخعة العبيد (ورواه) كثير بن زياد ابوسهل عن الحسن بن ابي اسحاق عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل - اخرجه ابوداود في المراسيل -

(واخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمي ثنا ابوالحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي انبا علي بن عبدالغزير قال قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم ليس في الجبهة ولا في الكسعة ولا في النخعة صدقة - حدثنا ابن ابي مريم عن حماد بن زيد عن كثير بن زياد الخراساني ربه وعن غير حماد عن جوير عن الضحاك رفعه قال ابو عبيد قال ابو عبيدة الجبهة الخليل والنخعة الرقيق والكسعة الخيول والنخعة وغيره في الجبهة والكسعة مثله وقال الكسائي هي النخعة برقع الذون ونسره هو وغيره في مجلسه البقر العوامل - قال ابو عبيد وحدثنا نعم بن حماد عن ابن الدردري المدني عن ابي حمزة القاص يعقوب بن مجاهد عن سارية الخالبي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اخرجوا صدقاتكم فان الله قد ارحمكم من الجبهة والسجدة والبجة ونسرها انها كانت آلهة يعبدونها في الجاهلية قال ابو عبيد وهذا خلاف ما في الحديث الاول والتفسير في الحديث والله اعلم ايها المحفوظ (قال الشيخ) اسانيد هذا الحديث ضعيفة وفي الاحاديث الصحيحة قبله كفاية والله التوفيق -

(اخبرنا) ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني انبا ابوبكر بن جعفر الزكي ثنا محمد بن ابراهيم الدوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار ان اهل الشام قالوا لابي عبيدة بن الجراح رضى الله عنه خذ من خيلنا ورتيقنا صدقة فابي ثم كتب الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فابي فكلوه ايضا فكتب الى عمر بن الخطاب فكتب اليه عمر بن الخطاب ان اجبوا فخذها منهم واردها عليهم وارزق رتيقهم قال مالك اي ارددها على قرائمهم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن موسى الصيدلاني ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الرحمن بن مهدى ثنا سفيان عن ابي اسحق عن حاذبة بن مضرب قال جاء ناس من اهل الشام الى عمر رضى الله عنه فقالوا اتاقتنا صبتا اوالا

خيلاور قيقا نحب ان يكون لنا فيه زكاة و طهور قل ماضله صاحبى قبل فانعله فاستشار عمر رضى الله عنه عيا رضى الله عنه في جماعة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رضى الله عنهم فقال على رضى الله عنه هو حسن ان لم يكن جزية يؤخذون بها راتبه -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحق ثنا ابوالباس مدين يعقوب ثنا الربيع انبا الشافعي انبا مالك عن عبد الله بن دينار قال سالت سعيد ابن المسيب عن صدقة الرازين فقال وهل في الخيل صدقة -

(واخبرنا) عمر بن عبدالعزیز بن تنادة انبا ابو عمرو بن نجيد ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن عبد الله بن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم انه قال جاء كتاب من عمر بن عبدالعزیز رضى الله عنه الى ابى وهو بنى لاناخذ من الخيل ولان العسل (١) صدقة (وهذا الاسناد) ثنا مالك عن عبد الله بن دينار قال سالت سعيد بن المسيب عن صدقة البراذين فقال وهل في الخيل صدقة -

باب من رأى في الخيل صدقة

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابو طاهر محمد بن عبد الله الجويني ثنا ابو بكر محمد بن محمد بن رجاء ابن السندي ثنا سويد ابن سعيد ثنا حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم ان ابا صالح ذكوان اخبره انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه يقول قل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدى منها حقها فذكر الحديث في العويد ان ذى جاء في منع حقها وحق الابل والبقرة والغنم وذكر في الابل ومن حقها جابها يوم ودرها ثم قل قيل يارسول الله فالخيل قال الخيل لثلاثة هي لرجل وزروهي لرجل اجروهي لرجل سترانما الذى هي له وزد فرجل ربطها رياه ونغرا ونواء على اهل الاسلام فبى له وزرواما الذى (٢) هي له ستر فرجل ربطها في سبيل الله ثم لم ينس حق الله في ظهورها ولا رقبتهانهي له ستر واما الذى هي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله لاهل الاسلام في مرج اوروضة فإا كتبت من ذلك المرج والروضة من شئ الا كتب له عدد ما كتبت حسنات وكتب له عدد ارواتها وابوالها حسنات ولا تقطع طولها فاستنت شرفا واشر فين الا كتب الله له عدد آثارها وابوالها حسنات ولا مرجها صاحبها على غير فشربت منه ولا يريد ان يستمها الا كتب الله له عدد ما شربت حسنات قيل يارسول الله فالمرج قال ما لزال الله على في المحر شيتا الاهداه الآية الفاذة الجامعة (ومن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) - رواه مسلم في الصحيح عن سويد بن سعيد ورواه سهيل بن ابى صالح عن ابيه فقال في الحديث ولا ينسى حق الله في ظهورها وبطونها في عسرها ويسرها وذلك لا يدل على الزكاة -

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان حدثني انبا ابو عبد الله محمد بن موسى الاصطخرى ثنا اسمعيل بن يحيى بن بحر الازدى ثنا الليث بن حماد الاصطخرى ثنا ابو يوسف عن غورك بن الحصرم ابى عبد الله عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخيل السائمة في كل فرس دينار - فتردبه غورك هذا -

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث قال قاله على بن عمر الحافظ فتردبه غورك عن جعفر وهو ضعيف جدا ومن دونه ضعفاه -

(اخبرنا) ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن تنادة انبا ابو عمرو واسمعيل بن نجيد السلمى انبا ابو مسلم ابراهيم بن عبد الله ثنا ابو عاصم انبا ابن جريح اخبرني عن مردان بن يحيى بن يعلى اخبره انه سمع يعلى قال ابتاع عبدالرحمن بن امية اخو يعلى من رجل فرسا انشئ بمائة فلوص فبداله فندم البائع فاقى عمر رضى الله عنه فقال ان يعلى واخاه غصيانى فرسى فكتب عمر الى يعلى بن امية ان الحق

(١) - البيهقي (٢) - ي - الرجل الذى -

باب من رأى في الخيل صدقة

قال

ذكر فيه عن ابن جريح اخبرني عن مردد - قلت - كذا في هذه النسخة مضبوطا ولم له غلط من الكاتب ففى الاستاذ كذا ذكر

في فاته فاخبره فقال ان الخليل لتبلغ هذا عندكم قال ما ماتت فرسا قبل هذه باع هذا (١) فقال عمر فاخذ من كل اربعين شاة ولا تاخذ من الخليل شيئاخذ من كل فرس دينارا دل فاضرب على الخليل دينارا دينارا (وقدرونا) في الباب تباه مادل على ان عمر رضي الله عنه انما لم يذكرك حين احبه اربابها (٢) وهذه الرواية ان صححت تكون محمولة على مثل ذلك لتاتفق الروايات ولا تختلف وحديث عمراك عن ابي هريرة صاحب ماروى في ذلك وهو يقطع بنهي الصدقة عنها والله اعلم -

جماع ابواب زكاة الشمار باب النصاب في زكاة الشمار

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضى وابو عبد الرحمن السلمى وابو نصر احمد بن على القامى وابو صادق بن ابي القوارس في آخرهين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عبدالله بن عمر ويحيى بن عبدالله بن سالم ومالك وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة ان عمرو بن يحيى المازنى حدثهم عن ابيه عن ابي سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق من التمر صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الابل صدقة - قال وحدنا ثنا بحر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عياض بن عبدالله القرشى عن ابي الزبير عن جابر بن عبدالله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله - اخرجه البخارى من حديث مالك وخرجه مسلم من حديث سفيان بن عيينة ورواه مسلم عن هارون بن معروف وهارون الايلي عن ابن وهب عن عياض فذكر رواية جابر -

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين الماوى املاء وقراءة ثنا ابو نصر (٣) محمد بن حمدويه بن سهل الطوعى ثنا عبدالله بن حماد الآملى ثنا نعم بن حماد ابو عبدالله الفاراض المروزي ثنا محمد بن ثور عن معمر بن ابن ابي نجيح وايوب وتنادة ويحيى بن ابي كثير عن

(١) هاشمى - بخطه - فرسا باع هذه قبل هذه (٢) هاشمى - يعنى حين اختاروا ان يجعل ذلك عليهم (٣) هاشمى - بخطه - اخبرنا ابو نصر

عبد الرزاق عن ابن جريح اخبرني في عمر بن دينار ذكر القضية وروى عبد الرزاق عن ابن جريح اخبرني في ابن ابي حسين ان ابن شهاب اخبرني ان عثمان كان يصدق الخليل وان السائب بن يزيد اخبره انه كان ياتي عمر بصدقة الخليل - قال ابو عمر قد روى جويرية عن مالك فيه حديثا صحيحا - ذكر الدارقطني عن ابي بكر الشافعي عن معاذ بن ابي عن عبدالله بن محمد بن اسامه عن جويرية عن مالك عن الزهري ان السائب بن يزيد اخبره قال اقتدر اريت ابي يقيم الخليل ثم يدفع صدقتها الى عمر - وذكر اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا ابن ابي جويرية ثنا جويرية عن مالك عن الزهري ان السائب بن يزيد اخبره قال رأيت ابي يقيم الخليل ثم يدفع صدقتها الى عمر - ثم ذكر البيهقي حديث ابن اسلم (عن ابي صالح عن ابي هريرة عنه عليه السلام) الحديث وتبني (ثم لم ينس حتى الله في ظهورها ثم قال البيهقي (رواه مسلم) قلت - رواه البخارى في عدة مواضع - قال البيهقي (ورواه سهيل ابن ابي صالح عن ابيه فقال ولم ينس حتى الله في ظهورها ويطو نها وذلك لا يدل على الزكاة) - قلت - يدل عليها ظاهر قوله ولم ينس حتى الله في رقابها مع قرينة قوله في الصحيح في اول الحديث ما من صاحب كنز لا يؤدى زكواته وما من صاحب ابل لا يؤدى زكواتها وما من صاحب غنم لا يؤدى زكواتها - وايضا فقير الزكاة من الحقوق لا يختلف فيها حكم الجمبر والخليل واخرج ابن ابي شيبة في مسنده بسند جيد عن عمر عنه عليه السلام حديثا طويلا وفيه نالا عن ابن ابي عمير ان احدكم ياتي يوم القيامة يحمل شاة لها ثناء ينادى يا محمد يا محمد فاقول لا املك لك من الله شيئا قد بلغت ولا عرفن احدكم ياتي يوم القيامة يحمل فرسالة حجة ينادى يا محمد يا محمد فاقول لا املك لك من الله شيئا الحديث وروى انه ذكر بغيره رغاء فدل على وجوب الزكاة في هذه الانواع وليس الذمم لكونه غل الفرس اول يجاهد عليه لان الغلول لا يختص بهذه الانواع وترك الجهاد بنفسه يذم عليه اكثر مما يذم على تركه بفرسه -

ابن جابر عن جابر كلهم ذكر وعان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس فينا دون خمسة اوسق صدقة ولا فينا دون خمس اواق صدقة
وليس فينا دون خمس ذود صدقة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو سعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن
علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا عبد السلام بن حرب عن ليث عن نافع عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليس فينا دون خمسة اوسق زكاة -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو زكريا العنبري ثنا ابو عبد الله العبدى ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن
داود عن الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كتب الى اهل اليمن
بكتاب فذكر فيه ما سمت السماء او كان سيجاً او كان بعلاً ففيه العشر اذا بلغ خمسة اوسق وما سقى بالرشاء والدالية ففيه نصف
العشر اذا بلغ خمسة اوسق -

(اخبرنا) محمد بن موسى بن الفضل ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك عن يونس
عن الزهري قال سمعت ابا امامة بن سهل بن حنيف يحدث في مجلس سعيد بن المسيب ان السنة مضت ان لا تؤخذ صدقة
من نخل حتى يبلغ خرصها خمسة اوسق -

باب مقدار الوسق

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا ايوب بن محمد الرقي ثنا محمد بن عبيد ثنا ادريس بن يزيد الاودي
عن عمرو بن مرة عن ابي البختري الطائي عن ابي سعيد الخدري يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس فينا دون خمسة
اوساق زكاة والوسق ستون مختوماً (١) ورواه يعلى بن عبيد عن ادريس وقال في الحديث والوسق ستون صاعاً -

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا وكيع عن شريك
عن ليث عن نافع عن ابن عمر قال الوسق ستون صاعاً قال يحيى فسألت شريكاً عنه فلم يحفظه -

(اخبرنا) ابو سعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن عمار عن عطاء بن ابي رباح عن عطاء بن يسوع عن
قال الوسق ستون صاعاً (وبهذا) الاسناد عن يعقوب بن القعقاع عن عطاء قال في خمسة اوساق الزكاة وذلك ثلاث مائة
صاع قال والوسق ستون صاعاً ورويناه عن الحسن والشبي والنخعي وغيرهم والكلام في مقدار الصاع يرد في آخر هذا
الكتاب ان شاء الله تعالى -

باب كيف تؤخذ زكاة النخل والعنب

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا العباس بن الفضل ثنا ابراهيم بن المنذر ثنا عبد الله بن
نافع (ح و اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق وغيره قالوا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشامي انبا عبد الله بن نافع عن محمد بن صالح
عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن عتاب بن اسيدان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبعث من يحرص عليهم كرمهم وثمارهم
لفظ حديث ابراهيم وفي رواية الشامي كان يبعث من يحرص على الناس كرومهم وثمارهم -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني يعقوب بن حميد

(١) المختوم الصاع كما في القاموس - ح -

(باب كيف تؤخذ زكاة النخل والعنب)

قال

ذكر فيه حديث ابن المسيب عن عتاب - قلت - ذكره ابو داود ثم قال سعيد لم يسع من عتاب -

ابن كاسب ثنا عبدالله بن نافع عن محمد بن صالح بن دينار (ح قال وحدثننا) ابن كاسب ثنا عبدالله بن رجاء عن عباد بن اسحق جميعا عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عتاب بن اسيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرص الغنم كما يخرص النخل وتؤخذ زكاته زبيبا كما تؤخذ زكاة النخل تمرا -

(واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق ثنا ابوالعباس انبا الربيع انبا الشامي انبا عبدالله بن نافع ذكره باسناده ومعناه -

(واخبرنا) ابوالحسن بن ابي المعروف الفقيه المهرجاني انبا بشر بن احمد انبا احمد بن الحسن بن نصر الحذاء ثنا علي بن عبدالله ثنا يزيد بن زريع ثنا عبد الرحمن بن اسحق اخبرني ازهري عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر نذاب ابن اسيدان يخرص الغنم كما يخرص النخل ثم تؤدى زكوة زبيبا كما تؤدى زكاة النخل تمرا قال نزلك سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في النخل والغنم -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان المعروف بابي الشيخ الاصبهاني ثنا اسحق بن ابراهيم ثنا احمد بن منيع ثنا ابن المبارك ثنا يونس قال سمعت الزهري يقول سمعت ابا امامة بن سهل يحدثنا في مجلس سعيد بن المسيب قال مضت السنة لا تؤخذ الزكوة من نخل ولا غنم حتى يبلغ نحرها خمسة اوسق - قال الزهري ولا نعلم يخرص من الثمر الا التمر والغنم -

باب خرص التمر والدليل على ان له حكما

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عمر الحرشي ثنا القعني (ح واخبرنا) ابوسهل محمد بن نصرويه ابن احمد المرزوي ثنا ابوالحسن علي بن ابراهيم الطنماحي (١) ثنا يوسف بن يعقوب الترمذي ثنا عبدالله بن مسلمة القعني بمكة سنة خمس عشرة ومائتين ثنا سليمان بن بلال عن عمرو بن يحيى عن عباس بن سهل الساعدي عن ابي حميد الساعدي قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فانينا وادي القرى على حديقة لامرأة فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم احرصوها فخرصناها وخرصها رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة اوسق وقال احصوها حتى ترجع اليك ان شاء الله وانطلقنا حتى قد منا تبوك فذكر الحديث قال ثم اقبلنا حتى قد منا وادي القرى فسال رسول الله صلى الله عليه وسلم لامرأة عن حديقة ما بلغ ثمرها فقالت بلغ عشرة اوسق - رواه مسلم في الصحيح عن القعني واخرجه البخاري من حديث سليمان ووهيب عن عمرو بن يحيى -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق المزكي ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليهود خيبر حين انتخ خيبر اقرم ما اقرم الله على ان التريينا وايتمك قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث عبدالله بن رواحة رضى الله عنه فيخرص عليهم ثم يقول ان شتمتكم وان شتمتم فلي فكانوا يأخذون -

(واخبرنا) ابواحمد المهرجاني انبا ابوبكر بن جعفر الزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن بياران رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبعث عبدالله بن رواحة فيخرص بينه وبين يهود دل بعهه واهل حليا من حلي ناسهم فقلنا هذا لك وخفف عنا وتجا وزني القسم فقال عبدالله بن رواحة رضى الله عنه يا مضر يهود والله انكم ان

(١) كذا وفي لب اللباب ومعجم البلدان الطغلامى منسوب الى طغلامى بالفتح كسكارى قرية من سواد بخارى

قال (باب خرص التمر)

ذكر في آخره حديث عائشة من طريق ابي داود - قلت - الذي في سنن ابي داود الى قوله قبل ان يؤكل منه ولم يرد على ذلك ما زاده البيهقي ونسبه اليه وهذه الزيادة في رواية عبدالرزاق عن ابن جريح عن ابن شهاب عن عمرو عن عائشة قال وذكرت

ابغض خلق الله الى وما ذلك بما على ان احيف عليكم فاما الذي عرَضتم من الرشوة فانها سمحت وانا لاناكلها قالوا بهذا قامت السموات والارض -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان الا صبهاني انبا ابو يعلى ثنا ابو خيشمة ثنا محمد بن سابق ثنا ابراهيم بن طهبان عن ابي الزبير عن جابر قال افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم نبي النضير فاقرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما كانوا وجعلها بينه وبينهم فبعث عبدالله بن رواحة فخرصها عليهم ثم قال لهم يا معشر اليهود انتم ابغض الناس الى قتلت انبياء الله وكذبتم على الله وليس يحلني بغضى اياكم على ان احيف عليكم قد خرصت عليكم عشرين الف وسق من تمران شئتم نلكم وان ايتم فلي قالوا بهذا قامت السموات والارض قالوا قدا خذنا فانخرجوا عنا -

(اخبرنا) ابوعلى الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا يحيى بن معين ثنا حجاج عن ابن جريج قال اخبرت عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضى الله عنها انها قالت وهى تذكر شأن خيبر كان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث عبدالله بن رواحة الى يهود فيخرص عليهم النخل حين يطيب قبل ان يؤكل منه ثم يخبر يهود يا خذونه بذلك الخرص ام يدفعونه اليهم بذلك الخرص لكي تحصى الزكاة قبل ان تؤكل الثمار وتفرق -

باب من قال يترك لرب الحائط قدر ما يأكل هو واهله

وما يعرى المساكين منها لا يخرص عليه

ذكره الشافعي في كتاب البويطى وفي البيوع وقال في القديم ذلك على الاجتهاد من الخراص ويقدر ما يرى ذلك وذكر معمر عن عبدالله بن طاوس عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول لا يخرص لا يخرصوا الدرايا - (قال واخبرنا) سعيد بن سالم القداح عن ابن جريج عن نظير الانصارى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يخرص العرايا ولا ابوبكر ولا عمر رضى الله عنهما - قال الشيخ وهما مرسلان وقد روى فيه حديث موصول -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة (ح واخبرنا) ابوعلى الروذباري في كتاب السنن انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن مسعود قال جاء سهل بن ابي حنيفة الى مجلسنا قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث فان لم تدعوا الثلث فدعوا الربع -

(واخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابوالحسين (١) على بن ابراهيم بن معاوية النيسابورى ثنا محمد بن مسلم بن وارة حدثني عاصم بن زيد العمري ثنا محمد بن مغيث الجرشى عن الصلت بن زيد المدني سمعته يحدث عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه

(١) ي - ابوالحسن -

شأن خيبر فكان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث عبدالله بن رواحة الى اليهود فيخرص النخل حين يطيب اول الثمر قبل ان يؤكل منه ثم يخبر يهود ان ياخذوها بذلك الخرص او يدفعوها اليهم بذلك وانما كان امر النبي صلى الله عليه وسلم بالخرص لكي تحصى الزكاة قبل ان تؤكل وتفرق - وقال صاحب الاستذكار قوله وانما كان امر النبي صلى الله عليه وسلم الى آخره يقال انه من قول ابن شهاب وقيل من قول عروة وقيل من قول عائشة -

قال البيهقي (باب من قال يترك لرب الحائط

قدر ما يأكل هو واهله)

ذكره ائرا عن عمر رضى الله عنه ثم قال (وتدروى في هذا حديث مسند باسناد غير قوى) ثم ذكر من حديث مسلم بن خالد

وسلم استعمله على الخرص فقال اثبت لنا النصف وابق لهم النصف فانهم يسرتون ولا يصل اليهم قل مجدحدث بهذا الحديث عبيدالله بن عمر فقال قد ثبت عندنا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اثبت لنا الثلثين وابق لهم الثلث (قال الشيخ) هذا اسناد مجهول وقد روى فيه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه -

(اخبرنا) ابوصالح بن ابي طاهر الدنبري ابن بنت يحيى بن منصور القاضى انبا جدى انبا (١) مجد بن عمر وكشمرد ثنا القعنى ثنا سليمان هو ابن بلال عن يحيى بن يعنى ابن سعيد (٢) عن بشير بن يسار ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان يعث اباحمة خارصا يخرص النخل فيأمره اذا وجد القوم في حائطهم يخرصونه ان يدع لهم مايا كلونه فلا يخرصه - وقد ذكره الشافعى في القديم عن رجل عن يحيى بن سعيد وقد رواه حماد بن زيد عن يحيى ووصولا -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق انبا ابوالثبي ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن ابي حنيفة ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه بعثه على خرص التمر وقال اذا اتيت ارضا فآخرصها ودع لهم قدر مايا يكون وقد ذكره الاوزاعى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه مرسلا -

(اخبرناه) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا ابو مجد بن حبان ثنا ابواسحاق ابراهيم بن مجد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابو عمرو ويثى الاوزاعى ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال خففوا على الناس في الخرص فان فيه العرية والوطية والاكلة قال الوليد قلت لابي عمر وما العرية قال للبخلة والنخاتين والثلاث يمتنحها الرجل الرجل من اهل الحاجة قلت فما الاكلة قال اهل المال يا كون منه تطبا فلا يخرص ذلك ويوضع من خرصه قال قلت فما الوطية قال من يشاهم وزورهم (قال الشيخ) وهذا اللفظ الذى رواه الاوزاعى عن عمر رضى الله عنه في التخفيف قد رواه مكحول عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وقد روى في هذا حديث مسند باسناد غير قوى -

(اخبرناه) ابوبكر بن الحسن القاضى وابوزكريا بن ابي اسحاق قالانا ابوالعباس الاصم ثنا مجمر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك مسلم بن خالد والقاسم بن عبد الله عن حرام بن عثمان عن ابي عتيق عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال احتاطوا لاهل الاموال في الوطية والناملة والنائب وما وجب في التمر من الحق -

(واخبرنا) ابوسعيد المسلبى انبا ابواحمد بن عدى ثنا شريح بن عقال ثنا ابومروان التميمى ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن حرام ابن عثمان عن عبد الرحمن ومجدابى جابر عن ابيهم اذ ذكره مروا وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث مرسل ليس في الرايا صدقة -

(اخبرنا) ابوصالح بن ابي طاهر انبا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا مجاهد بن رافع ثنا عبد الرزاق انبا ابن جريج اخبرني

(١) - ي - مص - (٢) - ي - هو ابن سعيد -

والقاسم بن عبد الله (عن حرام بن عثمان عن ابي عتيق عن جابر انه عليه السلام قال احتاطوا لاهل الاموال في الوطية والناملة والنائب الحديث - قلت - تساهل في قوله (باسناد غير قوى) فان مسلم بن خالد ضعفه البيهقى في باب من زعم ان الترويح بالجماعة افضل وقال ابو زرعة والبخارى منكر الحديث وقال ابن المدىنى ليس بشئ وحكى البيهقى (عن الدار قطنى ان القاسم بن عبد الله العمري كان ضعيفا كثير الخطا) وفي كتاب ابن الجوزى قال احمد ليس هو عندى بشئ كان يكذب ويضع الحديث ترك الناس حديثه وقال يحيى بن عيسى ليس بشئ وقال مرة كذاب خبيث وقال الرازى والنسائى والازدى متروك الحديث وقال ابو زرعة لا يساوى شيئا متروك الحديث وفي كتاب الذهبي حرام بن عثمان متروك با اتفاق مبتدع وقال البيهقى في باب الاستظهار (ضعيف ضيف لا تقوم بهمة الحجية) وقال الشافعى وغيره الرواية عن حرام حرام وساق صاحب الميزان هذا الحديث من احاديثه المنكرة -

عمر بن يحيى بن عمارة عن ابيه يحيى بن عمارة قال سمعت ابوسعيد الخدرى يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا اشرار النبي صلى الله عليه وسلم بكفه بخمس اصابع ليس فيادون خمس اواق صدقة وليس فيادون خمسة اوسق صدقة وليس فيادون خمس ذو صدقة وزاد عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث وليس في العرايا صدقة عن محمد بن يحيى بن حبان (قال الشيخ) محمد بن يحيى بن حبان بروى حديث الاواق والاوساق والاذواد عن يحيى بن عمارة عن ابي سعيد فيحتمل ان تكون هذه الزيادة معها في الحديث والله اعلم -

باب لا تؤخذ صدقة شئ من الشجر غير النخل والعنب

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان ابنا ابوالقاسم سليمان بن احمد اللخمي ثمالى بن عبدالعزيز ثنا ابو حذيفة ثمالى عن طلحة بن يحيى عن ابي بردة عن ابي موسى ومعاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثها الى اليمن فامرهما ان يعلما الناس امر دينهم وقال لا تأخذوا في الصدقة الا من هذه الاصناف الاربعة الشعير والحنطة والتمر والزبيب -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو وابوبكر بن الحسن قلوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا الاشعري عن سفيان بن سعيد عن طلحة بن يحيى عن ابي بردة عن ابي موسى الاشعري ومعاذ بن الله عنهما انها حين بعثا الى اليمن لم يأخذوا الا من الحنطة والشعير والتمر والزبيب -

(واخبرنا) ابو عبد الله وابوبكر وابوسعيد قالوا ثنا ابوالعباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا وكيع ثنا طلحة بن يحيى عن ابي بردة عن ابي موسى الاشعري انه لما اتى اليمن لم يأخذ الصدقة الا من الحنطة والشعير والتمر والزبيب -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو وثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا عبدالرحمن بن حميد الرازمي عن جعفر بن نجيح السعدي (١) المدني عن بشر بن عاصم وعثان بن عبدالله بن اوس ان سفيان بن عبدالله الثقفي كتب الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه وكان عاملا له على الطائف فكتب اليه ان قبله حيطانا فيها كروم ومنها من الفرسك والرمان ما هو اكثر غلغلة من الكروم اضعافا فكتب اليه يستأمره في العشر فكتب اليه عمر انه ليس عليها عشر قال هي من العضاء كلها فليس عليها عشر - وهذا قول مجاهد والحسن والنخعي وعمر بن دينار ورويناه عن الفقهاء السبعة من تابعي اهل المدينة -

باب ما ورد في الزيتون

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو وثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ابنا الربيع ابنا الشافعي ابنا مالك انه سأل ابن شهاب عن الزيتون فقال فيه العشر -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه ابنا ابومحمد بن حبان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابوعامر ثنا الوليد بن مسلم اخبرني ابوعمر وهو الاوزاعي ان ابن شهاب الزهري قال مضت السنة في زكاة الزيتون ان تؤخذ من عصر زيتونه حين يعصره فيها سقت الساء والانهار او كان بعلا العشر وفيما سقى برشاء الناضح نصف العشر (قال وحدنا) الوليد اخبرني عثمان بن عطاء

(١) - العبدى -

قال (باب لا تؤخذ صدقة شئ من الشجر غير النخل والعنب)

- قلت - في الحبل لاي حزم العجب من الشافعي انه قاس على البر والشعير كل ما يعامل منه خبز او عصيدة ولم يقس على التمر والزبيب كل ما ينقوت به من الثمار فان البلوط والتين والقسطل وجوز الهند اقوى واشهر في النقوت من الزبيب -

عن ابيه عطاء الخراساني ان عمر بن الخطاب لما قدم الخيابة رجع اليه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اتهموا في عمر
الزيتون فقال لي عمر فيه العشر اذا بلغ خمسة اوسق حبه عصره واخذ عشر زيته - حديث عمر رضي الله عنه في هذا الباب
منقطع ورواه ليس بقوى واضح ماروي فيه قول ابن شهاب الزهري - وحديث معاذ بن جبل واي موسى الاشعري اعل
واولي ان يؤخذ به والله اعلم -

باب ماورد في الورس

قال الشافعي رحمه الله (١) اخبرني هشام بن يوسف ان اهل حفاش (٢) انجروا كتابا من ابي بكر الصديق رضي الله عنه في قطعة
انديم اليهم بأمرهم بان يؤدوا عشر الورس قال الشافعي ولا ادري اثابت هذا وهو يعمل به باليمن (٣) فان كان ثابت عشر ثلثه
وكثيره (قال الشيخ) لم يثبت في هذا اسناد تقوم بثله حجة والاصل ان لا وجوب فلا يؤخذ من غير ماورد به خير صحيح
او كان (٤) في غير معنى ماورد به خير صحيح والله اعلم -

باب ماورد في العسل

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضي انبا حاجب بن احمد بن رحم الطوسي ثنا محمد بن يحيى ثنا عمرو بن ابي سلمة عن
صدقة بن عبدالله عن موسى بن يسار عن تافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العسل في كل عشرة اذقاق زق -
تفرده هكذا صدقه بن عبدالله السعيني وهو ضعيف قد ضعفه احمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرهما وقال ابو عيسى الترمذي
سألت محمد بن اسمعيل البخاري عن هذا الحديث فقال هو عن تافع عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل -
(واخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسي ثنا سعيد
ابن عبدالعزیز عن سليمان بن موسى عن ابي سيار المتي قال قلت يا رسول الله ان لي نخلا قال اد العشر قلت يا رسول الله
احم لي جبلها فجاء لي - وهذا اصح ماروي في وجوب العشر فيه وهو منقطع قال ابو عيسى الترمذي سألت محمد بن اسمعيل
البخاري عن هذا فقال هذا حديث مرسل وسليمان بن موسى لم يدرك احدا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وليس
في زكاة العسل شيء يصح - قال البخاري وعبدالله بن محمد متروك الحديث يعني بذلك تضعيف روايته عن الزهري عن
ابي سلمة عن ابي هريرة مرفوعا في العسل -

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوصالح ابراهيم بن محمد بن حاتم الزاهد ثنا اسحاق بن ابراهيم بن عباد الدرري انبا عبدالرزاق
عن عبدالله بن محمد عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اهل اليمن ان
يؤخذ من العسل العشر -

(اخبرنا) ابو ابي الروذاري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا احمد بن ابي شعيب الحراني ثنا موسى بن ابي عمير عن الحارث
المصري عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جاء دلال احد بني معان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بهشور نخل له
وسأله ان يحجى واديا يقال له سلبة فحجى له رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الوادي فاما تولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه
كتب سفیان بن وهب الى عمر رضي الله عنه يسأله عن ذلك فكتب اليه ان ادى اليك ما كان يؤدى الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم من عشور نخله فاحم له سلبة والا فانما هو ذباب غيث يأكله من شاء -

(١) هامش ى - بخطه - قال الشافعي في القديم (٢) حفاش - آخره شين معجمة جبل باليمن - معجم (٣) ى - يعمل
به اهل اليمن (٤) ى - وان كان -

(باب ماورد في العسل)

قال

ذكر فيه حديث عمرو بن شعيب (عن ابيه عن جده ان دلالا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم بهشور نخل له) الحديث

(واخبرنا)

(واخبرنا) ابو علي انبا مهديا ابو داود ثنا احمد بن عبدة الضبي ثنا المغيرة نسبة ابن عبد الرحمن بن الحارث الخزومي حدثني ابي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان شابة بطن من فهم فذكر نحوه وقال من كل عشر قرب قربة وقال سفيان بن عبدالله الثقفي قال وكان يحيى لهم وادي بن زاد فادوا اليه ما كانوا يؤدون الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحى لهم واديهم (ورواه ايضا) اسامة بن زيد عن عمرو بن نحو ذلك -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا انس بن عياض عن الحارث بن عبد الرحمن بن ابي ذباب عن ابيه عن سعد بن ابي ذباب قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلمت ثم قلت يا رسول الله اجعل لتلوي ما اسلوا عليه من اموالهم ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم واستمعاني عليهم ثم استمعاني ابو بكر ثم عمر قال وكان سعد من اهل السراة قال فكلمت قومي في العسل فقلت لهم زكوه فانه لآخر في ثمرة لا تترك فقالوا كم قال قلت العشر فآخذت منهم العشر فاتيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فاخبرته بما كان قال لقبضه عمر رضي الله عنه فباعه ثم جعل ثمنه في صدقات المسلمين -

(واخبرناه) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا محمد بن عباد المكي ثنا انس بن عياض ابو صرة فذكره بنحوه (ورواه) عبد الرحمن بن اسحاق عن ابن ابي ذباب عن ابيه عن جده في العسل (ورواه) الصلت ابن محمد عن انس بن عياض عن الحارث بن ابي ذباب عن منير هو ابن عبد الله عن ابيه عن سعد (وكذلك رواه) صفوان بن عيسى عن الحارث بن عبد الرحمن بن ابي ذباب عن منير بن عبد الله عن ابيه عن سعد -

(اخبرنا) ابوسعد المائني انبا ابواحمد بن عدى ثنا عبد الله بن ناجية ثنا محمد بن المنني ثنا صفوان بن عيسى الزهرى ثنا الحارث بن ابي ذباب عن منير بن عبد الله عن ابيه عن سعد بن ابي ذباب قال لما ابن ناجية كذا قال وذكر الحديث بمعناه - (اخبرنا) ابوسعد المائني انبا ابواحمد بن عدى قال سمعت ابن حماد يقول قال البخاري عبد الله والد منير عن سعد بن ابي ذباب لم يصح حديثه -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبا الحسن بن محمد الاسفرائني انبا محمد بن احمد البراء قال قال علي بن المديني في هذا الحديث منير هذا لامرته الا في هذا الحديث -

(اخبرنا) ابوسعيد يحيى بن محمد بن يحيى الخطيب (١) ثنا ابو بحر البهاري ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا ابراهيم بن ميسرة عن طائوس عن معاذ بن جبل رضي الله عنه ابي بوقص البقر والعسل حسبته (٢) فقال معاذ رضي الله عنه كلاما لم يامرني فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بشئ -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن عبد الله بن ابي بكر قال جاء كتاب من عمرو بن عبد العزيز الى ابي وهو بمنى ان لا تأخذ من الخيل ولا من العسل صدقة - قال الشافعي رحمه الله وسعد بن ابي ذباب يحكي ما يدل على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأمره باخذ الصدقة من العسل وانه شئ رآه فتطوع له به اهله - قال الزعفراني قال ابوعبدالله الشافعي الحديث فان في العسل العشر ضعيف وفي ان لا يؤخذ منه العشر ضعيف الا عن عمر بن عبد العزيز واختراري انه لا يؤخذ منه لان السنن والآثار ثابتة فعلا يؤخذ منه وليست فيه ثابتة فكأنه عفو -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو وثب ابو العباس الاجم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا حسين بن زيد عن جعفر بن

(٤) هامش ي - ضرب في اصله على الخطيب (٢) هامش ي - بخطه - حسب

قلت - حسنة ابن عبد البر في الاستذكار وذكر عن اسمعيل بن اسحاق حدثني عبد الله بن محمد بن اسماء ابن ابي جويرية ثباجورية عن مالك عن الزهرى ان صدقة العسل العشر وعن ابي ذباب في العسل الاوزاعي وابو حنيفة واصحابه وربيعة وابن شهاب ويحيى بن سعيد وروى ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال بلغني ان في العسل العشر قال ابن وهب واخبرني

محمد عن ابيه عن علي رضي الله عنه قال ليس في العسل زكوة قال يحيى وسئل حسن بن صالح عن العسل فلم يره فيه شيئاً وذكر عن معاذ انه لم يأخذ من العسل شيئاً -

(اخبرناه) ابوبكر الاردستاني انبا ابونصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد عن سفيان عن ابراهيم ابن مسيرة عن طاوس قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذاً الى اليمن وذكر نحوه (١) -

جماع ابواب صدقة الزرع

باب الاشئ في الثمار والمحجوب حتى يبلغ كل صنف منها خمسة اوسق

فيكون فيما بلغ منه خمسة اوسق صدقة

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضي وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن ابن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان بن سعيد عن اسمعيل بن امية عن محمد بن يحيى بن حبان عن يحيى بن عمار عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لاصدقة في حب ولا تمر دون خمسة اوسق - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن يحيى بن آدم -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا احمد بن جعفر ثنا عبدالله بن احمد حدثني ابي ثناء عبد الرحمن ثنا سفيان فذكره باسناده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في حب ولا تمر صدقة حتى يبلغ خمسة اوسق ولا فيما دون خمس ذود صدقة ولا فيما دون خمس اواق صدقة - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن منصور عن عبدالرحمن بن مهدي -

(حدثنا) ابوسعيد الزاهد رحمه الله انبا ابو علي حامد بن محمد بن عبدالله الهروي انبا علي بن عبدالعزيز ثنا داود بن عمر والضبي ثنا محمد ابن مسلم يعني الطائفي عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبدالله وابي سعيد الخدري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لاصدقة في الزرع ولا في الكرم ولا في النخل الا ما بلغ خمسة اوسق وذلك مائة فرق -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هاني ثنا الفضل بن محمد بن السائب ثنا سعيد بن ابي مريم ثنا محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس على الرجل المسلم زكوة في كرمه ولا في زرعه اذا كان اقل من خمسة اوسق -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن ابي زائدة عن دواد بن عبدالرحمن عن ابن جريح عن عطاء قال لا يجمع بين الحنطة والشعير ولا بين التمر والزبيب في الصدقة اذالم يبلغ كل واحد خمسة اوسق -

باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون

ويبيس ويدنحرو يقتات دون ما تنبتة الارض من الخضرة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو علي الحسين بن علي الحافظ انبا جعفر بن احمد بن سنان ثنا احمد بن سنان ثنا عبدالله بن محمد بن مهيدي ثنا سفيان بن عمرو بن عثمان عن مومي بن طلحة قال عندنا كتاب معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

(١) هاشمى - ضرب في اصل المؤلف على المعلم عليه من - الى - يعني هذا الحديث الاخير

عمرو بن الحارث عن يحيى بن سعيد وربيعه بذلك وسمع يحيى من ادركه يقول مضت السنة بان في العسل العشر وهو قول

ابن وهب -

باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون

قال

ذكر فيه حديثاً عن مومي بن طلحة عن معاذ - قلت - ذكر صاحب الاستدكار انه لم يبق معاذ ولا ادركه -

انه انما اخذ الصدقة من الحنطة والشعير والزربيب والتمر ورواه عبدالله بن الوليد العنقبي عن سفيان بن عيينة عن زاذ في قال بهت الحجاج موسى (٢) بن المنيرة على الخضرة والسواد فلواد ان يأخذ من الخضرة الرطاب ويقول قال موسى بن طلحة عندنا كتاب معاذ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه امره ان يأخذ من الحنطة والشعير والتمر والزربيب قال فكتب الى الحجاج في ذلك فقال صدق -

(اخبرناه) محمد بن ابراهيم الاصمعي ان ابا ابو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد البوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله بن بكره - (واخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا عبد السلام بن حرب عن عطاء بن السائب قال اراد موسى بن المنيرة ان يأخذ من خضراء موسى بن طلحة فقال له موسى بن طلحة انه ليس في الخضرة شيء ورواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فكتبوا بذلك الى الحجاج فكتب الحجاج ان موسى بن طلحة اعلم من موسى بن المنيرة -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاسمي بهمدان ثنا عمير بن مرداس ثنا عبدالله بن نافع الصانع حدثني اسحق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله عن عمه موسى بن طلحة عن معاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماء والبعيل والسيل العشر وفيما سقى بالضحى نصف العشر وانما يكون ذلك في التمر والحنطة والحبوب قال القتيبي والبطيخ والزمان والقضب فقد عفا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه يحيى بن المنيرة عن ابن نافع قال القضيبي والخضر فعفا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا علي بن احمد الأزرق بمصر ثنا محمد بن محمد بن النفاح ثنا يحيى بن المنيرة فذكره بزيادته -

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو وثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا غياث (٢) الجوزي عن خصيف عن مجاهد قال لم تكن الصدقة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الا في خمسة اشياء الحنطة والشعير والتمر والزربيب والذرة -

(واخبرنا) ابو سعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن عبيد عن الحسن قال لم يفرض رسول الله صلى الله عليه وسلم الا في عشرة اشياء الابل واليقر والغنم والذهب والفضة والحنطة والشعير والتمر والزربيب قال ابن عيينة اواه قال والثروة -

(اخبرنا) ابو سعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا عبيد الله بن موسى عن سفيان بن عمرو عن الحسن قال لم يجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الصدقة الا في عشرة فذكرهن وذكر فيهن السلت ولم يذكر الذرة -

(واخبرنا) ابو سعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى بن آدم ثنا ابو بكر بن عياش عن الاحمق عن الشعبي قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اهل اليمن انتم الصدقة في الحنطة والشعير والتمر والزربيب - هذه الاحاديث كلها مراسيل الا انها من طرق مختلفة في بعضها يؤكد بعضها ومعها رواية ابي بردة عن ابي موسى وقد مضت في باب النخل ومعها قول بعض الصحابة رضي الله عنهم -

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو وثنا ابو العباس الاصحم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا حفص بن غياث عن ابي ثاب عن مجاهد عن عمر قال ليس في الخضراوات صدقة - ورواه جماعة عن ابي سلمة (ورويانه) من وجه آخر موصولا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في باب النخل -

(واخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو وثنا ابو العباس الاصحم ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا ابي الربيع عن ابي اسحق عن

(٢) هاشم بن - بخطه - الحجاج موسى (٢) كذا في الاصول والصواب عتاب وهو ابن بشر الجوزي يروي عن خصيف

عاصم بن ضمرة عن علي بن رضى الله عنه قال ليس في الحضرة واليقول صدقة تابعة الاجماع عن ابي اسحاق (وروى) من وجه آخر
على رضى الله عنه مروى الى النبي صلى الله عليه وسلم وروى عن عائشة رضى الله عنها فيما ذكرت ان السنة جرت به وليس فيما أثبتت
الارض من الحضرة زكاة -

(واخبرنا) ابوسعيد ثنا ابوالعباس الاصم ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك عن ابن جريج عن عطاء قال
لا صدقة الا في نخل او عنب او حب وليس في شئ من الحضرة بعد واتوا كما كلها صدقة -

باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرني ابوالنضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الداربي ثنا سعيد بن ابي مريرم ثنا ابن
وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سئل فيما سقت السماء
والعيون او كان عثريا المشرو وفيما سقى بالنضح نصف العشر - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن ابي مريرم (ورواه)
هارون بن سعيد الايلي عن ابن وهب باسناد هذا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما سقت السماء والانهار والعيون او كان
بعلا المشرو وفيما سقى بالسواني والنضح نصف العشر -

(اخبرناه) ابو علي الورد باري انبأ محمد بن بكرنا ابوداود ثماله روى بن سعيد بن المهيم الايلي ثنا عبدالله بن وهب فذكره -
(واخبرنا) ابوالفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ثنا ابوعبدالله الحسين بن يحيى بن عياش القطن ثنا ابوالواثم ثنا محمد بن بكر
عن ابن جريج اخبرني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول صدقة التارو والزروع ما كان من نخل او عنب او زرع
من حفنة او شعير او سلت وسقى بنهر او سقى بالعين او سقى بالمطر ففيه العشر من كل عشرة واحد وما كان يسقى بالنضح
ففيه نصف العشر من كل عشرين واحد وكتب النبي صلى الله عليه وسلم الى اهل اليمن الى الحارث بن عبدكلال ومن
معه من معافر وهمدان على المؤمنين في صدقة التارو وقال المقار عشرين ما سقى العين وما سقت السماء وعلى ما سقى بالتراب نصف
العشر - قال الشيخ هكذا وجدته موصولا بالحديث وفي قوله على المؤمنين كالدلالة على انها لا تؤخذ من اهل الذمة والله اعلم -
(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ والي بكر بن الحسن القاضي وابوزكريا بن ابي اسحاق قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد
ابن نصر قال قرئ علي بن ابي هاشم اخبرك عمر بن الحارث ان ابا الزبير حدثه انه سمع جابر بن عبدالله يذكر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت الانهار والعيون العشر (١) وفيما سقى بالسانية نصف العشر - رواه مسلم في الصحيح عن هارون
ابن سعيد وغيره عن ابن وهب -

(واخبرنا) ابواحمد المهرجاني انبأ ابوبكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن مالك عن الثقة عن سليمان بن يسار وعن
بسر بن سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماء والعيون والي عمل العشر وفيما سقى بالنضح نصف العشر رواه
الثعالب في كتاب القديم عن مالك وقال في الحديث بلغني ان هذا الحديث يوصل من حديث ابن ابي ذباب عن النبي صلى الله
عليه وسلم ولم اعلم خلفا وانما اراد به الحارث بن عبد الرحمن بن ابي ذباب فانه يرويه عن سليمان بن يسار وبسر بن سعيد عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم موصولا -

(اخبرناه) ابوعبدالله الحافظ اخبرني بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي ثنا ابراهيم بن اسحاق الحارثي قال سمعت علي بن ابي طالب يقول
ترك مالك بن انس الرواية عن ابن ابي ذباب فليس في كتابه (٢) ذكره ولم يرو عنه شيئا قال وحدثنا عاصم بن عبد العزيز لا شئ
حدثني الحارث بن عبد الرحمن بن ابي ذباب عن سليمان بن يسار وبسر بن سعيد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال فيما سقت السماء العشر وفيما سقى بالنضح نصف العشر (قال عاصم) حدثنا مالك قال اخبرني عن سليمان بن يسار وبسر
ابن سعيد وترك ابن ابي ذباب للكفرات التي في روايته - قال الشيخ هذا الحديث مستثنى عن رواية ابن ابي ذباب فقد رويناه
باسنادين صحيحين عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وباسناد صحيح عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو قول العامة

لم يختلفوا

لم تختلفوا فيه وحديث عمرو بن حزم قدمه حتى ذكره -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاسمي وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن ابن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابوبكر بن عياش عن عاصم بن ابي النجود عن ابي وائل عن مسروق عن معاذ بن حبل قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن وامرني ان اخذ مما سقت السماء وما سقى بعلا العشر وما سقى بالدوالي نصف العشر - (واخبرنا) ابوسعيد وحده ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثماله عن زريق عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه قال فبما سقت السماء وما سقى فتحا (١) العشر وما سقى دلو (٢) فنصف العشر قال وحدثننا يحيى ثماله عن ابي اسرائيل بن يونس عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه قال ما سقت السماء فمن كل عشرة واحد وما سقى بالغرب فمن كل عشرين واحد -

(واخبرنا) ابوسعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى بن آدم ثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما سقت السماء اوسق بالليل والنيل والبدل العشر وما سقى بالنواضح نصف العشر قال حاتم النيل ما سقى فتحا والبدل هو البدى الذي يسقيه ماء المطر قال يحيى بن آدم وسألت ابا ايس بن ابي الاسدي فقال البعل والتمري والعدى هو الذي يسقى بماء السماء قال يحيى العثري ما يزرع للسحاب لمطر خاصة ليس يدعى الابعاء يصيبه من المطر فذلك التمري والبعل ما كان من الكروم قد ذهبت عروته في الأرض الى الماء فلا يحتاج الى السقي الخمس السنين والتمت يحتمل ترك السقي فهذا البعل والسيل ماء الوادي اذا سال واما النيل فهو سئل دون السيل الكثير اذا سال القليل بالماء الصافي فهو النيل والعدى ماء المطر -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك عن ابن جريج عن عطاء انه سأل عن الأرض تسقى بالسليح ثم تسقى بالدوالي وتسقى بالدوالي ثم بالسليح على ايها تؤخذ الزكاة قال على اكثرها تسقى به قال يحيى بن آدم تركى بالحصاة -

(اخبرنا) ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابوبكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا ابوالربيع الزهري ثنا حماد بن زيد ثنا عبد الله بن المبارك عن معمر بن ابن طائوس عن ابيه انه كان يخرج له الطعام من ارضه فيعطى صدقته ثم يحبس السنة والستين ولا يزرعه وهو يريد يهيمه قال ابوالربيع ثم سمعته انا به من ابن المبارك -

باب المسلم يزرع ارضاً من ارض الخراج فيكون عليه في زرعها العشر او نصف العشر

قال الله تعالى (خذ من اموالهم صدقة تطهرهم) وقال (وآتواحقه يوم حصاده) وقال (وما اخرجنا لكم من الارض) وقال النبي صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة وقال فيما سقت السماء والعيون العشر ونحوها حتى بالنضح نصف العشر -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان بن سعيد عن عمرو ابن ميمون بن مهران قال سألت عمر بن عبد العزيز عن مسلم يكون في يده ارض الخراج فيسأل الزكاة فيقول ان على الخراج قال الخراج (٣) على الارض وفي الحب الزكاة قال وسألته مرة اخرى فقال مثل ذلك -

(واخبرنا) ابوسعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثماله عن ابن المبارك عن يونس قال سألت الزهري عن زكاة الارض التي عليها الجزية فقال لم يزل المسلمون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعملون على الارض ويستكرونها ويؤدون الزكاة ما خرج منها تمري هذه الارض على نحو ذلك والكلام في سواد العراق موضعه كتاب الجزية -

(١) الفتح الماء الذي يجري في الأنهار - جمع (٢) ي - بالدلو (٣) هامش - ي - بخطه قال فقال الخراج -

(أما الحديث الذي أخبرناه) ابوسعده المائني أن ابواحمد بن عدى الحافظ ثنا عبد الله بن يحيى السرخسي ثنا يوسف بن سعيد ثنا يحيى بن عنبسة ثنا ابوحنيفة عن حماد عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمع على المسلم نجاج وعثر فهذا حديث باطل وصاه ورنعه ويحيى بن عنبسة متهم بالوضع قال ابوسعده قال ابواحمد بن عدى أما يرويه ابوحنيفة عن حماد عن ابراهيم من قوله - رواه يحيى بن عنبسة عن ابى حنيفة فأوصاه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال ويحيى بن عنبسة مكشوف الامر في ضعفه لروايته عن الثقات بالوضعات -

باب الذمى يسلم وعلى أرضه خراج

هو بدل عن الجزية فيسقط عنه الخراج كما يسقط عنه جزية الرأس -

(أخبرنا) ابوزكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى أن ابوالقاسم عن علي بن المؤمل ثنا محمد بن ابراهيم ثنا النضلي ثنا موسى بن ائين عن ليث عن علقمة بن مرثد عن ساجان بن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في اهل الذمة لهم ما أسلموا عليه من اموالهم وعبيدهم وديارهم وأرضهم وواشيهم ليس عليهم فيه الاصدقة -

باب ما ورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده

(أخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوبكر بن الحسن وابوسعيد بن ابي عمر قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابو معاوية عن ابى الخضر عن الحكم بن مقدم عن ابن عباس في قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قال العشر ونصف العشر -

(أخبرنا) ابوسعده المائني أن ابواحمد بن عدى الحافظ أن ابى الساجي ثنا ابن المثنى ثنا عبدالصمد عن يزيد بن درهم عن انس (وآتوا حقه يوم حصاده) قال الزكوة وهما موقوفان غير قوتين -

(وأخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمر وثنا ابوالعباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه في قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قال الزكوة -

(وأخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوبكر بن الحسن وابوسعيد بن ابي عمر قالوا ثنا ابوالعباس الاصم ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن مبارك عن محمد بن سليمان عن حيان الاعرج عن جابر بن زيد قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قال الزكوة المقروضة - ويذكر نحو هذا عن سعيد بن المسيب وعن محمد بن الحنفية والاك بن انس وذهب جماعة من التابعين الى ان المراد به غير الزكوة المقروضة ويروى عن ابن عمر -

(أخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوبكر بن الحسن وابوسعيد بن ابي عمر قالوا ثنا ابوالعباس ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا حفص وعبدالرحيم (١) عن اشعث بن سوار عن محمد بن سيرين وعن تابع عن ابن عمر في قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قال كانوا يعطون من اشرافهم شيئا سوى الصدقة الا ان حفصا لم يقل سوى الصدقة -

(وأخبرنا) ابوعبدالله وابوبكر وابوسعيد قالوا ثنا ابوالعباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا عبدالرحيم عن عبدالملك عن عطاء قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قال من حضرك فإياك يومئذ تعطيه القبضات وايسئذ بالزكوة -

(وأخبرنا) ابوسعيد ثنا ابوالعباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا سفيان بن عيينة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قال عند الزرع تعطى منه القبض (٢) وهي هكذا و اشار باطراف اصابعه كأنه يتناول بها وعند الصرام يعطى القبض وهي هكذا و اشار بكنفه كأنه يقبض بها يقول يعطى القبضة قال ويتركهم يتبعون آثار الصرام - وذهب جماعة الى انها صارت منسوخة بالزكوة المقروضة -

(أخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوبكر وابوسعيد قالوا ثنا ابوالعباس ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى ثنا اسرائيل عن منيرة عن ابراهيم في

(١) مص - عبدالرحمن (٢) كذا في الاصول والصواب - القبض - بالمهمله كما يدل عليه السياق - ح

قوله تعالى (وآتواحقه يوم حصاده) قال تسختها آية الزكاة -

(قال وحدنا) يحيى ثنا شريك عن سالم عن سعيد هو ابن جبير قوله تعالى (وآتواحقه يوم حصاده) قال كان قبل الزكاة فإلزات الزكاة لتسختها قال فيعطى منه ضغتنا ويذكر عن السدى انها مكينة لتسختها الزكاة -

(واخبرنا) ابو نصر بن قتادة انبا ابو منصور النضروى ثنا احمد بن محمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا ابوالاحوص عن ابى اسحق عن عكرمة عن ابن عباس قال من ادى زكاة ماله فلا جناح عليه ان لا يتصدق وقد مضت سائر الآثار في هذا المعنى في اول كتاب الزكاة وبالله التوفيق -

باب ماجاء فى النهى عن الحصاد والجداد بالليل

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوالقاسم جعفر بن محمد بن ابراهيم الموسوى بمكة ثنا ابو حاتم محمد بن ادريس الحظلى ثنا الربيع بن جبير المرزى (١) ثنا شعبة عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الجراد بالليل والحصاد بالليل قال جعفر اراه من اجل المساكين - وكذلك رواه وهيب بن خالد عن جعفر -

باب لن يهلك على الله الا هالك

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر بن احمد الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسى ثنا عبدالعزيز بن ابي سلمة ثنا وهب بن كيسان عن عبيد بن عمير الليثى عن ابي هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول يينا رجل بفلاة اذ سمع رعدا فى صحاب فسمع فيه كلاما اسق حديقة فلان باسمه بخاء ذلك السحاب الى حرة فافرع مائه من الماء ثم جاء الى ذاب شرح فانهى الى شرحه فاستوعبت الماء ومشى الرجل مع السحابة حتى انتهى الى رجل قائم فى حديقة يسقيها فقال لى عبدالله ما سمك قال ولم تسال قال انى سمعت فى صحاب هذا مؤه اسق حديقة فلان باسمك فما تصنع فيها اذا صرمتها قال اما اذا قلت ذلك فافى اجعلها ثلاثة اجعل ثلثى لاهل وارز ثلثا منها واجعل ثلثى للمساكين والسائلين وابن السبيل - رواه مسلم فى الصحيح عن احمد بن عبدة الضبي عن ابى داود -

جماع ابواب صدقة الورق

باب نصاب الورق

(اخبرنا) ابو على الحسين بن محمد الروذبارى وابو الحسين على بن محمد بن عبدالله بن بشران قال انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنائسدان بن نصر ثنائسيان بن عيينة ثنائعر وبن يحيى بن عمارة بن ابى حسن عن ابيه عن ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمس اواق صدقة وايس فيما دون خمس ذود صدقة - قال سفيان والاقوية اربعون درهما - (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انبا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنائسيان قال سألت عمرو بن يحيى بن عمارة ابن ابى حسن المازنى فحدثنى عن ابيه تذكره بمعناه زاد ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة ولم يذكر قول سفيان - رواه مسلم فى الصحيح عن عمرو والنائقد عن سفيان - ورواه يحيى بن سعيد الانصارى وابى جريح ومالك ابن انس وسفيان الثورى وشعبة بن الجراح وغيرهم عن عمرو بن يحيى ورواه محمد بن يحيى بن حبان وعمارة بن غزيرة وغيرهما عن يحيى بن عمارة -

(١) هامش ي - بخطه - المرادى -

(باب لن يهلك على الله هالك)

قال

ذكر فيه حديث (اسق حديقة فلان) - قلت - فى مناسبة هذا الباب لهذا الوضع تعسف كبير -

(واخبرنا) ابونصر بن قتادة انبا ابو عمر بن نجيح ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن محمد بن عبدالله بن عبد الرحمن ابن ابي صعصعة المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس اواق من ورق صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الابل صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق من التمر صدقة - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك -

(واخبرنا) ابوصالح بن ابي طاهر انبا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلي قال قلت لابن اسامة احدكم الوالد بن كثير الخزومي عن محمد بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن يحيى بن عمار عن عباد بن تميم عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس في اقل من خمسة اوساق من التمر صدقة وليس في اقل من خمس اواق من الورق صدقة وليس في اقل من خمس ذود من الابل صدقة فاقربه ابواسامة وقال نعم -

(اخبرنا) ابوصالح انبا جدي ثنا احمد بن سلمة قال قال ابو عبدالله محمد بن يحيى هذه الطرق محفوظة عن محمد بن عبد الرحمن وصار الحديث عنه عن ثلاثة عن ابي سعيد عن ابيه ويحيى بن عمار وعباد بن تميم -

باب تفسير الاوقية

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق انبا علي بن الصقر بن النضر ثنا ابراهيم بن حمزة الزبيرى حدثنا الدراوردى حدثني يزيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن قال سألت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كم كان صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان صدقاته لازواجه اثني عشر اوقية ونش قالت اتدري ما النش قالت لا قالت نصف اوقية فتلك خمس مائة درهم فهذا صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم لازواجه - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمير عن الدراوردى وفيه دلالة على ان الاوقية اربعون درهما وان خمس اواق مائتا درهم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق الفقيه انبا الحسن بن علي بن زياد ثنا سعيد بن سايان ثنا محمد بن مسلم ثنا عمرو ابن دينار قال سمعت جابر بن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صدقة في الرقة حتى تبلغ مائتي درهم -

باب قدر الواجب في الورق اذا بلغ نصابا

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا (١) عبدالله بن عمر بن احمد بن شاذب ثنا شعيب بن ابيوب ثنا محمد بن عبدالله الانصاري حدثني ابي عبدالله بن المنبي حدثني تمام بن عبدالله بن انس ان انس حدثنا ان ابا بكر رضي الله عنه كتب هذا الكتاب لماوجه الى البحرين - بسم الله الرحمن الرحيم هذه فرائض الصدقة التي فرضها الله على المساكين التي امر الله بهارسوله صلى الله عليه وسلم فمن سئله من المساكين على وجهها فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعط قال وذكر الحديث الى آخره وفيه وفي الرقة ربع العشر فاذا لم يكن مال الاثنتين ومائة فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربه - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبدالله الانصاري -

(اخبرنا) ابوالحسن بن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال غنيت عن الخليل والرايق هاتوا صدقة الرقة على (٢) كل اربعين درهما درهم وليس في تسعين ومائة شيء فاذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم -

باب وجوب ربع العشر في نصابها وفيما زاد عليه وان قلت الزيادة

(اخبرنا) ابونصر عمر بن عبد العزيز بن عمر ثنا ابوالحسن محمد بن عبدالله بن ابراهيم بن عبدة ثنا ابو عبدالله محمد بن ابراهيم

(١) هاشمى - بخطه - ثنا (٢) ي - عن -

قال (باب وجوب ربع العشر في نصابها)

(وفيما زاد عليه وان قلت الزيادة)

البوشنجي حدثني النفيلي ابو جعفر ثنا زهير بن معاوية ثنا ابو اسحاق عن عاصم بن ضمرة وعن الحارث الاعور عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال زهير احسبه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال هاتوا ربع النحر من كل اربعين درهما درهم ولكن ليس عليكم شيء حتى يتم ما تادروهم فاذا كانت ما تاتي درهم ففيها خمسة دراهم فما زاد فعلى حساب ذلك رواه ابوداود في السنن عن النفيلي - (اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال ما زاد على المائتين في الحساب -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد بن يوسف الرقاء البغدادي انبا ابو عمر وعثمان بن محمد بن بشر ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا اسمعيل بن ابي اويس وعيسى بن ميناء قالوا قلنا ثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد ان اباہ قال من ادركت من فقهاءنا الذين ينتهي الي قولهم منهم سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير والقاسم بن محمد وابوبكر بن عبد الرحمن وخارجة بن زيد بن ثابت وعبيد الله ابن عبد الله بن عتبة وسليمان بن يسار في مشيخة جلة سواهم وربما اختلفوا في الشيء فاخذنا بقول اكثرهم وفضلهم رأيا فذكر احكاما قال وكانوا يقولون لاصدقة في تمر ولاحب حتى يباع نحرص التمر او مكيلة الحب خمسة اوسق بصاع النبي صلى الله عليه وسلم وكانوا لا يرون الزكاة في شيء من الفواكه الا في العنب اذا بلغ نحرصه خمسة اوسق بصاع النبي صلى الله عليه وسلم وكانوا يرون في كل نيف من الذهب والورق والتمر والحلب والعنب صدقة ولو زاد مدا او اكثر او اقل ولم يكونوا يرون في نيف المشاة صدقة الا بلق والبقر والغنم - وروينا عن ابراهيم الحنفي انه قال ما زاد يعني على المائتين في الحساب -

باب ذكر الخبر الذي روى في وقص الورق

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني المنهاك بن الجراح عن حبيب بن نجيح عن عباد بن نسي عن معاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امره حين وجهه الى اليمن ان لا يأخذ من الكسور شيئا اذا كانت الورق ما تاتي درهم اخذ منها خمسة دراهم ولا يأخذ مما زاد شيئا حتى تبلغ اربعين درهما فيأخذ منها درهما -

ذكر فيه حديثا في سننه عاصم بن ضمرة والحارث الاعور (عن علي قال زهير احسبه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كل اربعين درهما درهم وليس عليكم شيء حتى يتم ما تادروهم ففيها خمسة دراهم فما زاد فعلى حساب ذلك) - قلت - عاصم والحارث متكلم فيها ولم يقطع زهير برفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم ووضح رفعه فلما خصم ان يعيد توله في حساب ذلك الى قوله من كل اربعين درهما درهم توفيقين الادلة كما - يأتي في الباب الذي يلي هذا الباب ان شاء الله تعالى -

قال (باب ذكر الخبر الذي روى في وقص الورق)

ذكر فيه حديثا عن معا ذم ضعفه - قلت - اتصفر في هذا الباب على هذا الحديث الضعيف لتكون الباب معقودا لبيان مذهب خصمه وفي الباب حديثان - احدهما - ذكره البيهقي في باب فرض الصدقة وهو كتابه عليه السلام الذي بعثه الى اليمن مع عمرو بن حزم وفيه (وفي كل خمس اواق من الورق خمسة دراهم وما زاد ففي كل اربعين درهما درهم) ثم قال البيهقي (مجدد الاسناد) ورواه جماعة من الحفاظ موصولا حسنا وروى البيهقي (عن احمد بن حنبل انه قال ارجوان يكون صحيحا) - والثاني - ذكره البيهقي في باب لاصدقة في الخيل من حديث علي (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عفوت لكم عن صدقة الخيل والرقيق فهدوا صدقة الرقة من كل اربعين درهما درهم وليس في تسعين ومائة شيء فاذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم) قال ابن حزم صحيح مسند وروينا من طريق ابن ابي شيبه عن عبد الرحمن بن سليمان عن عاصم الاحول عن الحسن البصري قال كتب عمر الى ابي موسى فما زاد على المائتين ففي كل اربعين درهما درهم واخرجه الطحاوي في احكام القرآن من وجه آخر

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الققيه قال قال لي علي بن عمر الحافظ غريب هذا الحديث المنهال بن الجراح ، متروك الحديث وهو ابوالعطوف واسمه الجراح بن منهال وكان ابن اسحاق يقلب اسمه اذا روى عنه وعبادة بن نسي لم يسمع من معاذ (قال الشيخ) مثل هذا لو صح لقلنا به ولم نخالفه الا ان اسناده ضعيف جدا والله اعلم -

باب ما يحرم على صاحب المال من ان يعطى الصدقة من شرماله

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر وقالنا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا ابوالوليد الطيالسي (ح و اخبرنا) ابوالحسن بن محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان حدثني ابوالوليد الطيالسي ثنا سليمان بن كثير ثنا الزهري عن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اوائين من التمر الجمر وروون الحبيق وكان ناس يتيممون شرار تسمارهم فيخرجونها في الصدقة فنهوا عن لونين من التمر فزلت (ولا تيمموا) خبيث منه تنفقون (اسنده ابوالوليد وارساه مسلم بن ابراهيم ومحمد بن كثير بن سليمان بن كثير - (و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا جعفر بن محمد بن نعيم الخادي ثنا علي بن عبدالعزيز ثنا سعيد بن سليمان ثنا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن الزهري عن ابي امامة بن سهل قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة بقاء رجل من هذا السخل (١) يكائن مال سفيان يعني الشيص فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جاء بهذا وكان لا يجي احد بشئ الا نسب الى ان الذي جاء به وزلت (ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون) قال ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجمر وروون الحبيق ان يؤخذ في الصدقة قال الزهري لو ان من ترم المدينة وكذلك رواه محمد بن ابي حفصة عن الزهري -

(و اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبدالله السعدي ومحمد بن احمد بن انس القريشي قالنا ابوعاصم النبيل ثنا عبد الحميد بن جعفر حدثني صالح بن ابي عريب عن كعب بن مرة عن عوف بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه عصا فاذا اتقاء معلنة فتومنها حشفت نظطن في ذلك الفتوى قال ماضر صاحب هذه ابوتصدق باطيب من هذه ان صاحب هذه ليا كل الحشفت يوم القيامة ثم قال والله لتد عنها مذلة اربعين عاما لو افي ثم قال اتدرون ما العوا في قالوا الله ورسوله اعلم قال الطبر والسباع -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر وقالنا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو حذيفة عن سفيان عن السدي عن ابي مالك عن البراء قال كانت الانصار يعطون في الزكاة الشئ الدون من التمر فزلت (يا ايها الذين آمنوا اتقوا من طيات ما كسبتم وما اخرجنا لكم من الارض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم باخذيه الا ان تمضوا فيه) قال فالدون هو الخبيث ولو كان لك على انسان شئ فاعطاك شيئا دون فقد تنصلك بعض حقا فاذا قبلته فهو الاغراض -

باب ما ورد في ارضاء المصدق

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو في آخرين قالنا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشامي انا سفيان عن داود ابن ابي هند عن الشعبي عن جرير بن عبدالله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاكم المصدق فلا يفرقه

(١) كذا في مص - وفي عى - السجل بالهملة وذكره صاحب الجمع بالمعجمة ثم قال وبروي بهملة وفي هامشي - السجل الصغار من الرجال لاولاد له واهل المدينة يسون الشيص من التمر السخل -

عرب انس عن عمر بنحوه - قال صاحب التمهيد وهو قول ابن المسيب والحسن ومكحول وعطاء وطاوس وعمر بن دينار والزهري وبه يقول ابو حذيفة والاوزاعي وذكر الخطابي الشعبي وموم وروى ابن ابي شيبة بسند صحيح عن محمد الباقر رحمه الله قال اذا بانتم خمس اواق ففيها خمسة دراهم وفي كل اربعين درهما درهم -

الاعن رضا قال الشافعي بنى والله اعلم ان يوفوه طاعتين ولا يلووه لان يعطوه من اموالهم ما ليس عليهم بهذا يأمرهم ويأمر (١) المصدق وهذا الذي قاله الشافعي رحمه الله محتمل لولما في رواية عبدالرحمن بن هلال العبيسي من الزيادة -
(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر انبا ابوداود ثنا ابوكامل ثنا عبدالواحد بن زياد (قال ح وحدنا) عثمان بن ابي شيبة ثنا عبدالرحيم بن سليمان وهذا حديث ابي كامل عن محمد بن ابي اسماعيل ثنا عبدالرحمن بن هلال العبيسي عن جرير بن عبدالله قال جاء ناس يعني من الاعراب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ان ناسا من المصدقين ياتوننا ويطلبوننا قال ارضوا مصدقكم قالوا يا رسول الله وان ظلمونا قال ارضوا مصدقكم زاد عثمان وان ظلمتم وقال ابوكامل في حديثه قال جرير ما صدعني مصدق بعد ما سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم الا وهو عنى راض - رواه مسلم في الصحيح عن ابي كامل وعن ابي بكر بن ابي شيبة عن عبدالرحيم -

(اخبرنا) ابو نصر بن قنادة انبا ابو الحسن محمد بن الحسن السراج ثنا مطين ثنا محمد بن طريف ثنا حفص بن غياث عن عاصم عن ابي عثمان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاك المصدق فاعطه صدقتك فان اعتدى عليك فوله ظهره ولا تلعه وقل اللهم اني احتسب عندك ما اخذني وفي هذا كالدلالة على انه رأى الصبر على تعديهم وكذلك في حديث جابر بن عتيك عن النبي صلى الله عليه وسلم خاوانتهم وبين ما يبتغون فان عدلوا فلا نفسهم وان ظلموا فاعلمها وقد مضى في باب الاختيار في دفع الصدقة الى الوالي وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم اخبار كثيرة في النصير على ظلم الولاة وذلك محمول على انه امر بالصبر عليه اذا علم انه لا يلاحقه عوث وان من ولاه لا يقبض على يديه فاذا كان يمكنه الدفع او كان يرجو عونا - (فقد اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو بكر احمد بن اسحق الفقيه انبا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا عمرو بن خالد الحراني ثنا عبيد الله بن عمرو والرق عن زيد بن ابي انيسة عن القاسم بن عوف الشيباني عن علي بن الحسين قال حدثنا ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم بينما هو في بيتها وعنده رجال من اصحابه يتحدثون اذ جاء رجل فقال يا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) كم صدقة كذا وكذا من التمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا فقال الرجل ان فلانا تعدى على فاخذ مني كذا وكذا فزاد صاعا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف اذا سعى عليكم من يتعدى عليكم اشد من هذا التعدى فغاض (٢) الناس وهر الحديث حتى قال رجل منهم يا رسول الله ان كان رجلا غابا عنك في ابله وما شيتته وزرعه فادى زكوة ماله نتعدى عليه الحق فكيف يصنع وهو غائب عنك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادى زكوة ماله طيب النفس (٣) بها يريد به وجهه الله والدار الآخرة لم ينسب شيئا من ماله واقام الصلوة فتعدى عليه الحق فاخذ سلاحه فقاتل فقتل فهو شهيد -

باب زكاة الذهب

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو طاهر محمد بن عبدالله الخويئي ثنا ابوبكر بن رجاء ثنا سويد بن سعيد ثنا حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم ان اباصالح ذكوان اخبره انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها الا اذا كان يوم القيمة صفحت له صفائح من نار فاحمى عليها في نار جهنم فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره كما ردت اعينته له في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى (٤) بين العباد فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار (٥) رواه مسلم في الصحيح عن سويد بن سعيد وكذلك رواه هشام بن سعد عن زيد بن اسلم -

باب نصاب الذهب وقدر الواجب فيه اذا حال عليه الحول

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق وابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو عبد الرحمن السلمي قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب

(١) هاشمى - في اصل المؤلف نامرهم ونامر بالتون فيهما (٢) هاشمى - بخطه - فخاص (٣) هاشمى - بخطه - طيبة النفس (٤) - هاشمى - يقضى الله (٥) مص - اما الى الجنة واما الى النار -

ثنا بحرين نصر قال قرئ علي ابن وهب اخبرك جرير بن حازم (ح واخبرنا) ابوعلی الروذباری انبا ابوبکر بن داسه ثنا ابو داود ثنا سليمان بن داود المهري انبا ابن وهب اخبرني جرير بن حازم وسمى آخر عن ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة والحارث بن عبد الله عن علي بن ابي طالب رضی الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال هاتوا الي ربيع المشور من كل اربعين درهما درهم وليس عليك شيء حتى يكون لك مائتا درهم فاذا كانت لك مائتا درهم وحال عليها الحول ففيها خمسة دراهم وليس عليك شيء حتى يكون لك عشرون دينارا فاذا كانت لك وحال عليها الحول ففيها نصف دينار فما زاد فبحسب ذلك قال ولا ادري اعلى رضی الله عنه يقول بحسب ذلك ام رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم الا ان جريرا قال في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول لفظ حديث بحرين نصر وزاد في استاده عن ابن وهب عن الحارث بن نهان عن الحسن بن عمارة عن ابي اسحق -

باب من قال لازكاة في الحلي

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق المزكي وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك (ح واخبرنا) ابو احمد المهرجاني العدل انبا ابوبکر بن جعفر الزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت تلي بنات اخيها يتامى في حجرها لحن الحلي فلا يخرج منه الزكاة وفي رواية الشامي قال عن عائشة رضی الله عنها انها كانت -

(واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق وغيره قالوا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشامي انبا مالك (ح واخبرنا) ابو احمد العدل انبا ابوبکر ابن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبدالله بن عمر رضی الله عنها كان يحلي بناته وجواريه الذهب فلا يخرج منه الزكاة وفي رواية الشامي قال عن ابن عمر انه كان وقال ثم لا يخرج منه الزكاة -

(واخبرنا) ابوبکر بن الحسن القاضي وابو زكريا قالوا ثنا ابو العباس الاصم ثنا بحرين نصر قال قرئ علي ابن وهب اخبرك عبدالله ابن عمر ومالك بن انس واسامة بن زيد ويونس بن يزيد وغير واحد ان نافع احدثهم عن عبدالله بن عمر انه قال قال ليس في الحلي زكاة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب انبا اسماعيل بن زيد عن نافع قال كان ابن عمر يحلي بناته بربع مائة دينار فلا يخرج زكواته -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق وغيره قالوا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشامي انبا سفيان عن عمرو بن دينار قال سمعت رجلا يدع جابر بن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقبل جابر لانقال قال جابر لانقال وان كان يبلغ الف دينار فقال جابر كبير -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب انبا سعيد بن قتادة عن انس بن مالك في الحلي قال اذا كان يمار ويلبس فانه يرك مرة واحدة -

(واخبرنا) ابو عبد الرحمن السامي انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابوبکر النيسابوري ثنا احمد بن ابي رجاء ثنا وكيع ثنا شريك عن علي بن سليم قال سألت انس بن مالك عن الحلي فقال ليس فيه زكاة -

(واخبرنا) ابو عبد الرحمن انبا علي بن عمر ثنا ابوبکر النيسابوري ثنا احمد بن محمد بن ابي رجاء ثنا وكيع ثنا هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر انها كانت تحلي بناتها الذهب ولا تركيه نحو من تحمين الف -

قال (باب من قال لازكاة في الحلي)

ذكرنيه (عن انس قال في الحلي اذا كان يمار ويلبس فانه يرك مرة واحدة) - قلت - هذا الاثر مخالف للباب -

باب من قال في الحلي زكاة

روى مساور الوراق عن شعيب قال كتب عمر رضى الله عنه الى ابي موسى ان مر من ثوبك من نساء المساكين ان يصدقن حلين (١) وذلك فيما اجازى ابو عبدالله الحافظ روايته عنه عن ابي الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابوبكر ثنا وكيع وعبد الرحيم عن مساور فذكره وهذا مرسل شعيب بن يسار لم يدرك عمر -

(اخبرنا) ابوبكر محمد بن ابراهيم القارى انبا ابراهيم بن عبدالله الاصبهانى ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسماعيل البخارى قال قال لى زكريا ثنا ابواسامة ثنا مساور الوراق حدثني شعيب بن يسار ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتب ان يزكى الحلي قال البخارى مرسل -

(اخبرنا) ابوعبدالرحمن السامى انبا على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن اسماعيل القارى ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا ابوعدهاب انبا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت لابس الحلي اذا اعطى زكوته وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انه كان يكتب الى خازنه سالم ان يخرج زكاة حلي بناته كل سنة -

(واخبرنا) ابوبكر الاصبهانى انبا ابونصر العراقى ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد ثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم عن علقمة ان امرأة عبدالله سألت عن حلي لها فقال اذا بلغ مائتي درهم فقيه الزكاة قالت اضعها في بنى اخ لى فى حجرى قال نعم - وقد روى هذا مروعا الى النبي صلى الله عليه وسلم وليس بشئ -

باب سياق اخبار وردت في زكاة الحلي

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبا عبدالرحمن بن حمدان الجلاب بهمدان ثنا ابوحاتم الرازى ثنا عمرو بن الربيع بن طارق ثنا يحيى بن ايوب ثنا عبيد الله بن ابي جعفران محمد بن عمرو بن عطاء اخبره عن عبدالله بن شداد بن الهاد قال دخلنا على عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى فى يدي مخضبا من ورق فقال ما هذا يا عائشة فقلت صنعتين اترين لك فيهن يا رسول الله فقال اتؤدين زكوتهن فقلت لا او ماشاء الله من ذلك قال هي حسبك من النار -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا على بن عمر الحافظ ثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزىز ثنا محمد بن هارون ابو شبيب ثنا عمرو بن الربيع بن طارق فذكره بمثله الا انه قال ان محمد بن عطاء اخبره وقال فى الحديث نتخت من ورق - قال على بن عمر محمد

(١) مص - يصدقن من حلين -

قال (باب من قال في الحلي زكاة)

ذكر فيه حديثا (عن عبدالله بن الوليد ثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم عن علقمة ان امرأة عبدالله) الى آخره ثم قال (وقد روى مروعا وليس بشئ) - قلت - روى الدارقطنى من حديث قبيصة عن سفيان عن حماد عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله ان امرأة انت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان لى حليا وان زوجى خفيف ذات اليدوان لى بنى اخ ابيجزي عنى ان اجعل زكاة الحلي فيهم قال نعم - وهذا السند رجاله ثقاة والرفع فيه زيادة من ثقة نوجب قبوله

قال (باب اخبار وردت في زكاة الحلي)

ذكر فيه حديث عائشة - قلت - اخرجها الحاكم فى المستدرک وقال صحيح على شرط الشيخين والبيهقى اخرجها من طريقه وسكت عنه ثم ذكر البيهقى حديثا (عن حسين وهو المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده) ثم قال (ينفرد به عمرو) - قلت - قد ذكر فى باب الطلاق قبل النكاح (عن ابن راهويه انه اذا كان الراوى عنه ثقة فهو كايوب عن تابع عن ابن عمر) وذكر عن جماعة من الحفاظ (انهم يحتجون بحديثه فلا يضر فقرده بالحديث قال يحيى القطان اذا روى عنه الثقات

ابن عطاء هذا مجهول قال الشيخ هو محمد بن عمرو بن عطاء وهو معروف -
 (اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا ابو كامل وحفيد بن مسعدة المعنى ان خالد بن الحارث حدثهم ثنا
 حسين بن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان امرأة اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعها ابنة لهاوف يدانيتها مسكتان
 غليظتان من ذهب فقال لها تعطيني زكوة هذا قالت لا قال انسرك ان يسورك الله بهما يوم اتيامة سوازين من نار قال تخطفها
 فانتنهما الى النبي صلى الله عليه وسلم وقالت هما لله عز وجل ولرسوله وهذا يتفرد به عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
 وقدمضى حديث ثابت بن مجلان عن عطاء عن ام سلمة قالت كنت البس اوضاحا من ذهب فقلت يا رسول الله (صلى الله عليه
 وسلم) اكنزهو قال ما بلغ ان تؤدى زكوته فزكى فليس بكنز -
 (اخبرناه) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن عيسى ثنا عتاب عن ثابت فذكره وهذا يتفرد به ثابت بن
 مجلان والله اعلم -

باب من قال زكاة الحلى عاريتة

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر وقالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا السري بن يحيى ثنا ابو عسان ثنا كامل
 ابن العلاء عن حبيب يعني ابن ابي ثابت عن ابن عمر قال زكاة الحلى عاريتة -
 (واخبرنا) ابو الحسن بن ابي المعروف الفقيه انبا ابوسعيد عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب ثنا محمد بن ايوب انبا مسلم بن ابراهيم
 ثنا هشام ثنا قتادة عن سعيد هوانب المسيب في زكاة الحلى قال يعار ويلبس (ويذكر) عن الشعبي في احدى الروايتين عنه -

باب من قال زكاة الحلى انها وجبت

في الوقت الذي كان الحلى من الذهب حراما فلما صار مباحا للنساء سقطت زكوته بالاستعمال كما تسقط زكاة الماشية بالاستعمال
 الى هذا ذهب كثير من اصحابنا -

باب سياق اخبار تدل على تحريم التحلى بالذهب

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عبدالله بن مسلمة ثنا عبدالعزير بن محمد عن اسيد بن ابي اسيد البراد
 عن نافع بن عياش عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احب ان يحاقب حبيبه حلقة من نار فليحلته حلقة
 من ذهب ومن احب ان يطوق حبيبه طوقا من نار فليطوقه طوقا من ذهب ومن احب ان يسور حبيبه سورا من نار فليسوره
 سورا من ذهب ولكن عليكم بالفضة فالعوا بها لعبا -

(١) هامش ي - بخطه - لحاتم - وفي ابي داود - نقلتها

فهو ثقة يحتاج به وقال البخاري رأيت احمد بن حنبل وعسى بن المدني وابن راهويه واباعبيد وعامة اصحابنا يحتاجون بحديث
 عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ما تركه احد من المسلمين) ثم ذكر في آخر الباب حديثا عن ام سلمة ثم قال (يتفرد به
 ثابت بن مجلان) - قالت - اخرج له البخاري وثوقه ابن معين وغيره فلا يضر الحديث تفرد به ولهذا اخرج الحاكم وقال
 صحيح على شرط البخاري وفي الاشراف لابن المنذر وينا عن عمرو وعبدالله بن عمرو وابن عباس وابن مسعود وابن المسيب
 وعطاء وسعيد بن جبير وعبدالله بن شداد وميمون بن مهران وابن سيرين ومجاهد والثوري والزهري وجابر بن زيد واصحاب
 الرأي وجوب الزكوة في الحلى الذهب والفضة وبه يقول ابن المنذر وفي المعالم للاخطابي الظاهر من الكتاب يشهد لقول
 من اوجها والاثر يردده والاحتياط اداؤها - انتهى كلامه - وظاهر قوله عليه السلام في الرقة ربع العشر يشهد لذلك اذ الرقة
 تطلق على الفضة مضرورة كانت او غير مضرورة وكذا الورق يدل على ذلك ما جاء في الحديث ان عمر لجة اتخذانفا من ورق
 وفي حديث هذا الباب فتخطت من ورق واصحابنا من ورق -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان الاصبهاني حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور عن ربي عن امرأته عن اخت حذيفة قالت خطبتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا معشر النساء اما لکن فی القصة ما تخابن به اما انه ليس يمكن امرأة تحل ذهابا تظهره الا عذبت به -

(اخبرنا) علي بن محمد بن عبدالله بن بشران انبا ابواحمد حمزة بن محمد بن العباس ثنا محمد بن غالب ثنا موسى بن اسمعيل ثنا همام عن يحيى بنى ابن ابي كبير ثنا محمود بن عمرو ان اسماء بنت يزيد حدثته انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ايما امرأة تقلدت بقلادة من ذهب قلدها الله عز وجل مثلها من النار يوم القيمة وايما امرأة جعلت في اذنها خرصامن ذهب جعل الله في اذنها مثله من النار يوم القيمة -

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا همام عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلام عن ابي اسماء عن ثوبان قال جاءت ابنة هبيرة الى النبي صلى الله عليه وسلم وفي يدها نزع من ذهب اى خواتم فخطم فحمل النبي صلى الله عليه وسلم يضرب يدها نأت فاطمة تشكو اليها قال ثوبان فدخل النبي صلى الله عليه وسلم الى فاطمة وانامعه وقد اخذت من عنقها سلسلة من ذهب فقالت هذه اهداها لي ابو حسن وفي يدها السلسلة فقال النبي صلى الله عليه وسلم يسرك ان يقول الناس فاطمة بنت محمد في يدها سلسلة من نار فخرج ولم يقعد فعمدت فاطمة الى السلسلة فباعها واشترت به نسمة واعتقتها فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال الحمد لله الذي نجى فاطمة من النار -

(واخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا تمام محمد بن غالب ثنا موسى ثنا همام عن يحيى عن زيد بن ابي سلام ان جده حدثه ان ابا اسماء حدثه ان ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره بمعناه (١) فهذه الاخبار وما ورد في معناها تدل على تحريم التحلي بالذهب -

باب سياق اخبار تدل على اباحتها للنساء

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو محمد بن ابي حامد المقرئ قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا محمد ابن عبيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن سعيد بن ابي هند عن ابي موسى الاشعري رضى الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الحرير والذهب حرام على ذكوراتى حل لانا ثمهم (وقدر ويناه) من حديث علي بن ابي طالب وعقبة بن عامر وعبدالله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) ابو يعلى الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا ابن نقييل ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن اسحق حدثني يحيى بن عباد عن ابيه عباد بن عبدالله عن عائشة رضى الله عنها قالت قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم حاية من عند النجاشي اهداها له فيها خاتم من ذهب فيه فص حبشي قالت فأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود معرضا عنه او ببعض اصابعه ثم دعا امامة بنت ابي الاص بن بنت ابنته زينب فقال تحل هذا يا بنتي -

(حدثنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابراهيم بن محمد المزك وابو الحسين بن يعقوب الحافظ قالوا ثنا محمد بن اسحاق بن ابراهيم ثنا قتبية ابن سعيد عن حاتم بن اسمعيل عن محمد بن عمارة عن زينب بنت نبيط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حل امها وخالها وكان ابوها امامة اسعد بن زبارة اوصى بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فخلها رجاءا من تبر ذهاب ايه لؤلؤ قالت زينب وقد ادركت الحل اوبعضه -

(اخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمي انبا ابو الحسن الكارزى ثنا علي بن عبد العزيز ثنا ابو عبيد ثنا صفوان بن عيسى وعبدالله بن جعفر عن محمد بن عمارة (ح واخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا عبدالله بن جعفر اخبرني محمد بن عمارة عن زينب بنت نبيط عن امها قالت كنت في حجر النبي صلى الله عليه وسلم انا واخوتي فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحايننا الذهب واللؤلؤ - فمظ حديث محمد بن ابي بكر وفي رواية

ابن عبيد فكان يحلينا قال ابن جعفر رعاثا من ذهب وواؤاؤ وقال صفوان يحلينا التبر والواؤاؤ قال ابو عبيد قال ابو عمرو واحد الرعاث
رعة ورعثة وهو القرط فهذه الاخبار وما ورد في معناها تدل على اباحة التحلي بالذهب للنساء واستدل لنا بمحصل الاجماع
على اباحته لمن على نسخ الاخبار الدالة على تحريمه بين خاصة واقه اعلم -

باب ما ورد فيما يجوز للرجل ان يتحلى به من خاتمه وحلته سيفه ومصحفه اذا كان من فضة

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيدنا الحسن بن العباس الرازي ثنا سهل بن عثمان ثنا عتبة بن خالد عن عبيدالله
عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم اتى بخاتم من ذهب فجعله في يده اليمنى وجعل فمه مما يلي كفه فاخذ الناس
خواتيم من ذهب فلما رأى ذلك زعه فقال لا لبسه ابدأ فاخذ من ورق - رواه مسلم في الصحيح عن سهل بن عثمان -
(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق انبا ابوالمنني ثنا مسدد ثنا يحيى عن عبيدالله عن نافع عن عبد الله ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ذهب وجعل فمه مما يلي كفه فاخذ الناس فرمى به واتخذ خاتما من ورق واوضة - رواه البخاري
في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن زهير بن حرب عن يحيى -
(واخبرنا) ابوعبده الله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق الفقيه انبا اسمعيل بن تميمه ثنائي بن يحيى انبا عبد الله بن نعيم عن عبيدالله بن
عمر عن نافع عن ابن عمر قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق فكان في يده ثم كان في يداي بكر من بعده ثم
كان في يد عمر ثم كان في يد عثمان رضي الله عنهم حتى وقع منه في ابراريس نقشه عهد رسول الله - رواه مسلم في الصحيح عن
يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن محمد بن سلام عن عبد الله بن نعيم (ورويانا) عن عبد العزيز بن ابي رواد عن نافع عن ابن عمر
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يساره ورويانا عن عبيدالله بن عمر عن نافع ان ابن عمر كان يلبس خاتمه في يده اليسرى
فيحتمل ان يكون الذي جعل في يده اليمنى ما اتخذ من ذهب ثم طرحه والذي جعله في يساره ما اتخذ من ورق جمع بين
الرايتين -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو بكر يان ابي اسحاق قالنا ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابو زرير يحيى بن محمد بن يحيى ثنا اسمعيل
ابن ابي اويس حدثني سليمان بن بلال عن يونس عن ابن شهاب عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم تختم بخاتم فضة فلبسه في
يمينه فمعه حبشي وكان يجعل فمه مما يلي بطن كفه - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن اسمعيل -
(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني احمد بن سهل البخاري ثنا صالح بن محمد الحافظ ثنا عثمان بن ابي شيبه وعباد بن موسى
قالا ثنا طلحة بن يحيى عن يونس عن الزهري عن انس قال اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من فضة في يمينه فيه نص
حبشي كان يجعل فمه مما يلي كفه - رواه مسلم في الصحيح عن عثمان بن ابي شيبه وعباد بن موسى كذا قال الزهري -
(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابوبكر بن اسحاق انبا ابوالمنني ثنا ابوالوليد ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس قال كافي انظرا لي
ويص خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم واومي يساره - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن خالد عن عبد الرحمن بن
مهدى عن حماد وقال في الحديث خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في هذه وأشار الى الخصر من يده اليسرى -
(اخبرنا) ابوالحسن بن الفضل القطان انبا ابوسهل بن زياد القطان ثنا سعيد بن عثمان الاهوازي ثنا ابوبكر بن خالد ثنا

قال (باب ما يجوز للرجل ان يتحلى به)

ذكر فيه حديثنا عن انس ثم قال (تقرده جرير عن انس) ثم علاه برواية قتادة له عن سعيد بن ابي الحسن مرسلته قال

عبد الرحمن

عبد الرحمن بن مهدي ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في هذه وأشار الى خنصره من يده اليسرى (قال الشيخ) ويشبهه أن يكون هذا اصح من رواية الزهري عن انس في الخاتم الذي اتخذته من ورق فقد روى الزهري عن انس انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده خاتم من ورق يوما واحدا ثم ان الناس اصطغوا الخواتيم من ورق ولبسوها فطرح رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمه فطرح الناس خواتيمهم ويشبهه ان يكون ذكر الورق في هذه القصة وما سبق اليه لسنت الزهري فحمل عنه على الوهم فالذي طرحه هو خاتمه من ذهب ثم اتخذ بعد ذلك خاتمه من ورق ورواية ابن عمر تدل على ان الذي جعله في يمينه هو خاتمه من ذهب ثم طرحه فيشبهه ان يكون العنق في رواية يونس عن الزهري عن انس وقع في هذا فيكون انس بن مالك انما ذكر اليمين في الذي جعله من ذهب كما بينه عبد الله بن عمر فسبق لسنان الزهري الى الورق ووقع الوهم في رواية من روى عن الزهري ذكر اليمين في الورق والله اعلم (وقد روى) سليمان ابن بلال عن جعفر بن محمد بن ابيه مادل على صحة هذا الجمع وهو ان الذي جعله في يمينه خاتمه من ذهب والذي جعله في يساره خاتمه من فضة والله اعلم -

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب ثنا سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تختم خاتما من ذهب في يده اليمنى على خنصره حتى رجع الى البيت فرماه فلبسه ثم تختم خاتما من ورق فجعله في يساره وان ابا بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعلي بن ابي طالب وحسنا وحسينا رضی الله عنهم كانوا يتختنون في يسارهم قال جعفر بن محمد كانت في خاتم حسن وحسين ذكر الله قال وكان في خاتم ابي - العزة لله جميعا -

(اخبرنا) ابوالحسن على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطلي يعني عباس بن الفضل ثنا سهل بن بكر ثنا جرير بن حازم عن قتادة عن انس قال كانت قبيلة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة تفرد به جرير بن حازم عن قتادة عن انس والحديث معلول -

(بما اخبرنا) ابو يعلى الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن المنني ثنا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن سعيد بن ابي الحسن قال كانت قبيلة سيف النبي صلى الله عليه وسلم فضة قال قتادة و ما رأيت (١) احدا تابعه على ذلك - قال الشيخ وهذا مرسل وهو المحفوظ وروى من وجه آخر موصولا عن انس -

(اخبرناه) ابوسعيد السائني انبا ابواحمد بن عدى الحافظ ثنا عبدان ثنا محمد بن معمر ثنا يحيى بن كثير يعني اباعسان الغنبري ثنا عثمان بن سعد الكاتب عن انس ان قبيلة سيف النبي صلى الله عليه وسلم كانت من فضة - ورواه ابوداود عن محمد ابن بشير عن يحيى بن كثير والله اعلم -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضي قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الوعظبة ثنا محمد بن حمير ثنا ابوالحكم حدثني مرزوق الصيقل قال صفت سيف النبي صلى الله عليه وسلم ذا الفقار فكان فيه قبيلة من فضة وبكرة في وسطه من فضة وحاق (٢) في يده من فضة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن عثمان بن موسى عن نافع ان ابن عمر تقلد سيف عمر رضي الله عنه يوم قتل عثمان رضي الله عنه وكان محلي قال قلت كم كانت

(١) ي - مص - علمت (٢) ي - حاقلة -

(هو المحفوظ - قلت - رواية جرير ان رجعا الترمذي وحسن الحديث ثم قال وهكذا روى همام عن قتادة عن انس واخرجه السنائي من رواية همام وجرير عن قتادة فظهر بهذا ان جريرا لم يفرده -

حليته قال أربع مائة -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن سليمان ثنا موسى بن اسماعيل ثنا جويرية بن أسماء عن نافع قال قال اصيب عبيد الله بن عمرو يوم صفين فاشترى معاوية سيفه فبعث به الى عبد الله بن عمر قال جويرية نقلت لنا نافع هوسيف عمر الذي كان قال نعم قلت فما كانت حليته قال وجدوا في نعله اربعين درهما -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابو الحسين محمد بن يعقوب ثنا ابو العباس محمد بن اسحاق ثنا ابو همام السكوني ثنا علي بن مهزيب عن هشام بن عروة عن ابيه قال كان سيف الزبير رضى الله عنه محلى بفضة - رواه البخاري في الصحيح عن فروة بن ابي المغراء عن علي بن مهزيب وزاد قال هشام وكان سيف عروة محلى بفضة -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران يمتداد قال اخبرنا ابو عمرو بن السالك ثنا حنبل بن اسحاق ثنا عاصم بن علي ثنا المسعودي قال رأيت في بيت القاسم يعني ابن عبد الرحمن سيفا قبيحته من فضة نقلت سيف من هذا قال سيف عبد الله بن مسعود - (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا الحسن بن سفيان ثنا داود بن رشيد ثنا الوليد بن مسلم قال سألت مالك بن اعين عن تفضيض المصاحف فأتخرج اليها مصحفا فقال حدثني ابي عن جدتي انهم جمعوا القرآن على عهد عثمان رضى الله عنه وانهم فضضوا المصاحف على هذا ونحوه -

باب من تورع عن التحلى بالفضة ورأى حلية السيف من الكنوز

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا سعيد بن عثمان التنوخي ثنا بشر بن بكر ثنا الاوزاعي حدثني سليمان بن حبيب قال سمعت ابا امامة يقول والله لقد فتح الفتح قوم ما كان حلية سيوفهم الذهب والفضة انما كان حلية سيوفهم العلابي والآتاك والحديد - أخرجه البخاري في الصحيح من حديث ابن المبارك عن الاوزاعي -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انبا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انبا معلى بن منصور اخبرني بقية بن الوليد ثنا محمد بن زياد قال رأيت رجلا يسأل ابا امامة رأيت حلية السيوف أمن الكوز هي قال ابو امامة نعم ثم قال اما اني ما حدثتكم الا بما سمعت -

(اخبرنا) ابو عبد الله اخبرني محمد بن يوسف النوسي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا ابا عباس بن محمد الدوري ثنا علي بن بحر ثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن حسان بن عطية عن زيد بن ارقط عن جبير بن نفير عن ابي ذر قال ان الرجل ليكوى بكفه حتى ينعل سيفه هكذا ذكره موقوفاً -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو اسحاق ابراهيم بن محبوب العابد ثنا محمد بن ابراهيم بن سعيد العبدى املاء (ح واخبرنا) ابو نصر عمر بن عبد العزيز انبا ابو محمد عبد الله بن احمد بن سعيد البرزاز الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا النضلي ثنا مسكين بن بكر ثنا شعبة عن عبد الواحد الثقفي عن ابي الجيب عن ابي هريرة رضى الله عنه ان ابا ذر رضى الله عنه نظر الى ابي هريرة وعليه سيف محلى بفضة فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من احد يدع صفراء او بيضاء الا كوى به يوم القيمة قال فطرحة كذا قاله مسكين -

(واخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين العاوي انبا ابو حامد ابن الشرقي ثنا ابو عون محمد بن احمد بن حفص ثنا عبدان اخبرني ابي عن شعبة عن يحيى بن عبد الواحد الثقفي قال سمعت ابا محبوب قال كان نعل سيف ابي هريرة من فضة فنهاه عنها ابو ذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ترك بيضاء او صفراء كوى بها كذا قاله عثمان بن جبلة عن شعبة ورواه ابن ابي عدى عن شعبة عن عبد الله بن عبد الواحد وقال ابو داود عن شعبة عن عبد الواحد بن فلان او فلان بن عبد الواحد وقال معاذ عن شعبة عن ابن عبد الواحد قال البخاري فيه نظر -

باب تحريم تحلى الرجال بالذهب

(اخبرنا) ابوالحسين على بن محمد بن عبدالله بن بشران بيقاد انبا ابوجعفر محمد بن عمرو بن البخري ثنا احمد بن الوليد الفحام ثنا حجاج بن محمد ثنا شعبة عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن خاتم الذهب - اخرج البخاري ومسلم في الصحيح من حديث غندر عن شعبة وقد مضى في هذا حديث على بن ابي طالب والبراء بن عازب والمقدام بن معدى كرب رضى الله عنهم -

(اخبرنا) ابوالحسن على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا عبيد بن شريك ثنا صفوان ثنا الوليد ثماله في ان الثوري عن عمر بن يعلى الطائفي الثقفي عن ابيه عن جده قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وفي اصبي خاتم من ذهب فقال تؤدى زكوة هذا فقلت يا رسول الله وهل في ذاك زكوة قال نعم حجرة عظيمة قال الوليد فقلت لسفيان كيف تؤدى زكوة خاتم وانما قدره بمقال او نحوه قال تضيقه الى ماتمك فيما يجب في وزنه (١) الزكوة ثم تركه وكذلك رواه جماعة عن الوليد بن مسلم (ورواه) ايضا الاشعبي عن الثوري -

(كما اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ حدثني على بن محمد بن سحنويه ثنا يزيد بن المهيم ثنا ابراهيم بن ابي الليث ثنا الاشعبي ثنا سفيان بن سعيد عن عمر بن يعلى بن مرة الثقفي عن ابيه عن جده قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل عليه خاتم من ذهب عظيم فقال النبي صلى الله عليه وسلم تؤدى زكوة هذا (٢) فقال يا رسول الله وما زكوة هذا قال فبا ادبر الرجل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حجرة عظيمة -

باب تحريم اواني الذهب والفضة على الرجال والنساء

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا عبدالله بن محمد الكبي ثنا محمد بن ايوب ثنا ابو بكر بن ابي شيبة (قال واخبرنا) محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الثقفي ثنا الوليد بن شجاع قالنا ثنا على بن مسهر عن عبيد الله عن نافع عن زيد بن عبدالله عن عبد الرحمن عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الذي يشرب في آنية الفضة فكأنما اوامنا يجر جر في بطنه نار جهنم - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة والوليد بن شجاع -

(كما اخبرنا) عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابو عبدالله محمد بن زيد (٣) وابو احمد محمد بن عيسى قالنا ثنا ابراهيم بن محمد بن سفيان ثنا مسلم بن الحجاج ثنا ابو بكر بن ابي شيبة والوليد بن شجاع قالنا ثنا على بن مسهر فذكره الا انه قال ان الذي ياكل او يشرب في آنية الذهب والفضة قال مسلم رحمه الله وليس في حديث احد منهم يعنى حديث الجماعة الذين رووه عن نافع ثم الجماعة الذين رووه عن عبيد الله بن عمر ذكر الاكل والذهب الا في حديث ابن مسهر -

(١) هامش - ع - بخطه فيه (٢) ع - م - اتى هذا (٣) ع - زيد -

باب تحريم تحلى الرجال بالذهب

قال

ذكر فيه حديث ابي هريرة (نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن خاتم الذهب) - قلت - ليس فيه ذكر لرجال جال فهو غير مطابق للباب وكان اللائق باليهي ان يذكر هذا الحديث فيما تقدم في باب سياق اخبار تدل على تحريم التحلى بالذهب واخرج النسائي هذا الحديث من طريق عبد الملك بن عبيد عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة ولقظه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تحتم الذهب - فلو ذكر اليهي هذا الكلام مطابقا لذكر حديث (عمر بن يعلى عن ابيه عن جده اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وفي اصبي خاتم من ذهب فقال تؤدى زكوة هذا) - قلت - فيه شيان - احدهما - ان عمر ضعفه النسائي وبهره وهو عمر بن عبدالله بن يعلى بن مرة فنسب الى جده وكذلك ابوه عبدالله بن يعلى ضعفه غير واحد ذكره في المعنى - والثاني ان في دلالة الحديث على تحريم تحلى الرجال بالذهب نظرا وانما الذي فيه الوعيد العظيم منه صلى الله عليه وسلم على ترك تركته

(واخبرنا) عبدالله بن يوسف انبا ابو عبدالله وابواحمد قالنا ثنا ابراهيم ثنا مسلم حدثني ابو معن الرقاشي ثنا ابو عاصم عن عثمان بن عيسى بن مرة ثنا عبدالله بن عبد الرحمن عن خالته ام سلمة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب في اثناء من ذهب او فضة فانما يجر جرفي بطنه ناراً من جهنم وفي هذا ذكر الذهب دون الاكل (وقد روينا) ذكر الاكل في حديث حذيفة بن اليان ثم في حديث علي بن ابي طالب وانس بن مالك رضى الله عنهم في كتاب الطهارة وبالله التوفيق -

باب ما لا زكاة فيه من الجواهر غير الذهب والفضة

(روى) عمر بن ابي عمر الكلاعي الدمشقي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا زكاة في حجر -

(اخبرنا) ابو سعد الماليني انبا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا يزيد (١) بن عبدالله بن محص ثنا كثير بن عبيد ثنا بقرعة عن عمر الكلاعي فذكره ورواه ايشا عثمان بن عبد الرحمن الواقصي عن عمرو بن شعيب مروى عنه ورواه محمد بن عبيدا لله العرزمي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده . وتوفوا ورواه هذا الحديث عن عمرو - كما هم ضعيف والله اعلم -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عاصم ثنا الوليد اخبرني ابراهيم بن عثمان عن الحكم عن علي بن ابيه السلام قال ليس في جوهر زكاة وهذا منقطع . وتوفوا -

(واخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا شريك عن سالم عن سعيد بن جبيرة قال ليس في حجر زكاة الا ما كان لتجارة من جوهر ولا ياتوت ولا لؤلؤ ولا غيره الا الذهب والفضة وروينا نحو هذا القول عن عطاء وسليمان بن يسار وعكرمة والزهرى والنخعي ومكحول -

باب ما لا زكاة فيه مما اخذ من البحر من عنبر وغيره

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا سفيان عن عمرو بن دينار عن اذينة عن ابن عباس انه قال ليس في العنبر زكاة انما هو شئ دسره البحر -

(واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحميدي وابن قنناب وسعيد قالوا ثنا سفيان فذكره الا انه قال سمعت ابن عباس يقول ليس العنبر بركاز انما هو شئ دسره البحر (ورواه) ابن جريح عن عمرو بن دينار -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن شيبان ثنا سفيان (ح واخبرنا) ابوزكريا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا سفيان عن ابن طائوس عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنه انه سئل عن العنبر انيه زكاة فقال ان كان فيه شئ فنيه الخمس - لفظ حديث الشافعي وفي رواية ابن شيبان قال سئل ابن عباس عن العنبر انيه زكاة ثم ذكر الباقي فان عباس عان القول فيه في هذه الرواية وقطع بان لا زكاة فيه في الرواية الاولى فلقطع اولى والله اعلم -

باب زكاة التجارة

قال الله تعالى وجل ثأؤه (انفقوا من طيبات ما كسبتم) الآية

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضي وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا وراق عن ابن ابي نجيج عن مجاهد في قوله تعالى (انفقوا من طيبات ما كسبتم) قال التجارة (وما اخرجنا لكم من الارض) قال النخل -

(اخبرنا) ابو يعلى الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا محمد بن داود بن سفيان ثنا يحيى بن حسان ثنا سليمان بن موسى ابوداود ثنا جعفر بن سعد بن سمرة بن جندب حدثني خبيب بن سليمان عن ابيه سليمان بن سمرة عن سمرة بن جندب

ابو عبد الله رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا ان نخرج الصدقة من الذي نعد لبيع -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوتيبة مسلم بن الفضل الأدمي بمكة ثنا موسى بن هارون ثنا زهير بن حرب ثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عمران بن ابي انس عن مالك بن اوس بن الحدثان عن ابي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأبل صدقتها وفي النعم صدقتها وفي البقر صدقتها -

(واخبرنا) ابوالحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا هشام بن علي ثنا ابن رجاء ثنا سعيد هو ابن سلمة بن ابي الحسام حدثني موسى بن عمران بن ابي انس عن مالك بن الحدثان عن ابي ذر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الأبل صدقتها وفي النعم صدقتها (١) وفي البقر صدقتها ومن رفع ذنائبه اودراهم او تبرأ اوفضة لا يعدها لغريم ولا ينفقها في سبيل الله فهو كمن يكوي به يوم القيامة - سقط من هذه الرواية ذكر البقر (وقد رواه) دعلج بن احمد عن هشام بن علي السدوسي (٢) فذكر فيه وفي البقر صدقتها (٣) -

(اخبرنا) بذلك ابو عبد الله الحافظ اخبرني دعلج بن احمد السجزي ببغداد حدثنا هشام بن علي السدوسي فذكره (ورواه) ابوالحسن الدار قطني عن دعلج بن احمد وقال كنيته من الأصل العتيق وفي البقر مقيدا -

(اخبرنا) بذلك ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا ابوالحسن ثنا دعلج بن احمد من اصل كتابه فذكره -

(واخبرنا) احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر النيسابوري ثنا احمد بن منصور ثنا ابو عاصم عن موسى بن عبيدة حدثني عمران بن ابي انس عن مالك بن اوس بن الحدثان قال بينا انا جالس عند عثمان جاءه ابوذر فذكر الحديث قال فقالوا يا اباذر حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الأبل صدقتها وفي النعم صدقتها وفي البقر صدقتها وفي البقر صدقتها قالها بالزبي -

(اخبرنا) يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن عون انبا يحيى بن سعيد (ح واخبرنا) ابو زكريا وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا سفيان ثنا يحيى بن سعيد عن عبد الله بن ابي سلمة عن ابي عمرو بن حماس ان اباة قال مرت بعمر بن الخطاب رضي الله عنه وعلى عنى آدمة احملها فقال عمر الا تودي زكاتها يا حماس فقلت يا امير المؤمنين مالي غير هذه التي على ظهري وآهبة في القرض فقال ذلك مال فضع قال فوضعتهما بين يديه لحسبها فوجدت قد وجبت فيها الزكاة فأخذ منها الزكاة - لفظ حديث سفيان وحدث جعفر بن عون مختصر قال كان حماس يبيع الادم والجعاب فقال له عمر رضي الله عنه ادركاة مالك فقال انما مالي (٤) جعاب وادم فقال قومه وادركاه -

(واخبرنا) ابو زكريا وغيره قالوا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا سفيان ثنا ابن بجلان عن ابي الزناد عن ابي عمرو بن حماس عن ابيه مثله قاله عقيب روايته الاولى عن سفيان -

(اخبرنا) ابونصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة من كتابه انبا ابوالحسن محمد بن عبد الله بن ابراهيم بن عبدة ثنا ابو عبد الله محمد ابن ابراهيم البوشنجي ثنا احمد بن حنبل ثنا حفص بن غياث ثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال ليس في العروض زكاة الا ما كان للتجارة (قال الشيخ) وهذا قول عامة اهل العلم فالذي روى عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال لا زكاة في العروض (٥) فقد قال الشافعي في كتابه القديم اسناد الحديث عن ابن عباس ضيف فكان اتباع حديث ابن عمر لصحته والاحتياط في الزكاة احب الى الله اعلم (قال الشيخ) وقد حكى ابن المنذر عن عائشة وابن عباس مثل ما روينا عن ابن عمر ولم يحكم خلافتهم عن احد يجهل ان يكون معنى قوله ان صح لا زكاة في العروض (٦) أي اذا لم يرد به التجارة -

(١) هامش ي- بخطه صدقاتها في الموضوعين (٢) كذا في اكثر النسخ وفي بعضها - السوسى- وفي ترجمة ابن رجاء من التهذيب السبراقى - وكذا في ترجمة دعلج من تذكرة الحفاظ ولم نجد في الأنساب - ح (٣) هامش ي- بخطه - صدقاتها (٤) مص

باب الدين مع الصدقة

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ثنا مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد ان عثمان بن عفان رضي الله عنه قال يقول هذا شهر زكوتكم فمن كان عليه دين فليؤد دينه حتى تحصل اموالكم فتؤدونها منها الزكاة -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو محمد احمد بن عبدالله المزني انبا علي بن محمد بن عيسى ثنا ابو النعمان اخبرني شعيب عن الزهري قال اخبرني السائب بن يزيد انه سمع عثمان بن عفان رضي الله عنه خطيبا على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا شهر زكاتكم ولم يسم لي السائب الشهر ولم اسأله عنه قال فقال عثمان فمن كان منكم عليه دين فليقض دينه حتى تخلص اموالكم فتؤدونها الزكاة - رواه البخاري في الصحيح عن ابي النعمان -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو بكر بن الحسن وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابو واثقة عن جعفر بن اياس عن عمرو بن هرم عن جابر بن زيد عن ابن عباس وابن عمر في الرجل يستقرض فينطق على ثمرته وعلى اهله قال قال ابن عمر يبدأ بما استقرض فيقضيه ويترك ما بقي قال وقال ابن عباس يقضي ما اتفق على الثمرة ثم يترك ما بقي -

(واخبرنا) ابو سعيد وده ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى عن ابن مبارك عن ابن جريح عن ابي الزبير عن طاوس قال ليس عليه صدقة -

(وابسانده) ثنا يحيى ثنا وكيع عن اسمعيل بن عبد الملك قال قلت لعطاء الارض ازرعها قال فقال ادفع نفقتك ذلك ما بقي -

(وابسانده) ثنا يحيى ثنا منذل وحفص بن غياث وعبد الرحمن بن سليمان عن ابي ثوبان عن طاوس قال ليس على الرجل زكاة في ماله اذا كان عليه دين يحيط بماله -

(قال وحدثننا) يحيى ثنا ابن المبارك عن هشام بن الحسن مثله -

(قال وحدثننا) يحيى ثنا اسرائيل عن مغيرة عن فضيل عن ابراهيم قال ما عليك من الدين فركاته على صاحبه -

(واخبرنا) ابو احمد العدل انبا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يزيد بن خصيفة (١) انه سأل سليمان بن يسار عن رجل له مال و عليه دين مثله اعليه زكاة فقال لا -

(اخبرنا) ابو سعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا ابن المبارك عن يونس قال سألت الزهري عن الرجل يستانسف على حائطه وحرته ما يحيط بما يخرج ارضه فقال لا تعلم في السنة ان يترك حرث او ثمر رجل عليه فيه دين فلا يترك ولكنه يترك و عليه دينه فاما الرجل يكون له ذهب وورق عليه فيه دين فانه لا يترك حتى يقضى الدين -

(قال وحدثننا) ابن المبارك عن طلحة بن النضر قال سمعت ابن سيرين يقول كانوا لا يرصدون الثمار في الدين قال قال ابن سيرين وينبغي للدين ان ترصد في الدين (قال الشيخ) هذا هو مذهب الشافعي في القديم فرق في ذلك بين الاموال الظاهرة والاموال الباطنة -

(اخبرنا) ابو سعيد ثنا ابو العباس انبا الحسن ثنا يحيى ثنا عبد السلام عن مسعر عن الحكم ان ابراهيم قال يترك ماله وان كان

(١) ي - مالك عن يزيد هو يزيد بن عبدالله -

(باب الدين مع الصدقة)

قال

ذكر فيه قول عثمان (هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليؤد دينه حتى تحصل اموالكم فتؤدونها منها الزكاة) ثم ذكر (عن حماد قال يترك ماله وان كان عليه من الدين مثله)

عليه مثله قال فكلمته حتى رجعت عنه -

(قال وحدثننا) يحيى ثنا ابوبكر (١) التمشلي عن حماد بن ابي سليمان انه قال يزكي الرجل ماله وان كان عليه من الدين مثله لانه يأكل منه ويتكح فيه قال الشيخ والنظار التي وردت بايجاب الزكاة في الاموال تشهد لهذا القول بالصحة وهو قول الشافعي في الجديد وكان يقول حديث عثمان يشبه والله اعلم ان يكون انما امر بقضاء الدين قبل حلول الصدقة في المال وقوله هذا شهر زكوتكم يجوز ان يقول هذا الشهر الذي اذامضى حلت زكوتكم كما يقال شهر ذى الحجة وانما ابجحة بعد مضي ايام منه (اخبرنا) بهذا الكلام ابوسعيد ثنا ابوالعباس ان ابالربيع قال قال الشافعي فذكره -

باب زكاة الدين اذا كان على ملي موفى

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه ان ابالربيع بن حبان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابوعامر ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابن لبيبة عن عقيل عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد عن عثمان بن عفان رضى الله عنه قال زكاه يعنى الدين اذا كان عند الملاء -

(قال وحدثننا) الوليد بن مسلم عن الليث بن سعد ان عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر قالا من سلف مالا (٢) فقله زكوته في كل عام اذا كان في ثمة (وروينا) عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس انه سئل عن زكاة مسأل الغائب فقال ادع الغائب من المال كما تؤدى عن الشاهد فقال له الرجل اذا هلك المال فقال هلاك المال خير من هلاك الدين - (وهذا فيما انبأني) ابوعبد الله عن ابى الوليد عن عبد الله عن ابى عبد الله عن سعد بن عمه عن ابيه عن ابن اسحاق عن ثور - (اخبرنا) ابوالحسن بن بشران العدل ببغداد ان ابى اسمعيل بن محمد الصنار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يستسلف اموال يتامى من عنده لانه كان يرى انه حرزله من الوض قال وكان يؤدى زكوته من امواله (وروينا) عن علي وعمر رضى الله عنهما مثل قول هؤلاء ثم عن الحسن وطاوس ومجاهد والقاسم بن محمد والزهرى وانضى -

(١) هامش ي - بخطه - انبا ابوبكر (٢) مد - اسلم -

ثم قال (وهو قول الشافعي في الجديد وكان يقول يشبه ان يكون عثمان امر بقضاء الدين قبل حلول الصدقة في المال وقوله هذا شهر زكوتكم اى الذى اذا مضى حلت زكوتكم) - قالت - هذا تا ويل تخالف لظاهر وقد اخرج الطحاوى في احكام القرآن كلام عثمان ولفظه فمن كان عليه دين فيقبضه وادوا زكاة ببقية اموالكم - ثم قال اى هذا الشهر الذى وجبت فيه زكوتكم وقوله زكوا ما بقى دليل على وجوب الزكاة عليهم قبل ذلك ولو كان رايه وجوب الزكاة في قدر الدين لكان ابعد الخلق من ابطال الزكاة وتعليمهم الحيلة فيه واشبه بمقصود الشرع سقوط الزكاة عن الدين لانه ليس بغنى عرفا وقد قال عليه السلام امرت ان اخذها من اغنياكم وادها في فقرائكم - ولهذا جازله اخذ الزكاة والشرع جعل الناس صنفين صنفان خذ منه وصنفان رد عليه فمن اثبت صنفاننا تؤخذ منه وترد عليه فقد خالف ظاهر الحديث ووصفه بالفقر والغنى في حالة واحدة وابن السبيل لا تجب عليه حتى يصير الى وطنه فلم يتصف بهما في حالة واحدة وايضا اذا كان الدين على ملي يزيل عنه الدائن (١) فلو وجبت الزكاة على الدين لادبت زكاتان عن مال واحد وذكر صاحب الموطا اثر عثمان ثم روى عن يزيد بن خصيفة انه سأل سليمان بن يسار عن رجل له مال وعليه دين مثله اعليه زكاة قال لا وقال صاحب التمهيد قول عثمان يدل على ان الدين يمنع زكاة الدين وانه لا تجب الزكاة على من عليه دين وبه قال سليمان بن يسار وعطاء والحسن وميمون بن مهران والثوري والايث واحمد واصحق وابوثور ومالك الا انه قال ان كان عند عروض تفي بدينه عليه زكاة الدين وقال الاوزاعي يمنع الزكاة -

باب زكاة الدين اذا كان على معسر او جاحد

(اخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمي انبا ابوالحسن الكارزي انبا علي بن عبد العزيز قال قال ابو عبيد في حديث علي في الرجل يكون له الدين الظنون قال يركبه لما مضى اذا قبضه ان كان صادقا فاحدثناه (١) يزيد بن هارون عن هشام بن ابن سيرين عن عبيدة عن علي رضي الله عنه وقال ابو عبيد قوله الظنون هو الذي لا يدري صاحبه ايقضيه الذي عليه الدين ام لا كانه الذي لا يراه -

(واخبرنا) ابو بكر محمد بن ابراهيم الاصمغاني انبا ابونصر العراق انبا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله العدني ثنا سفيان عن موسى بن عبيدة عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال زكوا ما كان في ايديكم وما كان من دين ظنون فلا زكوة فيه حتى يقبضه -

(اخبرنا) ابوالقاسم عبدالحق بن علي المؤذن انبا ابو بكر محمد بن احمد بن خنبل انبا محمد بن اسمعيل ثنا ايوب بن سليمان حدثني ابو بكر بن ابي اويس عن سليمان بن بلال عن يونس بن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ان عبد الرحمن بن عبد القاري وكان على بيت مال عمر رضي الله عنه قال كان الناس يأخذون من الدين الزكوة وذلك ان الناس اذا خرجت الاعطية حبس لهم العراء ديونهم وما بقي في ايديهم اخرجت زكوتهم قبل ان يقبضوا ثم دأب الناس بعد ذلك ديونا هالكة فلم يكونوا يقبضون من الدين الصدقة الا ما مضى منه ولكنهم كانوا اذا قبضوا الدين اخرجوا عنها ما مضى منها -

(واخبرنا) ابو احمد العدل انبا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ايوب بن ابي تيممة السخيتاني ان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه كتب في مال قبضه بعض الولاة ظاهرا يامر برده الى اهله وتؤخذ زكوته لما مضى من السنين ثم اعقب بعد ذلك بكتاب ان لا تؤخذ منه الا زكوة واحدة فانه كان ضاررا ثم قال ابو عبيد يعني الغائب الذي لا يرجو -

باب من قال لا زكاة في الدين

رواه الزعفراني عن الشافعي ثم رجع عنه في الجديد والرجوع اولي به لما مضى من الآثار وغيرها من الظواهر

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث انبا ابو محمد بن حبان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم ثنا عثمان بن الاسود انه سمع عطاء يقول ليس عليك في دين لك زكوة وان كانت في ملاء وقد حكاه ابن المنذر عن ابن عمر وعائشة ثم عكرمة وعطاء -

باب بيع الصدقة قبل وصولها الى اهلها من غير حاجت

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع انبا الشافعي حدثني شيخ من اهل مكة (٢) قال سمعت طامسا وانا واقف على رأسه يسأل عن بيع الصدقة قبل ان تقبض فقال طامس ورب هذا البيت لا يبل بيعها قبل ان تقبض ولا بعد ان تقبض قال الشافعي لان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر ان تؤخذ من اغنيائهم فترد على فقرائهم فقرأ اهل السهان فترد بعينها ولا يرد ثمنها (قال الشيخ) والاخبار التي وردت في فرائض الصدقات وتقدير الخبرات دليل في هذه المسئلة -

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حبان انبا ابن اعاصم ثنا ابن كاسب ثنا عيسى بن الحضرمي بن كلثوم بن علقمة بن ناجية بن الحارث عن ابيه عن جده كلثوم عن ابيه قال عرضوا على النبي صلى الله عليه وسلم ان يشتروا منه بقية ما بقي عليهم من صدقاتهم فقال انا لا تباع شيئا من الصدقات حتى تقبضه - وهذا اسناد غير قوي وروى عن اسمعيل بن عياض باسناد له عن ابي سعيد منقطعاً وعن ابي هريرة موصولاً ومرفوعاً في النهي عن ذلك واسمعيل غير صحيح به واقف اعلم -

(واخبرنا) الشريف ابوالفتح الفقيه انبا عبد الرحمن بن ابي شريح انبا ابوالقاسم البغوي ثنا علي بن الجعد اخبرني محمد بن راشد عن مكحول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تشتروا الصدقات حتى تؤسّم وتمقل - اخرجه ابو داود في المراسيل ثم

قال فهذا بروى من قول مكحول -

باب كراهية ابتياع ما تصدق به من يدي من تصدق عليه

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الخافظ انبا ابو بكر بن اسحاق القتيبي انبا اسد بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان قال سمعت مالک بن اسد يسأل زيد بن اسلم فقال زيد سمعت ابي يقول قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه حملت على فرس في سبيل الله فرأيت يباع فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتره فقال لا تشتره ولا تعد في صدقتك - رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي - (واخبرنا) ابو عبدالله الخافظ ثنا ابو الحسن بن منصور ثنا هارون بن يوسف ثنا ابن ابي عمير ثنا سفيان عن زيد بن اسلم عن ابيه قال حمل عمر بن الخطاب رضي الله عنه على فرس في سبيل الله فرأى شيئا من نتاجه يباع فاراد شراؤه فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عنه فقال لا تشتره ولا تعد في صدقتك - رواه مسلم في الصحيح عن ابن ابي عمير -

(اخبرنا) ابو الحسن بن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفارنا اسماعيل بن اسحاق القاضي و ابراهيم بن عبدالله قالنا ثنا القعني (ح واخبرنا) ابو عبدالله الخافظ واللفظ له قال اخبرني ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا القعني فيما قرأ على مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه انه قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول حملت على فرس عتيق في سبيل الله فاضاعه صاحبه الذي كان عنده فاردت ان اشتره منه وطلنت انه يا ثعبه برخص فسألت عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتره وان اعطاك بدرهم واحد فان العائد في صدقتك كالكلب يعود في قيئه - رواه مسلم في الصحيح عن القعني واخرجه البخاري عن جماعة عن مالك -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفارنا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله ان عبدالله بن عمر كان يحدث ان عمر تصدق بفرس في سبيل الله فوجده يباع بعد ذلك فاراد ان يشتره ثم اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستمره في ذلك فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعد في صدقتك فبذلك كان ابن عمر يرتك ان يتباع شيئا تصدق به او بر به الاجعله صدقة - رواه البخاري في الصحيح عن ابن بكير واخرجه مسلم من حديث معمر بن ابن شهاب -

باب من قال يجوز الابتياح مع الكراهية وانه يجوز

ان يملك ما خرج من يديه بما يحل به الملك

(روى معناه) عن الحسن البصري وسكت ابن عمر عن تحريمه مع نهيه عنه فيما روى عنه -

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي انبا احمد بن محمد بن الحسن الخافظ حدثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا مروان ابن معاوية حدثني عبدالله بن عطاء المدني حدثني عبدالله بن بريدة الاسلمي عن ابيه قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فاته امرأة فقالت يا رسول الله اني كنت تصدقت بوليدة على امي فانت ابي وبقيت الوليدة قال قدوجب احرك ورجعت اليك في الميراث قالت فانها ماتت وعلها صوم شهر قال صومي عن امك قالت وانها ماتت ولم تحج قال لحج عن امك - اخرجه مسلم في الصحيح من اوجه عن عبدالله بن عطاء -

باب زكاة المعدن ومن قال المعدن ليس برکاز

قول النبي صلى الله عليه وسلم المعدن جبار وفي الرکاز الخمس ففصل بينها في الذكر واطاف الخمس الى الرکاز

(باب من قال المعدن ليس برکاز)

قال

قولاه عليه السلام المعدن جبار وفي الرکاز الخمس ففصل بينها

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن غير واحد من علمهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع لبلال بن الحارث الزنى في المعادن القبلية وهى من ناحية القرع فتلك المعادن لا يؤخذ منها الا الزكوة الى اليوم (قال الشافعي) ليس هذا مما ثبت اهل الحديث واوثقوه لم تكن فيه رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم الاقطاعه فاما الزكوة في المعادن دون الخمس فليست مروية عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه

(قال الشيخ) هو كما قال الشافعي في رواية مالك وقد روى عن عبدالعزير الدراودى عن ربيعة موصولا -
(اخبرناه) ابوعبدالله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هاني ثنا الفضل بن محمد بن المسيب ثنا تعيم بن حماد ثنا عبدالعزير بن محمد عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن الحارث بن بلال بن الحارث عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ من المعادن القبلية الصدقة وانه اقطع بلال بن الحارث العقيق اجمع فلما كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال لبلال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقطعك الا لتعمل (١) قال فاقطع عمر بن الخطاب رضى الله عنه للناس العقيق -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث انبا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابوعامر ثنا الوليد ثنا سعيد عن قتادة ان عمر بن عبدالعزير رضى الله عنه جعل المعدن بمنزلة الركاز يؤخذ منه الخمس ثم عقب بكتاب آخر يفصل فيه الزكوة (ورويها) عن عبد الله بن ابي بكر ان عمر بن عبدالعزير اخذ من المعادن من كل مائتي درهم خمسة دراهم (وعن ابي الزناد) قال جعل عمر بن عبدالعزير في المعادن ارباع الشورالا ان تكون ركوة فاذا كانت ركوة ففيها الخمس -

باب من قال المعدن ركاز فيه الخمس

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا على بن الصقر ثنا داود بن عمرو ثنا حيان بن على عن عبدالله بن سعيد عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الركاز الذهب الذى ينبت في الارض (ورواه) ابو يوسف عن عبدالله بن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن جده عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الركاز الخمس قيل وما الركاز يا رسول الله قال الذهب والفضة الذى خلقه الله في الارض يوم خلقت -

(حدثناه) ابو سعد الزاهد ثنا ابوالعباس بن يكال ثنا اسمعيل بن ابراهيم الفقيه بقرآن ثنا محمد بن الحسن ثنا بشر بن الوليد الكندي ثنا ابو يوسف فذكره - تفرد به عبدالله بن سعيد القبرى وهو ضعيف جدا جرجه احمد بن حنبل ويحيى بن معين وجماعة من ائمة الحديث (وقال الشافعي) في رواية ابي عبدالرحمن الشافعي البغدادي عنه قد روى ابوسلمة وسعيد وابن سيرين ومحمد بن زياد وغيرهم عن ابي هريرة حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الركاز الخمس لم يذكر احد منهم شيئا من الذى ذكر القبرى في حديثه والذي روى ذلك شيخ ضعيف لما رواه عبدالله بن سعيد القبرى وعبدالله قد اتقى الناس حديثه لا يجعل خبر رجل قد اتقى الناس حديثه حجة -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضى وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكى قالنا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم انبا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث وهشام بن سعد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبدالله بن عمرو بن العاص ان رجلا من منبئة اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف ترى في حريسة الجبل قال هى ومثلها

(١) هامش ي - بخط المصنف في اصله - لم يقطعك لتحصره عن الناس

- قلت - للخصم ان يقول المعدن هو الركاز فلما اراد ان يذكر له حكما آخر ذكره بالاسم الآخر وهو الركاز ولفظ الحديث في الصحيح والبر جبار و الركاز الخمس - فلو قال وفيه الخمس لحصل الاتباس باحتمال عود الضمير الى البر -

قال (باب من قال المعدن ركاز وفيه الخمس)

ذكر فيه حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبدالله بن عمرو

والنكاح ليس في شيء من المشايبة تقطع الاثنا آواه المراح وبلغ ثمن الجن فقيه قطع اليد ومالم يبلغ ثمن الجن فقيه غرامة عليه وجلدات نكاح قال يارسول الله فكيف ترى في الثمر المعلق قال هو ومثله معه والنكاح وليس في شيء من الثمر المعلق تقطع الا ما آواه الجرين فماخذ من الجرين يبلغ ثمن الجن فقيه القطع ومالم يبلغ ثمن الجن فقيه غرامة ثمانية وجلدات نكاح قال فكيف ترى فيما يؤخذ في الطريق المشاء والقرية المسكونة قال عرفه سنة فان جاء باقيه فادفعه اليه والاشانك به فان جاء طالبه يوما من الدهر فاده اليه فما كان (١) في الطريق غير المشاء وفي القرية غير المسكونة فقيه وفي الركاز الخمس قال يارسول الله فكيف ترى في ضالة الفم قال طعام ما كورك اولاخيك اولاذيب احبس على اخيك ضالته قال يارسول الله فكيف ترى في ضالة الابل فقال مالك ولها ومعها سقاؤها وحذاؤها ولا يخاف عليها الذئب تاكل الكلبا وترد الماء دعها حتى يأتي طالبها... من قال بالاول اجاب عن هذا بان هذا الخبر ورد فيما يوجد من اموال الجاهلية ظاهرا فوق الارض في الطريق غير المشاء وفي القرية غير المسكونة فيكون فيه وفي الركاز الخمس وليس ذلك من المعدن بسبيل وذكر الشافعي في رواية الزعفراني عنه اعتناهم بالحديث الاول ثم قال هو عند اهل الحديث ضعيف وذكر اعتناهم بحديث هشام بن سعد عن عمرو بن شعيب هذا ثم قال ان كان حديث عمرو ويكون حجة فالذي روى حجة عليه في غير حكم وان كان حديث عمرو غير حجة فالحجة بنهر حجة جهل ثم ذكر مخالفتهم الحديث في الترامة وفي الثمر الرطب اذا آواه الجرين وفي اللقطة ثم قل لخالف حديث عمرو الذي رواه في احكام غير واحدة فيه واحتج منه بشيء واحد انما هو توهم في الحديث فان كان حجة في شيء فيلحق به فيما تركه فيه (قال الشيخ) قوله انما هو توهم في الحديث اشارة الى ما ذكرنا من انه ليس بوارد في المعدن انما هو في اموال الركاز من اموال الجاهلية

(١) مص - وما كان -

وفيه) وما كان في الطريق غير المشاء وفي القرية غير المسكونة فقيه وفي الركاز الخمس (ثم قال البيهقي) اجاب عن هذا من قال بالاول) يعني ان المعدن ليس بركاز والحجاب ان هذا (ورد فيما يوجد من اموال الجاهلية ظاهرا فوق الارض في الطريق غير المشاء وفي القرية غير المسكونة فيكون فيه وفي الركاز الخمس وليس ذلك من المعدن بسبيل) ثم حكى البيهقي عن الشافعي ما ملخصه ان كان حديث عمرو بن شعيب حجة فالخالف احتج منه بشيء واحد انما هو توهم وخالفه في غير حكم وان كان غير حجة فالحجة بنهر حجة جهل ثم قال البيهقي (قوله انما هو توهم اشارة الى ما ذكرنا انه ليس بوارد في المعدن انما هو في معنى الركاز من اموال الجاهلية) - قلت - روى البيهقي في باب الطلاق قبل السكاح عن ابي بكر النيسابوري (انه قال صح سمع عمرو بن ابيه شعيب وسماع شعيب من جده عبدالله الاله اذا قيل عمرو بن ابيه عن جده يشبه ان يراد بجده محمد بن عبدالله وليست له صحبة فيكون الخبر مرسل واذا قيل عن جده عبدالله زال الاشكال وصار الحديث موصولا) انتهى كلامه وهذا الحديث قيل فيه عن ابيه عن عبدالله فهو على هذا حجة فلا وجه لترديد الشافعي وقد اورد ابو عمر بن عبد البر هذا الحديث في التمهيد - ونقله قال صلى الله عليه وسلم في كز وجد رجل ان كنت وجدته في قرية مسكونة او في سبيل مشاء فعرته وان كنت وجدته في قرية جاهلية او في قرية غير مسكونة او في غير سبيل مشاء فقيه وفي الركاز الخمس - وكذا اورد البيهقي هذا الحديث فيما بعد في باب زكاة الركاز وهذه الرواية تدفع الجواب الذي ذكر البيهقي (ان الشافعي اشار اليه وهو انه ورد فيما يوجد ظاهرا فوق الارض) لان الكنز على ما ذكره اهل اللغة الجوهري وغيره هو المال المدفون وفي الفائق للزمخشري الركاز ما ركزه الله في العادن من الجواهر والقطعة منه ركزة وركيزة وقال ابو عبيد المروري الركاز القطع المنظم من الذهب والفضة كالبابا ويد والواحد ركز وقال ايضا اختلف في تفسير الركاز اهل العراق واهل الحجاز فقال اهل العراق هي العساق وقال اهل الحجاز هي كنوز اهل الجاهلية وكل محتمل في اللغة والاصل فيه توهم ركز في الارض اذا ثبت اصله وذكر نحو هذا صاحب مشارق الانوار وعطف الركاز على الكنز في الحديث الذي ذكرناه دليل على ان الركاز غير الكنز وانه المعدن كما يقوله اهل العراق

والله اعلم -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث انبا ابوجهد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم ثنا حفص بن غيلان عن مكحول ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه جعل المعدن بمنزلة الركاز فيه الخمس - وهذا منقطع مكحول لم يدرك زمان عمر رضى الله عنه -

باب من قال لاشئ في المعدن حتى يبلغ نصابا

(اخبرنا) ابوعلی الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا جهمان بن محمد بن اسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن ابيد عن جابر بن عبد الله الانصاري قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل بمثل بيضة من ذهب فقال يا رسول الله اصبت هذه من معدن فخذها فهي صدقة ما املك غيرها فاعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اتاه من قبل ركته الايمن فقال مثل ذلك فاعرض عنه ثم اتاه من ركته الايسر فاعرض عنه ثم اتاه من خلفه فآخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم فخذها بها فواصابتها لا وجعته ولمقرته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابي احكم بما يملك فيقول هذه صدقة ثم يقعد يبتكف الناس خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى - وهذا يحتمل ان يكون انما امتنع من اخذ الواجب منها لكونها ناقصة عن النصاب ويحتمل غيره وقد مضت الاحاديث في نصاب الذهب والورق -

باب من قال لاشئ فيه حتى يحول

عليه الحول من يوم استفاد

هذا قول مذكور في مختصر البيهقي والربيع وابن ابى الجار ومخصوص غايه في رواية ابى عبد الرحمن احمد بن يحيى الشافعي البرنادي عن الشافعي واحتج بحديث مالك في المعادن القبلية وقد ذكرناه (قال وقد روى) ابن ابى ذئب عن سعيد المقبري ان النبي صلى الله عليه وسلم اتاه رجل بخمسة اواق من معدن فلم يأخذ منها شيئا وهذا خلاف رواية عبدالله بن سعيد (قال الشيخ) وهذا الحديث قد اخبرنا به موصولا ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا ابوجهد بن حيان الاصبهاني ثنا ابن ابى حاتم ثنا ابو زرعة ثنا محمد بن رافع ثنا عبدالله بن فافع المديني ثنا ابن ابى ذئب عن المقبري عن ابى هريرة ان رجلا جاء بخمسة اواق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اتى اصبت هذا من معدن فخذ منه الزكاة قال لاشئ فيه ورده اليه - ويحتمل ان يكون

فهو حجة لمخالف الشافعي وقال الخطابي الركاز وجهان فالسائل الذي يوجد معدنونا لا يعلم له مالك وعروق الذهب والفضة ركاز وقال الطحاوي في احكام القرآن وقد كان الزهري وهو راوى حديث الركاز يذهب الى وجوب الخمس في المعادن ثنا يحيى هو ابن عتيان المصري ثنا تعيم ثنا ابن المبارك ثنا يونس عن الزهري في الركاز المعدن والاؤلؤ يخرج من البحر والعنبر من ذلك الخمس -

باب من قال لاشئ في المعادن حتى تبلغ نصابا

ذكره في (ان رجلا جاء النبي عليه السلام بمثل بيضة من ذهب فقال اصبت هذه من معدن فخذها فهي صدقة ما املك غيرها فاعرض عنه عليه السلام) وفي آخر الحديث (فخذها بها) قال البيهقي (يحتمل انه انما امتنع من اخذ الواجب منها لكونها ناقصة عن النصاب ويحتمل غيره) - قلت - الرجل دفع كاهانم يمتنع عليه السلام من اخذ الواجب منها لامتنع من اخذها كلها كراهة لخروجها من ماله كله وقد تبين عليه السلام على ذلك بقوله انما الصدقة عن ظهر غنى وهذا المعنى هو الذي نفعه البيهقي فذكره فيما بعد في ابواب صدقة التطوع مستدل به على ذلك، ولذا يوجب عليه ابو داود في سنته فقال باب من يخرج من ماله -

هذا وحديث جابر بن عبدالله خبرنا عن قصة واحدة الا ان جابر لم يذكر المقدار وذكر ذلك في حديث ابي هريرة والحديثان متفقان في انه لم يرفيه شيئا في الحال وانه اعلم -

باب زكاة الركاز

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضي انبا حاجب بن احمد الطوسي ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا سفيان بن الزهري عن ابي سلمة وسعيد بن المسيب سمعا (١) من ابي هريرة يخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال العجاء جرحها جبار والبئر جبار والمدن جبار وفي الركاز الخمس -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا الحسن بن يعقوب ثنا ابراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى انبا سفيان فذكره بنحوه - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره -

(اخبرنا) ابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن انبا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جرح العجاء جبار والبئر جبار والمدن جبار وفي الركاز الخمس - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك وخرجه مسلم من وجه آخر عن مالك -

(اخبرنا) ابو ذر يابن ابي اسحاق الزكي وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب اخبرنا الربيع بن سليمان اخبرنا الشامي انبا سفيان عن داود بن شاور و يعقوب بن عطاء عن عمرو بن شبيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في كثر وجدته رجل في خربة جاهلية ان وجدته في قرية مسكونة اوسبيل مائة فرته وان وجدته في خربة جاهلية او في قرية غير مسكونة ففيه وفي الركاز الخمس -

(اخبرنا) ابو سعد الماليني انبا ابو احمد بن عدى ثنا محمد بن نصر الخواص ثنا يكار بن قتيبة ثنا ابو عامر العقدي ثنا زهير بن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه ان انس بن مالك اخبره قال قد مناع رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل صاحب لنا خربة يقضي فيها حاجته فذهب ليتناول منها لبنه فانارت عليه تبرا فاخذها فاتي بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال زنها او زنها فاذا هي ما تبي درهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ركاز وفيه الخمس - عبد الرحمن بن زيد بن اسلم ضعيف -

(واخبرنا) ابو احمد المهرجاني انبا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك انه سمع بعض اهل العلم يقولون في الركاز انما هو دفن الجاهلية ما لم يطلب به مال ولم يكلف فيه كبير عمل (٢) فاما ما طلب به مال او كلف فيه كبير عمل فاصيب مرة واخطى مرة فليس بركاز وروى ابو داود عن يحيى بن ايوب عن عباد بن العوام عن هشام بن الحسن قال الركاز الكثر العادي - وسقط ذلك من كتابي -

باب من اجرى بالخمس الواجب فيه مجرى الصدقات

فقد سماه المقداد بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم صدقة ولم ينكره

(اخبرنا) ابو علي الرذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا جعفر بن مسافر ثنا ابن ابي فديك ثنا الزمعي عن عمته قرية بنت عبدالله ابن وهب عن امها كريمة بنت المقداد عن ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب بن هاشم انها اخبرتها قالت ذهب المقداد لحاجته

(١) هامش - يخطه - سمع (٢) مص - ي - كثير عمل في الموضوعين -

قال البيهقي (باب من اجرى بالخمس فيه مجرى الصدقات)

ذكر فيه حديث الجرذ الذي اخرج من جحر سبعة عشر دينارا - قلت - ذكره عبد الحق في احكامه ثم قال استاده

بقيع الخبيبة (١) فإذا جرد يخرج من جرد ديناراً ثم لم يزل يخرج ديناراً ديناراً حتى أخرج سبعة عشر ديناراً ثم أخرج نخرة حمراء يعني فيها ديناراً فكانت ثمانية عشر ديناراً فذهب بها إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره وقال له خذ صدقتها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل هو بيت إلى المخرج قال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بارك الله لك فيها -

باب ما يوجد منه مدفوناً في قبور أهل الجاهلية

(أخبرنا) السيد أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبأ أبو حامد ابن الشرق ثنا أبو الازهر ثنا وهب بن جرير ثنا أبي قال سمعت محمد بن اسحق يحدث عن اسمعيل بن أمية عن مجير بن أبي بجير قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حين نخرجنا معه إلى الطائف فمرنا بقبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا قبر أبي فلان وكان بهذا الحرم يدفع به عنه فلما خرج أصابته النقمة التي أصابت قومه بهذا المكان فدفن فيه وآية ذلك أنه دفن معه غصن من ذهب إن أنتم نبشتم عنه وجدتموه معه فابتدره الناس فاستخرجوا منه الغصن رواه أبو داود في السنن عن يحيى بن معين عن وهب بن جرير وقال تبارني زغال -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن أنبأ أبو سهل بن زياد القطن ثنا أبو يعقوب اسحق بن الحسن بن ميمون الحرابي ثنا الرياشي يعني عمر بن عبد الوهاب ثنا يزيد بن زريع ثنا روح بن القاسم عن اسمعيل بن أمية عن مجير بن أبي بجير عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أنهم كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفروا وسيرفروا بقبر فقال هذا قبر أبي فلان كان من قوم ثمود فلما أهلك الله قومه بما أهلكهم به منعه لمكانه من الحرم فخرج حتى أذابغ هذا المكان أو أوضع مات ودفن معه غصن من ذهب فابتدرناه فخرجناه -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو عمرو بن السالك ثنا حنبل بن اسحق ثناعفان ثنا أبو عوانة عن سماك عن جرير بن رباح عن أبيه أنهم أصابوا قبراً بالمدائن فوجدوا فيه رجلاً عليه ثياب منسوجة بالذهب ووجدوا معه مالا فأتوا به عمار بن ياسر رضي الله عنه فكتب فيه إلى عمر رضي الله عنه فكتب عمر رضي الله عنه إليه أن اعطهم ولا تزعه - (قال الشيخ) وهذا إن وجدوها في موات ملكوها ففيها الجنس وكأنها لم تبلغ نصاباً أو نوض ذلك اليهم ليخرجوه والله أعلم -

باب ما روى عن علي رضي الله عنه في الركاك

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحق وزيه قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ سفيان بن عيينة ثنا اسمعيل بن أبي خالد عن الشعبي قال جاء رجل إلى علي رضي الله عنه فقال لي وجدت ألفاً وخمسة مائة درهم في خربة في السواد فقال علي رضي الله عنه أما لا قضين فيها قضاء بيننا إن كنت وجدتها في قرية تؤدي نراجها قرية أخرى فهي لأهل تلك القرية وإن كنت وجدتها في قرية ليس تؤدي نراجها قرية أخرى فلك أربعة أحماسه ولنا الخمس ثم الخمس لك قال الشافعي قدر ورواه علي رضي الله عنه بأسناد ووصوله قال أربعة أحماسه لك وأقسم الخمس في فقراء أهلك هذا الحديث أشبه به علي رضي الله عنه والله أعلم - (قال الشيخ) هو كما قال فقد روى سعيد بن منصور في المكي في كتابه عن ابن عيينة عن عبد الله بن بشر الخثعمي

(١) في التسمية بفتح الخائين وسكون الباء الأولى موضع بنواحي المدينة وفي القاموس بجمعين قال أو هو بالحاء أوله وفي شرحه بالحاء المعجمة وبعد الباء جيم - ح -

لا يخرج به وقال ابن القطن بن صدق في ذلك لأن النسوة الثلاث اللاتي دون ضباعة لا يعرف حالهن - قلت - ليس في هذا الأسناد إلا امرأتان وفي العالم للحطابي قوله هل اعوت إلى الجحردل على أنه لو أخذها من الجحردل كان ركازاً يجب فيه الخمس وقوله وارك الله لك فيها لا يدل على أنه جعله له في الحال ولكنه مجمل على بيان الأمر في القطة التي إذا عرفت سنة فلم تعرف كانت لأخذها انتهى كلامه فلي هذا ليس هذا الحديث مناسباً للباب -

عن رجل من قومه يقال له حممة (١) قال سقطت على جرة من دير قديم بالكوفة فيها اربعة آلاف درهم فذهبت بها الى علي رضي الله عنه فقال اقسها خمسة اخماس تقسمتها نأخذ منها على رضي الله عنه نحسا واعطاني اربعة اخماس فلما ادبرت دعاني فقال في جيرانك فقراء ومساكين قلت نعم قال خذها فاقسمها بينهم -

(واخبرنا) الشريف ابو الفتح ابا ابوالقاسم عبيدالله بن محمد السقطي بمكة ثنا ابو جعفر محمد بن يحيى بن عمر بن علي بن حرب ثنا علي بن حرب ثنا سفيان عن عبيدالله بن بشر الخثعمي عن رجل من قومه ان رجلا سقطت عليه جرة من دير بالكوفة فأتى بها عليا رضي الله عنه فقال اقسها اخماسا ثم قال خدمها اربعة اخماس ودع واحدا ثم قال في حيك فقراء ومساكين قل نعم قال خذها فاقسمها فيهم (٢) -

باب ما يقول المصدق اذا اخذ الصدقة لمن اخذها منه

قال الله تعالى لئنبي صلى الله عليه وسلم (خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكهم بها وصل عليهم ان صلواتك سكن لهم) - قال الشافعي رحمه الله والصلوة عليهم الدعاء لهم عند اخذ الصدقة منهم -

(اخبرنا) الفقيه ابو الحسن محمد بن يعقوب بن احمد بن يعقوب بالطبران ابا ابوالنضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان ابن سعيد الداربي ثنا ابوالوليد ثنا شعبة قال انبأني عمرو بن مرة (ح وحدثنا) ابو جعفر عبيدالله بن يوسف الاصبهاني املاء ثنا ابو عبيدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا ابو عمر ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبيدالله بن ابي اوفى قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل على آل فلان وانا ابى صدقته فقال اللهم صل على آل ابي اوفى - لفظ حديث ابي عمر وفي رواية ابي الوليد قال عن عبيدالله بن ابي اوفى وكان من اصحاب الشجرة رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل عليهم ثم ذكر ما بعده - رواه البخاري في الصحيح عن ابي عمر حفص بن عمر وجماعة وانخرجه مسلم من اوجه عن شعبة -

(اخبرنا) ابو عبيدالله الحافظ ابا ابو عبيدالله محمد بن عبيدالله الصفار ثنا احمد بن يونس الغزبي (قال وانا) محمد بن احمد بن تميم القنطري ببغداد ثنا ابوتلابة قال ثنا ابو عاصم عن سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل بن حجر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه بعث الى رجل فيبعث اليه بفصيل مخلول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه مصدق الله ومصدق رسوله فيبعث بفصيل مخلول اللهم لا تبارك فيه ولا في ابيه فيبعث ذلك الرجل فيبعث اليه بناقة من حسناتها وجمالها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغ لانا ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيبعث بناقة من حسناتها اللهم بارك فيه وفي ابيه -

باب ترك التعدي على الناس في الصدقة

(قد روينا) عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لعاذ بن جبل حين بعته الى اليمن مصدقا اياك وكرامته اموالهم (ورويانا) عن انس بن مالك ممنوعا التعدي في الصدقة كما فيها فذلك يحتمل هذا (ورويانا) حديث قرة بن دعوس ووييد بن غفلة وفي كل ذلك دلالة على ما تضمنه هذا الباب -

(واخبرنا) ابو عبيدالله الحافظ ابا ابوبكر احمد بن اسحاق الفقيه ابا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث حدثني هشام بن سعد عن عباس بن عبيدالله بن معبد بن عباس عن عاصم بن عمر بن قتادة الانصاري عن قيس بن سعد بن عبادة الانصاري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعته ساعة فقال ابوه لا تخرج حتى يتحدث برسول الله صلى الله عليه وسلم عهدا فلما اراد الخروج اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا قيس لانا في يوم القيامة على رقتك بعيرله رغاء اوبقرة لها خوار او شاة لها يدار ولا تكن كابي وغال فقال سعد رضي الله عنه يارسول الله (صلى الله عليه وسلم) وما ابورغال قال مصدق بعته صالح فوجد رجلا باطلا نف في غنينة قريبة من المائة شخص الاشارة واحدة وابن صغير لاما له

فلبن تلك الشاة عيشه فقال صاحب الغنم من انت قال انا رسول رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فرحب وقال هذه غنمي فخذ بما احببت فظفر الى الشاة الابون فقال هذه فقال الرجل هذا الغلام كما ترى ليس له طعام ولا شراب غيرها فقال ان كنت تحب الابن فانا احبه فقال خذ شاتين مكانها فلم يزل يزيد و يبذل حتى بذل له خمس شياه شخصاص مكانها فاني عليه فلما رأى ذلك عمد الى قوسه فرماه فقتله وقال ما ينبغي لاحد ان يأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا الخبر قبل فأتى صاحب الغنم صالحا النبي عليه السلام فاخبره فقال صالح اللهم العن ابا رغال اللهم العن ابا رغال فقال سعد بن عبادَةَ يا رسول الله اعف قيسا من السعاية -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سايمان انبا الشافعي انبا مالك (ح واخبرنا) ابو احمد المهرجاني انبا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت مر على عمر بن الخطاب رضى الله عنه بفهم من الصدقة فرأى فيها شاة حافلا ذات ضرع عظيم فقال عمر اهذه الشاة فقالوا شاة من الصدقة فقال عمر ما اعطى هذه اهلها وهم طامعون لا تقتنوا الناس لا تأخذ واحزرات المسكين تكبو عن الطعام -

(واخبرنا) ابو احمد انبا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك (ح واخبرنا) ابو زكريا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان انه قال اخبرني رجلان من اشجع ان محمد بن مسلمة الانصاري رضى الله عنه كتب يا ايهم مصدقا فيقول ارب المال اخرج الى صدقة مالك فلا يقود اليه شاة فيها وناه من حقه الا قبلها -

باب غلول الصدقة

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب القراء انبا يعلى بن عبيد انبا اسمعيل بن ابي خالد (ح واخبرنا) ابو عبدالله اخبرني ابو الوليد انبا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع ثنا اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن عدى بن عميرة الكندي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من استعملناه منك على عملنا فكتبتنا منه فلو كان غولاً يأتى به يوم القيامة قال فقال اليه رجل اسود من الانصار كما في النظر اليه فقال يا رسول الله اقبل عني عملك قال وياك قال سمعتك تقول كذا وكذا قال وانا اقوله الآن من استعملناه منك على عمل فليجيء بقايه وكثيره فما امر منه اخذ وما نهى عنه انتهى - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة -

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا الحسن بن العباس الرازي ثنا ابن ابي عمر ثنا سفيان عن ابن طائوس عن ابيه عن عبادَةَ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه على الصدقة فقال يا ابا الوليد اتق لا تأتى يوم القيامة بغير رحمة له رغاء اوبقرة لها خوار اوشاة لها نواج فقال يا رسول الله ان ذلك لكائن قل لى والذي نفسى بيده ان ذلك لكذلك الا من رحم الله قل نوالدى بعنك الحق لا اعمل على شئ ابدا او قل على اثنين -

باب الهدى بتلوالى بسبب الولاية

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصماني انبا ابو سعيد بن الانباري (ح واخبرنا) ابو الحسين بن شيران ببغداد انبا اسمعيل ابن محمد الصغار قال ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن ابي حميد الساعدي ان النبي صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا من الازد على الصدقة يقال له ابن التبية فلما جاءه قال للنبي صلى الله عليه وسلم هذا لكم وهذا اهدى لى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر لحمد الله واتى عليه وقال ما بال العالم نستعمله على بعض المعلى من اعمالنا فيجيء فيقول هذا لكم وهذا اهدى لى الا جالس فى بيت ابيه اوفى بيت امه فينظر هل يهدى لى شئ اولا والذي نفس محمد بيده لا يأتى احد منكم منها بشئ الا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبته ان كان بهيرا له رغاء اوبقرة لها خوار اوشاة تيرحم رضع بيده حتى

حتى رأيت عفرة ابغية فقال اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره كلهم عن ابن عيينة -
 (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابوالوليد ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا ابن ابي عمر ثنا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابي حميد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن ابن ابي عمير -
 (اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق وغيره قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ثنا محمد بن عثمان ابن صفوان الجمحي عن (ح) واخبرنا) ابوسعده الماليني ثنا ابواحمد بن عدى ثنا احمد بن الحسن الصوفي ثنا سريج بن يونس ثنا محمد بن عثمان بن صفوان بن امية ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما خلطت الصدقة مالا الا اهلكته وفي رواية الشافعي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تخلط الصدقة مالا الا اهلكته - قال ابو احمد لا اعلم انه رواه عن هشام بن عروة غيره -

جماع ابواب زكاة الفطر

قال الله تعالى (قد افلح من تزكى وذكر اسمهم به فصولي)

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا يوسف بن اسحق بن يعقوب السوسى ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحق بن ابراهيم ثنا يحيى بن آدم ثنا ابوجهاد الحنفى عن عبيد الله (١) بن عمر بن نافع عن ابن عمر انه كان يقول نزلت هذه الآية (قد افلح من تزكى وذكر اسمهم به فصولي) في زكاة رمضان -
 (اخبرنا) ابوالحسن بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا جعفر بن احمد بن ياسين ثنا محمد بن اسحق السيبى ثنا عبد الله بن نافع عن كثير بن عبد الله المزنى عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن قوله (قد افلح من تزكى وذكر اسمهم به فصولي) قال هي زكاة الفطر -
 (اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابوالعباس هو الاصحم ثنا محمد بن اسحق ثنا عفان ثنا حماد حدثني شيخ من بني سعد عن ابي العالقة (قد افلح من تزكى) قال يعطى صدقة الفطر ثم يصل (ورويانه) عن سعيد بن المسيب ومحمد بن سيرين وغيرهما من التابعين رضى الله عنهم اجمعين -

باب من قال زكاة الفطر فريضته وروى

ذلك عن ابي العالقة وعطاء وابن سيرين

(اخبرنا) ابو زرعة بن ابي الحسين بن ابي القاسم المذكور ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا ابراهيم بن عبد الله السعدى ثنا محمد بن عبيد ثنا عبد الله بن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير على كل حر وعبد صغير او كبير - اخرج البخارى ومسلم في الصحيح من حديث عبيد الله بن عمر -
 (واما الذى روى عن قيس بن سعد في ذلك فاخبرناه) ابوطاهر الفقيه ثنا ابو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب ثنا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن القاسم بن مخيمرة عن ابي عمارة قال سألنا قيس بن سعد عن صدقة الفطر فقال امرنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان تنزل الزكاة فلانزلت الزكاة لميامرنا ولم ينهنا ونحن فعله -

(قال الشيخ) وهذا لا يدل على سقوط فرضها لان زول فرض لا يوجب سقوط آخره وقد اجمع اهل العلم على وجوب زكاة الفطر وان اختلفوا في تسميتها فرضا فلا يجوز تركها وراقه التوفيق -

باب اخراج زكاة الفطر عن نفسه وغيره

من تلزمه مؤنته من اولاده وآبائه وامهاته ورفيقه الذين اشتراهم للتجارة اولئبرها وزوجاته

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا القعنبى ثنا داود بن قيس عن عياض بن عبدالله بن سعد بن ابى سريح عن ابى سعيد قال كنا نخرج اذا كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر عن كل صغير وكبير حرا ومملوك صاعا من طعام او صاعا من اقط او صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من زبيب - رواه مسلم في الصحيح عن القعنبى -

(واخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا عبدالله بن محمد الكعبى ثنا على بن الحسين بن الجعيد ثنا احمد بن صالح ثنا ابن وهب اخبرني نخرمة بن بكير عن ابيه عن عراك بن مالك قال سمعت ابا هريرة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ليس في العبد صدقة الا صدقة الفطر - رواه مسلم في الصحيح عن ابى الطاهر وغيره عن ابن وهب -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن احمد بن عمرو بن عبد الخالق ثنا احمد بن محمد بن رشد بن ثنا ابن ابى مريم ثنا نافع بن يزيد حدثني جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا صدقة على الرجل في فرسه وفي عبده الا زكاة الفطر (ورواه) محمد بن سهل بن عسكر عن ابن ابى مريم فقال في الحديث ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة الا صدقة الفطر -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوعثمان سعيد بن محمد بن عبدان وابو محمد بن ابى حامد المقرئ قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا محمد بن عبيد عن عبيد الله بن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير عن كل كبير او صغير او حرا او عبدا كذا قالوا عن كل صغير -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوبكر بن الحجاج الفقيه ثنا ابوالانبيى ثنا مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله بن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه فرض صدقة الفطر صاعا من شعير او تمر عن الصغير والكبير والحرا والمملوك كذا وجدته في كتابي عن الصغير وكذلك قاله عباس الترمذى عن يحيى بن سعيد القطان - ورواه البخارى في الصحيح عن مسدد عن يحيى فقال

على ورواه مسلم عن ابى بكر بن ابى شيبة عن ابى اسامة وعبد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر فقال في الحديث على - (وحدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهانى انبلاء ثنا ابوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا محمد بن اسماعيل الصائغ ثنا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان الثوري عن عبيد الله بن عمر ويحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة الفطر عن كل صغير وكبير حرا وعبدا صاعا من شعير او صاعا من تمر فبدله الناس بمدين من قح وكذلك رواه عبدالله بن الوايد العدنى عن الثوري عن عبيد الله وحده قال عن كل صغير وكبير حرا وعبدا -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق البصرى بمصر ثنا عازم ثنا حماد بن زيد ثنا ابوبن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر او قال رمضان على الذكر والانثى والحرا والمملوك صاعا من تمر او صاعا من شعير فبدل الناس به نصف صاع من بر قال وكلا ابن عمر يعطى القرنا عوز اهل المدينة من التمر

قال (باب اخراج الفطر عن نفسه وغيره ممن تلزم مؤنته)

- قلت - الحديث الذي فيه عن من تلزم مؤنته لا يخاو عن ضعف كما بينه البيهقى وقوله عليه السلام في صحيح البخارى على الذكر والانثى من حديث ابن عمر دليل على سقوط صدقة الزوجة عن الزوج ووجوبها عليها فلا تسقط عنها الابدليل ولانه يلزمها الانراج عن عبيد هان لان يلزمها عن نفسها اولى ويلزم الشافعى الانراج عن اجيره ورفيقه الكافرا له يونها -

فاعطى شعيراً وكان ابن عمر يعطى عن الصغير والكبير حتى ان كان يعطى عن بنى نافع -
(واخبرنا) ابو عمر والاديب انبا ابوبكر الاسماعيل اخبرني ابو يعلى ثنا ابوالربيع ثنا حماد فذكره باسناده نحوه الا انه قال صدقة
القطر لم يشك وقال من الترعاً وما زاد قال وكان عبدالله يعطيها اذا قعد المذنب يقبلونها وكانوا يقعدون قبل الفطر يوماً
او يومين رواه البخاري في الصحيح عن عارم ورواه يزيد بن زريع عن ابوب قال علي الحر والعبد والذكر والانثى وبمنه رواه
مالك بن انس والضحاك بن عثمان عن نافع -

(واخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك عن نافع عن عبدالله
ابن عمر انه كان يخرج زكاة الفطر عن غلامه الذين بوادي القرى وخيبر -
(واخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا احمد بن منصور المديني ثنا محمد بن اسحاق المديني ثنا انس بن عياض عن
موسى بن عقبة عن نافع قال كان عبدالله يؤدي زكاة الفطر عن كل مملوك له في ارضه وغير ارضه وعن كل انسان كان يموله
صغيراً وكبيراً وعن رقيق امرأته -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي وغيره قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن ساجان انبا الشامي انبا ابراهيم
ابن محمد بن جعفر بن محمد عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر على الحر والعبد والذكر والانثى من ثوبون
(ورواه) حاتم بن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي بن ابي حمزة عن علي بن ابي حمزة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل صغير
او كبير حراً وعبد من ثوبون صاعاً من شعير او صاعاً من تمر او صاعاً من زبيب عن كل انسان -

(وهو) فيما اجازني ابو عبدالله الحافظ روايته عنه عن ابي الوليد ثنا مكى بن عبدان ثنا محمد بن يحيى ثنا النوفلي ثنا حاتم بن اسمعيل
فذكره وهو مرسل وروى ذلك عن علي بن موسى الرضا عن ابيه عن جده عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم -
(واخبرنا) محمد بن الحسين السلمي انبا علي بن عمر (١) ثنا عبدالله بن محمد بن اسحاق المروزي ثنا الحسن بن ابي الربيع ثنا عبد الرزاق
عن الثوري عن عبد الاعلى عن ابي عبد الرحمن عن علي بن ابي حمزة عن علي بن ابي حمزة عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ابي
صالح من تمر - وهذا موقوف وعبد الاعلى غير قوي الا انه اذا انضم الى ما قبله توياً فيما اجتمعا فيه -

(واخبرنا) ابوبكر بن الخراش الاعمش انبا علي بن عمر الحافظ ثنا احمد بن محمد بن سعيد الهمداني ثنا القاسم بن عبدالله بن
عاصم بن زورارة ثنا عمير بن عمار الهمداني ثنا الاعمش حدثني الضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر قال امر
رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة الفطر عن الصغير والكبير والحر والعبد من ثوبون - اسناده غير قوي والله اعلم -

باب من قال لا يودي عن مكاتبه

(اخبرنا) ابو محمد عبد الرحمن بن محمد بن احمد بن بالويه المزكي ثنا ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا تظن بن ابراهيم ثنا حفص
ابن عبدالله ثنا ابراهيم يعني ابن طهان عن موسى بن عقبة عن ابن عمر انه كان يؤدي زكاة الفطر عن كل مملوك له في
ارضه وغير ارضه (٢) وعن كل انسان يموله من صغير او كبير وعن رقيق امرأته وكان له مكاتب بالمدينة فكان لا يؤدي عنه (ورواه)
سفيان الثوري عن موسى بن عقبة عن نافع قال كان لابن عمر مكاتبان فلا يعطى عنها الزكاة يوم الفطر -

باب الكافر يكون فيمن يموله فلا يودي عنه زكاة الفطر

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ في آخرين قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن ساجان انبا الشامي انبا مالك (ح واخبرنا)
ابو عبدالله الحافظ انبا محمد بن يعقوب حدثني جعفر بن محمد بن عبد السلام قال ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك

(١) مد - علي بن عمرو (٢) مص - اوفى غير ارضه -

قال (باب الكافر يكون فيمن يموله فلا يودي عنه زكاة الفطر)

عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعاً من تمر او صاعاً من شعير
على كل حرا وعبد ذكرا واثني من المسلمين - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى
ابن يحيى وغيره -

(اخبرنا) ابو علي الرضا بن ابي محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا يحيى بن محمد بن السكن (ح و اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ابا ايواحد
الحافظ ابا ابوالعباس محمد بن اسماعيل الثقفى ثنا يحيى بن محمد بن السكن ثنا محمد بن جهمض ثنا اسماعيل بن جعفر عن عمر بن
نافع عن ابيه عن ابن عمر قال فرض النبي صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر صاعاً من تمر او صاعاً من شعير عن (١) الحر والبلد والذكر والانثى
والصغير والكبير من المسلمين وان النبي صلى الله عليه وسلم امر باداء زكاة الفطر (٢) قبل خروج الناس الى الصلوة - رواه
البخاري في الصحيح عن يحيى بن محمد بن السكن -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عتبة احمد بن الفرج الحجازي بجمص ثنا ابن ابي قديك حدثني
الضحاك (ح و انبا) ابوصالح بن ابي طاهر النعبري ابا جدي يحيى بن منصور القاضى ثنا احمد بن سامة ثنا محمد بن رافع
ثنا ابن ابي قديك ابا الضحاك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على كل
نفس من المسلمين حرا وعبد رجل او امرأة صغير او كبير صاعاً من تمر او صاعاً من شعير - لفظ حديثها - واه الا ان في حديث
ابى عتبة عن كل نفس من المسلمين - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبد الصغار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكر ثنا الليث حدثني كثير بن
فرقد عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان زكاة الفطر على كل مسلم حرا وعبد ذكرا واثني من المسلمين
تمر او صاع من شعير -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ابا جعفر بن محمد بن نصير الخلدی ثنا احمد بن محمد بن الحجاج بن رشد بن القهري بمصر ثنا يحيى
ابن بكر فذكره باسناده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال زكاة الفطر فرض على كل مسلم حرا وعبد ذكرا واثني من المسلمين
صاع من تمر او صاع من شعير -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابوالحسن احمد بن محمد بن اسمعيل بن مهران الاسماعيلي ثنا ابي ثنا محمود بن خالد الدمشقي

(١) مص - ي - علي (٢) مص - امر بزكاة الفطر -

ذكر فيه حديث ابن عمر (انه عليه السلام فرض زكاة الفطر من رمضان على كل حرا وعبد ذكرا واثني من المسلمين) ثم
ساقه من وجه آخر وفيه ابو عتبة احمد بن الفرج ونظفه (عن كل نفس من المسلمين) - قلت - رواه هذا الحديث لفظهم على
كل حرا ونفس - والمراد من يلزمه الاجرا ولا يكون الامساك لادلالة فيه على عدم وجوب الاجرا عن الكافر كما زعم
البيهقي واما قول ابى عتبة عن كل نفس من المسلمين فالوكان ثقة فقد خالف الجماعة فلا يقبل منه فكيف وهو ضعيف ثم على
تقدير التنازل وتسليم صحته واثبت هذه نقول ثبت في الصحيح حديث ليس على المسلم في عبده صدقة الا صدقة الفطر - وهو
بمحموده يتناول الكافر ايضا وكذا ما تقدم في حديث ابن عمر والحدري عن كل حرا وعبد - ورواية ابى عتبة هذه ذكرت
بعض افراد هذا العام فلا تنارضه ولا تخصصه اذا المشهور الصحيح عند اهل الاصول ان ذكر بعض افراد العام لا يخصه
خلاف ابى ثور فثبت من هذا انه لا دليل في الروايتين على ما ادعاه البيهقي ان العبد الكافر لا يؤدى عنه ثم الجمهور على انها
تجب على السيد ولهذا لو لم يؤدعه حتى عتق لم يلزمه اجرا جها عن نفسه اجماعا فعلى هذا على في قوله على كل حرا وعبد بمعنى عن
ومن زعم انها تجب على العبد ويتحمل السيد عنه يحمل على ابائها وعلى التقديرين هو ذكر لبعض افراد العام كقاررناه فعلى كل
تقدير لا دليل في هذه الروايات على مدعى البيهقي - فان قال قائل - ليس هذا ذكر بعض افراد العام بل هو تخصيص للعام
بمفهوم الصفة في قوله من المسلمين - قلنا - تمنع اولاد دلالة المفهوم وثانيا او سلبا لانه لا يخصص به العموم وذكر

نسب مروان بن محمد الدمشقي ثنا يزيد بن مسلم الخولاني وكان شيخ صدق وكان عبدالله بن وهب يحدث عنه ثنا سيار بن عبدالرحمن الصديقي عن عكرمة عن ابن عباس قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر طهارة للصيام من اللغو والرفث وطعمة للمساكين من اداها قبل الصلوة فهي زكاة مقبولة ومن اداها بعد الصلوة فهي صدقة من الصدقات كذا قاله شيخنا (١) -

(والصحيح ما اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابي محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمود بن خالد الدمشقي وعبدالله بن عبدالرحمن السمرقندي قال ثنا مروان بن محمد قال عبدالله ثنا ابو يزيد الخولاني كان شيخ صدق وكان ابن وهب يروي عنه وهكذا ذكره عباس بن الوليد الخليل عن مروان وذكره ابو احمد الحافظ في الكنى ولم يعرف اسمه -

باب وقت وجوب زكاة الفطر

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا عبدالله بن مسleme عن مالك (ح واخبرنا) ابو بكر بن الحسن القاضي وابو زكريا ابن ابي اسحق قال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بجر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عبدالله بن عمر ومالك بن انس عن نافع عن عبدالله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض على الناس زكاة الفطر من رمضان صاعا من تمر او صاعا من شعير على كل حرا وعبد ذكر او انثى من المسلمين - رواه مسلم في الصحيح عن عبدالله بن مسleme ورواه البيهقي عن عبدالله بن يوسف عن مالك -

باب من قال بوجوبها على الغني والفقير اذا قدر عليه

(اخبرنا) ابو الحسين محمد بن الحسين القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو النعمان ثنا حماد ابن زيد عن النعمان بن راشد عن الزهري عن ابن ابي عمير عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في صدقة الفطر (١) هامش ي - في اصله - كذا قال شيخنا -

ابن رشد وغيره ان مذهب ابن عمر وجوب الفطرة على العبد الكافر وهو راوي الخبر فدل انه فهم منه ما ذكرنا في الاستذكار قال الثوري وسائر الكوفيين يؤدى الفطرة عن عبده الكافر وهو قول عطاء ومجاهد وسعيد بن جبير وعمر بن عبدالعزير والنخعي وروى عن ابي هريرة وابن عمر ثم ذكر البيهقي حديث ابن عباس (فرض عليه السلام زكاة الفطر طهارة للصيام من الرفث والالتو) الحديث - قلت - وجه الاستدلال به انه عليه السلام جعل صدقة الفطر طهارة وزكاة والكافر لا يتزكى ولخصم البيهقي ان يقول هي طهارة لاؤدى فيعتبر كونه من اهله لا لاؤدى عنه الذي لا يطالب بها واستدلال البيهقي بشكل بالصبي فانه لا يحتاج الى الطهارة ومع ذلك جمهور العلماء على ان الفطرة تجب عليه في ماله -

قال (باب وقت زكاة الفطر)

ذكر فيه حديث ابن عمر (فرض عليه السلام زكاة الفطر) الحديث - قلت - مذهب الشافعي ان وقتها مغيب الشمس من آخر ايام رمضان لان ذلك هو وقت الفطر والخروج من الصوم وان يقول ان وقتها طلوع الفجر من يوم الفطر انه وقت الفطر واما الليلة فلا صوم فيها فهي كسائر الليالي ونهيه عليه السلام عن صيام يوم الفطر دليل على ان الفطر يقع في اليوم ويدل عليه امره عليه السلام في الصحيح بانراجها قبل الخروج الى الصلوة والاداء عقيب الوجوب مندوب اليه تاو تقدم وقت الوجوب على اليوم لدب عليه السلام الى ارجاعها عند ذلك -

قال (باب من قال بوجوبها على الغني والفقير)

ذكر فيه حديث ابن ابي عمير - قلت - هو حديث اضطرب اسناد او متناوذين البيهقي بعض ذلك في هذا الباب وبعضه في باب

ادواصاعا من قح او برعلى كل ذكر اوائى اوصير او كبير حراومالوك فاما النبي فيزكياه واما الفقير فبر دعياه اكثر مما اعطاه -
ورواه ساجان بن داود العتكي عن حماد نقال في الحديث صنيرا وكبير غنى او فقير الا انه قال عبدالله بن ثعلبة او ثعلبة بن
عبدالله بن ابي صير وقل ساجان بن حرب عن حماد عن ثعلبة بن ابي صير عن ابيه وذكر في منتهى الفنى والفقير وقل في منتهى
ايضا ادواصاعا من قح او قاتل برعن كل انسان -

(واخبرنا) احمد بن ابي العباس الروزنى (١) انبا ساجان بن احمد الطبراني ثنا اسحق بن ابراهيم الدبري عن عبد الرزاق عن
معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن هرم بن عن ابي هريرة قال كان زكاة الفطر على كل حرو وعبد ذكر وائى صغير وكبير
فقير وغنى صاع من تمر او نصف صاع (٢) من قح - قال معمر وبلغنى ان الزهري كانت برقه الى النبي صلى الله عليه
وسلم (ويذكر عن عطاء) انه قال الذى ياخذ من زكاة الفطر يؤدى عن نفسه وكذلك عن الحسن وكذلك قال ابو العالفة
والشدى -

باب الجنس الذى يجزى زكاة الفطر

(اخبرنا) ابو الحسن على بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحق ثنى يوسف بن يعقوب ثنى ساجان بن حرب ثنى حماد بن
زيد بن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة رمضان صاعا من تمر او صاعا من شعير على
الذكر والائى والحراومالوك فعدل الناس به نصف صاع من بر فكان ابن عمر يعطى التمر فاعزاهل المدينة عام التمر (٣) ناعطى
شعيرا وكان ابن عمر يعطى اذا قعد الذين يتباونها وكانوا يقعدون قبل الفطر يوما او يومين وكان يعطى عن الصغير والكبير
من اهله حتى كان يعطى عن بنى يثى بنى نافع - رواه البخارى في الصحيح عن ابي النعمان عن حماد واخرجه مسلم مختصرا من
حديث يزيد بن زريع عن ايوب -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ في آخرين قالوا ثنى ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن ساجان انبا الشانمى انبا مالك
(ح واخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب حدثنى محمد بن عبدالسلام وجعفر بن محمد قالنا ثنى يحيى بن
يحيى قال قرأت على مالك عن زيد بن اسلم عن عياض بن عبدالله بن سعد بن ابي سرح انه سمع ابا سعيد الخدرى يقول كنا
نخرج زكاة الفطر صاعا من طسام او صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من اقط او صاعا من زبيب - لفظ حديث يحيى
ابن يحيى وفي رواية الشانمى صاعا من طسام (٤) صاعا من شعير لم يذكر كلمة او في هذا الوضع وذكرها بعد ذلك - رواه مسلم في
الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخارى عن عبدالله بن يوسف عن مالك على لفظ حديث يحيى بن يحيى ورواه سفيان الثورى
عن زيد بن اسلم نوافى الحديث كما نعطى زكاة الفطر في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنى ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنى محمد بن عبد الوهاب القراء انبا قبيصة بن عقبة انبا سفيان
فذكره باسناده ومعه مع هذه الزيادة دون ذكر الزبيب - رواه البخارى في الصحيح من حديث يزيد العذنى عن الثورى
بطاؤه وعن قبيصة بن الثورى مختصرا (ورواه) داود بن قيس عن عياض عن ابي سعيد قال كنا نخرج اذ كان فينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر (ورواه) اسمعيل بن امية عن عياض فذكر ايضا هذه الزيادة الا انه انتصر على ذكر بعض هذه
الاجناس ثبت بذلك رفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم وللم يجرهم (٥) ما كانوا يخرجونه من هذه الاجناس لاخبرهم

(١) مد - ي - الزورى - (٢) ي - اوصاع - (٣) دماشى - خطه - عامان التمر (٤) ي - صاعا من تمر - (٥) مص - ي -

ولم يجرهم -

من قال يخرج من الحنطة نصف صاع وقال صاحب التهيد هذا حديث مضطرب لا يثبت وايس دون الزهري في هذا الحديث
من تقوم به حجة واختلاف عليه فيه ايضا انتهى كلامه ثم على تقدير ثبوته هو مخالف للاسناد المشهورة كحديث (امرت
ان اخذ الصدقة من اغنياكم) - وحديث (انما الصدقة عن ظهر غنى) - وكيف تجب الصدقة على من يأخذها -

بذلك والله اعلم -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا بكر (١) بن محمد بن حمدان الصيرفي انبا عبدالصمد بن الفضل البلخي ثنا مكي بن ابراهيم ثنا عبد العزيز بن ابي رواد عن نافع عن ابن عمر قال كان الناس يخرجون صدقة الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من شعير اوصاعا من تمر اوست اوزيب -

باب من قال لا يخرج من الحنطة في صدقة الفطر الاصاعا

(اخبرنا) ابوالحسن علي بن احمد بن محمد (٢) بن داود الرزاز ببغداد من اصل كتابه ثنا ابو عمرو عثمان بن احمد بن السالك ثنا احمد ابن محمد بن عيسى البرقي القاضي ثنا القعني (ح واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عبدالله بن مسامة ثنا داود يعني ابن قيس عن عياض بن عبدالله عن ابي سعيد الخدرى قال كنا نخرج اذا كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر عن كل صغير وكبير حرا ومملوك صاعا من طعام صاعا من اقط اوصاعا من شعير اوصاعا من تمر اوصاعا من زبيب فلم نزل فنخرجه حتى قدم معاوية حاجا ومعتبرا فكلم الناس على المنبر فكان فيما كلم به الناس ان قال انى ارى ان مدين من سمراء الشام تعدل صاعا من تمر فاخذ بذلك الناس فقال ابو سعيد فاما اتانا ازال اخرجها كما كنت اخرجها ابدا ماششت وفي رواية الرزاز صاعا من طعام اوصاعا من اقط - رواه مسلم في الصحيح عن عبدالله بن مسامة القعني دون كلمة او في هذا الموضع وقد اخرجاه من حديث زيد بن اسلم عن عياض وفيه كلمة او -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا احمد بن اسحاق بن ابراهيم الصيدلاني العدل املاء ثنا الحسين بن النضل البجلي ثنا ابو عبدالله احمد بن حنبل ثنا اسمعيل بن علي (ح واخبرنا) ابوبكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا

(١) ي - مص - ابوبكر (٢) مص - - علي بن محمد بن احمد -

قال (باب من قال لا يخرج من الحنطة الاصاعا)

ذكر فيه حديث الخدرى ولفظه (صاعا من طعام اوصاعا من اقط اوصاعا من شعير) - قلت - الطعام كما يطلق على البروحه يطلق على كل ما يؤكل كذا ذكر الجوهري وغيره قال الله تعالى (وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم) - اى ذبا نجهم وفي الحديث الصحيح طعام الواحد يكفي الاثنين - ولا صاوة بمحضرة الطعام - ونهى عليه السلام عن بيع الطعام ما لم يقبض - وفي حديث المرأة صاعا من طعام - قال الازهرى اراد من تمر لا من حنطة والتمر طعام وقل القاضي عياض يفسره قوله في الروايات الاخر صاعا من تمر وقد قال البيهقي فيما بعد باب جريان الربا في كل مطعوم واستدل على ذلك بحديث الطعام ثلاثين - وذكر في ابواب الربا حديث المرأة ثم قال المراد بالطعام في هذا الخبر التمر فعلى هذا المراد بالطعام في حديث ابي سعيد الاصناف التي ذكرها فيما بعد وفسر انطام بها ويدل على ذلك ما في صحيح البخارى في هذا الحديث وكلف طعاما الشعير والازيب والاقط والتمر وفي صحيح مسلم كنا نخرج زكاة الفطر من ثلاثة اصناف صاعا من تمر صاعا من اقط صاعا من شعير - وللناس في كنا نخرج في عهده عليه السلام صاعا من تمر اوصاعا من اقط اوصاعا من شعير لا يخرج غيره - ولا ذكر للبرقي ثنى من ذلك - فان قيل - فقد كوفي في الرواية التي ذكرها البيهقي بعد من طريق ابن اسحق - قلنا - الحفاظ يتوقون ما ينفرد به كذا قال البيهقي في باب قتل ماله روح وقد ذكر ابو داود هذا الحديث ثم قال رواه ابن علي وعبد بن عمرو عن ابن اسحق عن عبدالله بن عياض عن ابي سعيد بمعناه وذكر رجل واحد منهم عن ابن علي اوصاعا من حنطة وليس محفوظ - ثناء سدنا اسمعيل ليس فيه ذكر الحنطة وذكر معاوية بن هشام عن الثوري عن زيد بن اسلم عن عياض عن ابي سعيد نصف صاع من بر وهو وهم من معاوية او غيره ممن رواه عنه انتهى كلامه ثم لوسلم ان للبر ذكر في الحديث وان الواجب فيه صاع ففي هذا الحديث ان معاوية قد رده بنصف صاع والصحة متواترة ولهم اخذوا بذلك وهذا يجرى مجرى الاجماع وعن ابن عمر كان الناس يخرجون صدقة الفطر

القاضي الحسين بن اسحاق الحاملي وعبد الملك بن احمد الدقاق قالا ثنا يعقوب الدورق ثنا ابن عاوية عن محمد بن اسحاق حدثني
عبد الله بن عبد الله بن عثمان بن حكيم بن حزام عن عياض بن عبد الله بن ابي سرح قال قال ابو سعيد وذكروا عنده صدقة
رمضان فقال لا اخرج الا ما كنت اخرج في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من تمر او صاعا من حنطة او صاعا من شير
او صاعا من اقط فقال له رجل من التوم اومدين من قمح قال لا تلك قيمة معاوية لا تأكلها ولا تعمل بها وكذلك رواه اسحاق
الحنظلي عن اسمعيل بن عاوية -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو بكر محمد بن احمد بن بلويه ثنا احمد بن علي الخزاز ثنا اسمعيل بن ابراهيم الترمذي في ثمانية وعشرين
ابن عبد الرحمن الجمحي ثنا عبد الله بن عمر بن قانع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر صاعا من
تمر او صاعا من بر على كل حرا وعبد ذكر او اتى من المسلمين كذا قاله سعيد بن عبد الرحمن الجمحي وذكر البرقي انه ليس
بمفوض -

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث انبا علي بن عمر الحنظلي ثنا ابو بكر النيسابوري ثنا محمد بن عزيز (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ
اخبرني الاول من محمد بن عبد الله الدهري ثنا محمد بن اسحاق انبا محمد بن يزيد الابلبي حدثني سلامة بن روح بن عقيل بن خالد
عن شعبة بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي اسحق الهمداني بن الحارث انه سمع علي بن ابي طالب رضي الله عنه يامر بركة
القطرنية قول هي صاع من تمر او صاع من شير او صاع من حنطة او صاع من زبيب - هذا حديث في بكر ولم يذكر ابو عبد الله

على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من شير او صاعا من تمر او صاعا من زبيب فلما كانت عمر وكثرت الحنطة جعل
عمر نصف صاع من حنطة مكان صاع من تلك الاشياء اخرجها ابو داود بسند جيد على شرط البخاري ما خلا لثيم بن خالد
وعوثة وثقه ابو داود والبخاري وتابته على ذلك شعيب بن ابيوب كذا اخرجنا الدرر القطبي في سننه ووثق شعيبا فدل هذا الحديث
على اتفاق تنويم عمر ومعاوية وفي الصحيح عن ابن عمر انه عليه السلام فرض صاعا من تمر او شير فعدل الناس
به نصف صاع من بر - وذكره البيهقي في الباب الذي قبل هذا الباب وهذا صريح في الاجماع على ذلك ووضح عن ابي
صلى الله عليه وسلم صاعا من بر ما جازم اخرج نصف صاع لانه ربا وتول الخدرى لانزال اخرجها كما كنت اخرجها يجعل انه
لم يرد به مخالفتهم وانه يخرج صاعا من البر بل اراد الاخراج من الاصناف التي كانوا يخرجونها في عهده عليه السلام وقد صرح
بذلك في رواية مسلم قال لا اخرج منها الا الذي كنت اخرج في عهده عليه السلام صاعا من تمر او صاعا من زبيب او صاعا من
شير او صاعا من اقط - فان قيل - يرد هذا الاحتمال ما ذكره البيهقي في هذا الباب (ان الخدرى لما قيل له اومدين من قمح
قال تلك قيمة معاوية لا تأكلها ولا تعمل بها) - قلنا - في سننه ابن اسحاق وقد تقدم الكلام عليه فيها ثم ذكر البيهقي حديث
ابن اسحاق - قلت - قد قد منا كلام ابي داود عابه وهو يتكلم فيه وقد انفرد بذكر الحنطة في هذا الحديث وقد تقدم ان
الحفاظ يتوقون ما يفرده ثم ذكر البيهقي حديث سعيد بن عبد الرحمن الجمحي (حدثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر)
قلت - تفرد به عن عبد الله سعيد الجمحي وقد لينه السدي وانه ابن حبان وحديث عبد الله بن عمر عن نافع رواه عنه جماعة في
الصحيحين ويترجمها ولا ذكر للبرقي ثم ذكر البيهقي من حديث الحارث (انه سمع ابا بكر يامر بركة الفطر صاعا من تمر او شير
او حنطة) الى آخره ثم قال (وروي مرفوعا والوقوف اصح) - قلت - لا يصح هذا مرفوعا ولا موقوف لانه مع الاضطراب
في سننه مداره على الحارث الا عور وقد كذب به جماعة وبكى البيهقي تكذيبه عن الشعبي في باب القسامة وصح ابن حزم
عن الشعبي عن عثمان وعلى ويترجمها من الصحابة نصف صاع من بر واخرج الدرر القطبي في سننه من حديث علي مرفوعا
نصف صاع من بر - ثم قال الصواب انه موقوف وذكر البيهقي ذلك عن علي مرفوعا فيما تقدم في باب اخراج الفطر عن
نفسه ومن يونه -

في اسناده عتبة بن عبدالله (وروى) ذلك مرئوعا والوقوف اصح -

(اخبرنا) ابوالحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب قال سمعت ابراهيم يقول سمعت ابن عباس يخاطب على المنبر وهو يقول في صدقة الفطر صاعا من طعام - هذا هو الصحيح ، ووقف -

(وقد اخبرنا) ابو نصر بن قتادة وابوبكر محمد بن ابراهيم الفارسي قالا ثنا ابو عمرو بن مطر انبا محمد بن ايوب انبا عبدالله بن الجراح ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابي رجاء العطاردي عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادوا صاعا من طعام يعني في الفطر -

(اخبرنا) محمد بن الحسين بن الفضل القطنان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا محمد بن بشير ثنا ابو داود ثنا شعبة عن ابي اسحاق قال كتب الينا ابن الزبير (بمس الاسم الفسوق بعد الايمان) صدقة الفطر صاع صاع - (اخبرنا) ابوالحسن بن ابي المعروف الفقيه انبا اوسميد عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي ثنا محمد بن ايوب ثنا مسلم ثنا هشام ثنا قتادة عن الحسن العمري في زكاة رمضان على من صام صاع تمر او صاع بر -

باب من قال يخرج من الحنطة في صدقة الفطر نصف صاع

(اخبرنا) ابوالحسن علي بن محمد القري ابا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن الذبان بن راشد عن الزهري عن ثعلبة بن ابي صهير عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صاع من بر او قمح عن كل اثنين صغير او كبير حرا وعبد ذكر او انثى اما عندكم فيزكيه الله واما فقيركم فيرد (١) عليه اكثر مما اعطى -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا مسدد وسليمان بن داود التيمي فذكر الحديث وقال في رواية سليمان بن داود عبدالله بن ثعلبة بن عبدالله بن ابي صهير عن ابيه قال وزاد سليمان في حديثه غنى او فقير وروى ذلك

(١) ي - يرد الله -

ثم ذكر عن ابن عباس موقوفنا ومرئوعا (صاعا من طعام) وذكر (ان الصحيح) هو الوقوف - قلت - قد تقدم ان الطعام يطبق على غير البر ايضا وسياتى ان شاء الله تعالى عن ابن عباس مرئوعا ووقوفنا نصف صاع من بر ثم ذكر البيهقي (عن ابي اسحاق كتب الينا ابن الزبير صدقة الفطر صاع صاع) - قلت - لم يصرح بذكر البر بل لما كان الواجب في غالب الاصناف صاعا اطلق ذلك على الغالب وقد روى عن ابن الزبير مخرجا ان الواجب في البر نصف صاع قال ابن ابي شيبة في المصنف ثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عمرو بن ابي شجرة عن ابي اسحاق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادوا صاعا من طعام يعني في الفطر صاعا من بر او قمح عن كل اثنين اما عندكم فيزكيه الله واما فقيركم فيرد (١) عليه اكثر مما اعطى - قلت - لا ادري حال سنده وقد جاء عن الحسن بسند صحيح لا اشكال فيه خلاف هذا فروى ابن ابي شيبة بسنده عن الشعبي قال صدقة الفطر عن من صام من الاحرار وعن الرقيق من صام منهم ومن لم يصم نصف صاع من بر او صاع من تمر او صاع من شعير ثم قال ثنا هشيم عن منصور عن الحسن انه قال مثل قول الشعبي فيمن لم يصم من الاحرار -

قال (باب من قال يخرج من الحنطة نصف صاع)

ذكر فيه حديث ابن ابي صهير ونظيره (صاع من بر او قمح عن كل اثنين) ثم ذكر اضطرابه بسننا ومثنا ثم رواه ابن جريج قال قال الزهري قال عبدالله بن ثعلبة (١) - قلت - رواه عبد الرزاق في مصنفه عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عبدالله

عن بكر بن وائل الكوفي عن الزهري عن عبد الله بن ثعلبة بن صبيح عن أبيه وقيل عنه ثعلبة بن عبد الله أو عبد الله بن ثعلبة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا وقيل عنه في ذلك عن كل رأس وكذلك في حديث الثباني بن راشد وقيل في القمح خاصة عن كل اثنين فله أعلم (ورواه ابن جرير) قال قال الزهري قال عبد الله بن ثعلبة خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وقال في القمح بين اثنين وخالفهم معدر فرواه عن الزهري عن عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة • وقولنا عليه ثم قال بلثني ان الزهري كان يرغمه (قال احمد) فقال محمد بن يحيى الذهلي في كتاب اللؤلؤ انما هو عبد الله بن ثعلبة وانما هو عن كل رأس او كل انسان هكذا رواية بكر بن وائل لم يقم هذا الحديث غيره قد اصاب الاسناد والمتن ورواه عن ابي سلمة عن همام عن بكر بن وائل -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابوبكر محمد بن الحسين القطن ثنا ابوالازهر ثنا محمد بن شرحبيل ثنا ابن جرير اخبرني ايوب بن موسى ان ثانا اخبره عن ابن عمر قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر بن حزم في زكاة الفطر بنصف صاع من حنطة او صاع من تمر وهذا لا يصح وكيف يكون ذلك صحيحا ورواية الجماعة عن نافع عن ابن عمر ان تعديل الصاع مدين (١) من حنطة كان بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) ابوالحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا محمد بن ابي بكر ثنا سهل بن يوسف ثنا حميد الطويل عن الحسن قال خطبنا ابن عباس بالبصرة في آخر رمضان فقال ادوا صدقة صومكم فكان الناس لم يملوا فقال من هاهنا من اهل المدينة علموا اخوانكم فانهم لا يملون فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الصدقة على كل صنير وكبير ذكر وانثى حر وعبد صاع تمر او صاع شعير او نصف صاع قمح فلما قدم على رضى الله عنه ورأى رخص الشعير (٢) قال لوجهتموه صاعا من كل شيء قال وكان الحسن يراها تمل من صام - كذا قال خطبنا ورواه محمد بن الثماني عن سهل ابن يوسف فقال خطب وهو اصح -

(فقد اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبا الحسن بن محمد الاسفرائيني ثنا محمد بن احمد بن البراء قال سمعت علي بن عبد الله المديني وسئل عن حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في زكاة الفطر فقال حديث بصري واسناده مرسل قال وقال علي الحسن لم يسمع من ابن عباس واداره قط كان بالمدينة ايام كان ابن عباس على البصرة قال ودل لي علي في حديث الحسن خطبنا ابن عباس بالبصرة انما هو كقول ثابت قدم علينا عمران بن حصين ومثل قول مجاهد نرج علينا على وكقول الحسن ان سرقة ابن مالك بن جعشم حدثهم الحسن لم يسمع من ابن عباس (قال الشيخ احمد) حديث الحسن عن ابن عباس مرسل وقد روينا عن ابي رجاء المطاردى سمعا من ابن عباس في هذه الخطبة في صدقة الفطر صاع من طعام -

(وقد اخبرنا) ابوعبد الرحمن السلمي انبا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا ابوالاشعث عن الثقيفي عن هشام عن محمد بن سيرين عن ابن عباس قال امرنا ان نعطي صدقة رمضان عن الصغير والكبير والحر والمملوك صاعا من طعام ومن ادى

(١) هاشمى - بخطه - بمدين - (٢) كذا في النسخ ولعل الصواب - السعرج

ابن ثعلبة ثم ذكر البيهقي (ان) محمد بن يحيى الذهلي قال في كتاب اللؤلؤ انما هو عن كل رأس او كل انسان هكذا رواية بكر بن وائل - قلت - اخرج ابو داود في سننه من طريق بكر بن وائل ونبيه او صاع بواقع بين اثنين ثم ذكر البيهقي حديثا (عن ابن جرير اخبرني ايوب بن موسى عن نافع عن ابن عمر) - قلت - اخرج الدارقطني عن ابن جرير عن سليمان بن موسى عن نافع عن ابن عمر واتخرجه من وجه آخر عن داود بن الزبرقان عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ثم ذكر البيهقي حديث الحسن (عن ابن عباس فرض عليه السلام هذه الصدقة) وفي آخره (صاع تمر او صاع شعير او نصف صاع قمح) ثم قال (حديث الحسن عن ابن عباس مرسل) ثم ذكر (عن ابن سيرين عن ابن عباس امرنا ان نعطي صدقة رمضان) ونبيه (صاعا من طعام ومن ادى بر اقبل منه ومن ادى شعيرا قبل منه)

براقيل منه ومن ادى شيئا قبل منه ومن ادى زيبيا قبيل منه ومن ادى سلنا قبل منه قل واحد به قل ومن ادى ديقا قبل منه ومن ادى سويقا قبل منه وهذا ايضا مرسل - محمد بن سيرين لم يسمع من ابن عباس شيئا الا انه يوافق حديث ابي رجاء الطرادى الموصول عن ابن عباس فهو اولى ان يكون صحيحا وما شك فيه الراوى ولا شاهد له فلا اعتداده والله اعلم - (اخبرنا) ابو اسحق ابراهيم بن محمد الاروى انبا شافع بن محمد انبا ابو جعفر الطحاوى ثنا المزي ثنا الشافعى عن يحيى بن حسان عن الايث بن سعد عن عقال بن خالد وعبدالرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر مدين من حنطة - قال الشافعى حديث مدين خطأ (قال الشيخ) هو كما قل فلاخبار الثابتة تدل على ان التعديل بمدين كان بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم (وروينا) في - وان نصف صاع من بر في صدقة الفطر عن ابي بكر الصديق وعثمان بن عفان رضى الله عنهما وجابر بن عبدالله وابى هريرة وفى احدى الروايتين عن علي وابن عباس رضى الله عنهما (قال ابن المنذر) لا يثبت ذلك عن ابي بكر وعثمان رضى الله عنهما (قال الشيخ) هو عن ابي بكر منقطع

ثم قال (ابن سيرين لم يسمع من ابن عباس الا انه يوافق حديث ابي رجاء الطرادى الموصول عن ابن عباس فهو اولى ان يكون صحيحا وما شك فيه الراوى ولا شاهد له فلا اعتداده) - قلت - قد ذكر في الباب الذى قبل هذا ان الصحيح من حديث ابي رجاء انه موقوف وظاهر كلامه هنا انه مرئوع وليس فيه ولا في رواية ابن سيرين تصريح بذكر البر لانها قالا صاعا من طعام وقد تقدم انه يطلق على غير البر ايضا فكان الاخذ بحديث الحسن عن ابن عباس اولى لتصريحه بذكر القمح وهو وان كان مرسلًا فقد تأيد بما أخرجه البيهقى بعد في باب وجوب الفطر على اهل البيادية من حديث عطاء عن ابن عباس عنه صلى الله عليه وسلم وفيه مدان من قمح وبما أخرجه ابن ابي شيبة فقال ثنا عبد الرحمن بن سايفان عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال الصدقة صاع من تمر او نصف صاع من طعام - واراد به هاهنا البر اذا الواجب في غيره صاع ولم يذكر نصف صاع الا في البر وهذا السدد على شرط الصحيح ما خلا حجاجا واطنه ابن اربعة وهو وان تكلم فيه فقد وثقه جماعة واخرج له مسلم ومروان بن ميمون فيصالح للاستشهاد به وتأيد ايضا بعدة مسانيد ومرسل ابن المسيب الآتى بعد وغيره من المراسيل الكثيرة المشهورة التي جاءت من طريق اهل المدينة وبا قول جماعة من الصحابة والتابعين وبما ذكرنا من الاحاديث الدالة على اتفاق الناس على ذلك ولم اذمها معنى قول البيهقى وما شك فيه الراوى فان اراد به ما في حديث ابن عباس من قوله اوصاع شعير او نصف صاع قمح فهذا تخوير وليس بشك وقد ورد حديث ابن عمر والحدرى وغيرهما في الكتب الصحيحة باللفظ او لم يقيم احدان ذلك شك من الراوى وقوله ولا شاهد له ليس كذلك بل له عدة شواهد تقدم كثير منها وسياتى بعضها ان شاء الله تعالى ومن تتبع الكتب وجدها مشحونة بذلك ثم ذكر البيهقى مرسل ابن المسيب (فرض عليه السلام زكاة الفطر مدين من حنطة) ثم قال (قال الشافعى خطأ) - قلت - الشافعى يقبل مراسيل ابن المسيب قال لانها عين البقاة وانه وجد ما يدل على تسديدها وقال ابن الصلاح لانها وجدت مسانيد ومرسلات هذا نص البيهقى في رسالته الى ابي محمد الجوينى ان اسأذه صحيح فكيف رده الشافعى وزعم انه خطأ مع انه اعتضد بما ذكرنا وارجح البراوقطى نحوه من طريقين من حديث عمر بن شبيب عن ابيه عن جده وعن طريقين من حديث ابن عباس وعن طريقين من حديث ابن عمر في احدهما مدان من حنطة وفي الآخر نصف صاع من حنطة واخرجه من حديث على مرئوعا نصف صاع من بروم من حديث عصمة بن مائل مرئوعا مدان من قمح واخرجه البيهقى في هذا الباب من حديث ابن ابي عمير وابن عمر واخرج احمد في مسنده والطحاوى في شرح الآثار من ثلاث طرق من حديث ابن ابي عمير عن محمد بن عبدالرحمن بن نوفل عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر قالت كما ائدى زكاة الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مدين من قمح بالمد الذى تقفون به - وفى المنذر روى عن ابي بكر وعمر وعثمان وعلى وان مسعود وان عباس على اختلافه واني هريرة

وعن عثمان وموصول (۱) والله اعلم (وقد وردت) اخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم في صاع من بر ووردت اخبار في نصف صاع ولا يصح شيء من ذلك قد بينت عامة كل واحد منها في الخلائق وروينا في حديث ابي سعيد الخدري وفي الحديث الثابت عن ابن عمر ان تعديل مدين من بره ونصف صاع بصاع من شعره وقع بعد النبي صلى الله عليه وسلم والله التوفيق -

باب ما دل على ان زكاة الفطر انما تجب صاعا

بصاع النبي صلى الله عليه وسلم وان الاعتبار في ذلك بصاع اهل المدينة الذين (۲) كانوا يقتاتون به (اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني ابو نصر محمد بن محمد بن حامد الترمذي ثنا محمد بن حبان (۳) ثنا يحيى بن بكر ثنا الايث عن عقيل بن هشام بن عروة عن عروة بن الزبير عن امه اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها انها حدثته انها كانت تخرجون زكاة الفطر في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمد الذي يقتات به اهل البيت او الصاع الذي يقتاتون به يفعل ذلك اهل المدينة كلهم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا قبيصة ثنا سفيان بن عاصم بن طائوس عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البزان على ميزان اهل مكة والمكيال مكيال اهل المدينة -

باب ما دل على ان صاع النبي صلى الله عليه وسلم

كان عيارا خمسة ارطال وثلاث

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ابا محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم واحد بن سهل قالا ثنا ابن ابي عمر ثنا سفيان عن ابن ابي نجيح وابوب وحيد وعبدالكريم عن مجاهد عن ابن ابي ليلى عن كعب بن بكرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر به وهو بالحديبية قبل ان يدخل مكة وهو محرم وهو يوقد تحت قدره والقمل يتهافت على وجهه فقال اتو ذلك هو امك هذه قلت نعم قال فالحق رأسك واطعم فرقا بين ستة مساكين والفرق ثلاثة اصع او صم ثلاثة ايام او انسك نسيكة وقال ابن ابي نجيح او اذع شاة - رواه مسلم في الصحيح عن ابن ابي عمر وانخرجه البخاري من حديث ابن ابي نجيح وابوب وسيف بن سليمان وغيرهم عن مجاهد -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا قريش عليه من كتاب معارض باصاه ابا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود الدجستاني قال سمعت احمد ابن حنبل يقول الفرق ستة عشر رطلا ومعمته يقول صاع ابن ابي ذئب خمسة ارطال وثلاث قال فن قال ثمانية ارطال قال ليس ذلك بمحفوظ -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو القاسم عبد الرحمن بن احمد الحيرثي ثنا الحسن بن الحسين بن منصور ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب قال سمعت ابي يقول سأل ابو يوسف مالكا عند امير المؤمنين عن الصاع كم هو رطلا قال السنة عندنا ان الصاع

(۱) مص - غير موصول (۲) كذا (۳) ي - حبان -

وجابر ومعاوية وابن الزبير نصف صاع بروفي الاسناد عن بعضهم ضعف وروي ايضا عن ابن المسيب وعطاء وطائوس ومجاهد ومر بن عبد العزيز وعروة وسعيد بن جبيرة وابي سلمة وصعب بن سعد وذكره ابن حزم عن عثمان وعلى وابي هريرة وجابر والحديري وعائشة واسماء قال وهو عنهم كلهم صحيح -

قال (باب ما دل على ان صاعه عليه السلام

كان خمسة ارطال وثلاثا)

لا يرطل ففحمه قال ابو احمد سمعت الحسين بن الوليد يقول قال ابو يوسف فقد مت المدينة بجمعنا ابناء اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعوت بصاعتهم فكل حديثي (١) عن آبائهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا صاعه فقد رتها فوجدتها مستوية فتركت قول ابى حنيفة ورجعت الى هذا -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ حدثني عبد الله بن سعد الحافظ ثنا احمد بن ابراهيم بن عبد الله ثنا الحسين بن منصور ثنا الحسين بن الوليد قال قدم علينا ابو يوسف من الحج فاتيانه فقال انى اريد ان افتح عليكم بابا من العلم حتى تفحصت عنه فقد مت المدينة فسألت عن الصاع فقالوا صاعنا هذا صاع رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت لهم ما حجتكم في ذلك فقالوا نأتيك بالحجة غدا (٢) فلما أصبحت اتاني نحو من خمسين شيخا من ابناء المهاجرين والانصار مع كل رجل منهم الصاع تحت رداثة كل رجل منهم يجبر عن ابيه واهل بيته ان هذا صاع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظرت فاذا هي سواء قال تعيرته (٣) فاذا هو خمسة ارطال وثلاث بنقضان معه يسير فرأيت امراقوا فقد تركت قول ابى حنيفة في الصاع واخذت بقول اهل المدينة - قال الحسين فخرجت من على ذلك فلقيت مالك بن انس فسألته عن الصاع فقال صاعنا هذا صاع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت كم رطلا هو قال ان النكيال لا يرطل هو هذا - قال الحسين فلقيت عبد الله بن زيد بن اسلم فقال حديثي ابى عن جدى ان هذا صاع عمر رضى الله عنه -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ خبرني ابو احمد احمد بن محمد بن الحسن (٤) الخسر وجرى ثنا داود بن الحسين قال سمعت محمد بن سعد الجلاب يقول سألت اسماعيل بن ابى اويس بالمدينة عن صاع النبي صلى الله عليه وسلم فخرج الى صاعا عتيقا بالي فقال هذا صاع النبي صلى الله عليه وسلم بعينه فيرته فكان خمسة ارطال وثلاث -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ قال قرأت بخط ابى عمر والمستعمل سمعت محمد بن يحيى بنى الذهلي يقول استعرت من اسماعيل بن ابى اويس صاع مالك بن انس فوجدت عليه مكتوبا صاع مالك بن انس معير على صاع النبي صلى الله عليه وسلم ولا حسبي الا عبرته بالعدس فوجدته خمسة ارطال وثلاث -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سايمان ثنا الخصيب بن واضح عن عبد الله بن جعفر المدني عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابى هريرة قال قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ان صاعنا اصغر الصيمان ومدنا اصغر الامداد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لاني صاعنا ومدنا وقيلنا وكم مبرنا واجعل لنا مع البركة (٥) بركتين اللهم ان ابراهيم عبدك وخليلك دعاك لاهل مكة ولى عبدك ورسولك ادعوك لاهل المدينة بمثل ما دعاك به ابراهيم لاهل مكة - والذى رواه صالح بن موسى الطاحي عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضى الله عنها جرت السنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الغسل من الجنابة صاع والوضوء رطلين والصاع ثمانية ارطال فان صالح يتفرده وهو ضعيف الحديث قاله يحيى بن معين ويژه من اهل العلم بالحديث وكذلك ما روى عن جرير بن زيد عن انس بن مالك وما روى عن ابى ابي عن عبد الكريم عن انس بن مالك رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ برطلين ويتسلى

(١) - ص - يحدثنى (٢) - ص - عندنا (٣) - ص - مص - تعيرته (٤) - مص - الحسين (٥) - ص - مع ذلك البركة

ذكر فيه (عن الحسين بن الوليد لقيت مالكا فسأته عن الصاع) الى آخره (قال فلقيت عبد الله بن زيد بن اسلم فقل حديثي ابى عن جدى ان هذا صاع عمر) - قلت - عبد الله هذا ضعفه الجمهور كذا قال الذهبي وقل ابن المديني ليس في وتزيد بن اسلم ثقة وقال البيهقي في باب الحوت يموت في الماء (اولاده كلهم ضعفاء عبد الرحمن واسامة وعبد الله) ثم ذكر البيهقي (ثالث) النبي عليه السلام كان يغتسل بالصاع ثمانية ارطال) ثم ذكر (ان صاع الزكاة وصاع الغسل مختلفان وان قدر ما يغتسل به كان يختلف باختلاف الاستعمال) قال (فلا معنى لترك الاحاديث الصحيحة في قدر الصاع المعدزكوة القطر) - قلت - لم يذكر ولا حديثا واحدا فيه تعيين قدر الصاع المعدزكوة القطر وانه خمسة ارطال وثلاث -

بالصاع ثمانية ارطال اسنادها ضعيف والصحيح عن انس بن مالك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرضأ بالمد ويفتسل بالصاع الى خمسة امداد ثم قد اخبرت اسماء بنت ابى بكر انهم كانوا يخرجون زكاة الفطر بالصاع الذى يقتاتون به فدل ذلك على مخالفة صاع الزكاة والقوت صاع النسل ثم قدرت عائشة رضى الله عنها انها كانت تفتسل هي ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناه قدر الفرق وقد دللنا على ان الفرق ثلاثة اصع فاذا كان الصاع خمسة ارطال وثالث كان قد رما يفتسل بكل واحد منها ثمانية ارطال وهو صاع ونصف وقد رما يفتسل به كان يختلف باختلاف الاستعمال فلما عمي الهرك الاحاديث الصحيحة في قدر الصاع المعدل زكاة الفطر يمثل هذا وبالله التوفيق =

باب من قال يجزئى اخراج الدقيق في زكاة الفطر

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبا محمد بن بكر انبا ابوداود ثنا حامد بن يحيى ثنا سفيان قال حدثنا مسدد ثنا يحيى عن ابن مجلان سمع عياض (١) قال سمعت ابا سعيد الخدرى يقول لا يخرج ابدا الاصاعا انا كنا نخرج على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاع تمر او شعير او اقط او زبيب هذا حديث يحيى زاذسفيان بن عيينة فيه اوصافا من دقيق قلى حامد فانكره وا عليه فتركه سفيان قلى ابوداود فهذه الزيادة وهم من ابن عيينة (قال الشيخ) رواه جماعة عن ابن مجلان منهم حاتم بن اسماعيل ومن ذلك الوجه اخرجه مسلم في الصحيح ويحيى القطان وابو خالد الاحمر وحمام بن مسعدة وغيرهم فلم يذكر احد منهم الدقيق غير سفيان وقد انكر عليه تركه وروى عن محمد بن سيرين عن ابن عباس مرسلًا وتوقفا على طريق التوهم ونيس بثابت وروى من وجهه ضعيفة لا تسوى ذكرها -

باب وجوب زكاة الفطر على اهل البادية وذلك

لما روينا في احاديث ابن عمر وغيره ودخولهم في عمومها

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن علي الوراق ولقبه حمدان ثنا داود بن شبيب ثنا يحيى ابن عباد وكان من خيار الناس ثنا ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر صارخا ببطن مكة يسأى ان صدقة الفطر حتى واجب على كل مسلم صغير او كبير ذكر او انثى حر او مملوك حاضر او بادصاع من شعير او تمر - ورواه محمد بن مخلد عن حمدان بن زناد فيه مدان من قح وقاله الكديمي ايضا عن داود بن شبيب وهذا حديث بنفرد به يحيى ابن عباد عن ابن جريج هكذا وانما رواه غيره عن ابن جريج عن عطاء من قوله في البلدين وعن ابن جريج عن عمرو بن شعيب مرئوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم في سائر الفاظه -

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن اسماعيل الفارسي ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبد الوهاب ابن عطاء انبا ابن جريج قال قال عمرو بن شعيب بانثى ان النبي صلى الله عليه وسلم امر صارخا يصرخ على كل مسلم قلى وذكره

(١) كذا -

قال (باب من قال يجزئى اخراج الدقيق)

- قلت - جوز الشامي اخراج الارز والذرة والدخن اذا كانت غالب قوت البلد وجوز الاقط مع انه يتولد من الحيوان ولم يجوز الدقيق فان عمل بظاهرها الحديث فليست هذه الاشياء مذكورة فيه ولا اعتبر فيه غالب القوت بل ذكرت الاشياء بخصوصها وان اعتبر غالب القوت والدقيق قوت غالب بل هو اسرع منفعة واعجل اغناء للفقير عن المسئلة في ذلك اليوم ثم ان البهارع ذكر تلك الاشياء باوالمقتضية للتخيير فقتضاه انه لو كانت غالب القوت الحظية فالخرج شعيرا انه يجوز ومنه ذهب الشامي انه لا يجوز -

قال (باب وجوبها على اهل البادية)

قال وحدثننا ابن جريج قال قال عطاء مدين من قح اوصاعا من تمر اوشعير الحرو والعبدنيه سواء (وكذلك) رواه عبدالرزاق عن ابن جريج عن عمرو ومقطعا -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوالحسن احمد بن عثمان الآدمي ببغداد ثنا ابو قلابه عبدالمك بن عبد الرضا شبي ثنا مالك بن عبد الواحد ثنا المعتمر بن سليمان عن علي بن صالح عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر على الحاضر والبادي - ورواه ابراهيم بن مهدي عن المعتمر وساق الحديث بطوله ورواه سلم بن نوح عن ابن جريج عن عمرو عن ابيه عن جده مرفوعا الا انه لم يذكر الحاضر والبادي قال ابو عيسى الترمذي سألت محمدا يعني البخاري عن هذا الحديث فقال ابن جريج لم يسمع من عمرو بن شعيب -

باب ما يجوز اخراجه لاهل البادية في زكاة الفطر من الاقط وغيره

(اخبرنا) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب بن يوسف الشيباني انبا محمد بن عبدالوهاب انبا قبيصة يعني ابن عقبة ثنا سفيان عن زيد بن اسلم عن عياض بن عبدالله بن ابي سرح عن ابي سعيد قال كنا نعطي زكاة الفطر زمن النبي صلى الله عليه وسلم صاعا من طعام اوصاعا من شعير اوصاعا من اقط -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عديان انبا احمد بن عبيد ثنا تمام بن ابو حذيفة ثنا سفيان فذكره بسنده الا انه قال كنا نعطي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من طعام صاعا من تمر صاعا من شعير صاعا من زبيب صاعا من اقط فاجاء معوية وجاءت السعراء عدله الناس بمدين حنطة - اخرجه البخاري في الصحيح من حديث سفيان الثوري كما تقدم ذكره -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق وابوبكر بن الحسن القاسمي قالنا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ علي ابن وهب قال وكتب الي كثير بن عبدالله بن عمرو الزني يخبر عن ربيع بن عبدالرحمن عن ابي سعيد الخدري رضى الله عنه قال جاء رجال من اهل البادية الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله اننا اولو اموال فهل يجوز لنا من زكاة الفطر ان لا نأدوها عن الصغير والكبير والذكر والانثى والحرو والعبد صاعا من تمر اوصاعا من زبيب اوصاعا من شعير اوصاعا من اقط -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا معلى بن منصور ثنا هشيم عن ابي حرة قال سئل الحسن عن الاعراب يؤدون زكاة الفطر قال صاع (١) من لبن -

باب من قال تقسم زكاة الفطر على من تقسم عليه زكاة المال استدلالا بالآية في الصدقات

(اخبرنا) ابوالحسن بن بشران العدل ببغداد انبا ابوالحسن احمد بن اسحاق الطيبي ثنا ابو علي بشر بن موسى الاسدي ثنا المرقري

(١) م - صاعين -

ذكر فيه حديثان ابن عباس وذكر (ان فيه في رواية زيادة مدين من قح) ثم قال (وهذا حديث ينفر دبه يحيى بن عباد عن ابن جريج) - قلت - في سنن الدارقطني عند ذكر هذا الحديث ان يحيى هذا كان من خيار الناس وذكره الدارقطني من وجه آخر عن ابن عباس فهو شاهد لحديث يحيى هذا ويشهد له ايضا ما ذكرناه من حديث عمرو بن شعيب وغيره -

قال (باب ما يجوز اخراجه لاهل البادية من الاقط)

ذكر فيه حديث كثير بن عبدالله المزني (عن ربيع عن ابي سعيد) - قلت - كثير هذا ضيف وقول ابو داود كذاب وقول الشافعي من اركان الكذب وقول ابن حبان يروي عن ابيه عن جده نسخة موضوعة ومع هذا ليس في حديث هذا الباب تخصيص اهل البادية بذلك -

ثنا عبدالرحمن بن زياد حدثني زياد بن نعيم الحضرمي قال سمعت زياد بن الحارث الصدائي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث الى ان قال ثم اتاه آخر فقال يا نبي الله اعطني فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم من سأل الناس عن ظهر غني فصداع في الرأس وداء في البطن فقال السائل فاعطني من الصدقة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل لم يرض نبياً يحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى يحكم هونها بخزائها ثمانية اجزاء فان كنت من تلك الاجزاء اعطيتك او اعطيتك حنك -

باب الاختيار في ان يوشر بزكاة فطره و زكاة ماله ذوى رحمه اذا كانوا من اهلها ممن لا تزل منه نفقته

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم البرازي ثنا عتيان بن عمر ان ابن عون عن حفصة بنت سيرين عن ام الراح بنت صايح عن سلمان بن عامر الضبي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان صدقتك على المسكين صدقة وانها على ذى الرحم اثنتان صدقة وصلة -
(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار الطاردي ثنا حفص بن غياث عن هشام عن حفصة عن الرباب (١) عن سلمان بن عامر الضبي رفعه قال الصدقة على المسكين صدقة وهي على ذى الرحم اثنتان صدقة وصلة -

باب من اختار قسم زكاة الفطر بنفسه

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ان اباً الربيع بن سليمان ان اباً الشافعي ان اباً عبدالله بن المؤمل قال سمعت ابن ابي مليكة ورجلي يقول له ان عطاء امرئ ان اطرح زكاة الفطر في المسجد فقال ابن ابي مليكة اتاك العلاج بنير واية اقسما فائماً يعطها ابن هشام احراسه ومن شاء - ورواه الشافعي باسناده عن سالم بن عبدالله وقد مضى ذكره في آخر باب التية في اخراج الصدقة ورواها عن جماعة -

باب وقت اخراج زكاة الفطر

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ان اباً ابوبكر بن اسحاق ان اباً اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ان اباً ابو خيثمة عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمران - رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بزكاة الفطر ان تؤدى قبل خروج الناس الى الصلوة - لفظ حديث ابى خيثمة رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن ابي اياس عن حفص بن ميسرة ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -
(اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر العمري ان اباً جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سامة ثنا محمد بن رافع ثنا ابن ابي فديك ان اباً

(١) هي ام الراح - ح -

قال (باب من اختار قسم زكاة الفطر بنفسه)

ذكر فيه عن ابن ابي مليكة ثم قال (ورواه الشافعي باسناده عن سالم بن عبدالله وقد مضى ذكره في آخر باب التية في اخراج الصدقة) - قلت - لا ذكر له في ذلك الباب وانما رواه بعد ذلك بسنة ابواب في آخر باب الاختيار في قسمها اذا امكنه ذلك -

قال (باب وقت اخراج زكاة الفطر)

الضحك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بانخراج زكاة الفطر ان تؤدى قبل خروج الناس الى الصلوة وان عبد الله كان يؤدبها قبل ذلك بيوم او يومين - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع دون اداء عبد الله ابن عمر -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا ابو الربيع ثنا ابو معشر عن نافع عن ابن عمر قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نخرج زكاة الفطر عن كل صغير وكبير وحر ومملوك صاعا من تمر او شعير قال وكان يؤتى اليهم بالزبيب والاقط فيقبلونه منهم وكنا نؤمر ان نخرجه قبل ان نخرج الى الصلوة فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسعوه بينهم ويقول اغنوهم عن طواف هذا اليوم - ابو معشر هذا صحيح السندي المدني غيره اوثق منه وحديث ابن عباس في هذا الباب وقد مضى ذكره -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو حامد بن بلال اليزازي ثنا يحيى بن الربيع ثنا سفيان بن جعفر بن برقان قال اتانا كتاب عمر ابن عبد العزيز رضى الله عنه تصدقوا قبل الصلوة (قد افصح من تركي وذكر اسم ربه فصلي) وتقولوا كما قال ابوكم (ربنا ظلمنا انفسنا وان لم نغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين) وتقولوا كما قال نوح (والاغفر لي وترحمني اكن من الخاسرين) وتقولوا كما قال ابراهيم (والذى اطعم ان يغفر لي خطيئتي يوم الدين) وتقولوا كما قال موسى (رب انى ظلمت نفسي اغفر لي فغفر له انه هو الغفور الرحيم) وتقولوا كما قال ذوالنون (لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين) واره كتب من لم يكن عنده ما يتصدق به فليصم يريده والله اعلم بعد العيد -

جماع ابواب صدقة التطوع

باب التحريض على الصدقة وان قلت

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو العباس محمد بن احمد بن محبوب بمرو ثنا ابو عثمان سعيد بن مسعود بن عبد الرحمن ثنا النضر بن شميل انبا شعبة بن الحجاج (ح و اخبرنا) ابو بكر بن فورك واللفظ له انبا عبد الله بن جعفر بن احمد بن فارس ثنا ابونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن عون بن ابي جحيفة قال سمعت المنذر بن جرير يحدث عن ابيه جرير بن عبد الله قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم جلوسا في صدر النهار فجاء قوم حفاة عراة مجتبي الخار عاجهم العباء اوقال، مقلدى السيوف عامهم من مضرب كلهم من مضرب فرأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغير يسأري (١) بهم من الخافة فدخل ثم نرج فامر بلالا فاقام فصل الظهر فخطب ثم قال (يا ايها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة) الى آخر الآية ثم قال (يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد) الآية تصدق رجل من ديناره من درهم من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال ولوبشق تمره قال فاتاه وجل من الانصار بصرة فكدادت كفه ان تعجز عنها لم قد مجزت عنها فندفها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتتابع الناس في الصدقات فوأيت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم كومين من طعام وثياب وجعل وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتهازل كأنه مذهبة (٢) وقال من سن في الاسلام سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها من بعده

(١) هامش ي - بحظه - راي (٢) مص - مذهبة

ذكر فيه حديثا في سيده ابو معشر صحيح السندي المدني (فقال غيره اوثق منه) - قلت - اختلف كلام البيهقي فيه فظاهر كلامه ههنا انه ثقة وضعفه في باب انتظار العصر بعد الجمعة وفي باب النياحة في الحجج عن المعصوم وذكر في باب كراهية قولهم جاء رمضان انه مختلف فيه وان بعضهم حدث عنه والبعض لا وقال ابن الجوزي قال يحيى والنسائي والدارقطني ضعيف وفي اليزان ضعفه ابن المديني وقال البخاري وغيره منكسر الحديث وكان يحيى بن سعيد يستضعفه ويضحك اذا ذكره -

من غير ان ينتقص من اجورهم شيء ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزن من عمل بها من بعده من غير ان ينتقص من اوزارهم شيء - لفظ حديث ابى داود الطيالسي وحديث النضر بمعناه ولم يذكر النضر عليهم العباء - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى عن محمد بن جعفر عن شعبة وقال مجتأبى البخاري (١) او العباء متقلدى السيوف -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو عمرو بن ابى جعفر ثنا عبدالله بن محمد ثنا محمد بن عبد الملك بن ابى الشوارب ثنا ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن المنذر بن جرير عن ابيه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فاتاه قوم مجتأبى البخاري متقلدى السيوف وليس عليهم ازرولاشي غيرها عامتهم من مضرب كلهم من مضرب فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي بهم من الجهد والعري والجلوع تير وجهه ثم قام فدخل بيته ثم راح الى المسجد فصلى الظهر ثم صعد منبره منبر صغيرا الحمد لله وانثى عليه ثم قال اما بعد فان الله عز وجل ازل في كتابه (يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة) الى قوله (رقيبا) (اتقوا الله ولننظر نفس ما قدمت لند) الى قوله (هم الفأثرون) تصدقوا قبل ان لاتصدقوا تصدقوا قبل ان يحال بينكم وبين الصدقة تصدق امرؤ من ديناره من درهمه من بره من شعيره ولا يحقرن احدكم شيئا من الصدقة ولو بشق تمره فقام رجل من الانصار بصره في كفه فنا وهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على منبره فقبضها رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف السرور في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال من سن سنة حسنة فعمل بها كان له اجرها ومثل اجر من عمل بها لا ينتقص من اجورهم شيء ومن سن سنة سيئة فعمل بها كان عليه وزرها ومثل وزر من عمل بها لا ينتقص من اوزارهم شيء فقام الناس فتفرقوا فمن ذى (٢) دينار ومن ذى درهم ومن ذى ومن ذى قال فاجتمع فقسمة بينهم - رواه مسلم في الصحيح عن ابن ابى الشوارب وغيره -

(اخبرنا) الشيخ ابو الفتح محمد بن احمد بن ابى القوارس الحافظ قرأت عليه ببغداد انبا ابوبكر محمد بن عبدالله الشافعي ثنا جعفر ابن محمد الصانع ثنا عفان ثنا شعبة عن ابى اسحق قال اتقوا الله واعملوا خيرا فانى سمعت عبدالله بن معقل قال سمعت عدى بن حاتم يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا النار ولو بشق تمره - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب عن شعبة وانخرجه مسلم من وجه آخر عن ابى اسحق -

(اخبرنا) ابوالحسن علي بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انبا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البخاري الرزاز ثنا عبدالله بن محمد بن شاذان ثنا ابواسامة ثنا الاعمش عن خيشمة بن عبد الرحمن عن عدى بن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامنكم من احد الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه حاجب (٣) ولا ترجمان فينظر ايمن منه فلا يرى الا شيا من منظره وينظر اشام منه فلا يرى الا شيا منه - وينظر امامه فلا يرى الا النار فاتقوا النار ولو بشق تمره - رواه البخاري في الصحيح عن يوسف بن موسى عن ابى اسامة وانخرجه مسلم من وجه آخر عن الاعمش -

(واخبرنا) ابوالحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفاة ثنا ابو مسلم ابراهيم بن عبدالله ثنا ابوالوليد وسليمان بن حرب واللفظ لابي الوليد قالا ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن خيشمة عن عدى بن حاتم الطائي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر النار فتعوذ منها واشاح بوجهه وذكر (٤) فتعوذ منها واشاح بوجهه قل شعبة اماما تين فلا شك ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمره فان لم تجدوا بكلمة طيبة - رواه البخاري في الصحيح عن ابى الوليد وسليمان بن حرب وانخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ابو محمد بن ابى حامد المقرئ وابوصادق بن ابى القوارس قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا ابوالنضر ثنا وراق عن عبدالله بن دينار عن سعيد بن يسار عن ابى هريرة قال قال رسول الله

(١) هاشمى - بخطه - رواه مسلم في الصحيح من اوجه عن شعبة وقال مجتأبى البخاري - (٢) في هاشمى - قلت هذا كانه على طريق من يكتب كذا بالياء فهو اذا من ذابته الذال والله اعلم وفي اصل المؤلف في الجميع ذابا لالف - (٣) مص - حجاب

صلى الله عليه وسلم من تصدق بعدل تمره من كسب طيب ولا يصعد الى الله عز وجل الاطيب فان الله يقبلها بيمينه ثم يرميها لصاحبها كما يري احدكم فلوه حتى تكون مثل احد - العرجه البخارى في الصحيح فقال وقال ورواه عن ابن ديارفد ذكره وانخرجه مسلم من حديث الثمري عن سعيد بن يسار وانخرجه من حديث ابي صالح عن ابي هريرة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ان ابا عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالسلام ثنا يحيى بن يحيى ثنا الليث بن سعد (ح و اخبرنا) ابوصالح بن ابي طاهر ان ابا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة بجاتها ولونرسن شاة - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى و قتيبة ورواه البخارى عن عبدالله بن يوسف عن الليث -

(اخبرنا) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك ان ابا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود (ح و اخبرنا) ابوصالح ابن بنت يحيى بن منصور القاضي ان ابا جدى ثنا احمد بن سلمة ان ابا اسحق بن منصور ان ابا داود ثنا شعبة عن الاعمش قال سمعت ابا وائل يحدث عن ابي مسعود قال كنا نتحامل فيتصدق الرجل بالصدقة العظيمة فيقال هذا مرأى ويتصدق الرجل بنصف صاع فيقال ان الله لئنى عن هذا فنزلت (الذين يalzون المطوعين من المؤمنين في الصدقات) الى (عذاب اليم) لفظ حديث ابي صالح وفي رواية ابي بكر قال عن ابي مسعود انبرى قال كنا نتحامل فيجئ الرجل بالصدقة العظيمة - رواه مسلم في الصحيح عن اسحق بن منصور وانخرجه البخارى من وجهين آخرين عن شعبة -

(اخبرنا) ابواحمد المرحاني ان ابا ابوبكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن زيد بن اسلم عن محمد بن مجاهد الانصاري ثم الحارثي عن جدته حواء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ردوا السائل ولو يظلف محرق -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان ان ابا احمد بن عبيد الصغار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن سعيد بن ابي سعيد الثمري عن عبدالرحمن احد بني حارثة حدثته جدته وهي ام مجيد وكانت ممن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم انها قالت يا رسول الله والله ان المسكين ليقوم على بابي فما اجد له شيئا اعطيه اياه فقال لما رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لم تجدى شيئا تعطيه اياه الا لطفلا محرقا فادفه اليه وقال سعيد بن سايان عن الليث عن عبدالرحمن بن مجيد -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ان ابا الحسن بن حليم المروزي ان ابا الموجه ان ابا عبدان ان ابا عبدالله ثنا حرملة بن عمران انه سمع يزيد بن ابي جبيب يحدث ان ابا الخير حدثه انه سمع عقبه بن عامر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل امرئ في ظل صدقته حتى يفصل بين الناس او قال حتى يحكم بين الناس قال يزيد وكان ابوالخير لا يخطئه يوم لا يتصدق فيه بشئ ولو كتمتة ولو بصللة -

باب الاختيار في صدقة التطوع

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ و ابو طاهر الفقيه و ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكى و ابو سعيد بن ابي عمر و قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ان ابا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم ثنا انس بن عياض عن هشام بن عروة عن ابيه عن حكيم بن حزام بن خويلد انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اليد العليا خير من اليد السفلى وليبدأ احدكم بمن يمول وخير الصدقة ما كان عن (١) ظهر غني ومن يستغفب يعفاه ومن استغنى اغناه الله -

(واخبرنا) ابو عمرو و الاديب ان ابا ابوبكر الاسمعي اخبرني ابن ياسين حدثني محمد بن سفيان بن ابي الزرد الاثلي ثنا حبان ثنا وهيب عن هشام بن ابيه عن حكيم بن حزام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فتذكرة بنحوه الا انه قال ومن يستغنى يغناه الله ولم يذكر كلمة الاستغفان قال وحدثنا وهيب ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن ابي هريرة بنت جندب حدثت حكيم بن حزام هذا - رواه البخارى في الصحيح عن موسى بن اسماعيل عن وهيب بالاسنادين جميعا وذكر كلمة الاستغفان وانخرجه مسلم من حديث

ومسى بطلحة عن حكيم ومن حديث قيس بن ابي حازم عن ابي هريرة يزيد فينقص -

(اخبرنا) ابو صالح ابن بنت يحيى بن منصور القاضي ابا جدى ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن معمر الثقفى ثنا الليث عن ابي الزبير عن جابر انه قال اعشق رجل من بنى عدرة عبدالله عن دبر فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لك مال غيره فقال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يشتريه منى فاشتره نعيم بن عبدالله العدوى بثمان مائة درهم فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدفعها اليه ثم قال ابدأ بنفسك فتصدق عليا فان فضل شئ فلهلاك فان فضل عن اهلك فلذى قرابتك فان فضل عن ذى قرابتك فهكذا وهكذا يقول بين يديك وعن يمينك وعن شمالك - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني عبدالرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة اخبرني عدى بن ثابت قال سمعت عبدالله بن يزيد الانصاري يحدث عن ابي مسعود الانصاري فقلت اعن النبي صلى الله عليه وسلم فقال عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المسلم اذا اتفق نفقة على اهله وهو يحتسبها كانت له صدقة - رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن ابي اياس وانخرجه مسلم من اوجه عن شعبة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق املاء ثنا (١) يوسف بن يعقوب ثنا ساجان بن حرب وعارم وابو الربيع ومجد ابن عبيد ومسدد ومجد بن ابي بكر قالوا ثنا حماد بن زيد ثنا ايوب عن ابي تلابة عن ابي اسماء عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله دينار ينفقه على دابته في سبيل الله دينار ينفقه الرجل على اصحابه في سبيل الله قال ابو تلابة وبدأ بالعيال فاي رجل اعظم اجرا من رجل ينفق على عياله صغار يقومهم الله وينفعهم به - رواه مسلم في الصحيح عن ابي الربيع -

(اخبرنا) ابو بكر بن فورك ثنا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا محمد بن ابي حميد حدثني عبدالله ابن عمرو بن امية الضمري (ح واخبرنا) علي بن احمد بن عبدان ابا احمد بن عميد الصغار ثنا عباس الاسفاطى ثنا ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض ثنا ابن ابي عمير عن عبدالله بن عمرو بن امية الضمري عن ابيه ان عمر مر عليه وهو يساوم بجرط فقال ما هذا قال اريد ان اشترى به واتصدق به فاشتره فدفعه الى اهله وقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما اعطيتهموهن فهو صدقة فقال عمر رضئ الله عنه من يشهد معك فاني عاتشة فاني عاتشة رضئ الله عنها فقام من وراء الباب فقالت من هذا قال عمرو وقالت ماجاء بك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما اعطيتهموهن فهو صدقة قالت نعم - لفظ حديث انس بن عياض وحديث ابي داود ثم - ابن ابي حميد حماد بن ابي حميد (ويقال مجد بن ابي حميد) (٢) -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس مجد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن الاعمش عن شقيق عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبدالله بن مسعود قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدقة فقال تصدق يا معاشر النساء ولو من حلكن قالت وكنت اعول عبدالله بن مسعود ويتامى في حجره وكان عبدالله خفيف ذات اليد فقلت لعبدالله انت النبي صلى الله عليه وسلم فساه اجزى ذلك عنى اوا وجهه عنكم تمنى الصدقة فقال لا بل انتبه انت فسلية قالت فاتيته فخلست فوجدت عند الباب امرأة من الانصار حاجتها حاجتي وكانت قد القيت عايه المهابة قالت اخرج عايينا بلال فقلنا سل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تخبره من نحن فساه فقال امرأتان تولىان ازواجها ويتامى في حجرهما هل يجزى ذلك عنهما من الصدقة فقال له من هما قال زينب وامرأة من الانصار قال اى الزنايب قال امرأة عبدالله بن مسعود وامرأة من الانصار فقال نعم لهما اجرت اجرا القرابة واجرا الصدقة - انخرجه مسلم في الصحيح من حديث ابي الاحوص عن الاعمش بطوله وانخرجه البخاري ومسلم من حديث حفص بن غياث عن الاعمش -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو طاهر الفقيه وابو زكريا بن ابي اسحق وابو سعيد بن ابي عمر قالوا ابا العباس مجد بن

(١) هامش ي - بخطه ابا (٢) هامش ي - ضرب في اصل المؤلف على العلم عليه - بنى ما بين القوسين -

يعقوب أنبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبا انس بن عياض عن هشام بن عروة عن أبيه انه اخبره عبدالله بن عبدالله عن ربيعة بنت عبدالله امرأة عبدالله بن مسعود وام ولده وكانت امرأة صناعة وليس لعبدالله بن مسعود مال وكانت تنفق عليه وعلى ولده من ثمن صنعها فقالت والله لقد شغفاني انت وولدك عن الصدقة فا استطيع ان اتصدق معك فقال ما احب ان لم يكن لك في ذلك اجر ان تعلى فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم هي وهوقالت يا رسول الله انى امرأة ذات صنعة ابيع منها وليس لى ولا لولدى ولا لزوجى شئى فشفوانى فلا اتصدق فهل لى (١) فى ذلك اجر فقال النبي صلى الله عليه وسلم لك فى ذلك اجرا انفقتم عليهم فانفقى عليهم -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبدالرزاق أنبا معمر عن هشام ابن عروة عن أبيه عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة رضى الله عنها انها قالت يا رسول الله ان لى ابى سلمة فى حجرى وليس ثم شئ الا ما انفقتم عليهم ولست بتاركهم كذا وكذا فى اجر ان انفقتم عليهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم انفقى عليهم فان لك اجرا انفقتم عليهم - رواه مسلم فى الصحيح عن اسحق بن ابراهيم عن عبدالرزاق واخرجه البخارى من وجه آخر عن هشام -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا الحسين بن الحسن بن مهزيب ثنا هارون بن سعيد الايلي ثنا ابن وهب اخبرنى عمرو بن الحارث عن كريب (٢) عن سمينة بنت الحارث انها اعطقت وليدة فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لواعطيتها اخوا لك كان اعظم لاجرك - رواه مسلم فى الصحيح عن هارون بن سعيد واخرجه البخارى من وجه آخر عن عمرو -

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابو مسلم ابراهيم بن عبدالله ثنا الانصارى ثنا بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال قلت يا رسول الله من ابر قال امك قلت ثم من قال ثم امك قلت ثم من قال ثم امك قلت ثم من قال ثم اباك ثم الاقرب فالاقرب -

(واخبرنا) ابو الحسن انبا احمد ثنا محمد بن الفرج ثنا السهمى يعنى عبدالله بن بكر ثنا بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يأتى رجل مولاة فيسأله من فضل هو عنده قيمته اياه الا دعى اليه يوم القيامة شجاعا افرح يتامله فضله الذى منع -

(اخبرنا) ابو على الرزديارى أنبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن عيسى ثنا الحارث بن مرة ثنا كليب بن منفعة عن جده انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله من ابر قال امك وياك واخاك ومولاك الذى يلى ذلك حقا واجبا ورحما موصولة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو وابو بكر الغاضى قالوا حدثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عتبة ثنا بنية ابن الوليد عن مجبر بن سعيد عن خالد بن معدان عن المقدم بن معدى كرب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان لله يوصيكم بامها تمم ثم يوصيكم بالاقرب فالاقرب قال المقدم وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما اطعمت نفسك وولدك وزوجك وخادمك فهو صدقة (٣) -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن منصور عن على بن عبدالله بن عرفة عن خدش ابي سلامة (٤) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوصى امرءا بامه ثلثا ووصى امرءا

(١) هامش ي - بخطه - اقل (٢) هامش ي - بخطه - عمرو بن الحارث عن بكر بن عازم عن كريب عن - وكذا فى صحيح مسلم (٣) هامش ي - بخطه - فيؤلك صدقة (٤) مص - خدش بن سلامة - وفى هذين الاسمين اختلاف كثير - انظر تهذيب التهذيب ترجمة خدش بن سلامة - ح -

بابه مرتين اوصى امرأه بولاه الذي يليه وان كانت عليه اذاة تؤذيه (قال الشيخ) اختلف اصحاب منصور على منصور في اسم من رواه عنه فقيل عنه هكذا قيل عنه عن عبدالله بن علي وقيل غير ذلك والله اعلم -

باب ابراهان يصل الرجل ودائيه

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسمعيل ثنا ابو الطاهر (ح و اخبرني) محمد بن علي القتيبي ثنا عبدالله بن محمد بن يونس ثنا (١) احمد بن سعيد قلا ثنا ابن وهب اخبرني سعيد بن ابي ايوب عن الوليد بن ابي الوليد عن عبدالله بن دينار عن عبدالله بن عمران رجلا من الاعراب لقيه بطريق مكة فسلم عليه عبدالله وحمله على حمار كان يركبه واعطاه عمامة كانت على رأسه فقال ابن دينار فقلنا له اصلحك الله انهم الاعراب وهم يرضون باليسير فقال عبدالله ان ابا هذا كانت واداعمر بن الخطاب رضى الله عنه واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان ابر البرصلة الولد اهل ودائيه - رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر -

باب خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو العباس القاسم بن القاسم السيارى بمرو ثنا ابو الموجه انبا عيدان اخبرنا عبدالله انبا يونس عن الزهري حدثني سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى واراد ان يقول - رواه البخارى في الصحيح عن عيدان -

(اخبرنا) ابو زرارة بن ابي اسحاق المزكى ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا ابو نعيم ثنا عمرو بن عثمان قال سمعت موسى بن طلحة يذكر عن حكيم بن حزام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول -

(واخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر انبا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا احمد بن عبدة الضبي ومحمد بن بشير العبيدي قلا ثنا يحيى يعنيان ابن سعيد ثنا عمرو بن عثمان فذكره بنحوه غير انه قال يحدث ان حكيم بن حزام حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افضل الصدقة او خير الصدقة عن ظهر غنى - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن عبدة ومحمد بن بشير -

باب ما ورد في جهده المقل

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو بكر بن اسحاق القتيبي انبا احمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا الليث عن ابي الزبير عن يحيى بن جعدة عن ابي هريرة انه قال يارسول الله اى الصدقة افضل قال جهده المقل وابدأ بمن تعول -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران يبنغداد انبا ابو جعفر الرازي ثنا احمد بن الوليد ثنا حجاج قال قال ابن جريج حدثني عثمان بن ابي سليمان عن علي الازدى عن عبيد بن عمير عن عبدالله بن حبشى ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل اى الاعمال افضل قال ايمان لاشك فيه وجهاد لاغلول فيه وحجة مبرورة قيل اى الصلوة افضل قال طول القيام قيل فامى الصدقة افضل قال جهده من مقل قيل فامى الهجرة افضل قال من هجر ما حرم الله عليه قيل فامى الجهاد افضل قال من جاهد المشركين بماله ونفسه قيل فامى القتل اشرف قال من اهرق دمه وعقر جواده -

باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم

خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وقواه حين سئل عن افضل الصدقة جهده من مقل انما يختلف باختلاف احوال الناس في الصبر على الشدة والفاقة والاكتفاء باقل الكفاية وبالله التوفيق -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن عبدالله بن دينار العدل ثنا احمد بن محمد بن نصر ثنا ابو نعيم ثنا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه قال سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما ان تتصلق فوافق

ذلك ما لعندي فقلت اليوم سبق ابا بكر ان سبقته يوم اجلث بنصف مالي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اقبلت لاهلك فقلت مثله قال فاتي ابو بكر بكل ما عنده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اقبلت لاهلك فقال اقبلت لهم الله ورسوله فقلت لاسابقك الى شئ ابدا - رواه ابو داود في كتاب السنن عن عثمان بن ابي شيبه وغيره عن ابي نعيم الفضل بن دكين -

(حدثنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا عبيد بن عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب قائد كعب حين عمى من بنيه قال سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فذكر الحديث بطوله ونيه قلت يا رسول الله ان من توأبى ان يتخلف من مالي صدقة الى الله عز وجل والى الرسول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك عليك بعض مالك فهو خير لك فقلت فاني امسك سهمي الذي تخيرت به في الحديث - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير والخرجه - سلم من وجه آخر عن الليث -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القنطاري ببغداد انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان حدثني الربيع بن روع ثنا محمد بن حرب ثنا الزبيدي عن الزهري عن حسين بن السائب بن ابي ابيبة ان جده حدثه ان ابا ابيبة حين تاب الله عليه في تخلفه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ونجا كان سلف قبل ذلك في امور وجد عليه نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم زعم حسين ان ابا ابيبة قال حين تاب الله عليه يا رسول الله اني اصبحت فيها الذنب وانتقل واساكنك واتخلف من مالي صدقة الى الله والى رسوله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم زعم حسين يجزي عنك الثالث ورواه محمد بن ابي حفصة عن الزهري عن حسين بن السائب بن ابي ابيبة عن ابيه قال لما تاب الله على ابي ابيبة قال ابا ابيبة جئت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اذكركه وقال فقال يجزي عنك الثالث -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن محمد بن داود الرازي ببغداد انبا ابو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا محمد بن الجهم السعري ثنا يعلى بن عبيد ثنا محمد يعني ابن اسحاق بن يسار عن عاصم يعني ابن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن جابر بن عبد الله قال اقبلت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل يمثل البيضة من ذهب اصحابها في بعض المغازي اوقال المعادن بلغها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ركنه الامين فقال يا رسول الله خذها مني صدقة والله مالي مال غيرها فاعرض عنه ثم جاء بها عن ركنه الايسر فقال مثل ذلك ثم جاء بها من بين يديه فقال مثل ذلك فقال ها هنا خذته خذتها لواجباته لاجلته وادعته ثم قل بعد اذ حكمه فيا في ماله فيصدق به ثم يقعد بعد ذلك يتكفف الناس انما الصدقة عن ظهر غني خذ الذي لك لاحاجة لئلا يخذ الرجل ماله فذهب وقال حماد بن سلمة عن محمد بن اسحاق في هذا الحديث اصبحت هذه من معدن -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ المهرجاني بها انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن مخلان قال حدثني عياض عن ابي سعيد الخدري ان رجلا دخل المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يوم الجمعة فدعا وامره ان يصل ركعتين ثم دخل الجمعة الثانية ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فدعا وامره ان يصل ركعتين ثم دخل الجمعة الثالثة فذكر مثل ذلك ثم قال تصدقوا فتصدقوا فاعطاه ثوبين مما تصدقوا ثم قل تصدقوا فاتي هو احد ثوبيه فانتهر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكره ما صنع ثم قل انظروا الى هذا دخل المسجد بهيئة بذة فدعوته فرجوت ان تصدقوا فتصدقوا عليه وتكلم به فلم تغلوا فقلت تصدقوا تصدقوا فاعطيتهم ثوبين مما تصدقوا ثم قلت تصدقوا فاتي احد ثوبيه خذ ثوبك وانتهره -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو بكر بن دinar بن تميم القاسمي بهر ثنا صفوان بن عيسى ثنا محمد ابن مخلان عن زيد بن اسلم عن ابي صالح عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبق درهم مائة الف قالوا يا رسول الله كيف يسبق درهم مائة الف قال رجل كان له درهمان فاخذا احدهما تصدق به واجر له مال

كثير فاخذ من عرضها مائة الف يعنى تصدق بها -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابوطاهر المحمد اباذى ثنا العباس الدورى ثنا ابو داود الحفري (ح و اخبرنا) ابوالحسن بن بشران انبا ابوالحسن بن على بن محمد المصرى ثنا ابن ابي مريم ثنا عبد بن يوسف قال ثنا سفيان بن ابى اسحاق عن الحارث عن على بن رضى الله عنه قال جاء ثلثة نفرالى النبى صلى الله عليه وسلم فقال احدهم لى مائة او قية نتصدقت بعشرة اواق وقال الاخر لى مائة دينار نتصدقت بعشرة دنانير وقال الثالث لى عشرة دنانير نتصدقت بدينار فقال النبى صلى الله عليه وسلم تصدق كل رجل منكم بعشر ماله كلكم فى الاجر سواء -

باب كراهية امساك الفضل وغيرها محتاج اليد

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابى اسحاق الزكى قال ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم ومحمد بن النضر قال ثنا نصر بن على الجهضمى ثنا عمر بن ونس (ح و اخبرنا) ابوصالح ابن بنت يحيى بن منصور الفاضى ثنا يحيى بن منصور ثنا احمد بن سامة ثنا محمد بن بشار العبدي ثنا عمر بن ونس الجنى ثنا عكرمة بن عمار ثنا شداد بن عبدالله قال سمعت ابا امامة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابن آدم ان تبدل الفضل خير لك وان تمسكه شرك وتلازم على كفاف وابدأ بمن نول واليد العاخرين من اليد السفلى لفظ حديث محمد بن بشار وفى رواية الجهضمى شداد ابوعمار والباقى سواء رواه مسلم فى الصحيح عن نصر بن على الجهضمى ومحمد بن بشار -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرنى ابوالنضر الفقيه ثنا ابو عبدالله محمد بن نصر الامام واحمد بن النضر بن عبدالوهاب ابوالفضل قال ثنا شيبان بن ابى شعبة الايبلى حدثنا ابوالاشهب عن ابى نضرة عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال بينا نحن فى سفر (١) مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اجزاء رجل على راحلة له قال فجعل يضرب يميناً وشمالاً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه فعمل من ظهر فليعد به على من لا ظهر له ومن كان عنده فضل من زاد فليعد به على من لا زاده قال فذكر من اصاب المال ما ذكر حتى قلنا انه لاحق لاحدنا فى فضل - رواه مسلم فى الصحيح عن شيبان بن ابى شعبة -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار حدثنى محمد بن الفضل بن جابر ثنا الهيثم بن خارجة وهبى بن حفص قال ثنا اسمعيل بن عياش عن مطعم بن المقدم عن نصيب (٢) العنسى عن ركب المصرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طوبى لمن تواضع من غير مقصدة وذل فى نفسه من غير مسكنة وانفق ماله لجمعه فى غير معصية ورحم اهل الذلة (٣) والمسكنة وخطأ اهل الفقه والحكمة طوبى لمن ذل فى نفسه وطاب كسبه وصاحبت سريره وحسنت علاقته وعزل عن الناس شره طوبى لمن عمل بعلمه وانفق الفضل من ماله وامسك الفضل من قوله -

(اخبرنا) على انبا احمد ثنا عبيد بن شريك ثنا آدم ثنا ابن عياش عن المطم بن مقدم وعنسة بن سعيد الكلابى عن نصيب عن ركب المصرى فذكره بنحو من معناه الا انه لم يذكر قوله طوبى لمن ذل فى نفسه وطاب كسبه وقال طوبى لمن حسنت سريره وكرمت علاقته -

باب ما ورد فى حقوق المال

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرنى ابوالوايد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن عبدالله بن نمير ثنا ابى ثنا عبدالمك يعنى ابن ابى سليمان عن ابى الزبير عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ما من صاحب ابل ولا بق ولا غنم لا يؤدى حقها الا فقد لها يوم القيامة بقاع قرقر تطأه ذات الظلفه بظلفها وتنطحه ذات القرنر بقرنها ليس يومئذ فيها جاء ولا مسكورة القرن ثنا يارسول الله وماحقها قال اطراق فخاها واعادة دلوها وبيعها وحابها على الماء وحملها فى سبيل الله ولا من صاحب مال لا يؤدى (١) - نفر (٢) هاشمى - فى اصابه مضبوط نصيب - ضبطه بالضمير - ح (٣) ي مص - الذل -

زكوة الاخول يوم القيمة شجاعا اقرع يتبع صاحبه حيث ما ذهب وهو يفر منه ويقال هذا مالك الذي كنت تبخل به فاذا رأى انه لا بد له منه ادخل يده في فيه فجعل يقضمها كما يقضم الفحل - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبدالله بن نعيم ورواه ابن جريج عن ابي الزبير بمعناه قال ابو الزبير وسمعت عبيد بن عمير يقول هذا القول ثم سألنا جابر بن عبدالله عن ذلك فقال مثل قول عبيد وقال ابو الزبير سمعت عبيد بن عمير يقول قال رجل لرسول الله ما حق الابل قال حلبها على الماء واعارة دولها واعارة خلفها ومنيحتها وحمل عليها في سبيل الله -

(اخبرنا) ابو صالح ابن بنت يحيى بن منصور انا جدي ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق انا ابن جريج اخبرني ابو الزبير انا سمع جابر بن عبدالله ذكره - رواه مسلم عن محمد بن رافع ورواية ابي الزبير عن عبيد بن عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطعة وروايته عن جابر بن عبدالله مسندة -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو محمد بن زيد ثنا محمد بن اسحاق ثنا يونس بن عبدالاعلى انا عبدالله بن وهب حدثني هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابي صالح السنان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكر الحديث وفيه ولا صاحب ابل لا يعطى حقها ومن حقاها حلبها يوم وردتها الا وهي تجمع له يوم القيمة لا يفقد منها فصيلا واحدا ثم يطبخ لها بقاع قرقر تطاه باخفافها وتعضه بانوافها كما مضى عليه (١) آخرها رجع عليه اولها في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين الناس فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن يونس بن عبدالاعلى وكذلك رواه حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم (ورواه) سهيل بن ابي صالح عن ابيه فقال في الحديث ما من صاحب ابل لا يؤدى زكوتها ولم يذكر اللفظ (٢) في الحلب ورواه ابو عمر الغداني عن ابي هريرة بمعناه فيمن لا يؤدى حقها فقبل له وما حق الابل يا ابا هريرة قال تعطى الكريمة وتمنح الغزيرة وتفقر الظهر وتطرق الفحل وتسقى اللبن -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس المحبوبي ثنا سعيد بن مسعود ثنا يزيد بن هارون ثنا شعبة عن قتادة عن ابي عمر الغداني عن ابي هريرة فذكره واللفظ غنات الامانته من لفظ ابي هريرة وهذه الرواية فتدوهم ان تفسير الحق في رواية ابي صالح من قول ابي هريرة كما هو في رواية ابي عمر الغداني من قول ابي هريرة وقد ذهب اكثر العلماء الى ان وجوب الزكاة نسخ وجوب هذه الختوق سوى الزكاة ما لم يضطر اليه غيره وقدمت الدلالة (٣) على ذلك في اول كتاب الزكاة وقد وردت اخبار في التحريض على المنيحة وهي مجمole على الاستحباب والله اعلم -

باب ما ورد في تفسير الماعون

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انا محمد بن بكرنا ابو داود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا ابو عوانة عن عاصم بن ابي النجود عن شقيق عن عبدالله قال كتبت الماعون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم غارية الدلو والقدر - وكذلك رواه شيبان عن عاصم الا انه لم يقل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاد القاس وما يتماطون بينكم -

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ انا عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شيبان عن عاصم ابن ابي النجود عن ابي وائل عن ابن مسعود فذكره -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا عبد الرحمن بن الحسن ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن مسعود عن كهيل عن ابي العبيد بن عن ابن مسعود قال هومع القاس والدلو والقدر وما يتماطى الناس بينهم ورواه الحارث بن سويد عن عبدالله - (حدثنا) ابو طاهر الفقيه وابوسعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبدالله انا وكيع عن الاعمش عن سميد بن جبير عن ابن عباس قال (ويمعنون الماعون) قال غارية المتاع -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا عبد الرحمن بن الحسن ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن ورقان عن ابن ابي نجيح عن

(١) مص - به - (٢) هاشم ي - بخطه اللفظة (٣) ي - الادلة -

مجاهد عن ابن عباس قال الماعون متاع البيت وكذلك رواه عبد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس وذهب جماعة الى انها الزكوة المفروضة -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو عثمان البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان هو الثوري (ح وحدثنا) ابو عبد الله الحافظ املاء حدثني علي بن عيسى ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا ابن ابي عمر ثنا سفيان هو ابن عيينة (١) جميعا عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن علي بن عيسى الله عنه (ويمنون الماعون) قال هي الزكوة المفروضة براؤن بصلاتهم ويمنون زكوتهم لفظ حديث ابن عيينة وفي حديث الثوري قال علي الماعون الزكوة لميزد عليه وكذلك رواه السدي عن ابي صالح عن علي بن عيسى الله عنه -

(واخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابن ابي مريم انبا ابن وهب حدثني يحيى بن عبد الله بن سالم عن موسى بن عقبة عن عبد الله بن علي بن اسحاق المؤملى (٢) عن سعيد بن جبير عن ابن عباس (ويمنون الماعون) قال الزكوة -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس ثنا محمد بن اسحاق ثنا اوسيمان الاشقر ثنا محمد بن عثمان القرشي عن يزيد بن درهم عن انس الماعون الزكوة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا وكيع عن سعيد بن عبد اللطيف عن علي بن ربيعة الوالي قال سألت ابن عمر عن الماعون قال ايش يقولون فيها قال قلت يقولون ما يتعاطى الناس بينهم قال ما يقولون شيئا هو المال الذي لا يعطى حقه -

باب ما ورد في المنيحة

(اخبرنا) ابو عبد الله اسحق بن محمد بن يوسف بن يعقوب السوسى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا العباس بن الوليد بن مزيد انبا ابي قال وحدثنا) محمد بن عوف ثنا ابو المنيرة والحديث للعباس قالا ثنا الاوزاعي ثنا حسان بن عطية قال دخل ابوكيشة الساولي مسجد دمشق فقام اليه عبد الله بن ابي زكريا ومكحول (٣) وابو بجرية في اناس قال حسان فكنت فيمن قام اليه فحدثنا قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعون حسنة اعلاها منيحة العنز لا يعمل رجل بمصلحة منها رجاء ثوابها وتصديق موعودها الا ادخله الله بها الجنة قال حسان فذهبتا نعدرد السلام واماطة الحجر ونحو ذلك مما دون منيحة العنز فا اجرنا خمسة عشر -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا عيسى عن الاوزاعي عن حسان بن عطية عن ابي كيشة الساولي قال سمعت عبد الله بن عمرو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعون خصلة اعلاهن منيحة العنز ما يعمل عبد منها بمصلحة رجاء ثوابها وتصديق موعودها الا ادخله الله عز وجل بها الجنة ثم ذكر قول حسان بمعناه - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا محمد بن يعقوب الحافظ ثنا ابراهيم بن اسحاق الاناطي ثنا هرون بن عبد الله ثنا زكريا بن عدى ثنا عبد الله بن عمرو عن زيد بن عدى بن ثابت عن ابي حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى وذكر خصلا لا وقال ومن منح منيحة غدت بصدقة وراحت بصدقة صبوحها وغبوقها رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن احمد ابن ابي خلف عن زكريا -

(واخبرنا) ابو عبد الله انبا محمد بن يعقوب ثنا احمد بن سهل ثنا عبد الجبار بن الدلاء ثنا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة يباع به النبي صلى الله عليه وسلم قال انضل الصدقة المنيحة الا رجل من المساكين يمنح اهل بيت ناقة تغد وبرقد

(١) هاشمى - بخطه يعني ابن عيينة (٢) هاشمى - بخطه اسحاق الموصلى (٣) زاد في - و ابو بكر

وتروح برقدان اجرها عند الله عظيم - رواه مسلم ببعض معناه عن زهير بن حرب عن سفيان -

باب ما ورد في قوله تعالى

(ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة)

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي قالانبا ابوالحسين (١) احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا مسدد ثنا عبدالله بن داود عن فضيل يعني ابن غزوان عن ابي حازم عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قبعت الى نساءه فقالوا ماعدنا لالماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يضيف هذا فقال رجل من الانصار انا فانطلقى به الى امرأته فقال اكرمى ضيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ما معنا الا اوتوا الضيفان فقال ديتى طعامك واطفئى سراجك ونوى صبيانك اذا ارادوا العشاء فهيات طعامها واصاحت سراجها ونوت صديها ثم قدمت كأنها تصابح سراجها فاطفأته وجعل يريانه لهما ياكلان وباتطأوين فلما اصبح غدا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لقد ضحك الله الليلة او يعجب من فعلكما وقال وانزل الله (ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة) تلا الآية - رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد واتخرجه مسلم من اوجه عن فضيل بن غزوان -

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوسعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن تابع قال مرض ابن عمر رضى الله عنه فاشتهى عنبا اول ما جاءه الغنم فارسلت حفية بدرهم فالتفت عتقودا بدرهم فاتبع الرسول سائل فلما اتى الباب دخل قال السائل السائل ذل من عمر اعطوه اياه فاعطوه اياه ثم ارسلت بدرهم آخر فالتفت به عتقودا فاتبع الرسول السائل فلما انتهى الى الباب ودخل قال السائل السائل قال ابن عمر اعطوه اياه فاعطوه اياه وارسلت حفية الى السائل فقالت والله لئن عدت لاتصين منى خيرا ابدا ثم ارسلت بدرهم آخر فالتفت به -

باب ما ورد في سقى الماء

(اخبرنا) ابوالحسين بن بشران العدل يفتاد انبا ابوجعفر الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاذان ثنا شعبة (ح وادبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن الملالى ثنا محمد بن عرعرة ثنا شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن عن سعد بن عباد انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اى الصدقة يحب اليك قال ديتى الماء لفظ حديث محمد بن عرعرة وفى حديث عفان ان سعد بن عباد قال يا رسول الله اى الصدقة افضل وزاد ذل وكان لسعد سقاية بالمدينة قال قلت لقتادة من قال لآل سعد قال الحسن -

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا علي بن الحسين ثنا ابو بدر ثنا ابو خالد الذى كان يزول فى بنى دالان عن نبيح عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايا مسلم كما شوي باعلى عرى كراه الله من خضر الجنة وائسا مسلم اطعم مسلما على جوع اطعمه الله من ثمار الجنة واما مسلم سقى مسلما على ظم سقاه الله من الرحيق المخوم -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا (٢) عبدالله بن مسعدة عن مالك (ح وادبرنا) ابوالحسن بن ابي المعروف الفقيه المهرجاني بها ثنا بشر بن احمد ثنا داود بن الحسين البهتي ثنا قتيبة عن مالك عن سمي مولى ابي بكر عن ابي صالح السان عن ابي هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا رجل يمشى بطريق اشتد عليه العطش فوجد بئرا فنزل بها فشرب ثم نرجع فاذا كلب يلهث يا اكل الترى من العطش فقال الرجل لقد بلغ هذا (٣) من العطش مثل الذى كان بلثنى وفى رواية قتيبة مثل ما بانث نزلك البئر فلا حنة له فامسك به فانه ياكبه فاكبه

(١) - ثنا ابوالحسن (٢) هامش - ح - بخطه - انبا - (٣) هامش - ح - بخطه - بلغ هذا

(باب سقى الماء)

قال

حتى رقى فسقى الكلب فشكر له فنفقره قالوا يا رسول الله وان لنا في البهائم لاجرا فقال في كل ذات كبد رطبة اجر - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن مسleme التميمي ورواه مسلم عن قتبية بن سعيد -
 (اخبرنا) على بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن الزهري عن عروة عن سراقه بن مالك بن جعشم انه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم في وجعه فقال ارايت الضالة ترد على حوض ايلي هل لي اجران سقيتها قال نعم في الكبد الحرى اجر (ورواه) محمد بن اسحاق بن يسار عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن عمه سراقه بن مالك بن جعشم (١) قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضالة من الابل تغشى حوضي هل لي من اجر قال نعم وكل ذى كبد حرى -
 (اخبرناه) ابوالحسن على بن احمد بن محمد بن داود الرزاز ببغداد وانبا ابوبكر الشامي ثنا محمد بن الجهم ثنا يعلى بن عبيد ثنا محمد ابن اسحاق فذكره (ورواه) يزيد بن هارون عن محمد بن اسحاق عن عبدالرحمن عن ابيه عن عمه (٢) -

(اخبرنا) ابوالحسن بن بشران انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن ابى اسحاق اخبرني كدير الضبي ان رجلا اعرايا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اخبرني بعمل يقربني من طاعته ويباعدني من النار قال اوجها عملك (٣) قال نعم قال تقول العدل وتعطي الفضل قال والله ما استطعت ان اتول العدل كل ساعة وما استطعت ان اعطي فضل مالي قال تنظم الطعام وتفشى السلام قال هذه ايضا شديدة قال فهل لك ابل قال نعم قال فانظر بيما من ابلك وسقاء ثم امد لي اهل ابيات لا يشربون الماء الاغيا فاسقهم فملك ان لاسهك بيرك ولا ينخرق سقاؤك حتى تجب لك الجنة قال فانطلق الاعرابي يكبر قال فما انخرق سقاؤه ولاهلك بعيره حتى قتل شهيدا -

باب كراهية البخل والشح والاقترار

(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا اوسعيد ابن الاعرابي (ح و اخبرنا) ابو علي الروذباري وابوالحسن بن بشران قالا انبا اسمعيل بن محمد الصفار قالانا ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن ابى الزناد عن الاعرج بن جهم عن ابى هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المنفق والبخل كمثل رجلين عليهما جنتان اوجدتان من حديد من لدن نديهما الى تراتيما فاذا اراد المنفق ان ينفق سبنت عليه الدرع اومرت حتى يخن بسانه وتمغواؤه واذا اراد البخل ان ينفق قلصت عليه وزوت كل حلقة موضعا حتى اخذت بعنقه او برقوته فهو يوسعها وهي لا تتسع وهي لا تتسع -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابى اسحاق وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن ساجان انبا الشامي انبا سفيان بن عيينة فذكره باسناده نحوه الا انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل من حديد فهو يوسعها ولا تتسع مرة واحدة (قال واخبرنا) سفيان بن عيينة عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم عن طلوس عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم - وسلم مثله الا انه قال فهو يوسعها ولا تتوسع - رواه مسلم في الصحيح عن عمر والناقد عن سفيان بالاسنادين جميعا واخرجه البخاري من وجه آخر عن الحسن بن مسلم -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحاق ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا احمد بن محمد بن عبدالوهاب بن حبيب القراء انبا محاضر ثنا

(١) في هاشمى - كذا وقع وصوابه عن عبدالرحمن بن مالك بن جعشم عن ابيه عن عمه سراقه - وفي مص - عبدالرحمن بن مالك عن عمه سراقه (٢) - عن جده (٣) - مص - انما لك وبهاش - بخطه في المتن اعلمتاك ص -

ذكر فيه حديثا عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه عن عمه سراقه - الى آخره - قالت - رأيت على كتاب السنن هنا حاشية صورتها كذا وقع وصوابه عن عبدالرحمن بن مالك بن جعشم عن ابيه عن عمه سراقه نقلته من خط ابن الصلاح - انتهت الحاشية وانرجه ابن ماجه في سننه على الصواب -

هشام وهو ابن عروة عن فاطمة بنت بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انفق وانضح هكذا وهكذا ولا تحصى فيحصى الله عليك ولا توعى فيوعى الله عليك - أخرجه البخاري ومسلم من أوجه عن هشام -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ وأبو صادق بن أبي القوارس المطار قالوا أنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا الحجاج الأعور قال قال ابن جريج أخبرني ابن أبي مليكة عن عباد بن عبد الله بن أثير أنه أخبره عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها أنها جاءت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله ليس لي شيء إلا ما أدخل على الزبير فهل علي جناح في أن أرضع بما يدخل علي فقال أرضعي ما استطعت ولا توعى فيوعى الله عليك - أخرجه في الصحيحين فرواه البخاري عن محمد بن عبد الرحيم عن حجاج - ورواه مسلم عن محمد بن حاتم وغيره عن حجاج -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر القطان ثنا أحمد بن يوسف ثنا عبدالرزاق أنبأ معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله قال لي انفق انفق عليك - رواه مسلم في الصحيحين عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب المفسر من أصله وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا أنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ العباس بن محمد الدوري ثنا خالد بن مخلد ثنا سليمان بن بلال عن معاوية بن أبي مزرد عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من يوم يصبح العباد فيه إلا ملكان ينزلان فيقول أحدهما اللهم أعط متفقاً (١) خلفاً ويقول الآخر اللهم أعط ممسكاً (٢) تلقاً - رواه مسلم في الصحيحين عن القاسم بن زكريا عن خالد بن مخلد - وأخرجه البخاري من وجه آخر عن سليمان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم ثنا قتبية بن سعيد ثنا اسماعيل بن جعفر عن الغلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله بغفو الأعراس ما تواضع أحدته الأرففه - رواه مسلم في الصحيحين عن قتبية بن سعيد -

(أخبرنا) الفقيه أبو الحسن محمد بن يعقوب بالطبران ثنا أبو القاسم عبدالرحمن بن العباس بن عبدالرحمن البرازي لفظاً ثنا إبراهيم بن إسحاق الحرابي ثنا عفان ثنا شعبة عن عمرو بن مرة سمعت عبد الله بن الحارث يحدث عن أبي كثير أنه سمع عبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إياكم والشح فإنه أهلك من كان قبلكم امرهم بالقطيعة فقطعهوا وأمرهم بالبخل فبخلوا وأمرهم بالفجور ففجروا -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبأ أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا سعدان بن نصر (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ اسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن معاوية ثنا الأعمش عن ابن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يخرج رجل شيئاً من الصدقة حتى يفك عن لحيي سبعين شيطاناً -

باب وجوه الصدقة

وما على كل سلامي من الناس منها كل يوم

(حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبأ أبو القاسم عبيد الله بن إبراهيم بن بابويه المزكي ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا عبدالرزاق أنبأ معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) ي - كل متفق (٢) ي - كل ممسك -

(باب وجوه الصدقة)

قال

كل سلامي من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع عليه الشمس قال ما تعدل بين اثنين صدقة وتعين الرجل في دابته وتحمله عليها وترفع له عليها متاعه صدقة والكلمة الطيبة صدقة وكل خطوة تمشيها الى الصلوة صدقة وتميط الاذى عن الطريق صدقة - رواه البخاري عن اسحق بن نصر ورواه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبدالرزاق -

(اخبرنا) ابوعلی الروذباري ثنا ابوبكر محمد بن احمد بن محبوه العسكري بالبصرة سنة احدى واربعين وثلاثمائة ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم ثنا شعبة ثنا سعيد بن ابى ردة بن ابى موسى عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل مسلم صدقة قالوا فان لم يجد قال يعمل يده فينفع نفسه ويتصدق قالوا فان لم يستطع ا ولم يفعل قال فيمين ذا الحاجة المأووف قالوا فان لم يفعل قال فيأمر بالخير او قال بالمعروف قالوا فان لم يفعل قال فيأمسك عن الشر فانه له صدقة - رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن ابى اياس واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان انبا ابوسهل بن زياد القطان ثنا عبدالكريم بن الهيثم حدثنا ابو توبة - (ح و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا محمد بن المؤمل بن الحسن بن عيسى ثنا الفضل بن محمد بن المسيب ثنا ابو توبة الربيع بن نافع ثنا معاوية بن سلام عن اخيه زيد انه سمع ابى اسلام يقول حدثني عبدالله بن فروخ انه سمع عائشة تقول قال النبي صلى الله عليه وسلم انه خلق كل انسان من بنى آدم على ستين وثلاث مائة مفصل فمن كبر الله وحمده وهل الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجرا عن طريق الناس او عزل شوكة عن طريق الناس او امر بمعروف او نهى عن منكر عدد تلك الستين وثلاث مائة السلامي فانه يسمى يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار - رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن علي الحلواني عن ابى توبة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوبكر محمد بن جعفر المزكي ثنا ابو عبدالله محمد بن ابراهيم العبدى ثنا عبد الله بن محمد بن اسماء ثنا مهدي بن ميون ثنا واصل مولى ابى عبيدة عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن ابى الاسود الدبلي عن ابى ذر ان ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ايذهب اهل الدثور بالاجر يصلون كما نصلى ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول اموالهم قال اوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون ان كل تسبيحة صدقة وكل تكبيرة صدقة وكل تهيلة صدقة وكل تحميدة صدقة وامر بالمعروف و نهى عن المنكر صدقة وفي بضع احدكم صدقة قالوا يا رسول الله اياتي احد نأشوته ويكون له فيها اجر اراى يتم لو وضعها في الحرام اكان عليه فيها وزر قالوا بلى قل كذلك اذا هو وضهها في الحلال كان له اجر - رواه مسلم في الصحيح عن عبدالله بن محمد بن اسماء -

(اخبرنا) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم الزكي انبا ابوبكر احمد بن سلمان الفقيه ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا عثمان بن عمر ثنا ابو عاصم الخزاز صالح بن رستم عن ابى عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن ابى ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا اباذر لا تحبترن من المعروف شيئا ولو ان تلقى اخاك بوجه مبسط ولو ان ترغ من ذلك في اناه المستحي واذا طبخت قدرافا كثر مرقها واغرف بجزائك منها - رواه مسلم في الصحيح عن ابى غسان عن عثمان بن عمر -

(حدثنا) ابوبكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا ابو عوانة (ح و اخبرنا) ابو صالح بن ابى طاهر المنبري انبا جدى يحيى بن منصور القاذي ثنا احمد بن سلمة ثنا تميم بن سعيد ثنا ابو عوانة عن ابى مالك الاشجعي عن ربي بن حراش عن حذيفة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل معروف صدقة وفي رواية ابى داود قال قل نبيك صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن تميم بن عبيدة واخرجه البخاري من حديث ابن المنكدر عن جابر -

(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان انبا ابو جعفر حفدة علي بن حرب ثنا علي بن حرب ثنا سفيان بن عيينة (ح و اخبرنا) عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابو سعيد ابن الاصمعي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن ابي زرعي عن سلم بن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاسد الاثنتين رجل آتاه الله قرآنا فهو يقوم به آتاه الليل والنهار ورجل آتاه الله مالا فهو يفتقه آتاه الليل والنهار - رواه البخاري في الصحيح عن علي ورواه مسلم عن ابى بصير بن ابى شعبة وغيره

عن ابن عيينة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحق المزركي قالا أن أبا القاضى أبا بكر أحمد بن كامل بن خلف ثنا محمد بن سعيد الموفى ثنا روح ثنا شعبة عن ساجان الأعمش قال سمعت ذكوان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأحمد الأبي اثنتين رجل علمه الله القرآن فهو يتلوه آتاه الليل وآتاه النهار فسمعه جاره فقال ليتنى أوتيت مثل ما أوتى فلان فعمدت مثل ما يعمل ورجل آتاه الله ما لا فهو يهلكه في الحق فقل رجل يا ليتنى أوتيت مثل الذى (١) أوتى فلان فعمدت مثل ما يعمل رواه البخارى فى الصحيح عن علي بن إبراهيم عن روح بن عبادة -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضى ثنا حاجب بن أحمد ثنا محمد بن حماد ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن أبي كبشة الأثمارى قال ضرب لرسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الدنيا مثل أربعة منارجل آتاه الله عادا وآتاه ما لا فهو يعمل بعلمه فى ماله ورجل آتاه الله علما ولم يؤت به ما لا فهو يقول لو آتاني الله عز وجل مثل ما أوتى فلان فعمدت فيه مثل ما يفعل فهما فى الأجر سواء ورجل آتاه الله ما لا ولم يؤت به علما فهو يتمتع من حقه وينفق فى الباطل ورجل يؤت به الله علما ولا ما لا فهو يقول لو أن الله آتاني مثل ما أوتى فلان فعمدت فيه مثل ما يفعل فهما فى الوزر - رواه كذا رواه الأعمش -

(وأخبرنا) أبو الحسن محمد بن أبي العرف القتيبة أنبا بشر بن أحمد الأسفرائنى ثنا أحمد بن الحسين بن نصر ثنا علي بن المدائني ثنا عبد الرزاق بن همام ثنا معاوية بن عمرو عن سلم بن أبي الجعد عن ابن أبي كبشة الأثمارى عن أبيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب مثل هذه الامة مثل أربعة رجل فذكر الحديث بمعناه قال علي وابن أبي كبشة هذا مبروف وهو محمد بن أبي كبشة قد روى عنه حديث آخر يعنى عن أبيه فى وادى ثمود -

باب فضل من أصبح صائما

وتبع جنازة وإطعم مسكينا وعاد مريضا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب الأحمم ومحمد بن أحمد بن علي القمري قالا ثنا عبد الله بن محمد بن شعيب بن محمد بن يحيى بن أبي عمر ثنا مروان بن معاوية عن يزيد بن كيسان عن أبي حازم الأشجعي عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أصبح منكم اليوم صائما قال أبو بكر أنا قل فمن تبع منكم اليوم جنازة قال أبو بكر أنا قال فمن أطعم منكم اليوم مسكينا قال أبو بكر أنا قال فمن عاد منكم اليوم مريضا قال أبو بكر أنا فقل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحسن من فى امرئ (٢) إلا دخل الجنة - رواه مسلم فى الصحيح عن ابن أبي عمير -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو نصر أحمد بن علي القامى ثنا أبو الدباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف الطفى ثنا أنبى بن المصطفى ثنا يحيى بن سعيد بن المختار بن فضل عن انس قال باكر وبالصدقة فان البلاء لا يخطي الصدقة . وتوفى (٣) وكان فى كتاب شيخنا أبي نصر القامى مرافعا وهو وهم وروى عن أبي يوسف القاضى عن المختار بن المنفل مرافعا -

باب فضل صدقة الصحيح الشحيح

(أخبرنا) أبو عبد الله الحسين بن عمر بن برهان الغزال وأبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل وأبو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان وأبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار بغداد قالا أنبا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا الحسن بن

(١) - ي - مص - مثل ما (٢) - ي - رجل (٣) - هاشم - ي - بخطه - هو وتوفى -

ذكر فى آخر حديثنا عن ابن أبي كبشة عن أبيه ثم ذكر (عن ابن المدائني أنه محمد بن أبي كبشة) - قلت - ذكر الزوى فى اطرافه هذا الحديث ثم قال وروى عن سالم بن أبي الجعد عن عبد الله بن أبي كبشة عن أبيه وفى الثقات لابن حبان عمر بن سعيد أبو كبشة روى عنه أهل الشام وابنه عبد الله -

عرفة ثنا جرير بن عبد الحميد عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الصدقة افضل قال لتبائن ان تصدق وانت صحيح شحيح تأمل البقاء وتخاف الفقر ولا تمهل حتى اذا بلغت الحاموم قلت لفلان كذا ولفلان كذا الا وقد كانت لفلان - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير واترجه البخارى من وجهين آخرين عن عمارة -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه ابا ابو عثمان عمرو بن عبدالله البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب ابا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن ابي اسحاق عن ابي حبيبة قال اوصى الى رجل بطائفة من ماله اضعها فاتيها ابا الدرداء فاستأمرته في الفقراء اوفى المهاجرين فقال اما انا فلو كنت لم اعدل بالمهاجرين سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثل الذى يمتنع عند الموت كاذب يهدى بعد الشيع -

(واخبرنا) ابو بكر بن فورك ابا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن ابي اسحاق عن ابي حبيبة الطائى عن ابي الدرداء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثل الذى يتصدق او يمتنع عند الموت مثل الذى يهدى بعد ما يشيع -

(اخبرنا) ابو الواحدين بن بشران ابا على بن محمد المصرى ثنا مالك بن يحيى ثنا يزيد بن هارون ابا شعبة عن زيد عن مرة عن عبدالله بن قول الله عز وجل (واآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين) قال تصدق وانت صحيح شحيح تأمل التنى وتحشى الفقر -

باب فضل صدقة السر

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ابا ابو بكر محمد بن احمد بن بابويه ثنا موسى بن هارون ثنا زهير بن حرب ثنا يحيى (ح واخبرنا) ابو عبدالله ابا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار وعبد بن المثنى قال ثنا يحيى يعقوب بن سعيد عن عبدالله بن يعقوب بن عمر قال حدثني حبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن غاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سبعة يظلمهم الله تعالى في ظله يوم لا ظل الا ظله الامام العدل ورجل نشأ في عبادة الله ورجل قلبه معلق بالمساجد (١) ورجل اتى في الله اجتمع عليه و تفرقا عليه ورجل طلبته امرأة ذات منصب وجمال فقال انى اخاف الله ورجل تصدق بصدقة فاخفاها فلاتعلم (٢) بيته ما تنفق شاله ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن بشار ورواه مسلم عن زهير بن حرب وعبد بن المثنى كذا قالوا عن يحيى القطان عن عبيد الله لا تعلم عينه ما تنفق شاله وسائر الرواة عن يحيى القطان عن عبيد الله قالوا فيه -

(كما اخبرنا) ابو عمر والاديب ابا ابو بكر الاسماعيل اخبرني الحسن بن سفيان ثنا محمد بن خلاد ثنا يحيى ثنا عبيد الله حدثني حبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن غاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال فيه ورجل تصدق بصدقة فاخفاها لا تعلم (٣) شاه ما تنفق بيته - رواه البخارى في الصحيح عن مسدد عن يحيى هكذا وكذلك رواه احمد بن حنبل عن يحيى وبهناه رواه سائر الرواة عن عبيد الله بن عمر -

باب فضل الصدقة من المال الحلال

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ابو محمد بن ابي حامد المقرئ وابو بكر بن الحسن القاضى قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا ابو النضر هاشم بن القاسم ثنا ورقاء عن عبدالله بن دينار عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يصعد الى الله الا الطيب فان الله عز وجل يقبلها

(١) مص - في المساجد - ي - متعلق في المسجد - (٢) - حتى لا تعلم (٣) - حتى لا تعلم

یمنه وربها لصاحبها كما برى احدكم فاوله حتى تكون مثل احد - اخرجہ البخاری فقال وقال فذكره وخرجه مسلم من وجه آخر عن سعيد -

(اخبرنا) ابوصالح بن ابی طاهر انبا جدی یحیی بن منصور القاخی ثنا احمد بن سلمة ثنا تيبة بن سعید ثنا یقوب بنی ابن عبد الرحمن عن سهیل عن ابيه عن ابی هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتصدق احد بتمرة من كسب طيب الا اخذها الله يمينه وربها كما برى احدكم فاوله او تلوصه حتى تكون له مثل الجبل او اعظم - رواه مسلم في الصحيح عن تيبة و اشار البخاری الى رواية سهیل في ذلك و اخرجہ كما مضى -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوالفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا تيبة بن سعید بن جميل بن طريف بن عبدالله الثقفي ثنا ابو عوانة عن سالك عن مصعب بن سعد قال دخل ابن عمر على ابن عمر يوده فقال يا ابن عمر الاتدوني فقال ابن عمر اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقبل الله صاوة الا بطهور ولا صدقة من غاؤل وقد كنت على البصرة - رواه مسلم في الصحيح عن تيبة وغيره -

باب المنان بما اعطى

قال الله عز وجل (يا ايها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالان والأذى)

(واخبرنا) ابوالحسن محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا ابو عمرو عثمان بن احمد بن السالك ثنا محمد بن عبيد الله بن المنادى ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن الاعمش عن ساجان بن مسهر عن خرشة بن الحر عن ابی ذر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم ولا يزكهم ولهم عذاب اليم المنان بما اعطى والمسبل ازاره والمنفق سلتمه بالخلف الكاذب والفاجر - اخرجہ مسلم في الصحيح من حديث غندر عن شعبة -

باب صدقة النافلة على المشرك وعلى من لا يحمده فعله

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو بكر الشامي ثنا محمد بن غالب ثنا ابو حذيفة ثنا سفيان عن جعفر بن اياس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنها قال كانوا يصرهون ان يرضعوا لانبيائهم وهم مشركون فنزلت (ليس عليك هداهم ولكن الله يهدي من يشاء) حتى بلغ (واتم لا تظلمون) قال فرخص لهم -

(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بكفة ثنا سعدان بن نصر المحزبي (ح واخبرنا) ابوالحسن بن بشران وابوعلى الروذ بارى قالنا ثنا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا سعدان ثنا سفيان بن عيينة عن هشام ابن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن جدتها اسماء بنت ابى بكر قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت اتنى امي وهى راعية افاعطيها قال نعم صليها كذا قال سعدان عن سفيان -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحق انبا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان ثنا هشام بن عروة انه سمع ابا يقول اخبرتنى اسماء بنت ابى بكر الصديق رضى الله عنها قالت اتنى امي راعية في عهد قريش فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اصلها قل نعم قال سفيان وفيها نزلت (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم) الآية - رواه البخارى في الصحيح عن الحميدى و اخرجہ مسلم من حديث عبدالله بن ادريس و اى امامة عن هشام عن ابيه -

(واخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحق المزكى وغيره قالوا ثنا ابو العباس انبا ابراهيم انبا الشامي انبا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن امه اسماء بنت ابى بكر رضى الله عنها فذكره مثل رواية الحميدى دون قول سفيان -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ابوزكريا بن ابى اسحق قالنا ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن النضر التمشيرى و حمران ابن موسى (ح واخبرنا) ابو عبدالله قال و انبا عبدالله بن محمد بن موسى ثنا اسمعيل بن اسحق السراج قالوا لنا سويدين سعيد

حدثني حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رجل لأ تصدقن الالبلة بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية فاصبح الناس يتحدثون تصدق على زانية فقال اللهم لك الحمد على زانية لأ تصدقن الالبلة بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يدغنى فاصبحوا يتحدثون تصدق الالبلة على غنى فقال اللهم لك الحمد على غنى لأ تصدقن الالبلة بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يدسارق فاصبحوا يتحدثون تصدق الالبلة على سارق فقال اللهم لك الحمد على زانية وعلى غنى وعلى سارق فاقى فقيل له اما صدقتك فقد قبات اما الزانية نلناها ان تستغف بها عن زناها ولعل الغنى يعتبر (١) فينقما مما اعطاه الله ولعل السارق يستغف بها عن سرقة - رواه مسلم في الصحيح عن سويد بن سعيد وخرجه البخارى من حديث شبيب بن ابي حمزة عن ابي الزناد -

باب الرجل يوكل باعطاء الصدقة

فيعطى الامين ما امر به كاهلا

(اخبرنا) ابوالحسن محمد بن الحسين العلوي ائبا ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن الخافظ ثنا ابوالاظهر احمد بن الازهر (ح واخبرنا) ابو عبدالله الخافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل الاموي ثنا ابو جعفر احمد بن عبد الحميد الخارفي الكوفي الرجل الصالح قالا ثنا ابواسامة حدثني بريد عن جده ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الخازن الامين الذى يعطى ما امر به كاهلا، ومثرا طيبة به نفسه حتى يدفعه الى الذى امره به احد المتصدقين او المتصدقين - رواه البخارى في الصحيح عن ابي كريب عن ابي اسامة ورواه مسلم عن ابي كريب وجماعة عن ابي اسامة -

باب المرأة تتصدق من بيت زوجها

باشئى اليسير غير مفسدة

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الخافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن ثمر عن ابي عمير عن شقيق عن مسروق عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اطعمت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة فلها اجرها واه مثله وللخازن مثل ذلك بما اكتسب ولها بما انفقت - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبدالله بن ثمر بن ابيه وخرجه البخارى من وجه آخر عن الاعمش -

(واخبرنا) ابو عبدالله الخافظ ثنا ابوبكر بن اسحق الفقيه ائبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ائبا جرير عن منصور عن شقيق عن مسروق عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها اجرها بما انفقت وزوجها اجره بما كسب وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم اجره اجر بعض شيئا - رواه البخارى ومسلم جميعا عن يحيى بن يحيى وقال بعضهم عن منصور في هذا الحديث من طعام زوجها وقال بعضهم اذا تصدقت من بيت زوجها - حدثنا) السدي ابوالحسن محمد بن الحسين بن داود النبوى ائبا ابوقاسم عبيد الله بن ابراهيم بن بالويه المزكى ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبدالرزاق ائبا معمر عن همام بن منه قال هذا ما حدثنا ابوهريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوم المرأة وبعلمها شاهد الا باذنه ولا تأذن في بيته وهو شاهد الا باذنه وما انفقت من كسبه عن غير امر فان نصف اجره له - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق وخرجه البخارى حديث الاتفاق عن يحيى بن جعفر عن عبدالرزاق - (اخبرنا) ابو علي الروذباري ائبا ابوبكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا محمد بن سواز (ح واخبرنا) ابوالحسن علي بن احمد بن عبدان

(١) مص - ان يعتبر

قال (باب تصدق المرأة من بيت زوجها باليسير)

ذكر فيه اخبارا

أباً أحمد بن عبيد الصغار ثنا إبراهيم بن عبد الله ثنا سايان قال ثنا عبد السلام بن حرب ثنا يونس بن عبيد عن زياد بن جبیر ابن حبة عن سعد قال !! بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم النساء قامت امرأة جارية كأنها من نساء مضر فقالت يا رسول الله اناكل على آبائنا وابنائنا قال ابوداود واری فيه وازواجنا وفي رواية سايان بن حرب على ابائنا وازواجنا فما يحل لنا من اموالهم قال الطعام الرطب تاكثه وتهديته قال ليس في حديث ابن سوار الطعام تابعه سفيان الثوري عن يونس بن عبيد -

(واخبرنا) ابوطاهر الفقيه أباً ابو عبد الله الصغار الاصح في ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابى ثنا عبد الملك بن عبد الرحمن الذمري عن سفيان حدثني يونس بن عبيد عن زياد بن جبیر عن سعدان امرأة قالت يا رسول الله (١) انا ااكل على آبائنا واخواننا فما يحل لنا من اموالهم قال النبي صلى الله عليه وسلم من رطب انا اكلن وتهديت -

باب من حمل هذه الاخبار

على انها تعطيه من الطعام الذي اعطاها زوجها وجمله بحكمها دون سائر امواله استدلالاً باصل تحريم مال الغير الا باذنه (وبما اخبرنا) ابو علي الروذباري أباً محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن سوار المصري ثابته عن عبد الملك عن ابى هريرة في المرأة تصدق من بيت زوجها قال لا لالا من قوتها والاجر بينهما ولا يحل لها ان تصدق من مال زوجها الا باذنه هذا قول ابى هريرة وواحد رواتك تلك الاخبار -

(واخبرنا) ابو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن ابراهيم الحرصي (٢) أباً ابو العباس محمد بن اسحاق بن ايوب الصبئي ثنا سهل بن محمد ثنا ابوغسان مالك بن اسمعيل النهدي ثنا اسرائيل عن ام حبيد بنت النيزار عن امها ام غفارة عن ثمامة بنت شوال (٣) قالت سألت ام المؤمنين عائشة وحفصة وام سلمة رضی الله عنهن ما يحل للمرأة من بيت زوجها فرمت كل واحدة منهن من الارض عوداً ثم قالت لا ولا ما يزن هذا الا باذنه -

(اخبرنا) ابوالحسن المقرئ أباً الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائني ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابى بكر تلميذ بن سديد عن زياد بن لاحق قال حدثني ثيممة بنت سادة انها اتت عائشة في نسوة من اهل الكوفة قالت فساأتها امرأة منا فقالت المرأة تصيب من بيت زوجها شيئاً من غير اذنه (٤) ففضبت وقطبت وساءها ما تلت قالت لا تقر في منه ذهاباً ولا فضة ولا تأخذني من بيته شيئاً وذكر الحديث -

(واخبرنا) ابوبكر بن فورك أباً عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا اسمعيل بن عياش ثنا شرحبيل بن مسلم الخولاني سمع ابا امامة يقول شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فسمعتة يقول وذكر الحديث وفيه الا لا يحل

(١) هامش ي - يخطه - لرسول الله صلى الله عليه وسلم (٢) نص - الحرصي (٣) كذا في الشيخ كاهل - ح (٤) نص - ي بغير اذنه -

ثم قال باب من حمل هذه الاخبار

على انها تعطى من الطعام الذي اعطاها دون سائر امواله استدلالاً باصل تحريم مال الغير الا باذنه وبما اخبرنا الروذباري فذكر اثر ابن ابي هريرة وفي آخره (لا يحل لها ان تصدق من مال زوجها الا باذنه) ثم قال (هذا قول ابى هريرة وهو احد رواة تلك الاخبار - قلت في سند هذا الاثر عبد الملك العرزمي متكلم فيه وقال البيهقي في باب التراب في ولوغ الكلب لا يقبل منه ما خلف فيه الثقات) وقال في باب شفعة الجوار (قبل لشعبة تحدث عن محمد بن عبيد الله العرزمي وتدع حديث عبد الملك بن ابى سايان العرزمي وهو حسن الحديث قال من حدثنا ففرت) ثم اوسد نسخة هذا الاثر فذهب الشافعي والمحدثين ان العبرة لساروي الراوي لساروي وكيف يحتمل ذلك على الطعام الذي اعطاها وفي حديث ابى هريرة ما انفقت من كسبه من غير امره بل يحتمل ذلك على كل ما هو ما ذنون فيه اما صريحاً او عوداً او اعادة -

لامرأة ان تعطى من مال زوجها شيئا الا باذنه فقال (١) وجل يا رسول الله ولا الطعام قال ذلك افضل او نال (ودوى) ليث بن ابي سليم عن عطاء بن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في حق الزوج على امرأته قال لا تعطى من بيته شيئا الا باذنه فان فعلت ذلك كان له الاجر وعابها الوزر -

(اخبرناه) ابو بكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا جرير عن ليث فذكره -

باب المملوك يتصدق بالشيء اليسير من مال مولاه

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا حسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حفص بن غياث عن محمد بن زيد عن عمير مولى ابي اللحم قال كنت مملوكا فسألت النبي صلى الله عليه وسلم اتصدق من مال مولى بشئ قال نعم والاجر بينكما نصفان - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره -

(اخبرنا) ابو صالح ابن بنت يحيى بن منصور القاضي انبا جدي ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ثنا حاتم يعني ابن اسمعيل المدني عن يزيد بن ابي عبيد قال سمعت عميرا مولى ابي اللحم قال امرني مولاي ان اقدد لهما بقاء في مسكين فاطعمته منه نعلم بذلك مولاي ففرضتني فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فدعا له فقال لم حربه فقال يعطى طعامي بنيران امره فقال الاجر بينكما - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة -

(اخبرنا) الامام ابو القاسم العمري انبا عبدالرحمن بن ابي شريح انبا ابوالقاسم البزوفى ثنا علي بن الجعد انبا ابن ابي ذئب عن درهم قال فرض على سيدي كل يوم درهما فاتيت ابا هريرة فقال اتق الله وأد حق الله عليك وحق مواليك فانك لا تملك من مالك ولا من دمك الا ان تضع يدك او تطعم مسكينا لقمة -

ومن روى عنه انه اباح له ان يتصدق بالشيء اليسير من ماله ابو هريرة وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير والحسن البصري والشيء والخفى والزهرى ومكحول الا ان مكحولا على بانه يتحلله -

(وقد اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم حدثني عبدالملك بن ابي غنبة عن الحكم بن عتيبة عن عبدالله بن ابي الهذيل قال كتب منى اهل الكوفة بمسائل اسأل عنها ابن عباس فحاست اليه فانه عبد فقال يا ابن عباس انى ارعى غنا لاهل فيمربي الظان اسقيه (٢) قال لا تم لا الا بامر اهلك قال فاني اتخوف عايه الموت قال فاسقه ثم اخبر اهلك بذلك -

(واخبرنا) ابو منصور الفقيه وابو نصر بن قتادة وابو القاسم عبدالرحمن بن علي بن حمدان القاسمي قالوا انبا ابو عمرو بن نجيد السامى انبا ابو مسلم (٣) ثنا الانصاري ثنا اسمعيل بن مسلم ثنا عطاء عن ابن عباس سئل عن المملوك يتصدق بشئ فقال (ضرب الله مثلا عبدا مملوكا لا يقدر على شئ) لا يتصدق بشئ الا ان يكون في ابل راعية فانيته رجل قد انقطع حلقه من العطش يخشى ان لم يسقه ان يموت فانه يسقيه قال وحدثنا الانصاري ثنا اسمعيل ثنا عطاء عن جابر انه سئل عن المملوك يتصدق بشئ فقال لا يتصدق بشئ -

(١) هاشمى - بخطه - قال (٢) ي - فاسقيه (٣) مص - ابو هشام -

قال (باب المملوك يتصدق باليسير من مال مولاه)

ذكر فيه حديث عمير مولى ابي اللحم (سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اتصدق من مال مولى بشئ قال نعم والاجر بينكما نصفان) - قلت - الحديث يشمل الدير والكنية فهو غير مطابق للباب ثم ذكر عن جماعة (انهم ابا حواء يتصدق باليسير ثم ذكر (ان عبدا قال لابن عباس انى ارعى غنا فيمربي الظان اسقيه قال لا تم لا الا بامر اهلك) - قلت - هذا يدل على امتناع التصديق باليسير فهو مخالف لدعاه

(اخبرنا) ابوالحسن بن بشران انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الكريم بن الميثم ثنا ابواليان انبا شعيب قال قال نافع عن عبد الله بن عمر يقول لا يصاح للعبد ان يفتق من ماله شيئا ولا يعطيه احدا الا باذن سيده الا ان يأخذ مما هو فيه بالعرف او يكتسى والحديث المسند يمتثل على البعد ان يكون قصد النبي صلى الله عليه وسلم ترغيب المالك في ان يأذن لماله في ان يتصدق عنه والاجريتها وما يدل عليه ظاهره من الاباحة اولى من رغب في متابعة السنة وبالله التوفيق -

باب فضل الاستعفاف والاستغناء بعمل يديه

وبما آتاه الله عز وجل من غير سؤال

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني من اصاله انبا ابوسعيد بن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا وكيع بن الجراح عن هشام بن عروة عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يأخذ احدكم حجلا (۱) فيأتي الجبل فيجيئ بمزمة من حطب على ظهره فيبيعها فيستغني بها خيره من ان يسأل الناس اعطوه او ينعوه - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن موسى عن وكيع -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكي ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا يعلى بن عبيد ثنا اسمعيل عن قيس (ح وحدنا) ابو عبدالله حدثنا ابراهيم بن محمد بن النضر واحمد بن سامة قال عبد انبا وقال الآخرون حدثنا هناد بن السرى ثنا ابوالاحوص عن بيان بن بشر (۲) عن قيس بن ابى حازم عن ابى هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لان يغدو احدكم فيحطب على ظهره فيتصدق به ويستغني به عن الناس خيره من ان يسأل رجلا اعطاه او ينعوه ذلك بان اليد العليا انزل من اليد السفلى وابدأ بمن تعول - رواه مسلم في الصحيح عن هناد بن السرى وانحرجه من حديث يحيى القطان عن اسمعيل - وانحرجه البخاري من حديث الاعرج ومن حديث ابى صالح وغيره عن ابى هريرة - (اخبرنا) ابوالحسن على بن احمد بن عبد انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطي ثنا اسمعيل ثنا مالك (ح و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابى اسحاق قالنا ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابو عمرو والمستمل ومحمد بن شاذان قال حدثنا قتيبة ابن سعيد عن مالك بن انس عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن ابى سعيد الخدري ان ناسا من الانصار سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاهم ثم سألوه فاعطاهم حتى اذا نفد ما عنده قال ما يكن عندي من خير فان اخذوه عنكم ومن يستغف (۳) يعفقه الله ومن يستغني يفته الله ومن يصبر يصبره الله وما اعطى احد من عطاء خير ولا اوسع من الصبر - لفظ حديث قتيبة - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن قتيبة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحق الفقيه انبا عبيد بن عبد الواحد ثنا ابن ابي مريم ثنا محمد بن جعفر بن ابى كثير حدثني شريك بن عبدالله بن ابى نمر عن عطاء بن يسار وعبد الرحمن بن ابى عمرة انها سمعا ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمران ولا اللقمة واللقمات انما المسكين الذي يتشفق اقراوا ان شتم

(۱) مص - ي - حبله (۲) مص - بيان ابى بشر - وقال في الخلاصة بيان بن بشر الاحمسي ابو بشر (۳) مص - يستغف وفي هامش ي - بخطه - يستغف

ثم قال (وما يدل عليه ظاهره من الاباحة اولى من رغب عن متابعة السنة يعني ظاهر الحديث غير) - قلت - الاولى من رغب في متابعة السنة ترك ما يدل عليه ظاهر هذا الحديث من الاباحة اذ فيه استحباب مال الثمر والاصل تحريمه الا باذنه كما ذكر البيهقي فيما تقدم قريبا وقال فيما بعد في باب تحريم اكل مال الثمر بغير اذنه وذكر احاديث ثم قال باب من مر بناط - نسان او ماشيته وذكر فيه عن الشامي انه قال الكتاب والحديث الثابت انه لا يجوز اكل مال احد الا باذنه انتهى كلامه اللهم الا ان يكون ثم اذن صريحا او - فا كما تقدم -

(لا يسأون الناس الحاناً) - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن أبي مرزوق عن مسلم عن أبي بكر بن الصديق عن ابن

أبي مرزوق -

(أخبرنا) أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل وأبو زكريا بن أبي اسحق المزكي قالا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا خشنام
ابن الصديق ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا سعيد بن أبي أيوب حدثنا شرحبيل بن شريك عن أبي عبد الرحمن الحلي عن عبد الله
ابن عمرو بن الناصر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تدافع من أسلم ورزق كفافاً وتمنع الله بما آتاه - رواه مسلم في الصحيح
عن أبي بكر بن أبي شيبة عن المقرئ -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا الحسن بن حليم المرزوقي أنبا أبو الوجه أنبا عبدان أنبا عبد الله أنبا بشير بن سليمان (١) عن
سيار عن طارق عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أصابته فاقة فأنزلها بالناس لم تسد فاقته ومن أنزلها بالله
أوشك الله له بالغي أما يموت عاجل أوغنى عاجل -

باب كراهية السؤال والترغيب في تركه

(أخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القنطاري بغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن دستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا
معلي بن اسد ثنا وهيب بن النعمان بن راشد عن عبد الله بن مسلم أني الزهري عن حمزة بن عبد الله بن عمر قال خرجنا إلى
الشام نسأل قال فلما قدمنا المدينة قال لنا ابن عمر أنيتم الشام نسأون أما اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما زال
المسئلة بالرجل حتى يأتي الله وما في وجهه سرعة من لحم - أخرجه البخاري في الصحيح فقال وقال معلي بن اسد فذكره وأخرجه
مسلم من حديث معمر بن عبد الله بن مسلم مختصراً -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحق قالا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن محمد الصيدلاني وحسين
ابن محمد القياني قالا ثنا أبو كريب ثنا ابن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من سأل الناس أو ألهم تكثراً فأنما يسأل جهراً فليستقل منه أولئك تكثراً - رواه مسلم في الصحيح عن
أبي كريب -

(أخبرنا) أبو علي الروذاري أنبا إسماعيل بن محمد الصغار ثنا عباس بن محمد الدوري ثنا شيبان بن عبد الله بن عمرو بن دينار
(ح وأخبرنا) يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكي ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن شاذان ثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفيان
عن عمرو بن يحيى ابن دينار عن وهب بن منبه عن أخيه قال سمعت معاوية يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلحفوا في المسئلة
فوالله لا يسألني أحد منكم شيئاً تنخرج مسئلته مني شيئاً وأنا كاره فيبارك له به - لفظ حديث سفيان - رواه مسلم في الصحيح
عن ابن أبي عمير عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو محمد الحسن بن حليم المرزوقي ثنا أبو الوجه ثنا عبدان ثنا عبد الله أنبا يونس عن الزهري
عن عمرو بن واين السيب أن حكيم بن حزام قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سأته فاعطاني ثم سأته فاعطاني
ثم قال يا حكيم إن هذا السال خضرة حلوة فمن أخذها بسخاوة نفس بورك له فيه ومن أخذها بأشرف نفس لم يبارك له فيه
كالذي يأكل ولا يشبع وايد الدنيا خير من اليد السفلى قال حكيم فقلت يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا أرا أحداً يعطك شيئاً
حتى أفارق الدنيا قال وكان أبو بكر رضي الله عنه يدعوك حياً إلى العطاء فيأبى أن يقبله منه ثم أن عمر رضي الله عنه دعا ليعطيه أني
أن يقبل منه شيئاً فقال عمر رضي الله عنه اني أشهدكم يا معشر الساميين على حكيم اني عرض عليه حقه من هذا التي فأبى أن
يأخذها فلم يرضأ حكيم أحداً من الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى توفي - رواه البخاري في الصحيح عن عبدان وأخرجه
مسلم مختصراً من حديث ابن عيينة عن الزهري -

(أخبرنا) يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب (ح وأخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن

يقوب وابوعمر وابن ابي جعفر قالا لما عبد الله بن محمد بن سيرويه ثنا سلمة بن شبيب وعبد الله بن عبد الرحمن قالا ثنا مروان بن محمد ثنا سعيد بن عبد العزيز بن ربيعة بن يزيد عن ابي ادريس الخولاني عن ابي مسلم الخولاني قال حدثني الجيب الامين امامه و الجيب الى واماهو عندي ثمانية عن عوف بن مالك الاشجعي قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة او ثمانية اوسبعة في بيت عائشة فقال الاتبايون رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنا حديث (١) عهد بيعة قتلنا تدبايناك يا رسول الله ثم قال الاتبايون رسول الله قتلنا قد يادناك يا رسول الله ثم قال الاتبايون رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نبسطنا ايدناوقانا قد يادناك يا رسول الله فعل ما يادناك قال على ان تديوا الله ولا تشر كرابه شيئا والصلوات الخمس وتطعمواوا وراكمة خفية ولا تسالوا الناس شيئا لقد كان بعض اولئك الفريسة سوط احدهم فاسال احدا يناوله اياه - لفظ حديث الحافظ - رواه مسلم في الصحيح عن سلمة بن شبيب وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه ان ابا ابوبكر القطان ثنا ابراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن ابي بكر ثنا ابن ابي دثيب بن محمد بن قيس بن عبد الرحمن بن يزيد بن معاوية عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يتقبل لي بواحدة اتقبل له بالجنة قال ثوبان انا يا رسول الله قال لا تسال الناس شيئا قال فلما سقط سوط ثوبان وهو على البئر فلا يقول لاحدنا ولا يه حتى يغرل فيأخذه - وروى عن ابي العالية عن ثوبان -

باب الرجل يسأل سلطانا

او في امر لا بد منه صالحا

(حدثنا) ابوبكر بن مورك ان ابا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن زيد بن عتبة عن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المسائل كدوح يكدح بها الرجل وجهه فمن شاء ابقى على وجهه ومن شاء ترك الا ان يسأل الرجل في امر لا يجد منه بدا او اذا سلطان قال زيد بن عتبة فحدثت به الحجاج بن يوسف فقال سألني فاني ذوسلطان -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان ان ابا احمد بن عبد الصغار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن ابي بكر ثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن بكر بن سوادة عن مسلم بن مخشى انه قال اخبرني ابن الفراسي ان الفراسي قال للذي صلى الله عليه وسلم اسأل يا نبي الله فقال لا وان كنت سائلا لا بدنا سأل الصالحين - رواه ابو داود عن قتيبة عن الليث -

(واخبرنا) ابوطاهر الفقيه ان ابا علي بن ابراهيم بن معاوية النيسابوري ثنا محمد بن مسلم بن وارة حدثني محمد بن موسى بن اعيان قال وجدت في كتاب ابي عن عمرو بن الحارث عن بكر عن مسلم بن مخشى ان الفراسي حدثه عن ابيه انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله اسأل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا فان كنت لا بد سائلا فاسأل الصالحين - وحديث قبيصة بن مخارق وغيره من الاحاديث فيمن تحمل له المسئلة ولا تحمل موضعها كتاب قسم الصدقات -

باب بيان اليد العليا واليد السفلى

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ان ابا ابوبكر بن اسحاق الفقيه ثنا اجماعيل بن اسحاق القاضي ثنا عبد الله بن مسleme القصبى عن مالك (ح واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق الترمذي ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف ثنا محمد بن شاذان ثنا قتيبة بن سعيد - عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر وهو يذكر الصدقة والتصدق عن المسئلة واليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا المتفقة والسفلى السائلة - رواه البخاري في الصحيح عن القصبى ورواه مسلم عن قتيبة -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ان ابا ابو عبد الله علي بن عبد الله العطر صاحب الحكيم يبعثنا ثنا الباس بن محمد الدورى ثنا غلام ابوالنعمان ثنا حماد بن زيد عن ابوب عن نافع عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخاطب اليد العليا خير

من اليد السفلى اليد العليا اليد المنفقة واليد السفلى اليد السائلة - رواه البخاري في الصحيح عن عزم ورواه عبد الوارث عن ايوب يقال في الحديث اليد العليا المنفقة (١) وكذا لك رواه ابراهيم بن طهان بن موسى بن عقبة عن نافع التميمي - (اخبرناه) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصمعي ان ابا ابراهيم بن محمد بن الحسين القطن ثنا على بن الحسن بن ابي عمير ثنا عبدالله بن الوليد العدني ثنا ابراهيم بن طهان حدثني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا المنفقة واليد السفلى السائلة - ورواه حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة اقبل عنه واليد السفلى المنفقة -

(واخبرناه) علي بن احمد بن عبدان ان ابا احمد بن عبيد ثنا ابن مهران يعني الحسن بن العباس بن مهران ثنا سويد يعني ابن ميسرة ثنا حفص عن موسى فذكره -

(اخبرناه) ابو الحسن بن عبدان ان سليمان بن احمد ثنا معاذ بن ابي ثنا ابن كثير ثنا سفيان عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال كما نتحدث ان اليد العليا هي المنفقة -

(واخبرناه) ابو عبدالله الحافظ وابو طاهر الفقيه والوزير ابا بن ابي اسحاق وابو العباس احمد بن محمد الشاذلي وابو سعيد بن ابي عمر و ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبدالله بن عبد الحكم انا بشر بن بكر عن ابن جابر عن عمرو بن محمد بن عطية قال حدثني ابي ان ابا اخيه قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في اثنى من بني سعد بن بكر وكنت اصغر التوم فخالفتني في رحلنا فامرهم ان يعنونني اليه فأتوني فقالوا اجب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله فإلّا آفي قال ما انذك الله لانتقل الناس شيئا فان يد المنطية (٢) كذا وان اليد السفلى هي المنطاة وان مال الله لسوءك ونطى قال فكانت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمنطقة -

(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصمعي ان ابا ابراهيم بن محمد بن زيد البصري بكهة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عبيدة بن حميد حدثني ابو الزعرار عن ابي الاحوص عن ابيه مالك بن نضلة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الايدي ثلاثة اليد الله جل وعز واليا و يد المظلي التي تايا ويد السائل السفلى فاعط الفضل ولا تجزى نفسك - ورواه ابراهيم الهجري عن ابي الاحوص عن عبدالله بن مسعود مرثوعا ووثقا -

(اخبرناه) ابو الحسين بن بشران انا ابو علي اسمعيل بن محمد الصفار ثنا يحيى بن ابي طالب انا علي بن عاصم انا ابراهيم الهجري عن ابي الاحوص عن عبدالله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الايدي ثلاثة اليد بيد الله الايدي ويد المظلي التي تايا ويد السائل السفلى الى يوم القيامة فاستنوا من الرجل ما استطتم ومن اعطاه الله خيرا فابر عليه وابدأ بن قول واراضح من الضل ولا تلام على (٣) كفاف ولا تجزى نفسك - تاهه ابراهيم بن طهان بن موسى بن عقبة عن ابراهيم بن مهران ورواه جعفر بن عون عن ابراهيم الهجري ووثقا -

باب اخذ ما يحل له اخذه

اذا اعطى من غير مسألة ولا اشراف نفس

(اخبرناه) ابو الحسن بن علي بن احمد بن عبدان ان ابا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن ابي بكر ثنا الايث عن اوس عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله انه قال قال عبدالله سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطى النطاء فاقول اعطه اقرني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوه واجاهك من هذا السال وانت غير مشرف ولا سائل فخذوه وما لا لا يتعبه نفسك - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكر وخرجه مسلم بن وهب - آخر عن اوس -

باب المسئلة فى المساجد

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن صالح بن هاني ثمال سهل بن مهران البغدادي ثمال عبد الله بن بكر السهمي ثمال مبارك بن فضالة عن ثابت البناني عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عبد الرحمن بن أبي بكر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل منكم أحد أطعم اليوم مسكيتاً فقال أبو بكر رضي الله عنه دخلت المسجد فإذا أنا بسائل يسأل فوجدت كسرة خبز في يد عبد الرحمن فأخذتها فقدمتها إليه -

باب كراهية المسئلة بوجه الله عز وجل

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أبنا أبو بكر محمد بن بكر ثمال أبو داود ثمال أبو العباس القلوري (١) يعني عمرو بن العباس كان ينزل درب خراعة ثمال يعقوب بن اسحاق الحضرمي عن سليمان بن مهاد ثمال محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسأل بوجه الله إلا الحنة -

باب عطية من سأل بالله عز وجل

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن نودك أبنا عبد الله بن جعفر ثمال يونس بن حبيب ثمال أبو داود الطيالسي ثمال أبو عوانة عن الأحمش عن مجاهد عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أسألكم بالله فأعطيوه ومن سألكم بالله فاعتقواوه ومن دعاكم فأجيبوه ومن أتى اليكم مبرراً فكاتبوه فلم تجدوا ما تكاتبونه به فأنتموا عليه حتى تم لهم وانكم قد كاتبتوه (٢) -

كتاب الصيام (٣)

باب فرض صوم شهر رمضان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أبنا أبو علي الحسين بن علي بن يزيد الحافظ أبنا أبو علي الوصلي ثمال محمد بن عبد الله بن نعيم ثمال أبو خالد الأحمر عن أبي مالك الأشجعي عن سعد بن عبيدة عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نبي الإسلام علي خمس علي أن يوحده الله وأقام الصلوة وإتباع الزكوة وصيام رمضان والحج - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نعيم وزاد فيه نقل رجل الحج وصيام رمضان قال لا يصيام رمضان والحج هكذا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) عبد الله بن يوسف أبنا أحمد بن عيسى وأبو عبد الله بن يزيد قالنا لأبو إمام بن محمد بن سفيان ثمال مسلم بن حجاج ثمال محمد بن عبد الله بن نعيم فذكره زيادته -

(أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي طاهر الدقاق المعروف بأبي البياض بغداد ثمال أبو الحسن علي بن محمد بن سليمان الجزري (٤) ثمال أبو الولاة ثمال أبو زيد الهرموي ثمال أقرة بن خالد عن أبي جرة تصبر بن عمران الضبي قال قلت لأبي عباس إن لي جرة نبيذ حاو فأعزبه فإذا أكثرت منه بغلست، فأطأت المجلس فقلت أن اتضح فقال لي قدم وفد عبد القيس فقال مرحبا بالوفد غير الخولا قالوا يارسول الله أن بيننا وبينك كفر، فخررنا وأنا لفضل أباك الذي شهر حرام فمرنا بأمر نعمل به ونعدو إليه من وراءنا قال أمركم بالإيمان تدرؤن ما الإيمان شهادة الآلهة إلا الله وإن جدد رسول الله وإن تقيمو الصلوة وتؤنوا الزكوة وتصوموا رمضان وتحجوا البيت الحرام قال واحببه قال وتطوا الخمس من النائم ولها كم عن الشرب في البحر والدياب والمزنت والقتير - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث أقرة بن خالد -

(١) ضبطه السمعاني وابن النلقن بكسر التثنية وتشديد اللام مفتوحة وسكون الواو وراءه بعدها ياء النسبة وفي الخلاصة كذلك إلا أن بدل الراء زاءاً وفي التقريب بكسر القاف وتنج اللام مخففة وتشديد الواو مفتوحة وراء مهملة والياء - ح

(٢) ب - هـ - هـ كاتبتوه (٣) ي - هـ - هـ كتاب الصوم (٤) ي - الحرفي - مص - الحرفي -

باب ما قيل في بدء الصيام الى ان نسخ

بفرض صوم شهر رمضان

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو احمد يثيني الحافظ انبا الحسين بن محمد بن عفر ثنا علي بن يحيى بن الربيع الانصاري ثنا عبد الله بن نعيم عن الاعمش ثنا عمرو بن مرة ثنا عبد الرحمن بن ابي ليلى ثنا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم قالوا احيل الصوم على ثلاثة احوال قدم الناس المدينة ولا عهد لهم بالصيام فكانوا يصومون ثلاثة ايام من كل شهر حتى نزل شهر رمضان فاستكتموا ذلك وشق عليهم فكان من اطعم مسكينا كل يوم ترك الصيام ممن يطيقه رخص لهم في ذلك ونسخه (وان تصوموا خير لكم ان كنتم تعلمون) قال فامروا بالصيام - قال البخاري وقال ابن نعيم حدثنا الاعمش فذكر بعض معناه مختصرا -

(اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر النعري انبا جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا عمر بن حفص السديسي ثنا عاصم بن علي ثنا المسعودي ثنا عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال احيل الصيام ثلاثة احوال فذكر الحديث قال واما احوال الصيام فان رسول الله صلى الله عليه وسلم صام بعد ما قدم المدينة بخيل يصوم من كل شهر ثلاثة ايام وصيام عاصموا فصام سبعة عشر شهرا شهر ربيع الى شهر ربيع الى رمضان ثم ان الله تبارك وتعالى فرض عليه شهر رمضان فانزل عليه (كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم) الآية وذكر بقى الحديث هذا مرسل عبد الرحمن لم يدرك معاذ بن جبل -

باب ما كان عليه حال الصيام

من الخياراتين الصوم وبين الاطعام ان ان تعين فرضه على من اطاعه ولم يكن له عذر و صار الامر الاول منسوخا (اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بجر بن نصر بن سابق الخولاني قال قرئ على عبد الله بن وهب اخبرك عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع قال كنا في رمضان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاء صام ومن شاء افطر وانتدى بطعام مسكين حتى انزلت الآية (من شهد منكم الشهر فليصمه) - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو بن سواد عن ابن وهب -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابو عمرو والمستعمل ثنا تميم بن سعيد ثنا بكير بن مضر عن عمرو بن الحارث عن بكير بن يزيد بن ابي سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع قال لما نزلت هذه الآية (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين) كان من اراد منا ان يفطر ويفتدى حتى نزلت هذه الآية التي بعدها فانسختها - رواه البخاري ومسلم جميعا في الصحيح عن تميم بن -

(اخبرنا) ابو عمرو ومحمد بن عبد الله الاديب انبا ابو بكر الاسمعي اخبرني محمد بن محمد بن ساجان ثنا وهب بن بقية وابوبكر بن ابي شيبة قالا ثنا عبد الوهاب الثقفي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال نسخت هذه الآية يعني (فدية طعام مسكين) (١) هذه الآية التي بعدها (من شهد منكم الشهر فليصمه) - اخرجه البخاري في الصحيح -

(كما اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو سعيد النسوي ثنا حماد بن شاكر ثنا محمد بن اسمعيل ثنا عياش ثنا عبد الاحق عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه قرأ (فدية طعام مسكين) قال هي منسوخة -

باب ما كان عليه حال الصيام

من تحريم الاكل والشرب والجماع بعد ما ينام او يصل صاوة النشاء الآخرة حتى احل ذلك الى طلوع الفجر و صار الامر الاول منسوخا -

(١) ي - مص - مسكين - وهي قراءة نافع وابن عامر كما في تفسير الآلوسي -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا الحسن بن حمشاذ ثنا ابراهيم بن عبد الرحيم بن عمار بن دنوتا (ح و اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو عبد الله محمد بن احمد الجوهرى ببغداد ثنا ابو جعفر احمد بن موسى الشطوى قال ثنا محمد بن سابق ثنا اسرائيل بن ابي اسحاق عن البراء قال كان الرجل من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم اذا كان صائماً فحضر الانظار نام قبل ان يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسى وان قيس بن صرمة كان صائماً فلما حضر الانظار اتى امرأته قال هل عندك طعام قالت لا ولكن انطقى فاطلب وكان يومه يعمل فيه بارضه فقلبت عيناه بغاه امرأته فلما رآته قالت خيبة لك فاصبح فلم ينتصف النهار حتى غشى عليه فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية (احل لكم ليلة الصيام الرنت الى نسائك من لباس لكم وانتم لباس لمن) ففرحوا بها فرحاً شديداً (وكلا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر) لفظ حديث الحسن بن حمشاذ رواه البخارى فى الصحيح عن عبيد الله بن موسى عن اسرائيل -

(اخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا احمد بن محمد بن ثابت بن شويبه حدثني على بن حسين بن واقد عن ابيه عن يزيد النحوى عن عكرمة عن ابن عباس (يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لئلكم تتقون) وكان الناس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم اذا صابوا العتمة حرم عليهم الطعام والشراب والنساء وصابوا الى القنابة فاختران رجل نفسه بغامع امرأته وقصدلى العشاء ولم يفطر فاراد الله عز وجل ان يجعل ذلك يسرا لمن بقى ورخصة ومنفعة فقال (علم الله انكم كنتم تخافون انفسكم نتاب عليكم وغفا عنكم) الآية وكان هذا مانفع الله به الناس اخص (١) لهم ويسر -

(و اخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عمرو بن مرزوق انبا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت ابن ابي ليلى فذكر الحديث قال وحدثنا اخبنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة امرهم بصيام ثلاثة ايام ثم ازل رمضان وكانوا قوماً لم يتعدوا الصيام وكان الصيام عليهم شديداً فكان من لم يصم اطعم ستين مسكيناً نزلت هذه الآية (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) فكانت الرخصة للريض والمسافر وامروا بالصيام دل وحدثنا اخبنا وكان الرجل اذا انظر فنام قبل ان يأكل لم يأكل حتى يصبح بغاه عمر واراد امرأته فقالت انى قد نمت فظن انها تتمل فاتها بغاه رجل من الانصار فارد طعاما فقالوا حتى نسخت لك شيئاً فنام فلما اصبحوا نزلت عليه هذه الآية فيها (احل لكم ليلة الصيام الرنت الى نسائك)

باب لا يجب صوم باصل الشرع غير صوم رمضان

(اخبرنا) ابو محمد بن يوسف انبا ابوسعيد ابن الاعرابى ثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا عاصم بن على ثنا اسمعيل بن جعفر اخبرني نافع بن مالك عن ابيه عن طلحة بن عبيد الله ان اعرابيا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثائر الرأس فقال يا رسول الله اخبرني ماذا فرض الله على من الصلوة فقال الصلوات الخمس الا ان تتعاضد شيئا فقال اخبرني ما (٢) فرض الله على من الصيام فقال صيام شهر رمضان الا ان تتعاضد شيئا فقال اخبرني ماذا فرض الله على من الزكوة قال فاخبره يعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرائع الاسلام فقال والذى اكرمك لا تطوع شيئا ولا تقصص مما فرض الله على شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتلح وايه ان صدق دخل الجنة والله ان صدق - رواه البخارى ومسلم جميعا فى الصحيحين عن تميمية عن اسمعيل بن جعفر -

باب ما روى في كراهية قول القائل جاء رمضان وذهب رمضان

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا ابن ناجية ثنا محمد بن ابي معشر (ح و اخبرنا) ابو سعد المازني وابو منصور احمد بن على الدماغى قال ثنا ابو احمد بن عدى ثنا على بن سعيد ثنا محمد بن ابي معشر حدثني عن سعيد التبرى عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقولوا رمضان فان رمضان اسم من اسماء الله ولكن قولوا شهر رمضان وهكذا رواه الحارث بن عبد الله الحارثى عن ابي معشر وابو معشر هو نجيح السندى ضعفه يحيى بن معين وكان يحيى القطان لا يحدث عنه وكان عبد الرحمن بن مهدي يحدث عنه والله اعلم (وقد قيل) عن ابي معشر عن محمد بن كعب من قوله وداشبه -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحسين بن محمد بن الحسين بن فنجويه الدينوري ثنا عبدالله بن يوسف بن احمد بن مالك ثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز النبوي ثنا محمد بن بكر بن الريان ثنا ابو معشر عن محمد بن كعب قال لا تقولوا رمضان فان رمضان اسم من اسماء الله عز وجل ولكن قولوا شهر رمضان (وروى ذلك) عن مجاهد والحسن البصري والطريق اليهما ضعيف (وقد احتج) محمد بن اسماعيل البخاري في الصحيح في جواز ذلك بالحديث -

(الذي اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني (ح و اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني محمد بن صالح بن هاني قالنا ثنا محمد بن نعيم ثنا تيبة عن اسماعيل (١) بن جعفر عن ابي سهيل بن مالك عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جاء رمضان فتحت ابواب الجنة وغلقت ابواب النار وصعدت الشياطين رواه البخاري ومسلم جميعا في الصحيحين عن تيبة بن سعيد قال البخاري وقال النبي صلى الله عليه وسلم من صام رمضان وقال لا تقدر وار رمضان -

باب الدخول في الصوم بالنية

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصفواني ثنا ابن ابي مريم انبا يحيى بن ايوب ثنا عهده عن ابي بكر عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله عن ابيه عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له (٢) (ورواه) عبدالله بن وهب عن ابن لبيعة ويحيى بن ايوب عن عبدالله بن ابي بكر -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر وقالنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب حدثني ابن لبيعة ويحيى بن ايوب عن عبدالله بن ابي بكر بن عمرو بن حزم عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يجمع الصيام مع (٣) الفجر فلا صيام له كذا قال (ورواه) احمد بن صالح عن ابن وهب فقال قبل الفجر وهذا حديث قد اختلف على الزهري في اسناده وفي رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم وعبدالله بن ابي بكر اقام اسناده ورفعه وهو من الثقات الاثبات -

(اخبرنا) ابو عبدالرحمن السلمي انبا علي بن عمر الحافظ قال رفعه عبدالله بن ابي بكر وهو من الثقات الرفقاء (وقد حدثنا) السيد ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود اللؤلؤ وابوطاهر الفقيه املاء وقراءة عليها قالنا انبا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابو الازهر ثنا عبدالرزاق انبا ابن جريج عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر عن حفصة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يبيت الصيام من الابل فلا صيام له (ورواه) معمر عن الزهري عن سالم عن ابيه عن حفصة من قولها وقيل عنه عن الزهري عن حمزة بن عبدالله عن ابيه عن حفصة (ورواه) يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن قوله (ورواه) عقيل عن الزهري عن سالم ان عبدالله وحفصة قال ذلك وقيل غير ذلك -

(ورواه مالك كما اخبرنا) ابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن العدل انبا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبدالله بن عمر كان يقول لا يصوم الا من اجمع الصيام قبل الفجر قال وحدثنا مالك عن ابن

(١) - م - ثنا اسمعيل (٢) زاد في ي بين السطرين - كذا قال - (٣) مد - من -

قال (باب الدخول في الصوم بالنية)

ذكر فيه حديث عبدالله بن ابي بكر عن الزهري عن سالم عن ابيه عن حفصة عنه عليه السلام ثم قال واختلف على الزهري في اسناده ورفعه وعبدالله بن ابي بكر اقام اسناده ورفعه وهو من الثقات الاثبات (- قلت - اضطرب اسناده اضطرابا شديدا والذين وثقوه اجل واكثر من ابن ابي بكر ولهذا قال الرمذي وقد روى عن نافع عن ابن عمر قوله وهو واضح -

شهاب عن عائشة وحفصة رضى الله عنهما بمثل ذلك -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو جعفر البغدادي بنيسابور ثنا ابو الزبير روح بن عمار بن الفرج المصري حدثني عبدالله بن عباد ثنا الفضل بن فضالة حدثني يحيى بن ايوب عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عمرة بنت عبدالرحمن بن سعد بن زرارة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يبيت الصيام قبل طلوع الفجر فلا صيام له -
(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه قال قال ابو الحسن الدارقطني تفرد به عبدالله بن عباد عن الفضل بهذا الاسناد وكلهم ثقات -

باب المتطوع يدخل في الصوم

بينة النهار قبل الزوال

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا ابو عبدالله محمد بن نصر الامام ثنا ابو كامل الفضيل بن الحسين البجلي ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا طلحة بن يحيى بن عبدالله حدثني عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم يا عائشة هل عندكم شيء قالت فقلت يا رسول الله ما عندنا شيء قال فاني صائم وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن ابي كامل -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا سهل بن عمار ثنا روح بن عباد البصري ثنا سفيان الثوري (ح واخبرنا) ابو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالطبران قال اخبرنا ابو النضر الفقيه حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن طلحة بن يحيى بن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها قالت كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يحب طنابا بخاء يوما فقال هل عندكم من ذلك الطعام فقلت لا فقال اني صائم - لفظ حديث محمد بن كثير وفي رواية روح قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتيها فيقول هل عندكم من غداء فاقول لا قال اني صائم (ورواه) وكيع بن الجراح عن طلحة بن يحيى فقال في الحديث قالت دخل على النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال هل عندكم شيء قلت لا قال فاني اذا صائم وبذلك اللفظ أخرجه مسلم في الصحيح -

(اخبرناه) ابو محمد بن يوسف انبا ابو اهدى عيسى وابو عبدالله بن يزيد قالوا ثنا ابراهيم بن محمد بن سفيان ثنا مسلم بن الحجاج ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع فذكره وكذلك قاله يعلى بن عبيد عن طلحة بن يحيى فاني اذا صائم -
(وحدثنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا سليمان بن معاذ عن سماك عن عكرمة عن عائشة رضى الله عنها قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال عندك شيء قلت لا قال اذا صوم وهذا اسناد صحيح -

ثم ذكر البيهقي حديثا عن روح ابي الزبير عن عبدالله بن عباد عن الفضل بن فضالة الى آخره ثم قال (قال الدارقطني تفرد به عبدالله بن عباد عن الفضل بهذا الاسناد وكلهم ثقات) - قلت - كيف يكون كذلك وفي كتاب الضعفاء للذهبي عبدالله بن عباد البصري ثم المصري عن الفضل بن فضالة واه وقال ابن حبان روى عنه ابو الزبير روح نسخة موضوعة -

قال (باب المتطوع يدخل بنيته قبل الزوال)

ذكر فيه حديثا في سننه سليمان بن معاذ عن سماك عن عكرمة ثم قال (هذا اسناد صحيح) - قلت - كيف يكون صحيحا وسليمان هذا اقل نيه ابن معين ليس بشيء وقال ابن حبان كان رافضيا غالبا وكان يقاب الاخبار وهو سليمان بن قرم بن معاذ ينسب الى جده -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابوبكر القطان ثنا سهل بن عمار ثنا روح ثنا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك ان ابا طلحة كان يأتي اهله من الضحى فيقول هل عندكم من غداء فان قالوا لا اصام ذلك اليوم وقد اتى صائم -
 (اخبرنا) ابونصر بن قتادة وابوالحسن بن ابي المعروف الفقيه قالوا ثنا ابو عمرو بن نجيد قال اخبرنا ابومسلم ثنا ابوعاصم عن ابن ابي ذئب عن عثمان بن نجيح عن ابن المسيب قال رايت اباهريرة يطوف بالسوق ثم يأتي اهله فيقول عندكم شيء فان قالوا لا قل فاناصتم -
 (اخبرنا) ابوالحسن بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد يعني ابن زيد عن ايوب عن ابي قلابة قال حدثني ام الدرداء ان ابا الدرداء كان يحيى بعد ما يصبح فيقول عندكم غداء فان لم يجده قال فانا اذا صائم -

باب من دخل في صوم التطوع بعد الزوال

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابوطاهر المحمداذي ثنا ابو تلابة ثنا روح بن عبادة ثنا سفيان (ح و اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع قال قال الشافعي حكاية عن بشر بن المرمى وغيره عن سفيان الثوري عن الاعمش عن طلحة بن مصرف عن سعد بن عبيدة عن ابي عبدالرحمن السلمي ان حذيفة رضى الله عنه بداله الصوم بعد ما زالت الشمس فصام -

(واخبرنا) ابوسعيد ثنا ابوالعباس انبا الربيع قال قال الشافعي حكاية عن ابي معاوية عن الاعمش عن عمارة عن عبدالرحمن ابن يزيد عن عبدالله هو ابن مسعود قال احكم بالخيار ما لم ياكل او يشرب (وقال الشافعي) هم يعني العراقيين لا يرون هذا يزعمون انه لا يكون صائما حتى ينوي الصوم قبل زوال الشمس وامسأ نحن فنقول المتطوع بالصوم متى شاء نوى الصيام -

باب الصوم لرؤية الهلال

واستكمال العدد ثلاثين

(اخبرنا) ابوبكر محمد بن محمد بن احمد بن رجاء ثنا ابوالحسن محمد بن الحسن الكارزي انبا علي بن عبدالعزیز ثنا القعني قال قرأت علي مالك (ح و اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن نصر وجعفر بن محمد قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت علي مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر رمضان فقال لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تنظروا حتى تروه فان اغمى عليكم فاقدروا له وفي رواية القعني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان وقال فان غم عليكم - رواه البخاري في الصحيح عن القعني ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب هو الشيباني ثنا محمد بن شاذان الاصم ثنا علي بن حجر ثنا اسمعيل عن ايوب (ح و اخبرنا) ابوالحسن علي بن محمد القرني انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الشهر تسع وعشرون فلانصوموا حتى تروه ولا تنظروا حتى تروه فان غم عليكم فاقدروا له - زادحماد في روايته عن ايوب قال نافع كان ابن عمرا اذا مضى من شعبان تسع وعشرون نظره فان رآه فذاك وان لم ير ولم يجل دون منظره صحاب ولا ترة اصبحت مفطرا وان حال دون منظره صحاب او ترة اصبحت صائما وكان يفطرم الناس ولا يأخذ بهذا الحساب قال وقال ابن عون ذكرت فعل ابن عمر لمحمد بن سيرين فلم يعجبه - اخرج مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن اسمعيل بن علية دون فعل ابن عمر -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن مسلم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا رايت الهلال (١) فصوموا واذا رايتموه فانظروا فان غم عليكم (١) هاشمى - بخطه - حدثني سالم ان عبدالله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول اذا رايتموه -

فأقده واليه - أخرجه البخاري من حديث عقيل بن الزهري ورواه مسلم عن حملة عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبد الصقارنا أحمد بن عبيد الله الترمذي ثنا روح بن عباد ثنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهر تسع وعشرون لاصوموا حتى تروه ولا تقطروا حتى تروه فإن غم عليكم فأقده واليه - رواه البخاري في الصحيح عن القعبي عن مالك إلا أنه قال فاكلوا العدة ثلاثين كذا وحده في نسختي -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وغيره قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك فذكره بماله وقال فإن غم عليكم فاكلوا العدة ثلاثين ورواية الجماعة عن مالك على اللفظ الأول (وقد روى مالك) هذا الحديث في الوطأ على اللفظ الأول ثم روى عقبه حديثه عن ثور بن زيد الدبلي عن عبد الله بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان - فذكر الحديث وقال فيه فإن غم عليكم فاكلوا العدة ثلاثين -

(أخبرنا) بذلك أبو واحد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر ثنا محمد بن إبراهيم ثنا ابن بكر ثنا مالك فذكره فكانه ذكر الحديثين جميعاً فلفظ الكتاب قد دخل له بعض متن الحديث الثاني في الأسناد الأول وإن كانت رواية الشافعي والقعبي من جهة البخاري عنه محفوظة فيحتمل أن يكون مالك رواه على اللفظين جميعاً والله أعلم (وقد رواه) اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار نحو الرواية الأولى عن مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق الزكي قالنا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد ثنا يحيى بن يحيى أنبأ اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار أنه سمع ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهر تسع وعشرون ليلة لا تصوموا حتى تروه ولا تقطروا حتى تروه إلا أن يغم عليكم فإن غم عليكم فأقده واليه - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا حميد بن مسعدة ثنا عبد الوهاب حدثني أبو جعفر قال كتب عمر بن عبد العزيز إلى أهل البصرة بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكر نحو حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم زاد وإن أحسن ما يقدر له أنا وأبنا هلال شعبان لكذا وكذا (١) والصوم إن شاء الله لكذا وكذا إلا أن تروا الهلال قبل ذلك (قال الشيخ) والذي يدل على صحة ما ذكره عمر بن عبد العزيز سائر الروايات عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب منها عن ابن عمر -

(ما أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحق ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا إبراهيم بن عبد الله أنبأ محمد بن عبيد ثنا عاصم بن محمد عن أبيه عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهر هكذا وهكذا ثلاث مرات بيديه ثم قبض في الثالثة إبهامه فإن غم عليكم فأتوا ثلاثين -

(وأخبرنا) أبو طاهر القعبي أنبأ أبو حامد بن بلال ثنا أبو الأزهر ثنا عبد الحميد بن عبد العزيز بن أبي رواد ثنا أبي عن تابع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله تبارك وتعالى جعل الأكلة مواقيت فإذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه فانظروا فإن غم عليكم فأقده واليه أتموه ثلاثين (ومنه) عن غير ابن عمر الروايات الثابتة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا محمد بن زياد قال سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أوقال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وانظروا لرؤيته فإن غم عليكم (٢) فعدوا ثلاثين يوماً يعني عدوا سبعين ثلاثين - رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن أبي إياس إلا أنه قال في الحديث فإن غم عليكم فاكلوا العدة شعبان ثلاثين -

(وأخبرنا) أبو زكريا يحيى بن إبراهيم ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا يحيى بن محمد ثنا عبد الله بن معاذ حدثنا

(١) هامش ي - بخطه - لكذا وكذا - وهو كذلك في - مص (٢) زاد في ي ومص - الشهر -

ابن ثناء شعبة عن محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وانظروا لرؤيته فان غم عليكم الشهر فقدوا ثلاثين - رواه مسلم في الصحيح عن عبيد الله بن معاذ -
 (واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب وجعفر بن محمد قالنا انبا يحيى بن يحيى
 انبا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رايتم الهلال
 فصوموا واذ رايتموه فانظروا فان غم عليكم فصوموا ثلاثين يوما - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى -
 (حدثنا) ابو عبد الله بن يوسف انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني الحافظ ثنا احمد بن سلمة البرازي ثنا اسحق بن ابراهيم انبا
 محمد بن بشر العبدي ثنا عبد الله بن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر الهلال فقال صوموا
 لرؤيته وانظروا لرؤيته فان غم عليكم فعدوا ثلاثين - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شعبة عن محمد بن بشر (١) -
 (اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة اخبرني عمرو بن مرة
 قال سمعت ابا اليخترى قال اهلنا رمضان ونحن بذات عرق فارسلنا رجلا الى ابن عباس يسأله فقال ابن عباس قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ان الله قدمه لرؤيته فان اغمى عليكم فاكوا العدة - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث غندر عن شعبة
 (ورواه عكرمة ومحمد بن حنين عن ابن عباس في اكمال العدة ثلاثين بمعناه ورواه غيرهؤلاء ايضا) (٢) -
 (واخبرنا) ابو نصر محمد بن احمد بن اسمعيل الطبراني بها انبا عبد الله بن احمد بن منصور الطوسي ثنا محمد بن اسمعيل الصانع ثنا
 روح ثنا زكريا بن اسحاق ثنا ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رايتم الهلال فصوموا
 واذ رايتموه فانظروا فان اغمى عليكم فعدوا ثلاثين يوما -

(وحدثنا) ابو بكر بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا عمر ان القطان عن قتادة عن الحسن
 عن ابي بكرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وانظروا لرؤيته فان غم عليكم فاكوا العدة ثلاثين يوما -
 (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا ابو اسمعيل محمد بن اسمعيل ثنا عبد الله بن صالح اخبرني
 معاوية بن صالح عن عبد الله بن ابي قيس قال سمعت عائشة تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحفظ من هلال
 شعبان ما لا يتحفظ من غيره ثم يصوم لرؤيته رمضان فان غم عليه عد ثلاثين يوما ثم صام (وكذلك) رواه عبد الرحمن بن
 مهدي عن معاوية بن صالح -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا (٣) ابو بكر بن اسحق الفقيه انبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا ابو معاوية عن محمد بن عمرو
 عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احصوا هلال شعبان لرمضان -
 (واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلد ثنا مسلم بن الحجاج ابو الحسين ثنا يحيى بن يحيى
 فذكره وزاد فيه ولا تخطوا برمضان الا ان يوافق ذلك صياما كان يصومه احدكم صوموا لرؤيته وانظروا لرؤيته (٤) فان غم (ه)
 عليكم فانها ليست تغمى عليكم العدة -

باب النهي عن استقبال شهر رمضان

بصوم يوم او يومين والنهي عن صوم يوم الشك

قال (باب النهي عن استقبال رمضان بصوم)

(١) في هامش ي بعد هذا - بخط المصنف - ومنها الرواية الثابتة عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 (٢) هامش ي - المعلم عليه (يعني ما بين القوسين) ضرب في اصل المؤلف (٣) هامش ي - بخطه - انبا (٤) ي - للرؤية - في الموضوعين
 (٥) اتم تا)

(اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن احمد بن ابي طاهر الدقاق ببغداد انبا ابو محمد عبدالله بن ابراهيم بن ايوب البراز ثنا ابراهيم بن عبدالله بن مسلم البصري ثنا مسلم بن ابراهيم (ح و اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام الدستوائي ثنا يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتقدم احدكم رمضان بصوم يوم ولا يومين الا ان يكون صوما يصومه رجل فليصم ذلك الصوم - رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن ابراهيم واخرجه مسلم من وجه آخر عن هشام -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحق بن ايوب الفقيه املاء انبا بشر بن موسى ثنا يحيى بن بشر الحريري ثنا معاوية بن سلام عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة ان ابا هريرة حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقدموا قبل رمضان بيوم او يومين (١) الا ان يكون رجلا كان يصوم صياما فيصومه - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن بشر ورواه ايوب والاوزاعي وعلي بن المبارك ومعمر وشيبان وحسين المعلم وهمام وابان عن يحيى بن ابي كثير بنحوه ورواية هشام ومعاوية ورواه محمد بن عمرو عن ابي سلمة -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن محمد بن داود الرزاز قراءة عليه من اصل كتابه ببغداد ثنا ابو عمرو عثمان بن احمد الدقاق املاء ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب بن عطاء انبا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقدموا الشهر باليوم واليومين الا ان يوافق ذلك صوما كان يصومه احدكم صوما لرؤيته وانظر والرؤيته فان عم عليكم فعدوا ثلاثين ثم افطروا - وروى عن عمر بن الخطاب وعبدالله بن العباس وحذيفة بن اليان وطلق بن علي وغيرهم عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ بنيسابور و ابو الحسن محمد بن احمد بن الحسن (٢) بن اسحق البراز ببغداد قالا ثنا ابو محمد عبدالله بن محمد ابن اسحق الفارسي بمكة ثنا ابي يحيى بن ابي مسرة ثنا عبد السلام بن عاصم الرازي بمكة انبا ابو زهير عبدالرحمن بن مغراء ثنا محمد بن اسحق عن محمد بن ابراهيم عن مالك بن ابي عامر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقدموا هذا الشهر صوما لرؤيته وانظروا لرؤيته فان عم عليكم فعدوا ثلاثين -

(اخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد انبا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البخاري ثنا الحسن بن مكرم ثنا روح بن عباد ثنا زكريا بن اسحق ثنا عمرو بن دينار ان محمد بن حنين اخبره انه سمع ابن عباس يقول اني لا تجب من هؤلاء الذين يصومون قبل رمضان انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رايتم الهلال فصوموا واذا رايتموه فافطروا فان عم عليكم فعدوا ثلاثين -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو حامد بن بلال ثنا ابو الازهر ثنا عبدالله بن بكر السهمي عن حاتم هوان ابي صغيرة عن سماك يعني ابن حرب قال دخلت على عكرمة في يوم وقد اشكل على امن رمضان هوام من شعبان فاصبحت صائما فقلت ان كان من رمضان لم يسقني وان كان من شعبان كان تطوعا فدخلت على عكرمة وهو يا كل خيرا وبقلا ولينا فقال هلم الى الفداء فقلت اني صائم فقال احلف بالله لظفرتنه قلت سبحان الله قال احلف بالله لظفرتنه فلما رأته لا يستثني انظرت فعدت ببعض الشيء وانا شعبان ثم قلت هات فقال سمعت ابن عباس يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان حالت بينكم وبينه صحابة او غيبة (٣) فاكلوا العدة ولا تستقبلوا الشهر استقبالا لاستقبالوا رمضان بيوم من شعبان -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود حدثنا الحسن بن علي ثنا حسين عن زائدة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا الشهر بصيام يوم ولا يومين الا ان يكون شيئا يصومه احدكم ولا تصوموا حتى تروه ثم تصوموا حتى تروه فان حال دونه نعمة فاتموا العدة ثلاثين ثم افطروا الشهر تسع وعشرون - قال ابو داود ورواه حاتم بن ابي صغيرة وشعبة والحسن بن صالح عن سماك بمعناه لم يقولوا ثم انظروا قال الشيخ ورواه ابو عوانة عن سماك مختصرا بخمسة اكال العدة لشعبان -

(اخبرناه) ابوبكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسي ثنا ابو عوانة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صوموا رمضان لرؤيته وانظر والرؤيته فان حال بينكم وبينه نعمة او ضيابة فاكواوا شهر شعبان ثلاثين ولا تستقبلوا رمضان بصوم يوم من شعبان وكأنه ذكر الحكم في الطرفين جهمان وى كل واحد منها احد طرفيه -

(اخبرنا) ابو يعلى الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن الصباح البزاز ثنا جرير بن عبد الحميد الضبي عن منصور عن ربي بن حراش عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا الشهر حتى ترا الهلال او تكالوا العدة ثم صوموا حتى ترا الهلال او تكالوا العدة - وصله جرير عن منصور بذكر حذيفة فيه وهو ثقة حجة ورواه الثوري وجماعة عن منصور عن ربي عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن عبد الوهاب القراء انبا محاضر بن المورع ثنا هشام بن حسان عن قيس بن طلق عن ابيه طلق قال سمعت رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن اليوم الذي يشك فيه فيقول بعضهم هذا من شعبان وبعضهم هذا من رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوموا حتى ترا الهلال ولا تنظروا حتى ترا الهلال فان غم عليك فاكواوا العدة ثلاثين -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن احمد بن بابويه ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا ابوبكر بن ابي شيبه ثنا ابو خالد الاحمر عن عمرو بن قيس الملائي عن ابي اسحاق عن صلة بن زفر قال كنا عند عمار بن ياسر فاتي بشاة مصلية فقال كلوا لتنتحي بعض القوم فقال ابي صائم فقال عمار بن صام يوم السبت فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم - اخرج البخاري منه في ترجمة الباب -

(اخبرنا) ابونصر محمد بن احمد بن اسمعيل البزاز الطوسي ثنا عبد الله بن احمد بن منصور الطوسي ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثاروخ بن عباد ثنا الثوري عن ابي عباد عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام قبل رمضان بيوم والاضحى والظفر واما النشر في ثلاثة ايام بعد يوم النحر - ابو عباد هو عبد الله بن سعيد المقبري غير قوى -

(اخبرنا) ابو محمد الحسن بن علي بن المؤمل المسرجسي ثنا ابونعيمان عمرو بن عبد الله البصرى (ح واخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب قال ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن عون انبا عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي عن هلال عن عبد الله بن عكيم قال كان عمر رضى الله عنه اذا كانت الليلة التي يشك فيها من رمضان قام حين يصل المغرب ثم قال ان هذا شهر كتب الله عليكم صيامه ولم يكتب عليكم قيامه فن استطاع منك ان تقوم نايمة فانما ان نوافل الخير التي امر الله عز وجل بها ومن لم يستطع فليتم على فراشه ولا يقل قائل ان صام فلان صحت وان قام فلان قت فن صام واقام فليجبل ذلك لله عز وجل اتلوا اللغو في بيوت الله عز وجل ولا يعلم احدكم انه في صلوة ما انتظر الصلوة الا لا يقدر من

ذكر فيه حديثا (عن جرير بن عبد الحميد عن منصور عن ربي عن حذيفة) ثم قال (وصله جرير عن منصور بذكر حذيفة وهو ثقة ورواه الثوري وجماعة عن منصور عن ربي عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم) - قلت - قوله (وصله جرير عن منصور بذكر حذيفة) يوم ظهره ان رواية الثوري ومن معه ليست بصولة وهو خلاف اصطلاح اهل هذا الشأن وقد اطلب البحث معه في مثل هذا في باب النهي عن فضل الحديث فيما مضى - ثم ذكر حديثا فيه ابو عباد عن ابيه عن ابي هريرة ثم قال (ابو عباد هو عبد الله بن سعيد المقبري غير قوى) - قلت - ذكر يحيى بن سعيد انه استبان كذبه في مجلس وقال ابن حبان كان يقاب الاخبار ويهم في الآثار حتى يسبق الى القلب انه المتعمد لها واليهي الان القول فيه ههنا وقال في باب من اتى الجمعة من اهد من ذلك (متكر الحديث متروك قاله ابن حنبل) وقال في باب من قال المعدن ركاز (ضعيف جدا جرحه ابن حنبل وابن معين وجماعة من الائمة وقال الشافعي اتقى الناس حديثه)

الشهر، ثم احدث صوموا لرؤيته وانظروا لرؤيته فان غم عليكم فعدوا شعبان ثلاثين ثم لا تقطروا حتى يفسق الاول على الفطراب -
 (اخبرنا) ابو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفاري بغداد انبا الحسين بن يحيى بن عياض القطان ثنا ابراهيم بن مجهر ثنا هشيم عن
 مجالد عن الشعبي عن علي رضي الله عنه انه كان يخطب اذا حضر رمضان ثم يقول هذا الشهر المبارك الذي فرض الله صيامه
 ولم يفرض قيامه ليحذر رجل ان يقول اصوم اذا صام فلان او انظر اذا انظر ثلاث الا ان الصيام ليس من الطعام والشراب
 ولكن من الكذب والباطل واللغو الا لا تمدوا الشهر اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فانظروا فان غم عليكم فاكثروا
 العدة قل كان يقول ذلك بعد صلاة الفجر وصلاة العصر -

(واخبرنا) ابو الفتح انبا الحسين ثنا ابراهيم ثنا هشيم عن مجالد عن الشعبي عن مسروق ان عمر رضي الله عنه كان يقول
 مثل ذلك -

(اخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمى انبا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الصوفي ثنا حزة بن محمد الكاتب ثنا نعيم بن جاهد ثنا حفص
 ابن غياث عن مجالد عن عامر بن عمرو وعليهما رضي الله عنهما كانا ينهيان عن صوم اليوم الذي يشك فيه من رمضان -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحسين بن محمد بن فنجدويه الدينوري ثنا احمد بن الحسن بن ماجه القزويني ثنا محمد بن منده ثنا الحسين
 ابن حفص ثنا اسرائيل عن عبد العزيز بن حكيم الحضرمي قل سمعت ابن عمر يقول لو صمت السنة كلها لانظرت ذلك اليوم
 الذي يشك فيه من رمضان - ورواه الثوري عن عبد العزيز قال رأيت ابن عمر يامر رجلا يفطر في اليوم الذي يشك فيه -

(اخبرنا) الحسين بن محمد بن فنجدويه الدينوري ثنا موسى بن محمد بن علي بن عبد الله ثنا علي بن محمد بن ماهان ثنا علي بن محمد
 الطنافسي ثنا وكيع ثنا ابو الضريس عقبه بن عمار (١) عن عبد الرحمن بن عباس النخعي عن ابيه قل قل عبد الله بن مسعود لان انظر
 يوما من رمضان ثم اقصيه احب الي من ان ازيد فيه يوما ليس منه -

(واخبرنا) ابو عبد الله بن فنجدويه ثنا احمد بن الحسن بن ماجه ثنا محمد بن ايوب انبا ابوسلمة ثنا همام ثنا ثنادة قال اختلفوا في
 يوم لا يدرى امن رمضان هوام من شعبان فاتينا انسا فوجدناه جالسا يتغدي (وروينا) عن حذيفة بن اليمان انه كان ينهى
 عن صوم اليوم الذي يشك فيه وعن ابن عباس انه كان يقول انصاوا بيني بين صوم رمضان وشعبان بفطر -

باب الخبر الذي ورد في النهي عن الصيام

اذا اتصف شعبان

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابو مسلم ثنا سليمان بن داود ثنا عبد العزيز بن محمد عن
 النلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قل قل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مضى النصف من شعبان فامسكوا عن
 الصيام حتى يدخل رمضان -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ قل سمعت ابا النظر الفقيه يقول سمعت محمد بن ابراهيم بن تيبة الطوسي يقول سمعت تيبة بن
 سعيد يقول سمعت عبد العزيز بن محمد يقول قدم علينا عباد بن كثير المدينة قال الى مجلس العلماء يعني فاخذ بيده فاقامه ثم
 قال اللهم ان هذا يحدث عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اتصف شعبان اتصموا واثقل
 العلماء اللهم ان ابي حدثني عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك - رواه ابو داود عن تيبة ثم قال ابو داود وقال
 احمد بن حنبل هذا حديث منكر قال وكان عبد الرحمن لا يحدث به -

باب الرخصة في ذلك

بما هو اصح من حديث العلماء

قد مضى حديث ابى سلمة عن ابي هريرة في النهي عن التقدم الا ان يكون صوما كان يصومه -

(واخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري انبا اسمعيل الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انبا معمر بن يحيى بن ابي كبير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ان يجعل شهر رمضان بصوم يوم او يومين الا رجلا كان يصوم صياما فأتى ذلك على صياومه -

(واخبرنا) ابوبكر بن نورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسي ثنا هشام بن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يصوم من السنة شهرا الا شعبان فانه كان يصوم شعبان كله - أخرجه البخارى ومسلم في الصحيح من حديث هشام الدستوائى ورواه ابو النصر عن ابي سلمة عن عائشة رضى الله عنها قالت ما رأيت في شهر اكثر صياما منه في شعبان ورواه ابن ابي ليبيد عن ابي سلمة عن عائشة رضى الله عنها قالت كان يصوم شعبان كله كان يصوم شعبان الا تايلا ورواه محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن عائشة رضى الله عنها قالت كان يصوم شعبان كله الا تايلا بل كان يصومه كله -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ واوسعيد بن ابي عمرو قالنا ابوالعباس هو الاصم ثنا هارون بن سايان حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور (ح وحدثنا) ابوبكر محمد بن الحسن بن نورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا شعبة عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن ابي سلمة عن ام سلمة رضى الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يصوم شهرين يجمع بينهما الا شعبان ورمضان - لفظ حديث شعبة وفي رواية سفيان قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صائما شهرين متتابعين الا انه كان يصوم شعبان ورمضان -

(واخبرنا) ابو علي الروذى بارى انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا احمد بن حنبل ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن توبة العنبري عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ام سلمة رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لم يكن يصوم من السنة شهرا تاما الا شعبان يصومه رمضان -

باب الخبر الذى ورد في صوم سرر شعبان

(اخبرنا) ابونصر احمد بن علي بن احمد القاسمى ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا عبدالله بن محمد بن اسماء ثنا مهدي بن ميمون ثنا غيلان بن جرير عن مطرف عن عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اورجل وهو يسع صحت من سرر هذا الشهر شيئا فقال الرجل لا يا رسول الله قال فاذا انقضت فصم يومين مكانه - رواه البخارى في الصحيح عن الصلت بن محمد عن مهدي ورواه مسلم عن عبدالله بن محمد بن اسماء -

(واخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبد الصغار ثنا هشام بن علي ثنا محمد بن الفضل ابوالنعان ثنا مهدي بن ميمون فذكره باسناده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل صحت من سرر (١) هذا الشهر شيئا قال لا يني شعبان قال فاذا انقضت فصم يوما او يومين - رواه البخارى في الصحيح عن ابي النعمان قال وقال ثابت عن مطرف عن عمران عن النبي صلى الله عليه وسلم من سرر (٢) شعبان -

(اخبرناه) ابونصر احمد بن علي بن احمد القاسمى ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن سفيان ثنا هديبة بن خالد ثنا حماد ابن سلمة عن ثابت عن مطرف عن عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اورجل صحت من سرر شعبان شيئا قال لا قال فاذا انقضت فصم يومين - رواه مسلم في الصحيح عن هدايا (٣) بن خالد -

(اخبرنا) ابو علي الروذبارى انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا ابراهيم بن العلاء الزبيدي من كتابه ثنا الوليد بن مسلم ثنا

(١) مص - سر (٢) مص - سر (٣) هو - هديبة - ح -

قال (باب الخبر الذى ورد في صوم سرر شعبان)

عبد الله بن العلاء عن ابي الازهر الميرة بن فروة قال قام معاوية في الناس بدير مسجل الذي على باب حصص فقال يا ايها الناس انا قد رأينا الهلال يوم كذا وكذا وانا متقدم بالصيام فمن احب ان يفعله ليفعله فقام اليه مالك بن هبيرة السبائي فقال يا معاوية انشئ سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ام شئ من رايتك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوموا الشهر وسره -

(اخبرنا) ابو علي ابي بكر ثنا ابو داود ثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي في هذا الحديث قال الوليد سمعت ابا عمرو يعني الاوزاعي يقول سره اوه - قال وحدثنا ابو داود ثنا احمد بن عبد الواحد ثنا ابو مسهر قال كان سعيد بن عبدالعزيز يقول سره اوله (قال الشيخ) ورواه غيره عن الاوزاعي انه قال سره آخره وهو الصحيح وازاد به اليوم او اليومين اللذين يستتر فيها القمر قبل يوم الشك او اراد به صيام آخر الشهر مع يوم الشك اذا وافق ذلك عادته في صوم آخر كل شهر وقيل اراد بسره وسطه وسر كل شئ جونه فلي هذا اراد ايام البيض والله اعلم -

باب من رخص من الصحابة في صوم يوم الشك

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الالباس هو الاصح ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون ابا شعبة عن (ح و اخبرنا) ابو نصر محمد بن احمد بن اسمعيل الطوسي بها ثنا عبد الله بن احمد بن منصور الطوسي ثنا محمد بن اسمعيل الصانع ثنا روح بن عباد ثنا شعبة قال سمعت يزيد بن حمير عن عبد الله بن ابي موسى . وولى ليني نصر انه سأل عائشة رضي الله عنها عن اليوم الذي يشك فيه الناس فقالت لان اصوم يوم من شعبان احب الي من ان افطر يوما من رمضان - لاحظ حديث روح وفي رواية يزيد عن الشهر اذا غم ولم يتل وولى ليني نصر -

(واخبرنا) ابو عبد الله بن فضال بن الدينوري بالدمغان ثنا عبيد الله (١) بن محمد بن شعبة ثنا محمد بن يحيى الحضرمي ثنا عثمان بن يحيى ان ضريس ثماله شام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء رضي الله عنها كانت تصوم اليوم الذي يشك فيه من رمضان (قال وحدثنا) عثمان ثنا زيد بن حباب عن معاوية بن صالح عن ابي مرير عن ابي هريرة قال لان اصوم اليوم الذي يشك فيه من شعبان احب الي من ان افطر يوما من رمضان كذا روى عن ابي هريرة بهذا الاسناد ورواية ابي سامة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في التهي عن التقدم الا ان يوافق صوما كان يصومه اصح من ذلك (واما الذي روى) عن علي رضي الله عنه في ذلك فاما قوله عند شهادة رجل على رؤية الهلال وذلك يرد ان شاء الله تعالى - واما مذهب ابن عمر في ذلك فقد ذكرناه فيما مضى ورواية يزيد بن هارون تدل على ان مذهب عائشة رضي الله عنها في ذلك كذهب ابن عمر في الصوم اذا غم الشهر دون ان يكون حضورا ومتابعة السنة الثابتة وواعليه اكثر الصحابة وعوام اهل العلم اولي بنا والله التوابين -

باب الشهادة على رؤية هلال رمضان

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو البخري عبد الله بن محمد بن شاذان ثنا الحسين بن علي الجعفي ثنا زائدة عن سمك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني رايت الهلال يعني هلال رمضان فقال اتشهدان لاله الا الله قال نعم قال اتشهدان محمدا رسول الله قال نعم قال يا بلال ان في الناس من يصوموا غدا -

(١) مص - عبد الله وكذا في تاج العروس -

ذكر فيه (عن معاوية سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوموا الشهر وسره) - قلت - هذا الحديث غير مطبق للباب اذ ليس فيه ان المراد بالشهر هو شعبان بل ذكر ابن حزم انه رمضان بلا شك وان سره مضاف اليه سواء كان اوه او آخره او وسطه فهو من رمضان لان شعبان -

(واخبرنا) ابوعلی الزوباری انبا ابوبکر بن داسه ثنا ابوداود ثنا محمد بن بکر بن الريان ثنا الوليد بن يحيى ابن ابى ثور عن سماك فذكره بنحوه الا انه لم يقل يعنى هلال رمضان -

(واخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا الحسن بن حاتم انبا ابوالوجه انبا عبدان انبا الفضل بن موسى ثنا سفيان الثوري عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم ليلة هلال رمضان فقال يا رسول الله انى قد رأيت الهلال فقال اتشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله قال نعم قال فسأدى ان صوموا - وكذا ذلك روى عن ابى عاصم عن الثوري موصولا ورواه غيرهما عن الثوري مرسلًا -

(واخبرنا) ابوعلی الزوباری انبا ابوبکر بن داسه ثنا ابوداود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن سماك عن عكرمة انهم شكوا في هلال رمضان مرة فارادوا ان لا يقوموا ولا يصوموا بخاء اعرابي من الحرة فتشهد انه رأى الهلال فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال اتشهدان لا اله الا الله واني رسول الله قال نعم وشهد انه رأى الهلال فامر بالالا فنادى ان الناس ان يقوموا وان يصوموا وقال ابوداود - ورواه جماعة عن سماك عن عكرمة مرسلًا ولم يذكر القيام احد الاحاد بن سامة (قال الشيخ) حديث حماد ورواه ابوداود عن موسى عن حماد مرسلًا -

(وقد اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ في كتاب المستدرک انبا احمد بن محمد بن سلمة الميموني ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا موسى بن اسماعيل ثنا حماد بن سامة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس فذكره موصولا بمثله الا انه لم يقل مرة -

(اخبرنا) ابوعلی الزوباری انبا ابوبکر بن داسه ثنا ابوداود ثنا محمود بن خالد وعبدالله بن عبد الرحمن السمرقندي وانا لحديثه اتقن قالنا ثنا مروان بن محمد عن عبدالله بن وهب عن يحيى بن عبدالله بن سالم عن ابى بكر بن نافع عن ابيه عن ابن عمر قال تراءى الناس الهلال فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم انى رأيت فصام وامر الناس بصيامه -

(واخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمي قال قال على بن عمر الحافظ تفرد به مروان بن محمد عن ابن وهب وهو ثقة (قال الشيخ) هذا الحديث يعد في افراد مروان بن محمد الذهبي رواه عنه الربيع بن سليمان -

(وقد اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هانى ثنا محمد بن اسمعيل بن مهراون ثنا هارون بن سعيد الايلي ثنا عبدالله بن وهب اخبرني يحيى فذكره بمثله الا انه قال فصام رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر الناس بالصيام وروى حفص بن عمر الايلي ابو اسمعيل وهو ضعيف الحديث عن مسعر بن كدام وابى عوانة عن عبد الملك بن ميسرة عن طلوس قال شهدت المدينة وما ابن عمرو ابن عباس قال بخاء رجل الى واليهما فتشهد عنده على رؤية الهلال هلال رمضان فسأل ابن عمرو ابن عباس عن شهادته فامراه ان يجزه وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجاز شهادته رجل على رؤية هلال رمضان فلا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجيزه على شهادة الاقطار الا شهادة رجائين -

(اخبرنا) ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة الانصاري انبا ابو احمد الحسين بن على التميمي انبا ابو عبد الله محمد بن مخلد بن حفص الدوري ببغداد ثنا يحيى بن عياش ثنا حفص بن عمر ابو اسمعيل الايلي ثنا ابو عوانة ومسرعة فذكره وهذا مما لا ينبغي ان يحتج به وفيما مضى كفاية -

(اخبرنا) ابو زرارة يحيى بن ابراهيم بن عبد بن يحيى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان عن امه فاطمة بنت حسين ان رجلا شهد عند على رضي الله عنه على رؤية هلال رمضان فصام واحسبه قال وامر الناس ان يصوموا وقال اصوم يوما من شعبان احب الى من ان انظر يوما من رمضان -

باب الهلال يرى بالنهار

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمر وقالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن بن مهدي

عن سفيان عن منصور عن ابي وائل قال جاءنا كتاب عمر ونحن بمخاتقن ان الالهة بعضها اكبر من بعض فاذا رأيت الهلال نهارا فلا تقطروا حتى تمسوا الا ان يشهد رجلان مسلمان انها اهلاه بالامس عشية - هكذا رواه جماعة عن سفيان الثوري ورواه مؤمل بن اسمعيل عن سفيان فزاد فيه فاذا رأيت الهلال اول النهار فلا تقطروا حتى يشهد رجلان ذوا عدل انها اهلاه بالامس عشية -

(اخبرناه) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا على بن عمر الحافظ ثنا ابوبكر النيسابوري ثنا حاجب بن سليمان ثنا مؤمل بن اسمعيل ثنا سفيان حدثني منصور فذكره قال على قال لنا ابوبكر ان كان مؤمل حفظه فهو غريب وخالفه امام عبدالرحمن بن مهدي (قال الشيخ) وهذا اللفظ قد رواه شعبة عن سليمان بن مهران الاعمش عن ابي وائل -

(اخبرناه) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا على بن عمر الحافظ انبا ابوبكر النيسابوري حدثني يوسف بن سعيد بن مسلم ثنا حجاج ابن محمد (ح قال وحدنا) ابوبكر ثنا احمد بن سعيد بن مهنر ثنا النضر بن شميل (ح قال وحدنا) ابوبكر ثنا محمد بن ابراهيم ابوامية والعباس بن محمد ومحمد بن احمد بن الجعيد قالوا ثنا روح ثنا شعبة عن سليمان بن ابي وائل قال اتانا كتاب عمر بمخاتقن ان الالهة بعضها اعظم من بعض فاذا رأيت الهلال من اول النهار فلا تقطروا حتى يشهد شاهدان انها رآها بالامس (ورواه ايضا) حماد بن سلمة عن الاعمش كما رواه شعبة ورواه ابراهيم النخعي مرسلًا بخلاف ذلك -

(اخبرناه) ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفران ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انبا الثوري عن مغيرة عن شباب عن ابراهيم قال كتب عمر الى عتبة بن فرقد اذا رأيت الهلال نهارا قبل ان تزول الشمس تمام ثلاثين فانظروا واذا رأيت يومه بعد ما تزول الشمس فلا تقطروا حتى تصوموا - هكذا رواه ابراهيم النخعي منقطعًا وحديث ابي وائل اصح من ذلك -

(اخبرناه) ابو زكريا بن ابي اسحاق وابوبكر بن الحسن القاضي قالانا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله ان اناسا راوا هلال القطر نهارا قائم عبدالله بن عمر صباه الى الليل وقال لاحق يري من حيث يرى بالليل ورواه عبد العزيز بن ابي سلمة عن ابن شهاب عن سالم قال كان ابن عمر يقول ان ناسا يظفرون اذا راوا الهلال نهارا وانه لا يصاح لكم ان تقطروا حتى تروه ليلا من حيث يرى -

(اخبرناه) ابونصر محمد بن احمد بن اسمعيل الطوسي ثنا عبدالله بن احمد بن منصور ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثنا روح بن عبد العزيز بن ابي سلمة فذكره وروينا في ذلك عن عثمان بن عفان وعبدالله بن مسعود رضى الله عنهما -

باب ما عليه في كل ليلة من نية الصيام للغد

(اخبرناه) ابونصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة ثنا ابوالحسن محمد بن الحسين بن منصور الناجر املاء انبا محمد بن ابراهيم ابن سعيد البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا الليث بن سعد وابن وهب عن يحيى بن ابيوب عن عبدالله بن ابي بكر عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله عن ابيه عن حفصة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له -

باب من اصبح جنباً في شهر رمضان

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ وابوزكريا بن ابي اسحاق وغيرهما قالوا انبا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك عن عبدالله بن عبد الرحمن بن معمر عن ابي يونس مولى عائشة عن عائشة رضى الله عنها ان رجلاً قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تسمع ابي اصبح جنباً وانا اريد الصيام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اصبح جنباً وانا اريد الصيام فاعتسل ثم اصوم ذلك اليوم فقال الرجل انك است مثلاً قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وانا ما خرف غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال والله لا ارجوان اكون اخشاكم لله وانا املك بما اتقى - تابعه اسمعيل بن جعفر عن عبدالله بن عبد الرحمن ومن ذلك الوجه اخرجه مسلم -

(الخبر١) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم ثنائيتية بن سعيد (ح واخبرنا) ابوالحسن المقرئ المهرجاني بها انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا ابو الربيع قالنا ثنا اسمعيل بن جعفر ثنا عبدالله بن عبدالرحمن بن معمر ابن حزم ان ابان بن ايونس مولى عائشة اخبره عن عائشة ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يسئله عن عائشة رضي الله عنها تسع من وراء الباب فقال يا رسول الله تدركني الصلوة وانا جنب تصوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا تدركني الصلوة وانا جنب فصوم فقال نسيت منها قد غفرت لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال والله اني لارجو ان اكون اخشاكم ثم قال لعنه الله ما اتقى زواجه مسلم في الصحيح عن ثقيبة بن سعيد -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني ابوالنضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا يحيى بن يحيى عن مالك بن انس فيما قرأ عليه عن عبيد بن سعيد بن قيس عن ابي بكر بن عبدالرحمن بن الخارث بن هشام عن عائشة وام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنبا من جماع غير احتلام ثم يصوم - (واخبرنا) ابواحمد المهرجاني انبا ابو بكر بن جعفر المزيكري ثنا محمد بن ابراهيم العبدي ثنا ابن بكير ثنا مالك فذكره بثله - زاد في منته قدره عن ثم يصوم - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وذكر قوله في رمضان -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو محمد عبدالله بن يوسف قال ابو محمد ثنا واقل ابو عبدالله انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ان شبيا ثنائيتين بن حسن بن محمد بن عمار بن سعيد الاقي ثنا ابن وهيب اخبرني عمرو بن الخارث عن عبد بن سعيد عن عبد الله بن كعب الجعفي ان ابا بكر بن عبدالرحمن حدثه ان مروان ارسله الى ام سلمة يسألها عن الرجل يصبح جنبا يصوم فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنبا من جماع لاحتلما يظفر ولا يقضي - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر وقالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير وابي بكر بن عبدالرحمن ان عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدركه الفجر في رمضان وهو جنب من غير حلم فيقتسل ويصوم - رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن صالح ورواه مسلم عن عروة كلالها عن ابن وهب -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابوالحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنائيتان بن سعيد ثنا القعني فيما قرأ على مالك (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن سمى مولى ابي بكر انه سمع ابا بكر بن عبدالرحمن يقول كنت واى عند مروان بن الحكم وهو بالمدينة فذكر ان ابان بن هريرة يقول من اصبح جنبا انظر ذلك اليوم فقال مروان اقسمت عليك يا عبد الرحمن لتذهبين الى امي المؤمنين عائشة وام سلمة فلنساها عن ذلك قال ابو بكر فذهب عبدالرحمن وذهبت معه حتى دخلنا على عائشة فسلم عليها عبدالرحمن فقال يا ام المؤمنين انا كنا عند مروان فذكر له ان ابان بن هريرة قال من اصبح جنبا انظر ذلك اليوم فقالت عائشة ليس قال ابو هريرة يا عبد الرحمن ارغب عما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله فقال عبدالرحمن لا والله فقالت عائشة رضي الله عنها فاشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كانت ليصبح جنبا من جماع واحتلام ثم يصوم ذلك اليوم قل ثم خرجنا حتى دخلنا على ام سلمة فسالها عن ذلك فقالت مثل ما قالت عائشة فخرج جنبا جنتا جنتا مروان فقال له عبدالرحمن ما قالنا فقال مروان اقسمت عليك يا ابا محمد تر كبت داني بالباب فلناتين ايا هريرة فلنخبره بذلك فركب عبدالرحمن وركبت معه حتى اتينا ابان بن هريرة فحدثت معه عبدالرحمن ساعة ثم ذكر ذلك له فقال ابو هريرة لا علم لي بذلك انما اخبرني بخبر - رواه البخاري في الصحيح عن القعني مدرجا في روايته عن ابي الجان عن شبيب عن ابي هريرة عن ابي بكر بن عبدالرحمن بمضى هذا الحديث الا ان في حديثه فقال كذلك حدثني الفضل بن عباس وهو اعلم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله الشيباني ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا محمد بن قانع ثنا عبدالرزاق انبا ابن جريج اخبرني عبد الملك بن ابي بكر بن عبدالرحمن عن ابي بكر بن ابي اياه قال سمعت ابا هريرة يقول في قصصه من ادركه الفجر جنبا

فلا يصوم قال فذكرت ذلك ابيد الرحمن بن الحارث لابيہ (١) فانكر ذلك فانطلق عبدالرحمن وانطلقت معه حتى دخلنا على عائشة وام سلمة رضی اللہ عنہما فسألنا عبدالرحمن عن ذلك قال نكلتھما قالت كان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یصبح جنباً من غیر حلم ثم یصوم قال فانطلقنا حتى دخلنا علی مروان فذكر ذلك له عبدالرحمن فقال مروان عزمتم علیك الاما ذھبت الی ابی ہریرة ورددت علیہ ما یقول قال یخفنا ابی ہریرة و ابوبکر حاضر ذلك كله قال فذكر ذلك له عبدالرحمن فقال ابو ہریرة سمعت ذلك من الفضل بن عباس ولم اسمعه من النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال فرجع ابو ہریرة عما كان یقول فی ذلك قلت لعبدالملك قالنا فی رمضان قال كذلك یصبح جنباً من غیر حلم ثم یصوم - رواه مسلم فی الصحیح عن محمد بن رافع -

(اخبرنا) ابو عبد اللہ الحافظ وابو سعید بن ابی عمرو قالنا ثنا ابوالعباس والاصم ثنا یحیی بن ابی طالب انبا عبد الوهاب هو ابن عطیة انبا سعید یبني ابن ابی عروبة عن قتادة عن سعید بن المسیب ان ابی ہریرة رضی اللہ عنہ رجع عن قوله قبل موته - (قال واخبرنا) عبد الوهاب انبا عمر بن قیس المکی قال قال عطیة رجع ابو ہریرة عن قوله رجوعاً حسناً یعنی فی الخبث اذا أصبح ولم یتنسل (وروینا) عن ابی بکر بن المنذر انه قال احسن ما سمعت فی هذا ان یتنسل من حیث یسیر من حیث یسیر من حیث یسیر ان الجماع كان فی اول الاسلام محرماً علی الصائم فی البلیل بعد النوم كالطعام والشراب فلما اباح اللہ عزوجل الجماع الی طلوع الفجر جاز للجنب اذا أصبح قبل یتنسل ان یصوم ذلك الیوم لارتفاع الحظر فكذلك ابو ہریرة یفتی بما سمعه من الفضل بن عباس علی الامر الاول ولم یعلم بالنسخ فلما سمع خبر عائشة وام سلمة صار الیہ -

باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم

(اخبرنا) ابو عبد اللہ الحافظ بنیسا بور وابوالحسن محمد بن یعقوب بن احمد الفقیه بالظنیر ان قالنا انبا ابوالنضر محمد بن محمد بن یوسف الفقیه ثنا عثمان بن سعید الدارمی ثنا عمرو بن عون الواسطی ثنا هشیم عن حصین عن الشعبي عن عذی بن حاتم قال لما زلت (كلواوا شربوا حتى یتبین لکم الخط الابيض من الخط الاسود من الفجر) الآیة عمدت الی عقائیل عقائیل البرص وعقائیل اسود بالملتها تحت وسادتی فخلعت اقوم من البلیل فانظر فلا یتبین لی فلما اصبحت عدوت الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فاجبرته فضحك فقال ان كان وسادتك لمریضاً انما ذلك بياض النهار من سواد البلیل - رواه البخاری فی الصحیح عن صحابین بن منہال عن هشیم وانرجه مسلم من وجه آخر عن حصین -

(واخبرنا) ابوعلی الحسن بن محمد الروذباری انبا ابوالنضر الفقیه انبا عثمان بن سعید الدارمی انبا سعید بن ابی مریم ثنا ابو سعید بن حدثنی ابو حازم عن سهل بن سعد رضی اللہ عنہ قال زلت هذه الآیة (وکلواوا وشربوا حتى یتبین لکم الخط الابيض من الخط الاسود) ولم یتزل (من الفجر) فقال وكان رجساً اذا ارادوا الصوم ربط أحدهم فی رجلیه الخط الابيض والخط الاسود فلا يزال يأكل ويشرب حتى یتبین له زینها فانزل اللہ تعالی بعد ذلك (من العجر) فعملوا انه انما یعنی بذلك البلیل والنموا قاله ابن ابی مریم وحدثنی ابن ابی حازم عن ابيه عن سهل بن سعد بن جهموه - رواه البخاری فی الصحیح عن سعید بن ابی مریم والاسعادي بن جهموا ورواه مسلم عن محمد بن سهل وابوبکر بن اسحق عن ابن ابی مریم بالاحدود الاول =

(اخبرنا) ابو عبد اللہ الحافظ انبا محمد بن جعفر الدقاق ثنا یوسف بن یعقوب ثنا ابوالریح ثنا جهماد بن ایداعا عبد اللہ بن سوادة القشیری عن ابيه عن سمرة بن جندب قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا یفرغ من صومکم الا ان یبطلوا بالابيض الاق المستطیل هكذا حتى یتطیر هكذا وحكى جهماد یبده قال یعنی معترضاً - رواه مسلم فی الصحیح عن ابی اربع الزهرانی - (اخبرنا) ابو زکریا بن ابی اسحق المزکی وابوبکر احمد بن الحسن القاضی قالنا ثنا ابوالعباس محمد بن یعقوب ثنا یحیی بن نصر قال قرئ علی ابن وهب الخبرک ابن ابی ذئب عن الحارث بن عبدالرحمن عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ما یفران فاما الذی کانه ذنب السحابة فانه لا یحل شیئاً ولا یجرمه واما المستطیل الذی یأخذ بالاق فیحمله فانه یحل الصلوة ويحرم الطعام - هذا مرسل وقد روی موصولاً بذكر جهماد بن عبد اللہ فیہ -

(١) معناه كما فی شرح مسلم للنوی ذكره ابوبکر لابيہ عبدالرحمن - ح -

(اخبرنا) ابوسعيد سعيد بن محمد بن احمد الشعبي انبا ابوالحسين عبد الله بن ابراهيم بن جعفر البرزالي الزيني ببغداد ثنا احمد بن عبد الرحمن بن مرزوق بن ابي عوف ثنا عمرو والناسد ثنا ابواحمد الزبيرى (ح واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالنضر الفقيه ثنا ابوبكر محمد بن اسحق بن خزيمة ثنا محمد بن علي بن حمز البغدادي بالنسطاط بخر فريب ثنا ابواحمد الزبيرى ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجر بفران فاما الاول فانه لا يحرم الطعام ولا يخل الصلوة واما الثاني فانه يحرم الطعام ويحل الصلوة (لفظ حديث ابن حمزوفى رواية عمرو والناسد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الفجر بفران بفران في الصلوة ويحرم فيه الصلوة ويحرم فيه الطعام) (١) اسنده ابواحمد الزبيرى ورواه غيره عن الثورى موقوفا على ابن عباس -

باب الوقت الذى يحل فيه فطر الصائم

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا علي بن حشاد العدل ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان ثنا هشام بن عروة اخبرني ابي قال سمعت عاصم بن عمر يحدث عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قبل الليل من ههنا وادبر النهار من ههنا وغربت الشمس فقد افطر الصائم - رواه البخارى فى الصحيح عن الحميدى وانحجه مسلم من اوجه عن هشام بن عروة (حدثنا) ابومحمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء انبا ابوعبدالله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن عمر والحري ثنا يحيى ابن يحيى انبا هشيم عن ابي اسحاق الشيباني عن عبد الله بن ابي اوفى قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سقرى شهر رمضان فلما غابت الشمس قال يا لان انزل فاجدح لنا قال يا رسول الله انك عليك نهارا قال انزل فاجدح لنا فنزل فجدح له فاتاه به فشر به النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال يده اذا غابت الشمس من ههنا وجاء الليل من ههنا فقد افطر الصائم - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى وانحجه البخارى من وجه آخر (٢) عن الشيباني -

باب التغليظ على من افطر قبل غروب الشمس

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني ثنا بشر بن بكر ثنا عبد الرحمن بن زيد ابن جابر عن سليمان بن عامر ابي يحيى الكلابى قال حدثني ابوامامة الباهلى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما انا قائم اذا اتاني رجلان فاخذوا بضبعي فاتياني جبلا وعرا فقالا لى اصعد فقلت انى لا يطيقه فقالا لنا سنهله لك فصعدت حتى اذا كنت فى سواء الجبل اذا انا باصوات شديدة فقلت ما هذه الاصوات قالوا هذا عواء اهل النار ثم انطلق فى فاذا انا بقوم (٣) معلقين بعراقيهم مشققه اشداقهم تسيل اشداقهم دما قال قلت من هؤلاء قال هؤلاء الذين يفترون قبل تحلة صومهم -

باب من أكل وهو يرى ان الفجر لم يطلع ثم بان انه كان قد طلع

(اخبرنا) ابونصر بن قتادة انبا ابومصور العباس بن الفضل النضوى ثنا احمد بن محمد بن نجاد ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم قال ثنا خالد بن منصور عن ابن سيرين عن يحيى بن الجزار قال سئل ابن مسعود عن رجل تسحر وهو يرى ان عليه ليلا وقد طلع الفجر فقال من اكل من اول النهار فاكل من آخره - قال وحدنا سعيد حدثنا هشيم انبا منصور عن ابن سيرين انه قال مثل ذلك قال وقال الحسن يتم صومه ولائى عليه (قال وحدنا) سعيد ثنا عمر بن عبد الواحد من اهل دمشق عن الثعالب بن المنذر الفسائى عن مكحول قال سئل ابوسعيد الخدرى عن رجل تسحر وهو يرى ان عليه ليلا وقد طلع الفجر قال ان كان شهر رمضان صامه وقضى يوما مكانه وان كان من غير شهر رمضان فلياكل من آخره فقد اكل من اوله (وروينا) عن سعد بن جبير مثل قول ابن سيرين وعن مجاهد مثل قول الحسن وقول من قال يقضى اصح لما مضى من الدلالة على وجوب الصوم من وقت طلوع الفجر مع ما روينا فى هذا الباب من الاثر وبالله التوثيق -

(١) العلم عليه (يعنى ما بين القوسين) ضرب عليه فى اصل المصنف وقياته فى حاشيته بخطه - صح (٢) ي - مص - اوجه آخر

باب من اكل وهو يرى ان الشمس قد غربت ثم بان انها لم تغرب

(اخبرنا) ابو عمرو ومحمد بن عبد الله اللادي ابوبكر الاسمعيلى اخبرني الحسن بن سفيان ثنا ابن نمير ثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن فاطمة عن اسماء قالت افطرنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم غيم ثم بدت لنا الشمس فقلت لهشام فامرنا بالقضاء قال فبد من ذلك - رواه البخارى فى الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة عن ابى اسامة -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضى فى آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعى انبا مالكا عن زيد بن اسلم عن اخيه خالد بن اسلم ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه افطر فى رمضان فى يوم ذى غيم ورأى انه قد امسى وغابت الشمس بغاءه رجل فقال يا امير المؤمنى قد طلعت الشمس فقال عمر الخطيب يسير وقد اجتهدنا قال الشافعى يعنى قضاء يوم مكانه وعلى ذلك حمله ايضا مالكا بن انس ورواه سفيان بن عيينة عن زيد بن اسلم عن اخيه عن ابيه عن عمرو روى من وجهين آخرين عن عمر مفسرا فى القضاء -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو عتيان البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان (ح و اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو نعيم ثناسفيان عن جبلة بن سحيم عن على ابن حنظلة عن ابيه قال كنا عند عمر رضى الله عنه فأتى بجفنة فى شهر رمضان فقال المؤمن ذن الشمس طالعة فقال اغنى الله عناشرك ان لم تر سلك راعيا للشمس انما ارسلناك داعيا الى الصاوة يا هؤلاء من كان منك انظر قضاء يوم يسير والا فليتم صومه - لفظ حديث ابى نعيم وفى رواية يعلى فاتينا بطعام فافطر وقال فما يسر قضاء يوم ومن لا فليتم صومه -

(واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا آدم ثنا شعبة عن جبلة بن سحيم قال سمعت على بن حنظلة يحدث عن ابيه وكان ابوہ صديقا لعمر قال كنت عند عمر فى رمضان فافطر وانظر الناس فصعد المؤمن ليدفن فقال يا ايها الناس هذه الشمس لم تغرب فقال عمر رضى الله عنه كفانا الله شرك ان لم تبعك راعيا ثم قل عمر رضى الله عنه من كان افطر فليصم يوما مكانه وكذلك رواه بمعناه ابو اسحاق الشيبانى عن على بن حنظلة (وروى) من وجه آخر عن عمر -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن رجاء انبا اسرائيل عن زياد يعنى ابن علاقة عن بشر بن تيس عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال كنت عنده عشية فى رمضان وكان يوم غيم فظن ان الشمس قد غابت فشرّب عمر وسفيان ثم نظروا اليها على سفح الجبل فقال عمر لاتبالي والله نقضى يوما مكانه - وكذلك رواه الوليد بن ابى ثور عن زياد وفى تظاهره هذه الروايات عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى القضاء دليل على خطأ رواية زيد ابن وهب فى ترك القضاء -

(وهى فيما اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن الاعمش عن السيب بن رافع عن زيد بن وهب قال بينما نحن جالوس فى مسجد المدينة فى رمضان والماء متجمعة فرأينا ان الشمس قد غابت وانا قد امسينا فانجرت لنا ععاس من ابن من بيت حفصة فشرّب عمر وشربنا فلم نأب ان ذهب السحاب وبدت الشمس بخول بمعنا يقول لبعض نقضى يومنا هذا فسمع ذلك عمر فقال والله لا نقضيه وما نتجنا فانا لا ثم - كذا رواه شيبان ورواه حفص بن غياث وابو معاوية عن الاعمش عن زيد بن وهب وكان يعقوب بن سفيان الفارسي يحمل على زيد بن وهب بهذه الرواية الخالفة للروايات المتقدمة ويعدها مما خولف فيه وزيد ثقة الا ان الخطأ غير مأمون والله يعصمنا من الزلل والخطايا بمنه وسعة رحمته -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغلى ثنا سعيد بن ساياج ثنا يوسف بن محمد بن

يزيد بن صديق بن صهيب صاحب النبي صلى الله عليه وسلم ثنا شعيب بن عمرو بن سليم الانصاري وكان ابي عليه مائة وخمس عشرة سنة قال افطرنا مع صهيب الخبر (١) انا وابي في شهر رمضان في يوم غيم وطش فبينما نحن نتمشى اذ طلعت الشمس فقال صهيب طعمه الله اتموا صيامكم الى الليل واقضوا يوما مكانه -

باب من طلع الفجر وفي فيه شئ لفظه

واتم صومه استدلالا

(بما اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا عبدالرحمن بن حمدان الجلاب بهمدان ثنا ابو حاتم و ابراهيم بن نصران ازيان قالا ثنا ابو الوليد الطيالسي ثنا الليث بن سعد عن بكير بن عبدالله بن الاشج عن عبد الملك بن سعيد بن سويد الانصاري عن جابر بن عبدالله عن عمر بن الخطاب رضی الله عنه قال هشتت يوما فقبلت وانا صائم فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت صنعت اليوم امر اعطيا تبت وانا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارأيت لو تغمضت نساء وانت صائم قال قلت لايأس بذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيم - قال الشافعي فان ازدرد بعد الفجر قضى يوما مكانه -

(قال الشيخ) وقد اخبرنا ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن عبيد الله الترمي ثنا روح ابن عباد (ح و اخبرنا ابو الحسن بن بشران انبا ابو جعفر الرزاز ثنا محمد بن احمد الرياسي ثنا روح (٢) ثنا محمد بن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا سمع احكم النداء والانا على يده فلا يضعه حتى يقضى حاجته منه (قال وحدنا) حاد بن سلمة عن عمار بن ابي عمار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال الرياسي في روايته وزاد فيه وكان المؤذنون يؤذنون اذ بانغ الفجر وكذلك رواه غيره عن حماد - وهذا ان صح فهو محمول عند عوام اهل العلم على انه صلى الله عليه وسلم علم ان المنادي كان ينادي قبل طلوع الفجر بحيث يقع شره بقبيل طلوع الفجر وتول الراوي وكان المؤذنون يؤذنون اذ بانغ يحتمل ان يكون خيرا منقطعاً ممن دون ابي هريرة او يكون خبرا عن الاذان الثاني وتقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا سمع احكم النداء والانا على يده خبرا عن النداء الاول ليكون وانقالا -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم انبا جرير والمعتزم بن سليمان بن سايان التيمي عن ابي عثمان الهندي عن عبدالله بن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنن احدا منك اذان بلال من سمعه فاما ينادي ليوقظ نا تمك ويربع قا تمك - قال جرير في حديثه وايس ان يقول هكذا ولكن يقول هكذا الفجر هو المعترض وايس بالمستطيل - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم والخرجه البخاري من اوجه اخر عن التيمي -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو الفضل محمد بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن منصور ثنا ابو اسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عائشة رضی الله عنها قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بلالا يؤذن بايل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان ابن ام مكتوم - رواه البخاري في الصحيح عن عبيد بن اسمعيل ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة كلاما عن ابي اسامة -

(واخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن الفضل بن جابر ثنا سعيد بن سايان عن حفص بن غياث عن اشعث عن ابي هريرة عن جده شيبان قال دخلت المسجد فناديت فتنتجت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ايايحي قال نعم قال ادنه هلم لي النداء قلت اني اريد انصوم قال وانا اريد انصوم ولكن مؤذنا في بصره سوء اوشى اذن قيل ان يطاع

(١) م - مص - الخير - (٢) هاشم بن المعلم عليه - يعني ما بين القوسين - من روى عليه في نسخة الاصل بخطه -

قال (باب من طلع الفجر وفي فيه شئ لفظه)

ذكر في آخره (انه عليه السلام قال ارجل هلم للنداء فقال اني اريد انصوم فقال عليه السلام وانا اريد انصوم ولكن مؤذنا في

الفجر - كذا رواه حفص ورواه شريك عن اشعث عن يحيى بن عباد الانصاري وهو ابو هبيرة عن ابيه عن جده والحديث
تقربه اشعث بن سوار فان صح فكان ابن ام مكتوم وقع تاذينه قبل الفجر فلم يمنع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاكل
وعلى هذا الذي ذكرنا تاتفق الاخبار ولا تختلف وبالله التوفيق -

باب من طلع الفجر وهو مجامع اخرجه من ساعتها واتم صومه

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابو العباس هو الاصح ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب اخبرني الليث
ابن سعدان فانا حدثنا ان عبدا لله بن عمر كان يقول لو نودي بالصلاة والرجل على امرأته لم يمنعه ذلك ان يصوم اذا اراد الصيام قام
واغتسل ثم اتم صيامه -

باب من ذرعه القى لم يفطر ومن استقاء افطر

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضي وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي قال ومن
تقياً وهو صائم وجب عليه القضاء ومن ذرعه القى فلا قضاء عليه وهذا اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوالحسن علي بن محمد السبيعي وابوسعيد بن ابي عمر وابونصر منصور بن الحسين المفسر قالوا ثنا
ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدا لله بن وهب ثنا عبدا لله بن عمرو مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر
انه قال من ذرعه القى فلا قضاء عليه ومن استقاء فعليه القضاء -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوالحسن السبيعي وابونصر منصور بن الحسين العنزي قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع
ابن سليمان ثنا عبدا لله بن وهب حدثني عيسى بن يونس عن (ح واخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابو بكر القطان ثنا محمد بن
يزيد السلمي ثنا شداد بن حكيم ثنا عيسى بن يونس (١) (ح واخبرنا) ابوالخير جامع بن احمد الحمد اباذي ثنا ابوطاهر محمد
ابن الحسن المحمدا بادي ثنا عثمان بن سعيد ثنا مسدد ثنا عيسى بن يونس ثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذرعه القى وهو صائم فليس عليه قضاء وان استقاء فليقض -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن ابي داود البرلسي ثنا ابوسعيد يحيى بن سليمان
الجليفي ثنا حفص بن غياث ثنا هشام بن حسان فذكره بمعناه تفرد به هشام بن حسان الفردوسي (وقد اخرجناه) ابو داود في
السنن وبعض الحفاظ لا يراه محفوظاً قال ابو داود سمعت احمد بن حنبل يقول ليس من ذاشني قلت وقد روى من وجه
آخر ضعيف عن ابي هريرة مرفوعاً وروى عن ابي هريرة انه قال في القى لا يفطر وروى في ذلك عن علي رضي الله عنه
من قوله -

(اخبرناه) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوسعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن حجاج عن
ابن اسحاق عن الجارث عن علي رضي الله عنه قال اذا اكل الرجل ناسياً وهو صائم فاما هو رزق رزقه الله اياه واذا تقياً وهو صائم

(١) هامش ي - يخطه يونس عن -

بصره سواء شئ اذن قبل ان يطلع الفجر) ثم قال البيهقي (فان صح فكان ابن ام مكتوم وقع تاذينه قبل الفجر فلم يمنع
عليه السلام من الاكل) - قلت - قد قدمنا في ابواب الاذان ان بلالا كان في بصره شئ ففعل هذا كان الاولى بالبيهقي ان
يقول فكان بلالا وقع تاذينه قبل الفجر لانه هو الذي كان يبصره ضعيف فيخالق (١) بذلك عليه لاعلى ابن ام مكتوم الذي كان
لا يؤذن حة ، يقول له الجماعة اصيحت اصيحت -

(باب من ذرعه القى)

قال

(١) كذا -

فعلية القضاء وإذا ذرعه القى * فليس عليه القضاء -

(فاما الحديث) الذي اخبرناه على بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد انبا ابوالحسن على بن محمد المصري ثنا محمد بن ابراهيم ابن جناد ثنا ابوعمير عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج ثنا عبد الوارث ثنا حسين المعلم عن يحيى بن ابي كثير قال حدثني عبد الرحمن ابن عمرو والاوزاعي عن يعيش بن الوليد بن هشام حدثه ان اباة حدثه قال حدثني معاذ بن طاحه ان ابا الدرداء اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فانظر قال فقلت ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد دمشق فقلت له ان ابا الدرداء اخبرني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فانظر فقال صدق وانا صببت عليه وضوءه - فهذا حديث مختلف في اسناده فان صح فهو محمول على ما لو تقياً عامداً وكانه صلى الله عليه وسلم كان متطوعاً بصومه وروى من وجه آخر عن ثوبان -

(اخبرناه) ابوطاهر الفقيه انبا ابوالحسن الطرائفي ثنا عثمان الدارمي ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن ابي الخودي عن ابي بلج (١) عن ابي شيبة المهري قال قلنا لثوبان حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فانظر -

(واخبرنا) ابوالحسن بن بشران انبا على بن محمد المصري ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا ابي ثناء عبد الله بن لبيعة والمفضل بن فضالة قال ثنا يزيد بن ابي حبيب عن ابي مرزوق عن حنش بن عبد الله عن فضالة بن عبيد قال اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم صائماً فقاء فانظر فسمعت عن ذلك فقال اني قتت (وكذلك) رواه يحيى بن ايوب عن يزيد بن ابي حبيب وهو ايضاً محمول على العمدة -

(واما الحديث) الذي اخبرناه ابوعلو الرذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن زيد بن اسلم عن رجل من اصحابه عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفطر من قاء ولا من احتلم ولا من احتجم - فهو (٢) محمول ان ثبت على ما ذرعه القى * (وقد رواه) عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن عطاء ابن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث لا يفطرن الصائم القى * والاحتلام والجمامة وعبدالرحمن ضعيف -

(اخبرناه) ابوالحسن على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا عبيد بن شريك ثنا ابوالجاهر ثنا عبد الرحمن بن زيد ابن اسلم فذكره المحفوظ عن زيد بن اسلم هو الاول -

باب من اصبح يوم الشك لا ينوي الصوم

ثم علم انه من شهر رمضان

امسك بقية يومه استدلالاً

(بما اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو بكر احمد بن سلمان الفقيه ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا ابو عاصم ثنا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلاً من اسلم الى قومه يوم عاشوراء فقال مرهم فليصوموا هذا اليوم فقال يا رسول الله ما اراني اتيهم حتى يطعموا قال من طعم منهم فليصم بقية يومه - رواه البخاري في الصحيح عن ابي عاصم

(١) هامش ي - يخطه عن بلج - وهو الصواب كما في لسان الميزان - ح (٢) ي - مص - فهذا

ذكر فيه حديث قاء عليه السلام فانظر (ثم قال) مختلف في اسناده - قلت - تقدم في ابواب الطهارة ان ابن منده صححه وان الترمذي قال هو اصح شيء في هذا الباب -

قال (باب من اصبح يوم الشك لا ينوي الصوم فيه)

وأخرجه مسلم من وجه آخر عن يزيد وقد روى في الحديث أنه امر بالقضاء وذلك -

(فيها أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع ثنا شعبة عن قتادة عن عبد الرحمن بن مسلبة (١) عن عمه أن أسلم أنت النبي صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء فقال صم يومك هذا قالوا لا قال فأتوا ببقية يومك وانصوه - رواه أبو داود في السنن عن محمد بن المنهال وكذلك رواه أبو تلابدة عن محمد ابن المنهال عن يزيد عن شعبة ووقع ذلك في بعض النسخ سعيد وقد رواه أيضا سعيد بخلاف شعبة في الإسناد والمثنى -

باب من رأى أعادة صومه وإن لم يأكل ولم يشرب

وحديث الامر بالقضاء في صوم (٢) عاشوراء يحتمل أن يكون عاما في الذي أكل والذي لم يأكل ويحتمل غير ذلك وقد اختلفوا في كونه واجبا في الاصل -

(وقد حدثنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو القاسم عبد الرحمن بن محمد السراج قالنا أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا سعيد بن أبي مرزوق ثنا يحيى بن أيوب عن عبد الله بن أبي بكر عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه عن حفصة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لم يجمع الصيام من الليل فلا صيام له -

باب من أكل وهو شاك في طلوع الفجر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان حدثني الأعمش والحسن بن عبد الله عن أبي الضحى أن رجلا قال لابن عباس مئذع السجود فقال رجل إذا شككت فقال ابن عباس كل ما شككت حتى يتبين لك -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت قال أرسل ابن عباس رجلين ينظران إلى الفجر فقال أحدهما أصبحت وقال الآخر لا قال اختلفنا إني شرابي وروى في هذا عن أبي بكر الصديق وعمر وابن عمر رضي الله عنهم -

باب كفارة من أتى أهله في نهار رمضان وهو صائم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا جعفر بن محمد بن الحسين بن عبد الله (٣) ثنا يحيى بن يحيى أنبا سفيان بن عيينة عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت يا رسول الله قال وما أهلكك قال وقتت على امرأتي في رمضان قال فهل تجدما تمتق رقية قال لا قال فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجدما تطعم ستين مسكينا قال لا قال ثم جلس فأتى النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر فقال تصدق بهذا فقال أقرمتنا (٤) فإين لابتيها بيت أحوج إليه منا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت أنيابها ثم قال له اذهب (٥) فأطعمه أهلك - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى (أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق الأسفرائني ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع

(١) مص - سلمة - وفي التهذيب ابن مسلبة ويقال ابن سلمة - ح (٢) ي في يوم (٣) مص - س - عبيد الله (٤) مص - فقال أهل بيت أقرمتنا (٥) مص - أذهب أذهب -

ذكر فيه حديثا عن يزيد بن زريع عن شعبة ثم قال (رواه أبو داود ووقع في بعض النسخ سعيد) - قلت - الذي وأيناه في سنن أبي داود سعيد ولم يذكر المزي في أطرافه غيره -

(باب كفارة من أتى أهله في رمضان)

قال

ثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن محمد بن مسلم الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الاحرق على امرأته في رمضان فقال له اتجدهم تحمردية قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد (١) ما تطعم ستين مسكينا قال لا قال فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر وهو الزبيل (٢) فقال اطعم هذا عنك فقال ما بين لابتيها اهل بيت احوج منا قال اطعمه اهلك قال محمد بن مسلم كانت رخصة لهذا فن اصاب مثل ما اصاب فليصنع ما امر به - رواه البخاري في الصحيح عن عثمان بن ابي شيبه ورواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم عن جرير -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو ذر بن ابي الحسين بن ابي القاسم المذكور وابو سعيد بن ابي عمرو الصيرفي قالوا ثنا ابو عبدالله محمد ابن عبدالله الصفار الاصبغاني ثنا ابو يحيى احمد بن عصام بن عبد الحميد الانصاري الاصبغاني ثنا مؤمل بن اسمعيل ثناسفيان عن منصور عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رجلا قال النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني وقتت بامرأتى في رمضان فقال اعتق رقبة قال لا اجدها قال صم شهرين متتابعين قال لا استطع قال فاطعم ستين مسكينا قال لا اجدها فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بمكثل فيه خمسة عشر صاعا من تمر قال فغذا (٣) فاطعمه عنك قال يا رسول الله ما بين لابتيها اهل بيت احوج اليه منا قال خذ فاطعمه اهلك وكذلك رواه ابراهيم بن طهان عن منصور بن المعتمر قال في الحديث بمكثل فيه خمسة عشر صاعا من تمر فذكره (ورواه) الاوزاعي ومحمد بن ابي حفصة عن الزهري هكذا وذكره هشام بن سعد عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة مثله ورواه عبدالله بن المبارك عن الاوزاعي عن الزهري وجعل هذا التقدير عن عمرو ابن شعيب فالذي يشبه ان يكون تقدير المكثل بخمسة عشر صاعا من رواية الزهري عن عمرو بن شعيب والله اعلم -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عديان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك وابن ملحان قالنا ثنا يحيى بن بكير ثنا ليث (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو الوليد ثنا ابراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى انبا الليث (ح واخبرنا) ابو عبدالله اخبرني ابو الفضل محمد بن ابراهيم الهاشمي ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رجلا وقع بامرأته في رمضان فاستغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال هل تجد رقبة قال لا قال فهل تبسط صيام شهرين قال لا قال فاطعم ستين مسكينا زاد ابن بكير في روايته متتابعين - رواه البخاري ومسلم عن قتيبة ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو بكر احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رجلا قال النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت قال وما ذلك قال اصبت اهل في رمضان قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تجد رقبة قال لا يا رسول الله قال انت استطع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا يا رسول الله قال انت استطع ان تطعم ستين مسكينا قال لا اجده قال فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر قال اذهب فتصدق بهذا فقال علي انقرمى والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها اهل بيت احوج اليه منا قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اذهب به

(١) مص - ي - نتجد (٢) ي - مص - الزبيل (٣) ي - مص - خذها -

قلت - هذا الاطلاق يدخل فيه من اتى الله ناسيا ولا كفارة فيه ولا قضاء عند الشافعي وابي حنيفة وذكر البيهقي في هذا الباب حديث الاعرابي من رواية الزهري عن حميد عن ابي هريرة وذكر في رواية (فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بمكثل فيه خمسة عشر صاعا من تمر) ثم قال (ورواه الاوزاعي وابن ابي حفصة عن الزهري هكذا وذكره هشام بن سعد عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة مثله ورواه ابن المبارك عن الاوزاعي عن الزهري وجعل هذا التقدير عن عمرو بن شعيب فالذي يشبه ان يكون تقدير المكثل بخمسة عشر صاعا من رواية الزهري عن عمرو بن شعيب) - قلت - تقدم في رواية الزهري هذا التقدير عن حميد وعن ابي سلمة فلا ادري ما الذي حمل البيهقي على ان جمعه من رواية الزهري عن عمرو بن شعيب فقط

الى اهلك - قال الزهري واما كان هذا رخصة للرجل وحده ولو ان رجلا اصاب اهله في رمضان اليوم لم يكن له الا ان يكفر - رواه مسلم عن عبد بن حميد عن عبدالرزاق واخرجه البخاري من حديث عبد الواحد عن معمر وبمعنى هؤلاء رواه اكثر اصحاب الزهري ابراهيم بن سعد وعقيل بن خالد وغيرهما وكذلك رواه عراك بن مالك عن الزهري - (واخرنا) ابو عبدالله الحافظ قراءة عليه وابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني املاء قال انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا ابراهيم بن عبدالله السعدي انبا يزيد بن هارون انبا يحيى بن سعيدان عبدالرحمن بن القاسم اخبره ان محمد بن جعفر بن الزبير اخبره انه سمع عباد بن عبدالله بن الزبير بن العوام انه سمع عائشة رضي الله عنها تحدث ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه احترق فسأله ماله فقال اصبت اهلي في رمضان قالت فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكثل يدعى العرق فيه تمر فقال ابن المحرق فقام الرجل فقال تصدق بهذا - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن منير عن يزيد بن هارون واخرجه مسلم من حديث عبدالوهاب الثقفي والايث بن سعد عن يحيى بن سعيد -

(واخرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو احمد الحافظ انبا محمد بن احمد بن زهير ومحمد بن سليمان بن فارس قالنا ثنا محمد بن اسمعيل البخاري حدثني الاويسي حدثني ابن ابي الزناد عن عبدالرحمن بن الحارث عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عباد عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم جالساً في دار (١) بغاهه رجل من بني بياضة فقال احترقت وقعت بالمرأى في رمضان فقال اعنق ربة قال لا اجد قال اطعم ستين مسكيناً قال ليس عندي فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق من تمر فيه عشرون صاعاً فقال تصدق فقال ما نجد عشاء ليلة قال فعديه على اهلك (قال الشيخ) الزيارات التي في هذه الرواية تدل على صحة حفظ ابي هريرة ومن دونه لتلك القصة وقوله فيه عشرون صاعاً بلاغ بلغ به محمد (٢) بن جعفر بن الزبير وقد روى الحديث محمد بن اسحاق بن يسار عن محمد بن جعفر ببعض من (٣) هذا يزيد وينقص وفي آخره قال محمد بن جعفر لحدثت بعد ان تلك الصدقة كانت عشرين صاعاً من تمر وقد روى في حديث ابي هريرة خمسة عشر صاعاً وهو اصح والله اعلم -

باب رواية من روى هذا الحديث مقيدة

بوقوع وطئه في صوم رمضان ونها دلالة على ان هذه القصة غير قصة المظاهر فان وطء المظاهر وقع ايلان القمر -

(١) هامش ي - فارغ حصن بالمدينة - يقال انه حصن حسان بن ثابت - تاج العروس (٢) ي - مص - بلغ محمد (٣) من ببعض معناه - وفي هامش ي - نخطه بمعنى -

ثم ذكر حديثاً بسنده الى البخاري (قال حدثنا الاويسي حدثني ابن ابي الزناد عن عبدالرحمن بن الحارث عن محمد بن جعفر عن عباد عن عائشة فذكر الحديث) وفيه (فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه عشرون صاعاً) الى آخره ثم قال البيهقي (قوله عشرون صاعاً بلاغ بلغ به محمد بن جعفر وقد روى الحديث محمد بن اسحاق عن محمد بن جعفر ببعض من هذا يزيد وينقص) وفي آخره (قال محمد بن جعفر لحدثت بعد ان تلك الصدقة كانت عشرين صاعاً) - قلت - ابن اسحق متكلم فيه وقال البيهقي في باب تحريم قتل ماله روح (الحفاظ يتوقون ما ينفرده ابن اسحق) ومع هذا لم يذكر البيهقي سنده اليه حتى ينظر فيه والحديث رواه ابو داود في سننه عن محمد بن عوف عن ابن ابي مريم عن ابن ابي الزناد كما رواه البخاري والحديث الصحيح انما يعلى برواية اخرى اذا كانت ممن هو غير مستضعف والافرواية الضعيف لا تكون سبباً لضعف رواية القوي وقال الخطابي ما ملخصه ظاهر الحديث ان خمسة عشر صاعاً كاف للكفارة لكل مسكين مد وجعله الشافعي اصلاً في اكثر المواضع التي فيها الاطعام الا انه روى في خبر سلمة واوس في كفارة الظهار في احدهما اطعم وسقوا الواسق ستون صاعاً وفي الآخرة بعرق وفسره ابن اسحق في روايته ثلاثين صاعاً فالاحتياط ان لا يقتصر على مد لجواز ان يكون التدبير بخمسة عشر صاعاً امر بان يتصدق به وتأمم الكفارة باق عليه الى ان يرضى عنه كمن عليه ستون درهما فيعطى صاحب الحق خمسة عشر درهما ليس فيه اسقاط ما وراءه من حقه ولا براءة ذمته منه -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو محمد احمد بن عبد الله المزني انبا علي بن محمد عيسى ثنا ابوالبيان اخبرني شعيب عن الزهري قال اخبرني حميد بن عبدالرحمن ان ابا هريرة قال بينا نحن جالس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اجاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك قال وقعت على امرأتي وانا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد رقبة تمتتها فقال لا فقال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد اطعام ستين مسكينا قال لا فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو هريرة فبينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذاني بعرق فيه تمر والعرق المكتل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اين السائل انفا خذ هذا الثمر فتصدق فقال الرجل اعلى اقرمني (١) يا رسول الله فوالله ما بين لابتيما يريد الحرتين اهل بيت اقرم من اهل بيتي قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت انباه ثم قال اطعمه اهلك رواه البخاري في الصحيح عن ابي البيان -

(واخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابوالحسن علي بن العباس الاسكندراني بكعة ثنا سعيد بن هاشم بن مرشد ثنا دحيم ثنا الوليد يعني ابن مسلم ثنا الاوزاعي حدثني الزهري عن حميد بن عبدالرحمن عن ابي هريرة قال قال رجل يا رسول الله هلكت قال ويحك وما ذاك قال وقعت على اهل في يوم من شهر رمضان قال اعتق رقبة قال ما اجدها قال نعم شهرين متتابعين قال ما استطعت قال اطعم ستين مسكينا قال ما اجد قال فاني رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر خمسة عشر صاعا قال خذ فتصدق به قال اعلى اقرم من اهل المدينة احوج من اهل قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت انباه قال خذ واستغفر الله واطعمه اهلك - وكذلك رواه عبد الله بن المبارك والمقل بن زياد ومسروق ابن صدقة عن الاوزاعي غير ان ابن المبارك جعل قوله خمسة عشر صاعا من رواية عمرو بن شعيب وادرجه هقل ومسروق الحديث كما اخرج دحيم عن الوليد -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن داود الزاهد اخبرني علي بن الحسين بن الجعيد الرازي وانا سألته ثنا احمد ابن صالح ثنا عنبسة بن خالد بن نجاد (٢) بن يزيد بن ابي يونس ثنا يونس عن ابن شهاب اخبرني حميد بن عبدالرحمن بن عوف انه سمع ابا هريرة يقول اتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحك وما ذاك قال اتى وقعت على امرأتي وانا صائم في رمضان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد رقبة تمتتها قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد اطعام ستين مسكينا قال لا فسكت النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو هريرة فبينما نحن على ذلك اذ اتى النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر فقال اين الرجل انفاخذ هذا فتصدق به قال اعلى اقرم من اهل يا رسول الله والله ما بين لابتيما اهل بيت اقرم منا قال فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت انباه ثم قال اطعمه اهلك (ومعناه رواه) محمد بن عبدالرحمن بن ابي ذئب وعبدالرحمن بن خالد بن مسافر والنعمان بن راشد وعبدالرحمن بن نمر وصالح بن ابي الاخضر وغيرهم عن الزهري واتفقت رواية جماعتهم ورواية من سمعناهم في الباب قبله على ان فطر الرجل وقع بجماع وان النبي صلى الله عليه وآله وسلم امر بالكفارة على اللفظ الذي يقتضى الترتيب وروى عن عائشة بنت ابي بكر الصديق رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم مقيد بالوطء في رمضان نهرا -

(اخبرناه) علي بن احمد بن عبيد بن عبيد الصغار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه املاء من اصل كتابه ثنا ابو عمران موسى بن سهل الجوني (٣) ثنا محمد بن الرميح انبا الليث عن يحيى بن سعيد عن محمد بن عبدالرحمن بن القاسم عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبيد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها انها قالت جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احترمت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم اال وطعت امرأتي في رمضان نهرا قال تصدق تصدق قال ما عندي شيء فامر ان يجلس ليلته ثم قال فيها اطعام فامر ان يتصدق به

(١) ي مص - من اهل (٢) في التهذيب ابن ابي النجاد في نسبه ونسب عمه يونس - ح (٣) ي مص - الجوني

لفظ حديث محمد بن الرمح وفي رواية يحيى بن بكير فامره ان يكث بخاءه عرق من طعام فامره ان يتصدق به - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن الرمح ورواية ابن بكير في العرق اصح لما انفقتها سائر الروايات عن الايث ورواية عبدالوهاب الثقفي ويزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ العدل انبا بشر بن موسى ان محمد بن سعيد ابن الاصمغاني حدثهم قال ثنا شريك عن ابراهيم بن عامر عن سعيد بن المسيب ان اعرايا ابي النبي صلى الله عليه وسلم وهو ينفق شهره فقال يا رسول الله آتيت اهلي في رمضان فامره ان يكفر كفارة الظهار وكذلك رواه شعبة عن ابراهيم بن عامر القرظي -

باب رواية من روى

هذا الحديث مطلقة في الفطر دون التقييد بالجماع وبلفظ يومه التخخير دون الترتيب

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضى وغيرهما قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن ساجان انبا الشامي انبا مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبدالرحمن عن ابي هريرة ان رجلا انظر في شهر رمضان فامره رسول الله صلى الله عليه وسلم بمقت رقية اوصيام (١) شهرين او اطعام ستين مسكينا قال اني لاجاد فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق تمر فقال خذ هذا فتصدق به فقال يا رسول الله ماجد (٢) احوج مني فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت ثناياه ثم قال كله - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن ابن عباس عن ابي عيسى عن مالك وبعض معناه رواه ايضا ابن جريج -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب املاء ثنا احمد بن سهل وابراهيم بن ابي طالب قالا ثنا محمد بن رافع ثنا عبدالرازق انبا ابن جريج حدثني ابن شهاب عن حميد بن عبدالرحمن ان ابا هريرة حدثني ان النبي صلى الله عليه وسلم امر رجلا انظر في شهر رمضان بان يعتق رقية اوصيام شهرين متتابعين او اطعام ستين مسكينا - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع ولم يقل متتابعين (ومعناها) رواه يحيى بن سعيد الانصاري عن الزهري ورواية الجماعة عن الزهري مقيمة بالوطء ناقلة للفظ صاحب الشرع اولى بالقبول لزيادة حفظهم وادانهم الحديث على وجهه كيف وقد روى حماد بن مسعدة هذا الحديث عن مالك عن الزهري نحو رواية الجماعة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابوالفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا عبدالرحمن بن بشر بن الحكم ثنا حماد بن مسعدة عن مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبدالرحمن عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في رجل وقع على اهله

(١) مص - او صيام (٢) مص - ما احد -

قال (باب من روى الحديث مطلقا في الفطر)

ثم ذكر هاروج رواية التقييد بالوطء - قلت - في نوادر الفقهاء لابن بنت نعيم اجمعوا ان من اكل واشرب في نهار رمضان عامدا بلا عذر فعليه القضاء والكفارة الا الشامي قال لا كفارة عليه انتهى كلامه والاكل والشرب عمدان انتهاك حرمة الشهر مثل الوطء على ان الشامي لم يقتصر بالكفارة على الجماع في الفرج بل اوجبهما في وطء البهيمة والوطء الذي في الدرودت وروى النسائي في سننه الكبرى بسند صحيح عن عائشة انه عليه السلام سأل الرجل فقال افطرت في رمضان فامره بالتصدق بالعرق ولم يسأله بمأذ افطرو وقد قال الشامي ترك الاستفصال في قضايا الاحوال ينزل منزلة عموم القائل -

قال (باب من روى الحديث مطلقا في الفطر ولفظ يومهم)

التخخير دون الترتيب (١)

قلت - الرواية المذكورة في هذا الباب صريحة في التخخير لاموهة له وبالتخيير قال مالك عملا بهذا الحديث -

(١) كذا وقع في الجوهر، ترجحان هذه والتي قبلها وليس في السنن الا ترجمة واحدة بهذا المعنى - ح -

في رمضان فقال اعتق رقبة قال ما اجدها قال فاصم شهرين قال ما استطيع قال فاطعم ستين مسكينا -

باب رواية من روى الامر بقضاء يوم مكانه في هذا الحديث

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو الوليد الفقيه ثنا جعفر بن احمد بن نصر ثنا ابو مروان ثنا ابراهيم بن سعد قال واخبرني الايث ابن سعد عن الزهري عن حميد بن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اقض يوما مكانه (وكذلك روى) عن عبدالمزير الدراودي عن ابراهيم بن سعد وابراهيم بن سعد عن الحديث عن الزهري ولم يذكر عنه هذه النقلة فذكرها عن الايث ابن سعد عن الزهري ورواها ايضا ابو اويس المدني عن الزهري -

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق الفقيه انبا الحسن بن علي بن زياد ثنا ابن ابي اويس حدثني ابي ان محمد بن مسلم بن شهاب اخبره عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر الذي يفطر يوما في رمضان ان يصوم يوما مكانه ورواه ايضا عبد الجبار بن عمر الايلي عن الزهري وليس بالقوى -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا سعيد بن ابي مريم انبا عبد الجبار بن عمر عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضی الله عنه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ينتف شعر رأسه ويدق صدره ويقول هلك الابد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلاكاً ما اذا قال اني وقعت على اهل اليوم وذلك في رمضان فقال هل عندك رقبة تمتتها قال لا قال فهل تستطيع صيام شهرين متتابعين قال لا قال فهل تستطيع اطعام ستين مسكينا قال لا ثم انصرف الرجل بغاء رجل من الناس بعرق عظيم فيه صدقة ماله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اين السائل قالوا قد انصرف قال علي به بغاءه الرجل فقال خذ هذا تصدق به كفارة لما صنعت قال يا رسول الله اعلى احوج مني واهل بيتي والذي نفسي بيده ما بين لابتيها احوج مني ومن اهل بيتي قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه قال فاكل واطعم اهل بيتك واطمأن يوما مكانه (قال وحدثنا) محمد بن اسحاق الصغاني ثنا سعيد بن ابي مريم انبا عبد الجبار بن عمر اخبرني يحيى بن سعيد وعطاء الخراساني عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله (وقدر روى ذلك) ايضا في حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن عبدالله الشافعي ثنا محمد بن مسلبة ثنا يزيد بن هارون ثنا البخاري بن اوطاه عن ابراهيم بن عامر عن سعيد بن المسيب وعن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضی الله عنه قال بينا نحن (١) عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل ينتف شعره ويدعوه ويله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويحك مالك قال ان الاخر وقع على امرأته في رمضان فقال له اعتق رقبة قال لا اجدها قال فاصم شهرين متتابعين قال لا استطيع قال فاطعم ستين مسكينا قال لا اجدها قال فاقب النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه خمسة عشر صاعاً من تمر فقال خذ هذا فاطعمه ستين مسكينا قال يا اي الله ما بين لابتيها اهل بيت اقر اليه منا قال كل انت وعيالك -

(واخبرنا) ابو عبدالله انبا ابوبكر محمد بن عبدالله بن ابراهيم الشافعي ثنا احمد بن عبيد الله انبا يزيد بن هارون انبا البخاري بن اوطاه عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة حديث الواقع وزاد فيه قال عمرو واصله ان يقضى يوماً مكانه (ورواه ايضا) يحيى بن ابي طالب عن يزيد بن هارون وقال زاد عمرو بن شعيب في حديثه فامره ان يصوم يوماً مكانه - ورواه هشام بن سعد عن الزهري الا انه خالف الجماعة فاسناده فقال عن ابي سلمة عن ابي هريرة -

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو عبدالله محمد بن عبدالله بن احمد الصغار الاصبهاني ثنا ابوالحسن محمد بن المنذر الزبيري الاصبهاني ثنا الحسين بن حفص الاصبهاني ثنا هشام بن سعد عن ابن شهاب الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضی الله عنه ان رجلاً جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم واقام اهله في رمضان فقال النبي صلى الله عليه

وسلم اعتق رقية قال لا اجد قال ص شهرين متتابعين قال لا اقدر عليه قال اطعم ستين مسكينا قال لا اجد قال فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق فيه خمسة عشر صاعا فقال خذ هذا فتصدق به فقال يا رسول الله ما اجد (١) احوج الى هذا من اهل بيتي فقال كاه انت واهل بيتك وصم يوما مكانه واستغفر الله (وكذلك) رواه جماعة عن هشام بن سعد وروى ذلك عن سعيد بن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم مراسلا -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوزكريا بن ابي اسحاق وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك عن عطاء الخراساني عن سعيد بن المسيب قال اتى اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتف شعره ويضرب نحره ويقول هلك الابد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ذاك قال اصبت اهل في رمضان وانا صائم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تستطيع ان تعق رقية قال لا قال فهل تستطيع ان تهدي بدنة قال لا قال فاجلس فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق تمر فقال خذ هذا فتصدق به قال ما اجد (٢) احوج مني قال فكله وصم يوما مكان ما اصبت قال عطاء فسألت سعيدا كم في ذلك العرق قال مابين خمسة عشر صاعا الى عشرين - هكذا رواه مالك بن انس عن عطاء ورواه داود بن ابي هند عن عطاء بزيادة ذكر صوم شهرين متتابعين الا انه لم يذكر القضاء ولا قدر العرق وروى من اوجه اخر عن سعيد بن المسيب واختلف عليه في لفظ الحديث والاعتقاد على الاحاديث الموصولة والله التوفيق -

باب روايته من روى في هذا الحديث لفظه لا يرضاه اصحاب الحديث

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ حدثني ابو احمد الحسين بن علي التيمي ثنا محمد بن المسيب الاريثاني ثنا محمد بن عقبة حدثني ابي قال ابن المسيب وحدثني عبد السلام يعني ابن عبد الحميد انبا عمر والوليد قالوا انبا الازواعي حدثني الزهري ثنا حميد بن عبد الرحمن ابن عوف قال حدثني ابو هريرة قال بينا انا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت واهلكت قال ويحك وما شانك قال وقعت على اهل في رمضان قال فاعتق رقية وذكر الحديث - ضعف شيخنا ابو عبد الله الحافظ رحمه الله هذه اللفظة واهلكت وحملها على انها ادخلت على محمد بن المسيب الاريثاني فقد رواه ابو علي الحافظ عن محمد بن المسيب بالاسناد الاول دون هذه اللفظة ورواه العباس بن الوليد عن عقبة بن علقمة دون هذه اللفظة ورواه دحيم وغيره عن الوليد بن مسلم دونها ورواه كافة اصحاب الازواعي عن الازواعي دونها ولم يذكرها احد من اصحاب الزهري عن الزهري الاماروي عن ابي ثور عن معلى بن منصور عن سفيان بن عيينة عن الزهري وكان شيخنا يستدل على كونها في تلك الرواية ايضا خطأ بأنه نظر في كتاب الصوم تصنيف المعلى بن منصور بخط مشهور فوجد فيه هذا الحديث دون هذه اللفظة وان كافة اصحاب سفيان رووه عنه دونها

(١) مص - ما احد - (٢) مص - ما احد

قال (باب من روى في هذا الحديث لفظه لا يرضاه اصحاب الحديث)

ثم ذكر من حديث الازواعي (حدثني الزهري ثنا حميد عن ابي هريرة بينا انا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت واهلكت) الحديث ثم قال (ضعف شيخنا ابو عبد الله الحافظ هذه اللفظة واهلكت ثم استدل على ذلك الى ان قال (ولم يذكرها احد من اصحاب الزهري عن الزهري الاماروي عن ابي ثور عن المعلى بن منصور عن سفيان بن عيينة عن الزهري وكان شيخنا يستدل على كونها في تلك الرواية ايضا خطأ بأنه نظر في كتاب الصوم تصنيف المعلى بن منصور بخط مشهور فوجد فيه هذا الحديث دون هذه اللفظة) - قلت - اسند الدارقطني في سننه هذا الحديث من رواية ابي ثور وكذلك وابو ثور نقيه معروف جليل المقدار ذكر الحاكم ابو عبد الله وابن عساكر ان مسلما اخرج عنه في صحيحه فلا تترك روايته هذه

وا لله أعلم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد بن يزيد اخبرني ابي قال سئل الاوزاعي عن رجل جامع اهله (١) في رمضان قال عليها كفارة واحدة الا الصيام فان الصيام عليها جميعا قيل له فان استكرهها قال عليه الصيام وحده -

باب التغليظ على من افطر يوما من شهر رمضان متعمدا من غير عذر

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا شعبة بن حبيب بن ابي ثابت قال سمعت عمارة بن عمير يحدث عن ابي المطوس قال حبيب وقد رأيت ابا المطوس عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من افطر يوما من رمضان في غير رخصة رخصه الله عز وجل له لم يقض عنه وان صام الدهر كله - وفيما بلغني عن ابي عيسى الترمذي انه قال سألت البخاري عن هذا الحديث فقال ابو المطوس اسمه يزيد ابن المطوس وتفرد بهذا الحديث ولا ادري سمع ابوه من ابي هريرة ام لا وقد اخرج البخاري متنه في ترجمة الباب -

(اخبرنا) ابو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفاري ببغداد ثنا الحسين بن يحيى بن عياش ثنا ابراهيم بن مجسر ثنا عبيدة بن حميد ثنا منصور بن واصل عن المغيرة بن عبد الله الشكري قال حدثت ان عبد الله بن مسعود قال من افطر يوما من رمضان من غير علة لم يجزه صيام الدهر حتى يقبى الله عز وجل فان شاء غفر له وان شاء عذبه وروى من وجه آخر عن ابن مسعود -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابو اسامة عن عبد الملك ثنا ابو المغيرة الثقفي عن عروة قال قال عبد الله بن مسعود من افطر يوما من رمضان متعمدا من غير علة ثم قضى طول الدهر لم يقبل منه - عبد الملك هذا ظنه ابن حسين النخعي ليس بالقوى -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا جعفر بن عون ثنا سعيد بن ابي ابي عروة عن ابي معشر عن ابراهيم وبلع عن سعيد بن جبير في رجل افطر من رمضان يوما متعمدا قالا ما ندري ما كفارته

(١) - مص - امرأته -

يسقطها في خط رجل مجهول ويحتمل انها سقطت سهواً من الكاتب وليس اسقاط من اسقط حجة على من زاد بل الزيادة مقبولة كما عرف كيف وقد تأيدت روايته بالطريق الذي ذكره البيهقي أولاً وما اخرج به الجوزي في كتاب التحقيق من طريق الدارقطني ثنا النيسابوري ثنا محمد بن عمرو حدثني سلامة بن روح عن عقييل عن الزهري عن حميد بن ابي هريرة فذكر الحديث وفيه هلكت واهلكت وسلامة هذا اخرج له ابن خزيمة في صحيحه والحاكم في المستدرک وقال ابن حبان مستقيم وذكر البيهقي في الخلافيات ان ابن خزيمة رواه عن محمد بن يحيى عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن حميد بن ابي هريرة ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اهلكت يا رسول الله هكذا ابانات الالف وفي العالم الخطابي ما ملخصه في امر الرجل بالكفارة دليل على ان عمل المرأة كفارة مثله لان الشريعة سوت بينهما الا فيما قام عليه دليل التخصيص واذا الزمها القضاء بجماعها عمد الزمها الكفارة لهذه العلة كالرجل وهذا مذهب اكثر العلماء وقال الشافعي يكفر الرجل كفارة واحدة ويجزى عنها لانه عليه السلام اوجب عليه كفارة واحدة ولم يذکرها مع حصول الجماع منها وهذا غير لازم لانه حكاية حال لا عموم له ويمكن ان تكون مقطرة بمرض او سافر او مستكرهه او ناسية تصومها وفي نوادر الفقهاء لان بنت نعيم اجمعوا على ان المرأة اذا طاعت على الجماع في رمضان ولا عذر لها فعليها كفارة اخرى الا الاوزاعي والشافعي قالا كفارة تجزى عنها -

يصوم يوما مكانه ويستغفر الله (وروى) عن جابر بن زيد والشعبي نحو قول سعيد بن جبير و ابراهيم النخعي في ان لا كفارة عليه (فاما الحديث) الذي اخبرناه ابو الحسين بن بشران ببغداد انبا ابو جعفر محمد بن عمر والراز ثنا اسمعيل بن اسحق القاضي ثنا يحيى الخمانى ثنا هشيم بن اسماعيل بن سالم عن مجاهد النبی صلى الله عليه وسلم امر الله انظر في رمضان يوما من رمضان بكفارة الظهار -

(واخبرنا) ابو الحسين انبا ابو جعفر ثنا اسماعيل ثنا يحيى ثنا هشيم ثنا ليث عن مجاهد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله فهذا اختصار وقع من هشيم للحديث فقد رواه جرير بن عبد الحميد وموسى بن ايعن وعبد الوارث بن سعيد عن ليث عن مجاهد عن ابي هريرة مفسرا في قصة الواقع على اهله في شهر رمضان وهكذا اكل حديث كان روى في هذا الباب من وجه مطلقا فقد روى من وجه آخر مبينا مفسرا في قصة الواقع ولا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الفطر بالاكثر شيئا -

باب من اكل او شرب فاسيا فليتم صومه ولا قضاء عليه

(اخبرنا) ابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن المهرجاني وابو نصر احمد بن علي بن احمد الغائبى قالا ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا ابراهيم بن عبدالله انبا عبدالله بن بكر الههमी ثنا هشام بن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نسى احدكم فاكل او شرب وهو صائم فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه - اخرجه البخارى في الصحيح من حديث يزيد بن زريع واخرجه مسلم من حديث اسماعيل بن عايه كلاهما عن هشام بن حسان -

(اخبرنا) ابو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن انبا ابو احمد محمد بن جعفر الكرابسي ثنا الحسين بن الفضل البجلي ثنا هوزة بن خليفة ثنا عوف بن خلاص ومحمد بن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صام احدكم يوما ونسى فاكل وشرب فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه - اخرجه البخارى من حديث ابي اسامة عن عوف -

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي انبا ابو احمد ابن الشرقي ثنا ابو الازهر ثنا قريش بن انس عن حبيب بن الشهيد عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انى اكلت وشربت فاسيا فقال اتم صومك فان الله اطعمك وسقاك ورواه حماد بن سامة عن ايوب وحبيب وهشام عن محمد بن سيرين بهذا اللفظ وروى ايضا عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) ابو عبدالله الخافظ اخبرني ابو عبد الرحمن محمد بن عبدالله التاجر ثنا ابو حاتم محمد بن ادريس ثنا محمد بن عبدالله الانصارى ثنا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من افطر في رمضان ناسيا فلا قضاء عليه ولا كفارة وكذلك رواه محمد بن مرزوق البصرى عن الانصارى وهو ما تفرد به الانصارى عن محمد بن عمرو وكلهم فمات والله اعلم وروى في ذلك عن علي وابن عمر بن قولها قال الدارقطني روى محمد بن مرزوق وقد رواه من حديث ابي حاتم وقد روينا عن مجاهد والحسن في ذلك وفي الجماع ناسيا لا قضاء عليه وكان عطاء يقول في الجماع ناسيا عليه القضاء -

باب من تلبذ ذبا امرأته حتى ينزل

افسد صومه وان لم ينزل لم يفسد

استدلالا

(بما اخبرنا) ابو الفتح هلال بن محمد بن جعفر انبا الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا الحسن بن محمد بن الصباح ثنا ابن ابي عدى عن شعبة (ح واخبرنا) ابو بكر بن نورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا شعبة (ح واخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم ان علقمة وشريح بن اوطاة رجل من النضج كانا عند عائشة رضی الله عنها فقال احدهما لصاحبه سلها عن القبلة للصائم فقال

ما كنت لأرث عند ام المؤمنين فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم ويباشر وهو صائم وكان املككم لاربه - لفظ حديث سليمان وحديث ابي داود قريب منه وفي رواية ابن ابي عدى قال عن علقمة وشريح بن اطرئة انها ذكرا عند عائشة القبلة لاصائم ثم ذكر الحديث بمعناه -
 (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو علي الحسين بن علي الحافظ ابا ابوريش ثنا محمد بن عبدالله بن معبد ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن الحكم بن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل ويباشر وهو صائم وكان املككم لاربه - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب هكذا وهو غريب فرواية الجماعة عن شعبة عن الحكم بن ابراهيم عن علقمة وشريح كما مضى وان ترجمه مسلم من حديث ابن عون عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة ومن حديث الاعمش عن ابراهيم عن الاسود وعلقمة عن عائشة -

باب الحامل والمرضع

اذا خاننا على ولديها انظرنا وتصدقنا عن كل يوم بمد من حنطة ثم قضت

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا روح بن عباد ثنا سعيد بن ابي عروبة (ح واخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد ابا ابوجعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا اسمعيل بن محمد القوسي ثنا مكى بن ابراهيم اخبرني سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن عذرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه قال رخص للشيخ الكبير والعجوز الكبيرة في ذلك وهما يطيقان الصوم ان يفطرا ان شاء ويطعما مكان كل يوم مسكينا ثم نسخ ذلك في هذه الآية (من شهد منكم الشهر فليصمه) وثبت للشيخ الكبير والعجوز الكبيرة اذا كان لا يطيقان الصوم والحامل والمرضع اذا خاننا (١) انظرنا واعلمنا مكان كل يوم مسكينا - لفظ حديث مكروفي رواية روح والحلي والمرضع اذا خاننا والباقي سواء ورواه محمد بن ابي عدى عن سعيد فقال في الحديث والحلي والمرضع اذا خاننا على اولادها فطرتا واطعمتا -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري ابا ابوبكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا ابوانثي ثنا ابن ابي عدى عن سعيد فذكره -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وابوسعيد بن ابي عمرو وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ابا الربيع بن سليمان ابا الشافعي ابا مالك عن نافع ابن ابي اسحق عن امرئ القيس عن المرأة الحامل اذا خانفت على ولدها فقال تظفر وتطعم مكان كل يوم مسكينا مدا من حنطة زاد ابو سعيد في حديثه قال الشافعي قال مالك واهل العلم يرون عليها مع ذلك القضاء قال مالك عليها القضاء لان الله تعالى يقول (فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر) (قال الشيخ) وقد روى انس بن عياض عن جعفر بن محمد عن ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن عمرو بن عثمان ان امرأة صامت حاملا لاستعطشت في رمضان فسئل عنها ابن عمر فامرها ان تظفروا وتطعم كل يوم مسكينا مدا ثم لا يجوز بها فاذا صحت قضته ذكره ابو عبيد في كتاب الناسخ والمنسوخ عن ابن ابي عمير عن انس

قال (باب الحامل والمرضع اذا خانفتا على ولديها فطرتا وتصدقتا عن كل يوم بمد وقضت)

قلت - ظاهر الحديث الذي ذكره في الباب الذي بعد هذا الباب انه لا دية عليها ولا نهي يرس لها القضاء فاشبهت المسافر وايضا فتى وجبت الفدية لم يجب القضاء لان الفدية ما يقوم مقام الشيء كقوله تعالى (فدية من صيام) والآية ولهذا اوجب بعض السلف الفدية ولم يوجب القضاء وايضا اجابها مخالف لظاهر قوله تعالى (وعلى الذين يطيقونه فدية) وما غير مرادين هذه الآية لانها منسوخة على ما عرفت وقوله تعالى في سياق هذه الآية (وان تصوموا خير لكم) يدل على ذلك لانها ان خانفتا تعين فطرتها ولم يكن الصوم خبرا للمال محظورا ولا تعين صومها وفي نوادر الفقهاء لابن بنت نعيم اجمعوا ان الحامل اذا خانفت على حملها انظرت

ابن عياض وهذا قول مجاهد فطهر وطعم وتقى وفي رواية قتادة عن الحسن البصري فطهران وتفضيان وفي رواية بونس ابن عبيد عن الحسن المرضع اذا خافت اطمرت واطعمت والحامل اذا خافت على نفسها انطرت وقضت كالرخص -

باب الحامل والمرضع لا تقدران

على الصوم انطرتا وقضتا بلا كفارة كالرخص

(اخبرنا) ابو منصور محمد بن محمد بن عبدالله بن نوح الضحى بالكوفة انبا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم بن ابي غزوة انبا عبيد الله بن موسى وابو نعيم عن ابي هلال عن عبدالله بن سواده عن انس بن مالك رجل من بني عبدالاشهل اخوة تشير قال اغارت علينا خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته فوجدته يأكل فقال ادن فكل فقات ابي صائم قال اجلس احديثك عن الصوم او عن الصيام قال ان الله وضع عن المسافر شطر الصلوة وعن المسافر والحامل والمرضع الصوم والصيام والله لقد قالها رسول الله صلى الله عليه وسلم كلاهما فيألف نفسى الا كنت طعمت من طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال غيره رجل من بني عبدالله بن كعب اخوة بني تشير كذا رواه ابو هلال الراصي دون ذكر ابيه فيه ورواه وهيب عن عبدالله بن سواده عن ابيه عن انس بن مالك -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطن ببغداد انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا المولى بن اسد ثنا وهيب ثنا عبدالله بن سواده التشيرى عن ابيه ان انس بن مالك رجل منهم قال اصيبت ابل له فأتى المدينة في طلب ابله فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فوافقه وهو يتعدى قال هلم الى اعداء فقال ابي صائم فقال ان الصيام وضع عن المسافر وشطر الصلوة وعن الحبل والمرضع (١) - (واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطن انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا المولى بن اسد ثنا وهيب عن ايوب عن ابي قلابة عن رجل من بني عامر قال ايوب فلقيته فسأته لحدثيه عن رجل منهم انه اتى المدينة في طلب ابل له فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث بمثله (ورواه الثوري) عن ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك الكعبي (ورواه معمر) عن ايوب عن ابي قلابة عن رجل من بني عامر ان رجلا يقال له انس حدثه (ورواه خالد الحذاء) عن ابي قلابة وزيد بن عبدالله بن اشخير عن رجل من بني عامر ان رجلا منهم اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم (ورواه يحيى) بن ابي كثير عن ابي قلابة عن ابي امية اوابي المهاجر عن ابي امية قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابوامية انس بن مالك الكعبي -

باب كراهية القبلة لمن حركت القبلة شهوته

(اخبرنا) ابو علي الرضا بن ابي محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا هرب بن علي انبا احمد انبا اسرائيل عن ابي العباس عن الأغر عن ابي هريرة ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن المباشرة للاصائم فرخص له وأناه آخر فسأله فيها فاذا الذي رخص له شيخ والذي

(١) كذا في النسخ

وقضت ولا كفارة الا عند الشامي قال في احد الروايتين عنه عليها الكفارة -

قال (باب الحامل والمرضع لا تقدران على

الصوم انطرتا وقضتا بلا كفارة)

ذكر فيه حديث (ان الله وضع عن المسافر شطر الصلوة وعن المسافر والحامل والمرضع الصوم) - قلت - بين البيهقي في هذا الباب اضطراب سند هذا الحديث وقد بينا في باب صاوة المسافر اضطراب مته ايضا وبسطنا الكلام عليه هناك وعلى تقدير سلامته من الاضطراب ليس هو بمطابق لهذا الباب اذ حقيقة وضع الصيام عنها ان انقضاء عليها كما انه لا كفارة -

قال (باب كراهية القبلة لمن حركت شهوته)

نهائه شاب -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابياس بن محمد الدوري ثنا سهل بن محمد بن الزبير العسكري ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة حدثنى ابان البجلي عن ابي بكر بن حفص عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في القبلة للشيخ وهو صائم ونهى عنها الشاب وقال الشيخ يملك اربه والشاب يفسد صومه (قال) وحدثننا يحيى بن زكريا عن اسراييل عن ابي المنبس عن الاعمش عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحق ان ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب ان ابنا جعفر بن عون ان ابنا مسعر عن ابن ابي سلمة عن ابيه قال سأل شيخ اباهريرة عن القبلة وهو صائم فرخص له ونهى عنها شابا -
واباسناده قال ان ابنا مسعر عن حبيب عن مجاهد عن ابن عباس مثل ذلك -

(واخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن التستاضي وغيره قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ان ابنا الربيع بن سليمان ان ابنا الشافعي ان ابنا مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار ان ابن عباس سئل عن القبلة للصائم فارخص فيها للشيخ وكرهها للشاب -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابوالعباس هو الاصح ثنا يحيى بن ابي طالب ان ابنا عبد الوهاب بن عطاء ان ابنا جريج عن عطاء ان رجلا سأل ابن عباس عن القبلة للصائم فقال لا بأس به اذا انتهى اليه وقال رجل قبض على ساقها قال ايضا اعفوا الصائم -

(اخبرنا) ابوالحسين بن بشران ان ابنا اسماعيل الصغار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن ثمر عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن عبيدالله بن عمر انه كان يكره القبلة والمباشرة للصائم -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب ان ابنا عبد الوهاب ابن عطاء ان ابنا محمد بن عمرو عن يحيى بن عبدالرحمن ان قتي سأل ابن عمر عن القبلة وهو صائم فقال لا تقبل شيخ عنده لم يخرج الناس وتضيق عليهم والله ما يذلك بأس قال ابن عمر ما انت تقبل فليس عندك استك خير -

(واخبرنا) ابوعبدالله وابوسعيد قالوا ثنا ابوالعباس ثنا يحيى ان ابنا عبد الوهاب ان ابنا هشام الدستوائي عن حماد عن ابراهيم عن الاسود بن زيد قال قلت لعائشة ايا شر الصائم قالت لا قلت اليس كانت رسول الله صلى الله عليه وسلم يباشر قالت كان الملكم لاربه -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الحميد (١) الخارفي ثنا ابواسامة عن عمر بن حمزة ثنا سالم عن عبيدالله بن عمر قال قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام فرأيت لا ينظر في قلبي يا رسول الله ما شئت فالتفت الى فقال الست المقبل وانت الصائم فوالذي نفسي بيده لا اتبل وانا صائم امرأة ما بقيت - تفرد به عمر بن حمزة فان صح فممن عن الخطاب رضى الله عنه كان قويا مما يتوهم تحريك القبلة شهوته والله اعلم -

(١) مص - احمد بن عبد الجبار -

ذكر في آخره حديثا (عن عمر رضى الله عنه انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام قال فرأيت لا ينظر في) الحديث ثم قال (تفرد به عمر بن حمزة فان صح فممن رضى الله عنه كان قويا مما يتوهم تحريك القبلة شهوته والله اعلم) - قلت - هذا الحديث يرد من وجهين - احدهما - ان عمر بن حمزة ضعفه ابن معين وقال ابواحمد والرازي احاديثه مناكير - والثاني ان الشرايع لا تؤخذ من المنامات لاسيما وقد اتى النبي صلى الله عليه وسلم عمر في اليقظة باباحة القبلة ذكره ابوداود وغيره وهو في ذلك الوقت اشد واقوى منه حين رأى هذا المنام فمن الخلال ان ينسخ صلى الله عليه وسلم تلك الاباحة بعد موته حين كان عمر اسن واضعف من ذلك الوقت فلا حاجة اذا الى تاويل البيهقي هذا الحديث بهذا التاويل الضعيف اذ لو كان عمر قويا مما يتوهم تحريك القبلة شهوته كما زعم البيهقي لم اباحها النبي صلى الله عليه وسلم له في اليقظة بالطريق الاولى -

باب اباحة القبلة

لمن لم تحرك شهوته او كان يملك ارضه

(اخبرنا) ابو الحسين محمد بن الحسين العلوي انبا ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن الحافظ سنة خمس وعشرين وثلاث مائة ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم العبدى ثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمرو قال سمعت القاسم بن محمد يحدث عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم وكان الملكك لاربه - اخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن عبيد الله بن عمرو وخرجه ايضا من حديث علقمة عن عائشة بهذا اللفظ -

(اخبرنا) ابو عبيد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحق الفقيه انبا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان قال قلت لعبد الرحمن بن القاسم اسمعت اباك يحدث عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم فسكت ساعة ثم قال نعم - رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر وغيره عن سفيان -

(واخبرنا) ابو عبيد الله الحافظ وابو طاهر الفقيه وابو زكريا بن ابى اسحاق وابو سعيد بن ابى عمر وقالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا انس بن عياض عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل بعض ازاوجه وهو صائم ثم تضحك وقال قال عروة لم ارا القبلة تدعوى خيرا -

(واخبرنا) ابو بكر بن الحسن القاضي انبا ابو العباس انبا الربيع انبا الشامي انبا مالك عن هشام بن عروة فذكره بثمة الا انه لم يذكر قول عروة في روايتنا وقد ذكره في البسوط - رواه البخارى في الصحيح عن القعنبى عن مالك وخرجه مسلم من حديث ابن عيينة عن هشام -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انبا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا عبد الجبار بن العلاء ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة ان عائشة رضيت الله عنها سئلت عن القبلة للصائم فقالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم وكان الملكك لاربه - رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر وغيره عن سفيان -

(حدثنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انبا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا عبيد بن حميد ثنا مطرف بن طريف عن عمر بن مسروق عن عائشة قالت ان كان النبي صلى الله عليه وسلم يظل صائما فيقبل ان شاء من وجهى حتى يفطر -

(اخبرنا) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد انبا ابو جعفر محمد بن عمرو والزراز انبا يحيى بن جعفر انبا الضحاك يعنى اباعاصم ثنا ابو بكر النهشلى عن زياد بن علاقة عن عمرو بن ميمون عن عائشة رضيت الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبل في رمضان وهو صائم - اخرجه مسلم من حديث بهز بن اسد عن ابى بصير النهشلى ورواه ابو الاحوص سلام بن سليم عن زياد بن علاقة عن عمرو بن ميمون الاودى عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل في شهر الصوم - (حدثنا) ابو بكر بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسى ثنا سلام فذكره - اخرجه مسلم عن جماعة عن ابى الاحوص -

(اخبرنا) ابو عبيد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسماعيل بن اسحق ثنا ابراهيم بن حمزة ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن طلحة بن عبد الله بن عثمان بن عبيد الله (١) بن معمر التيمي عن عائشة قالت اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يقبلني فقلت انى صائمة فقال وانا صائم ثم قبلى -

(١) في النسخ عبد الله وفي التهذيب والتقريب عبيد الله -

(باب اباحة القبلة لمن لم تحرك شهوته)

قال

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو حامد بن بلال ثنا بحر بن نصر الخولاني ثنا يحيى بن حسان ثنا محمد بن دينار البصري (ح واخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيدا صفار ثنا محمد بن العباس المؤدب ثنا عفان ثنا محمد بن دينار عن سعد بن اوس عن مصدع ابى يحيى زاد يحيى بن حسان ختن ابى نصره عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم ويصص لسانها - زاد عفان فقال له رجل سمعته من سعد قال نعم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني عبدالله بن محمد الكوفي ثنا محمد بن ايوب انبا مسدد ثنا يحيى عن هشام بن ابى عبدالله حدثني يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن زينب بنت ابى سلمة عن امها قالت بيتنا انما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحميلة اذ حضرت فانسلت فاخذت ثياب (٢) حياضتي فقال مالك انفست قالت نعم فدعاني فدخلت معه في الحميلة قالت وكانت هي ورسول الله صلى الله عليه وسلم يفتسلان من اناه واحد من الجنازة وكان يقبلها وهو صائم - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد -

(واخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيدا صفار ثنا ابراهيم بن اسحق السراج ثنا يحيى بن يحيى انبا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن شيبان بن شكل عن حفصة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا حسين بن حسن بن مهاجر وحمد بن اسماعيل بن مهراق قالا ثنا هارون ابن سعيد الايلي ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن عبد ربه بن سعيد عن عبدالله بن كعب الخيمري عن عمر بن ابى سلمة انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الصائم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم سل هذه لام سلمة فاخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك فقال يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اما والله اني لأتقاكم لله واخشاكم له - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد الايلي وروينا في اباحنا عن سعد بن ابى وقاص وجماعة من الصحابة من رضوا الله عنهم -

باب وجوب القضاء على من قبل فانزل

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو بكر بن اسحق انبا محمد بن غالب ثنا عمرو بن مرزوق انبا شعبة عن منصور قال سمعت هلالا يئس ابن يساف يحدث عن الهز ان ابن مسعود قال في القبلة للصائم قولاً شديداً يعني يصوم يوماً مكانه وهذا عندنا فيه اذا قبل فانزل -

(فقد اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحق الزكي انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن عون انبا زكريا ابن ابى زائدة عن عامر قال حدثني ابو ميسرة ان ابن مسعود كان يباشر امرأته بنفسه النهار وهو صائم (ورويانا) عن مجاهد (١) ي - يثاب -

ذكر في آخره (حدثنا عن عمر بن ابى سلمة انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم يقبل الصائم) الحديث ثم (قال رواه مسلم) - قلت - اخرج الشافعي في مسنده عن عطاء بن يساوان وجلا قبل امرأته وهو صائم فوجد من ذلك فارسل امرأته تسأل عن ذلك الى آخره وقال ابن الاثير في شرح المسند كما اخرج ابو يعقوب مرسلوا قال الشافعي وسمعت من يصل هذا الحديث ولا يحضرن ذكره وانما يريد والله اعلم الرواية التي وصلها مسلم عن عمر بن ابى سلمة ويكون قوله سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم انه بعث امرأته تسأله فكانه سألها هل تنفق الروايات وقال البيهقي (فيه نظر فان عمر لم يكن يومئذ من الرجال الذين يسألون عن قبلة الصائم ولا كان له يومئذ زوجة لانه كان صبيوا ولد في الحبشة في السنة الثانية وقبل قبض عليه السلام وعمره تسع سنين وايس من اقدار المتأهلين والجمع بين الروايتين فيه بعد) -

عن ابن مسعود وابن عباس انهما كانا لا يريان بها شرة الصائم بأسا في هذا عن ابن مسعود دلالة على ان المراد بالراوية الاولى غير ما دل عليه ظاهر هاو الله اعلم -

باب من اغمى عليه في ايام من شهر رمضان

فلا يجزى عنه وان لم يأكل فيها

قال الشافعي لانه لم يدخل في الصوم وهو يعقله وقال اصحابنا وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وقال عن الله عز وجل في الصائم يدع شهوته وأكله وشربه من اجلي -

(اخبرنا) ابوالحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابراهيم بن عبد الله ثنا القعني عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الأعمال بالنية وانما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله عز وجل والى رسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها وامرأة يزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه (١) - رواه البخاري ومسلم جميعا عن القعني -

(اخبرنا) ابو زرارة بن ابي اسحق المزكي بنيسابور وابو محمد الحسن بن احمد بن ابراهيم بن فراس بمكة حرسها الله تعالى قالوا انبا ابو حفص عمر بن محمد بن احمد الجعفي ثنا علي بن عبدالعزيز ثنا ابو نعيم الفضل بن دكين ثنا الأعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل الصوم لي وانا اجزي به يدع شهوته وأكله وشربه من اجلي والصوم جنة وللصائم فرحتان فرحة عندا فطاره وفرحة عند لقاء ربه ولخلاف فيه اطيب عند الله من ربح المسك - رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم واتخرجه مسلم من اوجه عن الأعمش -

(اخبرنا) محمد بن ابي المعروف انبا ايوسهل الاسفراثي انبا ابو جعفر الحذاء انبا علي بن المديني ثنا المعتمر بن سليمان التيمي قال سمعت عبيد الله بن عمر حدث عن نافع قال كان ابن عمر يصوم تطوعا فيمشي عليه فلا يفتطر (قال الشيخ) هذا يدل على ان لاعماله خلال الصوم لا يقسده -

باب الحائض تفطر في شهر رمضان

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابوالحسن محمد بن عبد الله الجوهرى ثنا محمد بن اسحاق ثنا محمد بن يحيى وذكر يا بن يحيى بن ابي ابان (٢) قالوا ثنا ابن ابي مريم ثنا محمد بن جعفر بن ابي كبير حدثني زيد بن اسلم عن عياض بن عبد الله عن ابي سعيد الخدري قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآله في ارضي اوطار الى المصلى ثم انصرف فقام فوعظ الناس وامر الناس (٣) بالصدقة فقال ايها الناس تصدقوا ثم انصرف فمر على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن فاني اريتكن (٤) اكثر اهل النار قلن وبم ذلك يا رسول الله قال تكثرن اللبث وتكفرن العشير وما رأيت من ناقصات عقل ودين اذهب بلب الرئيل الحازم من احدكن يا معشر

قال (باب من اغمى عليه في ايام من شهر رمضان

فلا يجزى عنه وان لم يأكل فيها)

(قال الشافعي لانه لم يدخل في الصوم وهو يعقله وقال اصحابنا وقال النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات) - قلت - اذ نوى فلا يقصد صوم فطر يان الأعماء عليه لا يضره كالوم وكونه دخل فيه وهولا يعقله بشكل بالواتاق في بعض النهار فانه يصح صومه وان كان دخل فيه وهولا يعقل -

(١) مد - لأجله (٢) ي - مص - يحيى بن ابان (٣) ي - مص - وامرهم (٤) مص - رأيتكن -

النساء فقلن له ما نقصان ديننا وعلقتنا يا رسول الله قال اليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل قلن بلى قال فذلك (١)
من نقصان عقلها او ليس اذا حاضت المرأة لم تصل ولم تصم فذلك من نقصان دينها - رواه البخاري في الصحيح عن ابن
ابي مریم ورواه مسلم عن الخولاني والصغاني عن ابن ابي مریم -

باب الحائض تقضى الصوم اذا طهرت ولا تقضى الصلوة

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن محمد يعني الصيدلاني وجعفر بن احمد يعني الحافظ قالا
ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق (قال ح وانبا) ابو الفضل بن ابراهيم الزكي ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم اخبرنا
عبد الرزاق انبا معمر عن عاصم الاحول عن معاذة العدوية ان امرأة سألت عائشة رضی الله عنها ما بال الحائض تقضى الصوم
ولا تقضى الصلوة فقالت لها احروية انت فقالت لست بحروية ولكني اسأل فقالت كان يصيبنا ذلك على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلوة (قال معمر) واخبرنا ايوب عن ابي قلابة عن معاذة عن عائشة
مثله - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق -

باب استحباب السجور

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه وابو محمد عبدالله بن يوسف قالا انبا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابراهيم بن الحارث البغدادي
ثنا يحيى بن ابي بكر ثنا شعبة عن (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا
آدم ثنا شعبة ثنا عبدالعزيز بن صهيب قال سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسجروا فان في السجور
بركة - لفظ حديث آدم وفي رواية يحيى قال عن انس بن مالك - رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن ابي اس -
(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن محمد الصيدلاني ومحمد بن شاذان قالا ثنا قتيبة بن سعيد ثنا
ابو عوانة عن قتادة وعبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تسجروا فان في السجور بركة -
رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب قال
اخبرني (ح واخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو زكريا ابن ابي اسحاق المزكي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر
ابن نصر قال قرئ على عبدالله بن وهب اخبرك موسى بن علي بن ابيه عن ابي قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان فصل بين صيا منا وصيام اهل الكتاب أكلة السجور - رواه مسلم في الصحيح عن
ابي الطاهر عن ابن وهب -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسحاق بن الحسن الحري ثنا احمد بن حنبل على باب عفان ثنا
عبد الرحمن بن مهدي عن معاوية يعني ابن صالح عن يونس بن سيف عن الحارث بن زياد عن ابي رهم عن العرياض بن سارية
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو في شهر رمضان الى السجور قال هلموا الى العشاء المبارك -

باب ما يستحب من السجور

(اخبرنا) ابو الحسن المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا ابن ابي الوزير هو ابو المنظر
(١) مص - فذلك -

(باب استحباب السجور)

قال

ذكر فيه حديث (تسجروا) - قلت - هو امر وظاهره الوجوب فهو غير مطابق للباب -

ثنا محمد بن موسى المدني عن المعبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم سمعوا المؤمن التمر -

باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وأبو عبد الرحمن السلمي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن أبي حازم بن دينار (ح وحدثنا) أبو محمد بن يوسف أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني الحافظ ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى أنبا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس بخير ما عجّلوا الفطر - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله ابن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى ورواه سعيد بن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم وزاد فيه ولم يؤخر وا تأخير أهل المشرق -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا محمد بن اسمعيل الاحمسي ثنا الحارث بن عن محمد بن عمرو (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو صادق بن أبي القوارس العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا يزيد بن هارون ثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الدين ظاهرا ما جهل الناس الفطر ان اليهود والنصارى يؤخرون -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ بن محمد السوسي ثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن عوف ثنا أبو المغيرة ثنا الاوزاعي حدثني قرّة ابن عبد الرحمن عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل قال ان أحب عبادي الى أعلمهم فطرا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا أبو موسى هارون بن موسى الزاهد ثنا يحيى بن يحيى أنبا ابو معاوية ثنا الأعمش عن عمارة بن عمير عن أبي عطية قال دخلت أنا ومسروق على عائشة فقننا لها يوم المؤمنین رجلان من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أحدهما يعجل الصلوة ويعجل الافطار والآخر يؤخر الصلوة ويؤخر الافطار قالت أيهما الذي يعجل الصلوة ويعجل الافطار قلنا عبد الله قالت هكذا كان يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم والآخر أبو موسى - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وكذلك رواه يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن الأعمش وأخرجه مسلم وخالفهما شعبة فرواه -

(كما أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الأعمش قال سمعت خيشمة يحدث عن ابي عطية الوادعي قال دخلت أنا ومسروق على عائشة أقال دخلنا على عائشة فقننا لها يوم المؤمنین أن فينا رجلين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أحدهما يعجل الافطار ويؤخر السحور والآخر يؤخر الافطار ويعجل السحور فقالت من هذا الذي يعجل الافطار ويؤخر السحور قلنا ابن مسعود قالت كذلك كانت يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم - فهكذا رواه بن ابي عمرو (١) وجرير بن عبد الحميد عن الاعمش عن خيشمة بن عبد الرحمن والله أعلم -

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب ثنا أبو بكر الأصبغى أنبا جعفر بن محمد القرياني ثنا علي بن عبد الله المدني ثنا سفيان ثنا هشام بن عمرو عن أبيه عن عامر بن عمر عن أبيه عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قتل الليل

(١) ي - وهكذا رواه سعيد بن أبي عمرو - مص - وكذلك رواه سعيد بن أبي عمرو -

قال . (باب استحباب تعجيل الفطر وتأخير السحور)

وادر النهار وغربت الشمس فقد انظر الصائم - رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي عن سفيان وأخرجه مسلم من أوجه عن هشام -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه باطرا بران أنبا أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا محمد بن أيوب أنبا مسلم بن إبراهيم البصري ثنا هشام الدستوائي ثنا قتادة عن أنس عن زيد بن ثابت قال تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قام إلى الصلاة قلت كم كانت بين الأذان وبين السجود قال قدر خمسين آية - رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن إبراهيم وأخرجه مسلم من حديث وكيع عن هشام -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا طلحة عن عطاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا معاشر الأنبياء أمرنا أن نعمل افطارنا ونؤخر سحورنا ونضع أيما لنا على ثمنا لنا في الصلاة هذا حديث يعرف بطالحة بن عمرو والمكي وهو ضعيف واختلف عليه فقيل عنه هكذا وقيل عنه عن عطاء عن أبي هريرة وروى من وجه آخر ضعيف عن أبي هريرة ومن وجه ضعيف عن ابن عمر وروى عن عائشة رضي الله عنها من قولها وثلاثة من النبوة فذكرهن وهو أصح ما ورد فيه وقد مضى في كتاب الصلاة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب أخبرني يونس وعمرو بن الحارث ومالك بن أنس (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك بن عمار بن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن أن عمر وعثمان رضي الله عنهما كانا يصليان المغرب حين ينظران إلى الليل الأسود ثم يفطران بعد الصلاة وذلك في رمضان - قال الشافعي في المبسوط كأنها يران تأخير ذلك وإساعلا أنها يعمدان الفضل لتركه بعد أن أبيض لها وصاروا مفطرين بذير أكل وشرب لأن الصوم لا يصلح في الليل -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان بن أبي اسحق عن عمرو بن ميمون قال كان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يجعل الناس انظارا وأبطالهم محجورا -

باب ما يفطر عليه

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصنار ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا مسدد ثنا عبد الواحد يعني ابن زياد ثنا عاصم الأحول عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن عمها سلمان بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان أحدكم صائما فليفطر على التمر فإن لم يجد التمر فعلى الماء فإن الماء طهور - رواه أبو داود عن مسدد وكذلك رواه عون وهشام بن حسان عن حفصة ورواه هشام الدستوائي عن حفصة فلم يرفعه -

ذكر فيه حديث (إذا قبل الليل وادبر النهار) - قلت - هذا الحديث أيضا غير مناسب للباب ثم ذكر حديثا في سنده طالحة بن عمرو والمكي - قلت - ذكره في باب وضع اليمنى على اليسرى وقال ليس بالقوى -

(باب ما يفطر عليه)

قال

ذكر فيه حديث (إذا كان أحدكم صائما فليفطر على التمر) من رواية (عاصم الأحول عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر) ثم قال (وكذلك رواه ابن عون وهشام بن حسان عن حفصة ورواه هشام الدستوائي عن حفصة فلم يرفعه)

(وقد أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة عن عاصم قال سمعت حفصة بنت سيرين تحدث عن الرباب عن سلمان بن عامر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا صام أحدكم فليفطر على التمر فإن لم يجد فعل الماء فإنه طهور - وهكذا وجدته في المسند قد اقام أسناده أبو داود وقد رواه مجاهد بن غيلان عن أبي داود دون ذكر الرباب وروى عن روح بن عباد عن شعبة موصولا ورواه سعيد بن عامر عن شعبة فغلط في أسناده - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصفاني ثنا سعيد بن عامر ثنا شعبة عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجد تمرا فليفطر عليه ومن لا يلفطر على الماء فإنه طهور - قال البخاري فيما روى عنه أبو عيسى حديث سعيد بن عامر وهم بهم فيه سعيد والصحیح حديث عاصم عن حفصة بنت سيرين (قال الشيخ) وقد روى عن أنس بن مالك من وجه آخر - (أخبرنا) أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالطبران ثنا أبو بكر أحمد بن إبراهيم الأسماعيلي بمرجان ثنا الحضرمي ثنا أحمد ابن حنبل ثنا عبد الرزاق أنبا جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفطر قبل أن يصل على رطبات فإن لم تكن فتمرات فإن لم تكن حنثا حنثوات من ماء - ورواه أبو داود عن أحمد بن حنبل - (أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبا أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المرزوي ثنا عبد الله بن حماد الآملي ثنا محمد ابن عبد العزيز الرملي ثنا شعيب بن اسحق ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يصل المغرب حتى يفطر ولوعلى شربة من ماء تابعه القاسم بن غصن عن ابن أبي عروبة -

باب ما يقول إذا أفطر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالنا ثنا أبو العباس الأصم ثنا يحيى بن أبي طالب (ح وانبا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو حامد أحمد بن محمد الخطيب بمرورنا إبراهيم بن هلال قالنا ثنا علي بن الحسن بن شقيق أنبا الحسين بن واقد ثنا مروان ابن سالم المقفع قال رأيت ابن عمر فذكر الحديث قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أفطر قال ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الأجران شاء الله تعالى لفظ حديثها سواء - (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا هشيم عن حصين عن معاذ بن زهرة أنه بلغه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أفطر قال اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت -

باب ما يدعوه الصائم لمن أفطر عنده

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا يزيد بن هارون أنبا هشام الدستوائي عن (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا هشام الدستوائي ثنا يحيى بن أبي كثير عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أفطر عند قوم قال لهم أفطر

قلت - لم أجد في الكتب المتداولة بيننا لهشام الدستوائي رواية في هذا الحديث وأخرجه النسائي من طريق هشام بن حسان عن حفصة مرفوعا ثم أخرجه عن عبد الله بن المهيم عن يوسف بن يعقوب وجهان مسعدة كلاهما عن هشام عن حفصة عن الرباب عنه به موقوفات هره سياق النسائي لهذا الحديث أن هشام الذي رواه موقوفات الطريق الثاني هو هشام ابن حسان لا الدستوائي على أن الحافظ أبا عبد الله ابن منده أخرجه في كتاب معرفة الصحابة له من طريق روح بن عباد عن هشام بن حسان عن حفصة موقوفات صرح بان الراوي له موقوفات هره ابن حسان -

عندكم الصائمون وأكل طعامكم الأبرار وتزنت عليكم الملائكة - لفظ حديث يزيد وهذا مرسل لم يسمعه يحيى عن أنس
 إنما سمعه عن رجل من أهل البصرة يقال له عمرو بن زئيب ويقال ابن زئيب عن أنس -
 (وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن ثابت عن
 أنس أو غيره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذن علي سعد بن عباد فذكر الحديث قال ثم دخلوا البيت فقبل له زئيبا
 فأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغ قال أكل طعامكم الأبرار وصلت عليكم الملائكة وأنظر عندكم الصائمون -

باب من فطر صائما

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا حسين عن زائدة عن عبد الملك بن
 أبي سليمان عن عطاء عن زيد بن خالد الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فطر صائما كان له مثل أجر من عمله
 من غير أن ينقص (١) من أجر الصائم شيئا ومن جهز غازيا أو خلفه في اهله كان له مثل أجره من غير أن ينقص من
 أجره شيئا -

(وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا جعفر بن محمد الفرابي ثنا أبو جعفر النخعي قال قرأت على معقل
 ابن عبد الله عن عطاء عن زيد بن خالد الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فطر صائما كان له مثل أجره
 لا ينقص (٢) من أجره شيئا ومن جهز غازيا في سبيل الله كان له مثل أجره لا ينقص (٣) من أجره شيئا -

(وأخبرنا) علي أنبا أحمد أنبا عثمان بن عمر الضبي ثنا ابن كثير ثنا سفيان بن سعيد عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن زيد بن
 خالد الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهز غازيا أو خلفه في اهله أو فطر صائما فله مثل أجره من غير أن
 ينقص (٤) من أجره شيئا - هذا هو المحفوظ من حديث الثوري ورواه مؤمل بن اسمعيل عن الثوري تخالف الجماعة
 في إسناده -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا
 حميد بن عياش الرمي ثنا مؤمل بن اسمعيل ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن زيد بن خالد الجهني عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال من فطر صائما أوجزه غازيا فله مثل أجره -

باب جواز الفطر في السفر القاصد دون القصير

قال الله عز وجل (فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر)

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي في آخره قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا
 مالك عن الزهري (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعقعي فيما
 قرأ على مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم خرج إلى مكة عام الفتح في رمضان ففصم حتى بلغ الكديد ثم أفطر وأنظر الناس معه وكانوا يأخذون بالأحدث
 فالأحدث من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البيهقي في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك وأخبرنا
 من حديث سفيان بن عيينة عن الزهري -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم ومحمد بن داود ومحمد بن يحيى قال
 اسحاق أنبا وقالنا ثنا عبد الرزاق أنبا معمر قال سمعت الزهري يقول أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس

(١) س - ينتقص (٢) م - س - ينتقص (٣) س - ينتقص (٤) م - س - ينتقص -

ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج في رمضان من المدينة ومعه عشرة آلاف من المسلمين وذلك على رأس ثمان سنين ونصف من مقدمه المدينة فسار بمن معه من المسلمين الى مكة يصوم ويصومون حتى بلغ الكديد وهو بين عسفان وقديد فأنظر وأظفر المسلمون معه فلم يصوموا بقية رمضان شيئاً قال الزهري فكان الفطر آخر الأمرين وانما يؤخذ من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الآخر فالآخر قال الزهري فصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة ثلاث عشرة ليلة خلت من رمضان - رواه البخاري في الصحيح عن محمود بن غيلان عن عبدالرزاق ورواه مسلم عن محمد بن رافع -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن محمد النفيلي (ح وأنبا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو سعيد احمد بن يعقوب الثقفي ثنا أبو شعيب عبد الله بن الحسن الحراني ثنا عبد الله بن محمد النفيلي ثنا محمد بن عبد الحميد المدني قال سمعت حمزة بن محمد بن حمزة بن عمرو الأسلمي يذكر ان اياه اخبره عن جده حمزة بن عمرو قال قلت يا رسول الله أنى صاحب ظهر اعلمه اسافر عليه وأكرمه وانه ربما صادفني لهذا الشهر بيني شهر رمضان وانا أجد القوة وانا شاب وأجدنى ان اصوم يا رسول الله أهون على من ان أؤخره فيكون دينا انا صوم يا رسول الله اعظم لأجرى او انظر قال اى ذلك شئت يا حمزة - لفظ حديث أبي عبد الله وفي رواية الروذباري اى ذلك شئت يا حمزة (١) وفي هذا دلالة على حواز الفطر في السفر المباح -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبدالعزیز بن عمر بن قتادة أنبا أبو عمر بن مطر أنبا أبو عمران موسى بن سهل الجوفى ثنا ابن زغبة بن عيسى بن حماد بن زغبة ثنا الليث بن يزيد بن أبي حبيب عن لبي الخیر عن منصور الكلي ان دحية بن خليفة خرج من قرية بدمشق الى قدر قرية عقبة من القسطنط وذلك ثلاثة اميال في رمضان ثم انه افطر وافطر معه أناس ففكره ذلك آخرون فلارجع الى قريته قال والله لقد رأيت أمرا ما كنت اظن انى اراه ان قوما رغبوا عن هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه يقول ذلك للذين صاموا ثم قال عند ذلك اللهم اقبضني اليك (قال الليث) الأمر الذى اجتمع الناس عليه ان لا يصوموا الصلاة ولا يفطر وا الا في مسيرة اربعة برد في كل برود اثنا عشر ميلا (قال الشيخ) قدروا بنا في كتاب الصلاة ما دل على هذا عن عبد الله ابن عباس وعبد الله بن عمر والذي روينا عن دحية الكلي ان صح ذلك فكأنه ذهب فيه الى ظاهر الآية في الرخصة في السفر وأراد بقوله رغبوا عن هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه اى في قبول الرخصة لا في تقدير السفر الذى افطر فيه والله اعلم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا المعتمر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يخرج الى الغابة فلا يفطر ولا يصوم -

باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يريد لقاء العدو

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشامي أنبا عبدالعزیز بن محمد بن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى مكة عام الفتح في رمضان فصام حتى بلغ كراع النعيم وصام الناس معه فقيل له يا رسول الله ان الناس قد شق عليهم الصيام فدعا بقدر من ماء بعد العصر فشرب والناس ينظرون فأفطر بعض الناس وصام بعض فبلغه ان ناسا صاموا فقال اولئك العصاة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الفضل بن ابراهيم المزكي (٢) ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبد العزيز فذكره بمعناه وزاد في الحديث وانما ينظرون فيما فعلت - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة -

(أخبرنا) ابوالحسن بن بشران أنبا ابوالحسن علي بن محمد المصري ثنا مقدم بن داود ثنا عبد الله بن يوسف ثنا سعيد بن

(١) كذا في النسخ وستن أبي داود والمستدرک ولم يظهر لنا فرق بينها (٢) س - الزنى -

عبد العزيز (ح وأخبرنا) أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالطبران أن أبا بولنضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد قال قرأناه على أبي اليان فأنبأني أنه سمعه من سعيد بن عبد العزيز التنوخي عن عطية بن قيس عن قرعة بن يحيى عن أبي سعيد الخدري قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرحيل عام الفتح في ليلتين خلنا من شهر رمضان فخرجنا صواماً (١) حتى بلغنا الكد يد فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفطر فأصبح الناس شرحين منهم الصائم والمفطر حتى إذا باننا المنزل الذي نأهى العدو فيه أمرنا بالفطر فأنظرنا إجمين وفي رواية ابن يوسف حتى إذا بلغ الظهر أن أذننا ببقاء العدو فأمرنا (٢) بالفطر فأنظرنا إجمين - (أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني (٣) أبو الفضل محمد بن إبراهيم المزكي ثنا أحمد بن سلمة ثنا عبد الله بن هاشم العيدي ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا معاوية بن يحيى ابن صالح عن ربيعة بن يزيد قال حدثني قرعة قال أتيت أبا سعيد وهو مكتور عليه فالتفت للناس عنه قلت اني لا أسألك عما سألك هؤلاء أسألك عن الصوم في السفر فقال سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مكة ونحن صيام فنزلنا منزلاً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم قد دونتم من عدوكم والفطر أقوى لكم فكانت رخصة منام من صام ومنام من أفطرت ثم زنا منزلاً لا تحرق قال انكم مصبحوا عدوكم والفطر أقوى لكم فأنظرنا وانكناك عن مرة فأنظرنا ثم قال لقد رأيتنا نصوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك في السفر - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن عبد الرحمن بن مهدي -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن الحيري في آخرين قالوا ثنا أبو العباس الأصم أن الربيع أنبأ الشامي أنبأ مالك عن سمي مولى أبي بكر عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر الناس في سفره عام الفتح بالفطر وقال تقووا لعدوكم وصام النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر يعني ابن عبد الرحمن قال الذي حدثني لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمرج يصب فوق رأسه الماء من العطش او من الحر فقبل يارسل الله ان طائفة من الناس صاموا حين صمت فلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكديد دعا بقدر فشرب فأنظر الناس -

باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يجهد في الصوم

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العاوي أنبأ أبو حامد أحمد بن محمد بن الشرقى ثنا محمد بن يحيى الذهلي ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن صفوان بن عبد الله عن أم الدرداء عن كعب بن عاصم الأشعري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس من أمر صيام في السفر (قال محمد بن يحيى) وسمعت عبد الرزاق مرة يقول أخبرنا معمر عن الزهري عن صفوان بن عبد الله عن أم الدرداء عن كعب بن عاصم الأشعري وكان من أصحاب السيفة قال عبد الرزاق قوم قدوا على النبي صلى الله عليه وسلم من وفدائين قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس من البر الصيام في السفر - (وحدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أملاء أنبأ أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بكهة أنبأ الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن صفوان بن عبد الله عن أم الدرداء عن كعب بن عاصم الأشعري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس من البر الصيام في السفر -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب أنبأ أبو داود ثنا شعبة بن محمد بن عبد الرحمن بن يحيى ابن سعد بن زرارة الأنصاري عن محمد بن عمرو بن الحسن عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر فرأى رجلاً يظلال عليه فسأله عنه فقالوا هو صائم فقال ليس من البر الصوم في السفر -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة بن محمد بن عبد الرحمن الأنصاري قال سمعت محمد بن عمرو بن الحسن بن علي يحدث عن جابر بن عبد الله الأنصاري ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر فرأى رجلاً ورأى رجلاً قد ظلال عليه فقال ما هذا فقالوا هذا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسلم ليس من البر الصوم في السفر - رواه البخارى في الصحيح عن آدم ورواه مسلم عن احمد بن عثمان التوفلى عن ابي داود الطيالسي -

(أخبرنا) أبو عمر ومحمد بن عبد الله الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيل اخبرني أبو يعلى ثنا محمد بن بكار ثنا اسماعيل بن زكريا ثنا عاصم (قال ابو يعلى) وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو معاوية عن عاصم عن مورق العجلي عن انس بن مالك قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفرا اكثرنا ظللنا يومئذ الذي يستظل بكساء فاما الذين افطر وانفقوا الركاب وامتنوا وعالجوا واما الذين صاموا فلم يعالجوا شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون بالأجر - هذا حديث اسماعيل وقال ابو معاوية في حديثه **كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر منا الصائم ومنا المفطر فنزلنا منزلا في يوم حار اكثرنا ظللنا صاحب الكساء فنا من يتقى الشمس بيده قال فسقط الصوم** وقام المفطرون فضر بوا الابنية وسقوا الركاب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالأجر - رواه البخارى في الصحيح عن ابي الربيع عن اسماعيل بن زكريا ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة -

باب الرخصة في الصوم في السفر

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي في آخره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان حمزة بن عمرو الأسلمي قال يا رسول الله اصوم في السفر وكأنت كثير الصيام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئت فصم وان شئت فأفطر - رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله يوسف عن مالك وأخرجه مسلم من وجه آخر عن هشام -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا ابو الربيع ثنا حماد يعني ابن زيد عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضی الله عنها ان حمزة بن عمرو الأسلمي سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى رجل اسرد الصوم فانصوم في السفر قال صم ان شئت وأفطر ان شئت - رواه مسلم في الصحيح عن ابي الربيع -

(أخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو نصر احمد بن على بن احمد الفاسي وابو صادق محمد بن احمد العطار قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان المرادي ثنا عبد الله بن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن ابي الأسود عن عروة عن ابي مرواح عن حمزة بن عمرو الأسلمي انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم انى اجذبى قوة على الصيام في السفر فهل على جناح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي رخصة من الله تبارك وتعالى فمن اخذها فحسب ومن أحب ان يصوم فلا جناح عليه -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي قالنا ثنا ابو العباس ثنا مجبر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عمرو بن الحارث فذكره بنحوه - رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيل أنبا أبو يعلى ثنا أبو خزيمة ثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن طووس عن ابن عباس قال سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فصام حتى بلغ عسفان ثم دعا بانه من ماء فشرب نهارا ليراه الناس فأفطر حتى قدم مكة قال فكان ابن عباس يقول صام رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر وأفطر من شاء صام ومن

قال (باب الرخصة في الصوم في السفر)

شاء أنظر - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني ورواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم كلاهما عن جرير -
(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا مقدم بن دواد ثنا عبد الله بن
يوسف ثنا مالك بن أنس (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا
القعني نيا قرأ على مالك عن حميد الطويل عن انس بن مالك قال سافرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فلم يصب
الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم - لفظ حديث أبي عبد الله وفي رواية أبي الحسين فثنا الصائم ومنا المفطر فلم يصب
الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم - رواه البخاري في الصحيح عن القعني -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عمرو بن النضر الحرشي والحسن بن عبد الصمد قالا
ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو خزيمة عن حميد الطويل قال سئل انس عن صوم رمضان في السفر فقال سافرت مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في رمضان فلم يصب صائم على مفطر ولا مفطر على صائم - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى -
(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو خالد الأحمر عن حميد
قال خرجت فصمت فقاوا لي أن أعد فقلت ان انسا أخبرني ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يسافرون فلا يصب
الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم فقلت ابن أبي مايكة فأخبرني عن عائشة مثله - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر
ابن أبي شيبة -

(حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العاوي أنبا أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا
مروان بن معاوية عن عاصم عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري وجابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم أنهم كانوا معه في سفر يصوم الصائم ويفطر المفطر لا يصب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم - رواه مسلم في
الصحيح عن سعيد بن عمرو الأشعري وغيره عن مروان بن معاوية -

(أخبرنا) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوي وأبو عبد الرحمن السلمي قالا ثنا أبو العباس الأصم أنبا العباس بن
الوليد بن مزيد أخبرني أبي سميت الأوزاعي حدثني زياد الثميري حدثني انس بن مالك قال وافق رسول الله صلى الله
عليه وسلم رمضان في سفر فصامه وواقه رمضان في سفر فأفطره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا روح
ثنا شعبة عن أبي الفيض قال كنت في غزوة بالشام فخطب مسلمة بن عبد الملك فقال من صام رمضان في السفر فليقضه
ف سألت أبا قرصانة رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال لو صمت ثم صمت حتى عد عشرًا لم اقضه (وروي)
عن عبد الرحمن بن عوف انه قال الصائم في السفر كما لمفطر في الحضر وهو موقوف وفي اسناده انقطاع وروي مرفوعا
واسناده ضعيف -

ذكر في آخره (عن عبد الرحمن بن عوف قال الصائم في السفر كما لمفطر) ثم قال (هو موقوف وفي اسناده انقطاع وروي
مرفوعا واسناده ضعيف) - قلت - أخرجه النسائي وغيره من رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن عن ابيه وقد قال ابن معين
والنسائي لم يسمع من ابيه فهذا معنى قول البيهقي وفي اسناده انقطاع الا ان ابن حزم صرح بساغة من ابيه وتأنيب حميد بن
عبد الرحمن اخاه ابا سلمة فرواه عن ابيه كذلك كذا أخرجه ايضا النسائي في سننه بسند صحيح وذكر ابن حزم ان سننه
في غاية الصحة وحميد سمع من ابيه نص عليه صحب الكمال والرواية المرفوعة ذكرها ابن ماجه في سننه من رواية
ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابيه وسندها حسن وذكرها ابن حزم ولم يذكر في اسناده ضعفا الا اسامة بن زيد وهو وان
تكلموا فيه يسيرا فقد اخرج له مسلم في صحيحه -

باب من اختار الصوم في السفر

إذا قوى على الصيام ولم يكن

به رغبة عن قبول الرخصة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب أملاء ثنا محمد بن عبد الوهاب الغراء والسري ابن خزيمة قال محمد بن أنبا وقال السري حد ثنا عبد الله بن مسلمة ثنا هشام بن سعد عن عثمان بن حيان الدمشقي عن أم الدرداء قالت قال أبو الدرداء لقد رأيتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره في يوم حار شديد الحر حتى إن الرجل ليضع يده على رأسه من شدة الحر وامنا أحد صائم الأسول لله صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن رواحة - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن مسلمة وأخرجه البخاري من حديث اسمعيل بن عبيد الله عن لم الدرداء -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ حدثني أبو الحسين محمد بن أحمد بن الحسن المعالي ثنا جعفر بن أحمد بن نصر الحافظ ثنا عمرو ابن زرارة ثنا اسمعيل بن إبراهيم بن الجريدي عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فمنا الصائم ومنا المفطر فلما وجدنا الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم يرون أن من وجد قوة فصام فإن ذلك حسن ويرون أن من وجد ضعفا فانظر فإن ذلك حسن - رواه مسلم في الصحيح عن حمرو بن محمد السائد عن اسماعيل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو قتادة ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ومسلم بن إبراهيم قالوا ثنا عبد الصمد بن حبيب العوذى عن أبيه عن سنان بن سلمة بن المحبق عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان في سفر على حيلة يأوى إلى شئ فيصم حيث أدركه رمضان (قال البخاري) عبد الصمد بن حبيب منكر الحديث ذاهب ولم يعد البخاري هذا الحديث شيئا -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن عبد الله بن علي الحمر وجرى أنبا أبو بكر الأسماعيل أنبا أبو جعفر الحضرمي ثنا أحمد بن عبد الله بن يونس ثنا الحسن بن صالح عن عاصم عن أنس قال إن أفطرت فرخصة لله وإن صمت فهو أفضل - وروى ذلك عن حسن بن صالح بإسناده مرافعا وليس بشيء -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن بالويه ثنا الكديمي ثاروح ثنا شعبة عن عاصم عن محمد بن سيرين عن عثمان ابن أبي العاص قال الصوم في السفر أحب إلى (وروى) عن ابن مسعود معناه - وكان ابن عمر يرى الفطر أحب إليه - (أخبرناه) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه قال لأن أفطر في رمضان في السفر أحب إلى من أن أصوم -

باب من اختار الصوم في السفر

قال

ذكر فيه حديثا عن سلمة بن المحبق وفي سننه عبد الصمد بن حبيب لمحي عن البخاري (انه قال منكر الحديث ذاهب) - قالت - الذي في تاريخ البخاري عن عبد الصمد هذا انه لين الحديث وكذا ذكر صاحب الميزان وجماعة عن البخاري ولم ينقل أحده عن فباعلمت انه قال فيه هذا اللفظ الذي حكاه عنه البيهقي فلينظر فيه -

باب المسافر

يصوم بعض الشهر ويفطر بعضا ويصبح

صائما في سفره ثم يفطر

(أخبرنا) أبو الحسن بن عيدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل القاضي ثنا علي بن عبد الله ثنا سفیان ثنا الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر رمضان فصام حتى إذا بلغ الكد يد أنظر وأما يؤخذ بالآخر من فله صلى الله عليه وسلم - رواه البيهقي في الصحيح عن علي بن عبد الله -
(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب فذكره بنحوه قال ابن شهاب وكانوا يتبعون الأحداث فلاح حدث من امره ويروونه الناس الحكم - رواه مسلم في الصحيح عن حرملة عن ابن وهب -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عيدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا اسمعيل القاضي ثنا ابراهيم بن حمزة ثنا عبد العزيز بن محمد عن جعفر ابن محمد عن ابيه عن ابراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى مكة عام الفتح في رمضان وصام حتى بلغ كراع النجم يعني وصمنا معه فقبل ان الناس قد شق عليهم الصيام وأما ينتظرون ما تفعل فدعا بقدر من ماء بعد العصر فشرب والناس ينظرون فاطر الناس وصام بعض فبلغه ان ناسا صاموا فقال اولئك العصاة اولئك العصاة مرتين - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة عن عبد العزيز - وكذلك رواه ابن الهادي ووهيب وعبد الوهاب الثقفى وحميد بن الاسود عن جعفر -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العاوي أنبا أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا العباس بن محمد الدوري ببغداد و ابو الازهر أحمد بن الازهر قال ثنا أبو داود الحفري ثنا سفیان عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم أتى بطعام وهو يمر الظهران فقال لأبي بكر وعمر كلا فقالا انا صائمان فقال ارحلوا اصحابيكم اصحابيكم ادنوا فكلوا - تفريده أبو داود الحفري عن سفیان -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن أبي بكر ثنا شعبة عن عمرو ابن مرة عن أبي البخري قال قال عبيدة اذا سافر الرجل وقد صام من رمضان شيئا فليصم ما بقي قال وقرأ هذه الآية (فن شهد منكم الشهر فليصمه) قال وقال أبو البخري قال ابن عباس وكلت أنفسه منا من شاء صام ومن شاء انظر -

باب من قال يفطر

وإن خرج بعد طلوع الفجر

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن دانسه ثنا أبو داود ثنا عبيد الله بن عمر حدثني عبد الله بن يزيد (قال أبو داود) (ح وثنا) جعفر بن مسافر ثنا عبد الله بن يحيى المعنى عن سعيد يعني ابن أبي ايوب زاد جعفر واليه قال حدثني يزيد بن أبي حبيب ان كليب بن ذهل الحضرمي أخبره عن عبيد قال جعفر بن جبر قال كنت مع أبي بصرة الغفاري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفينة من القسطنطينة في رمضان فذبحتم قرب غداه قال جعفر فجددته فلم يجأ وزالبيت حتى دعا بالسفرة قال اتقرب قال قلت لست ترى البيوت قال أبو بصرة اترغب عن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جعفر في حديثه فاكل -

(أخبرنا)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر أنبا شعبة عن عمرو بن عامر عن أنس بن مالك قال قال لي أبو موسى الم أنبا أوالم أخبر أنك تخرج صائما وتدخل صائما قال قلت بلى قال فإذا خرجت فأخرج مفطرا وإذا دخلت فادخل مفطرا -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا ابن أبي مريم ثنا محمد بن جعفر حدثني زيد بن اسلم أخبرني في عهد من المتكدر عن محمد بن كعب قال أتيت أنس بن مالك في رمضان وهو يريد السفر وقد رحلت دابته ولبس ثياب السفر وقد تآرب غروب الشمس فدعا بطعام فأكل منه ثم ركب فقلت له سنة قال نعم -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن أبي اسحاق عن عمرو بن شرحبيل أنه كان يسافر وهو صائم فيفطر من يومه -

باب من رأى الهلال وحده عمل على رويته

(استدلا لا بما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ثنا موسى بن هارون ثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير قالوا ثنا محمد بن بشر ثنا عبيد الله بن عمر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الهلال فقال إذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه فانظروا فإن انغمى عليكم فعدوا ثلاثين (١) - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وأخرجه من حديث محمد بن زياد عن أبي هريرة وقد مضى -

(وحدثنا) الشيخ الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان أملاء في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف الاصب ثنا محمد بن عبيد الله المادني ثنا يونس بن عبد المؤدب ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وانظروا لرؤيته فانغمى عليكم فعدوا ثلاثين -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك (٢) ثنا ابن أبي مريم أنبا محمد بن جعفر أخبرني محمد بن أبي حرملة أخبرني كريب أنه سمع ابن عباس يقول امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نصوم لرؤية الهلال ونظفر لرؤيته فان غم علينا ان نكلي ثلاثين -

باب من لم يقبل

على رويته هلال الفطر الاشاهد من عدلين

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن عبد الرحيم أبو يحيى البرازي ثنا سعيد بن سليمان ثنا عباد يعني ابن العوام عن ابي مالك الأشجعي ثنا حسين بن الحارث الجذلي جديلة قيس ان امير مكة خطب ثم قال عهد النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ننسك للرؤية فان لم تره وشهد شاهدا عدل نسكنا بشها دتهافسات حسين بن الحارث من امير مكة قال لأدري ثم لقيت بعد ذلك فقال هو الحارث بن حاطب اخو محمد بن حاطب، ثم قال الامير ان فيكم من هو اعلم بالله

(١) مد - ثلاثين يوما (٢) مد - ثنا عبيد ثنا محمد بن شريك -

(باب من لم يقبل على هلال

قال

الفطر الروية شاهدين)

ورسوله منى وشهد هذان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأوى بيده الى رجل قال الحسين نقلت لشيخ الى جني من هذا الذي أوى اليه الامير قال هذا عبد الله بن عمر وصدق كان اعلم بالله منه فقال بذلك امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم -
(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ قال قال لنا أبو بكر النيسابوري سألت ابراهيم الحربي عن هذا الحديث فقال حدثنا به سعيد بن سايمان ثم قال ابراهيم هو الحارث بن حاطب بن الحارث بن معمر بن حبيب بن وهب ابن حذافة بن جحج كان من مهاجرة الحبشة - قال علي بن عمر هذا اسناد متصل صحيح -
(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على عبد الله ابن وهب اخبرك سفيان الثوري عن منصور بن المعتمر عن دبعي بن حراش عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال

اصبح الناس صياما ثلاثين -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سايمان لاصهاني ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن (١) منصور عن دبعي بن حراش عن بعض اصحابه قال اصبح الناس لتام ثلاثين يوما فقدم (٢) اعرابيان فشهدا انها احلاه بالأمر عشية فأمر رسول الله صلى الله وسلم الناس أن يفطروا وكذلك رواه أبو عوانة عن منصور -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا عثمان بن عمر ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن منصور عن دبعي بن حراش عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال اختلف الناس في آخر يوم من رمضان فقدم اعرابيان فشهدا عند النبي صلى الله عليه وسلم بالله لأهلا الهلال بالأمر عشية فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس ان يفطروا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا جعفر بن محمد بن نصير الخلدی ثنا علي بن عبد العزيز ثنا اسحاق بن اسمعيل الطالقاني ثنا سفيان ابن عيينة عن منصور عن دبعي بن حراش عن أبي مسعود قال اصبح الناس صياما لتام ثلاثين بقاء - بلان فشهدا انها رأيا الهلال بالأمر فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس أن يفطروا - وكذلك رواه ابراهيم بن بشار عن سفيان ابن عيينة -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا أبو احمد محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا الأعمش عن أبي وائل قال اهلنا هلال رمضان ونحن بخانقين فنا من صام ومنا من أفطر قال بقاء كتاب عمر رضى الله عنه إذا رأيتم الهلال نهارا فلا تفطروا حتى يشهد شاهدان مسلمان أنها رأياه بالأمر (قال الشيخ) يريد به هلال آخر رمضان -

(وأخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز أنبا أبو الحسين محمد بن عبد الله بن محمد القهستاني ثنا محمد بن أيوب أنبا حفص بن عمر ثنا شعبة عن سليمان الأعمش عن أبي وائل قال كتب انبنا عمر رضى الله عنه ونحن بخانقين ان الأهلة بعضها اعظم من بعض فاذا رأيتم الهلال اول النهار فلا تفطروا حتى يشهد شاهدان ذوا عدل لنهارا بالأمر (٣) هذا اثر صحيح عن عمر رضى الله عنه -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد الله بن أبي داود السامی ثنا يزيد بن هارون أنبا وراق بن عمر بن عبد الاعلى الثمالي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال كنت مع البراء بن عازب وعمر بن الخطاب رضى الله عنها بالبيقع فنظر الى الهلال فاقبل راكب فلتقاه عمر رضى الله عنه فقال من اين جئت قال من المغرب قال اهلت قال نعم قال عمر الله اكبر انما يكفى المسلمين

الرجل ثم قام عمر رضى الله عنه فتوضأ ومسح على خفيه ثم صلى المغرب ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع -
(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا محمد بن يزيد ثنا أسراةيل بن يونس عن عبد الأعلى التميمي عن عبد الرحمن
ابن أبي ليلى قال كنت مع عمر رضى الله عنه فأتاه رجل فقال رأيت الهلال للال شوال فقال عمر أيها الناس أنظروا ثم
ذكر الحديث في المسح على الخفين -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا على بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابورى ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرحمن
ابن مهدي ثنا سفيان عن عبد الأعلى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ان عمر رضى الله عنه اجاز شهادة رجل واحد في رؤية
الهلال في فطر أو أضحى -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا على بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابورى قال قال محمد بن علي الوراق قلت لأبي نعيم
سمع ابن أبي ليلى من عمر قال لا ادري قال محمد بن علي قلت ليحيى بن معين سمع ابن أبي ليلى من عمر فلم يثبت ذلك قال
علي عبد الأعلى هو ابن عامر التميمي غيره اثبت منه وحديث أبي وائل اصح اسنادا عن عمر منه رواه الاعمش ومنصور
عن أبي وائل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري قال سئل يحيى بن معين عن
عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عمر فقال لم يره نقلت له الحديث الذي يروى كناع عمر ترايا الهلال فقال ليس بشئ -

باب الشهادة تثبت

على رؤية هلال الفطر بعد الزوال

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع ثنا أبو عوانة
عن أبي بشر عن أبي عمير بن انس عن عمومة له من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال اصبح اهل المدينة صياها في
آخر يوم من رمضان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقدم ركب من آخر النهار فشهدوا وعند رسول الله صلى الله عليه وسلم
انهم رأوا الهلال بالأمس فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس ان يفتروا ويفدوا الى مصلاهم - وكذلك رواه
بمعناه شعبة وهشيم بن بشير عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية وهو اسناد حسن وابوعمر رواه عن عمومة له من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم واصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم ثقاة نسوا سموا اولم يسموا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا محمد بن اسحق الصفثاني ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا سعيد بن عامر
عن شعبة عن قتادة عن انس ان عمومة له من الأنصار شهدوا وعند رسول الله صلى الله عليه وسلم على رؤية الهلال فأمرهم
ان يخرجوا ليدهم من الغد - فترده سعيد بن عامر عن شعبة وناظ فيه انما رواه شعبة عن أبي بشر -

ذكر في آخره أثران عن عمر رضى الله عنه وفي سنده عبد الأعلى بن عامر الثمالي حكى عن الدارقطني (انه قال غيره اثبت منه)
قلت - هذا اللفظ من الدارقطني توثيق له وقد ضعفه هو في سننه في مواضع أخر وقال البيهقي في باب من قال الرهن
مضمون (عن ابن المديني سألت يحيى القطان عن عبد الأعلى التميمي فقال يعرف وينكر) وقال في باب اخراج زكاة
الفطر (غير قوى) وفي الضعفاء لابن الجوزي قال احمد وابوزرعة ضعيف الحديث -

قال (باب الشهادة على هلال الفطر بعد الزوال)

(أخبرنا) أبو نصر محمد بن أحمد بن اسماعيل الطبراني بهبنا ثنا عبد الله بن أحمد بن منصور الطوسي ثنا محمد بن اسماعيل الصانع ثنا روح ثنا شعبة عن أبي بشر عن أبي عمير بن أنس عن عومه من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال جاء ركب إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم فتشهدوا وانهم رأوه بالأوس يعني الهلال فأمرهم ان يفطروا وان يخرجوا من القدر قال شعبة أراه من آخر النهار -

(وأخبرنا) أبو علي الزوذارى أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا خلف بن هشام القرني ثنا أبو عوانة عن منصور عن ربي بن حراش عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال اختلف الناس في آخريوم من رمضان فقدم أعرابيان فتشهدا عند الذي صلى الله عليه وسلم بالله لأدلا الهلال اوس عشية فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس ان يفطروا وان يفطروا والى مصلاتهم -

باب الشهر يخرج

تسعا وعشرين فيكمل صيامهم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا الأسود بن قيس قال سمعت سعيد بن عمرو يقول سمعت عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انامة امية لاكتتب ولا تحسب الشهر هكذا وهكذا وهكذا يعني ثلاثين ثم قال وهكذا وهكذا وهكذا وضم ايامه يعني تسعا وعشرين يقول مرة ثلاثين ومرة تسعا وعشرين - رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن ابي اياس واخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن داود الرازي فيما قرأت عليه من اصل كتابه ببغداد ثنا أبو عمرو بن السالك ثنا حامد بن سهل الثغري ثنا أبو غسان مالك بن اسماعيل ثنا اسحاق بن سعيد ثنا سعيد (١) عن عائشة قال قيل لها يا أم المؤمنين ايكون شهر رمضان تسعا وعشرين فقالت ما صحت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعا وعشرين اكثر مما صحت ثلاثين وروينا عن عبد الله بن مسعود مثل هذا -

(حدثنا) أبو سعيد الزاهد املاء ثنا أبو علي حامد بن محمد عبد الله الهروي ثنا اسحاق بن الحسن الحرابي ثنا محمد بن سابق ثنا عيسى بن دينار حدثني ابي انه سمع عمرو بن الحارث يقول سمعت عبد الله بن مسعود يقول ما صحت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعا وعشرين اكثر مما صحت معه ثلاثين -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا المعتمر قال سمعت اسحاق ابن سويد وخالده الخداه يحدثان عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن معتمر بن سليمان

(١) ي - س - شعبة -

ذكر فيه حديث أبي عمير عن عومه انه من الصحابة ثم قال (إسناد حسن وأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم ثقافت فداوا سموا اولم بسموا) - قلت - حسن أسنادا مهنا وصححه فيما ضي في ابواب العيدين وكيف يكون صحيحا او حسنا او غير مجهول قاله ابن عبد البر وتولى البيهقي هنا (كلهم ثقافت) تحيا لف لكلامه فيما ضي في باب فضل الحديث واطلب الكلام معه هناك -

والمراد بالحديث والله أعلم أنها وإن خرجت تسعاً وعشرين فيها كأمدان فيا يتعلق بها من الاحكام -

باب الشهر

يخرج في حساب الصائمين ثمانى وعشرين

فيقضون يوماً واحداً استدلالاً بما مضى في حديث ابن عمر

(وأخبرنا) أبو بكر محمد بن إبراهيم القاسمى أنبا إبراهيم بن عبد الله الأصمى أنبا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسماعيل البخارى ثنا أبو نعيم ثنا حميد بن عبد الله الأصم الكوفى سمع الوليد قال صمنا على عهد على رضى الله عنه ثمانية وعشرين يوماً فأمرنا بقضائه يوم -

باب الهلال يرى في بلد ولا يرى في آخر

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصمى أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيبانى الخافظ ثنا محمد بن نصر أبو عبد الله الروزى ثنا يحيى بن يحيى أنبا اسماعيل بن جعفر عن محمد بن أبي حرملة عن كريب أن أم الفضل بنت الحارث بعثته إلى معاوية بالشام فيقال فقد تمت الشام فقضيت حاجتى (١) فاستهل رمضان وأنا بالشام فرأيت الهلال ليلة الجمعة ثم قدمت المدينة في آخر الشهر فسألني عبد الله بن عباس عن الهلال قال متى رأيتم الهلال قلت رأيناه ليلة الجمعة قال أنت رأيته قلت نعم ورواه الناس وصاموا وصام معاوية فقال لكتنا رأيناه ليلة السبت فلانزال نصوم حتى نكحل ثلاثين يوماً فقلت أولاً تكفى برؤية معاوية قال لا هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى - ويحتمل أن يكون ابن عباس أراد ما روى عنه في قصة أخرى أن النبي صلى الله عليه وسلم أمدته لرؤيته أو تكمل العدة ولم يثبت عنده رؤيته ببلد آخر بشهادة رجلين حتى تكمل العدة على رؤيته لافراد كريب بهذا الخبر فلم يقبله -

باب القوم

يخطئون في رؤية الهلال

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا على بن عمر الخافظ ثنا يعقوب بن إبراهيم البرازى ثنا الحسن بن عرفة ثنا اسمعيل بن عاوية عن أيوب بن محمد بن النكدر عن أبي هريرة رضى الله عنه (ح وقال وأخبرنا) على ثنا أبو عبيد القاسم بن اسمعيل ثنا

(١) ي مص - حاجتها -

(باب الهلال يرى في بلد ولا يرى في آخر)

قال

ذكر فيه اخبار كريب لابن عباس برؤية الهلال بالشام ليلة الجمعة وصومهم وصوم معاوية وقول ابن عباس (لكننا رأيناه ليلة السبت فلانزال نصوم حتى نكحل ثلاثين يوماً) كريب أولاً تكفى برؤية معاوية قال لا هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم - ثم قال البيهقي (يحتمل أن يكون ابن عباس أراد أنه عليه السلام في قصة أخرى أمدته لرؤيته أو تكمل العدة ولم يثبت عنده رؤيته بشاهد من الافراد كريب بهذا الخبر فلم يقبله) - قلت - قول ابن عباس لا حين قال له كريب أولاً تكفى برؤية معاوية بعد هذا الاحتمال -

محمد بن الوليد ثنا عبد الوهاب أنبا أيوب عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة قال انما الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاكلوا (١) العدة ثلاثين فطركم يوم تفطرون وأصحاكم يوم تضحون وكل عرفة موقوف وكل منى منحر وكل بخاج مكة منحر (وقد روينا (٢) من حديث حماد بن زيد عن أيوب مرفوعا وتابعه عبد الوارث وروح بن القاسم عن ابن المنكدر مرفوعا -

(أخبرناه) أبو الحسن بن عبيد ان أنبا أحمد بن عبيد ثنا محمد بن الفضل بن جابر ثنا الحسن بن قزعة ثنا عبد الوارث عن محمد بن المنكدر (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر ثنا ابن صاعد ثنا ازهر بن جميل ثنا ابن سواء أنبا روح بن القاسم عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته ثم ذكرا مثله الى آخره ولم يذكرنا الشهر تسع وعشرون وروى عن المقبري عن أبي هريرة مرفوعا -

(أخبرناه) أبو بكر أحمد بن محمد الفقيه أنبا أبو الشيخ الاصبهاني ثنا يحيى بن محمد بن صاعد ثنا عبد الجبار ومحمد بن منصور قالنا ثنا أبو سعيد مولى بني هاشم ثنا عبد الله بن جعفر الخرمي عن عثمان الأخرسي عن المقبري عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صومكم يوم تصومون وأصحاكم يوم تضحون -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو محمد عبد الله بن جعفر بن درستويه الجوى ببغداد ثنا محمد بن الحسين بن أبي الخثين ثنا عارم أبو النعمان ثنا حماد بن زيد قال سمعت ابا حنيفة يحدث عمرو بن دينار قال حدثني علي بن الأقرع عن مسروق قال دخلت على عائشة يوم عرفة فقالت اسقوا مسروقا وسويقا وأكثروا حواوا قل فقلت انى لم يمتنى ان اصوم اليوم إلا انى خفت ان يكون يوم النحر فقالت عائشة النحر يوم ينحر الناس والفطر يوم يفطر الناس -

باب المفطر من شهر رمضان

يوخر القضاء ما بينه وبين رمضان آخر

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا يحيى بن سعيد عن أبي سالمة عن عائشة رضى الله عنها قالت كان يكون على الصوم من رمضان فما استطاع ان اقضيه الا فى شعبان قال يحيى الشغل من رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخارى ومسلم جميعا فى الصحيح عن احمد بن يونس -

(١) ي مص - فأتوا - (١) كذا فى النسخ

قال (باب المفطر من رمضان يواخر القضاء

ما بينه وبين رمضان آخر)

ثم ذكر قول عائشة (كان يكون على الصوم من رمضان فما استطاع ان اقضيه الا فى شعبان) - قلت - عموم قوله تعالى فعدة من ايام أخر - يقتضى ان تأخير القضاء ليس بمقيد الى يحيى رمضان آخر وتأخير عائشة انما كان لانه عليه السلام كان يستمتع بها وكان فى شعبان يشتغل بالصوم فتشتغل هى بالقضاء وفى غير رمضان تتفرغ لخدمته وفى الاستدلال قول داود من اوجب الفدية على من اخر القضاء حتى دخل رمضان آخر ليس معه حجة من كتاب ولا سنة ولا إجماع -

باب المفطر

يمكنه ان يصوم ففطر حتى جاء رمضان آخر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون ثنا شعبة عن الحكم بن سمون بن مهران عن ابن عباس في رجل ادركه رمضان وعليه رمضان آخر قال يصوم هذا ويطعم عن ذلك كل يوم مسكينا ويقضيه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب قال قال عبد الوهاب بن عطاء سئل سعيد هوان أبي عمرو عن رجل تتابع عليه رمضان وفطر فيما بينها فاخبرنا عن قتادة عن صالح أبي الخليل عن مجاهد عن أبي هريرة انه قال يصوم الذي حضر ويقضى الآخر ويطعم لكل يوم مسكينا -
(قال وأخبرنا) عبد الوهاب أبنا سعيد عن قيس بن سعد عن عطاء عن أبي هريرة بمثله - ورواه ابن جريح عن عطاء عن أبي هريرة وقال مدأ من حنطة لكل مسكين -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أبنا أبو سهل بن زياد القطان ثنا علي بن محمد بن أبي الشوارب ثنا سهل ابن بكار ثنا أبو عوانة عن رقية قال زعم (١) عطاء انه سمع ابا هريرة قال في المريض يمرض ولا يصوم رمضان ثم يبرأ ولا يصوم حتى يدركه رمضان آخر قال يصوم الذي حضره ويصوم الآخر ويطعم لكل ليلة مسكينا (وروى) هذا الحديث ابراهيم بن نافع الجلاب عن عمر بن موسى بن وجيه عن الحكم عن مجاهد عن أبي هريرة مرفوعا وليس بشيء ابراهيم وعمر متروكان (ورويانا) عن ابن عمر وأبي هريرة في الذي لم يصوم حتى ادركه رمضان آخر يقطع ولا قضاء عليه وعن الحسن وطوس والنخعي يقضى ولا كفارة عليه وبه يقول لقواه تعالى (فعدة من ايام آخر) -

باب المريض يفطر ثم لم يصح حتى مات

فلا يكون عليه شيء

(روى) ذلك عن عبد الله بن عباس وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم -
(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العبدل ببغداد أبنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أبنا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذروني ما تركتكم فانما هلك الذين من قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بالأمر فاتوا منه ما استطعتم - ورواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق -

باب من قال اذا فطر في القضاء بعد الامكان

حتى مات اطعم عنه مكان كل يوم مسكينا مد من طعام

(١) مد - سمع -

قال (باب من قال اذا فطر في القضاء حتى مات اطعم)

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا يحيى بن سعيد عن القاسم ونازع ابن ابن عمر كان إذا سئل عن الرجل يموت وعليه صوم من رمضان أو نذر يقول لا يصوم أحد عن أحد ولكن تصدقوا عنه من ماله لا صوم لكل يوم مسكينا -

(وأخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة الانصاري أنبا أبو الحسن علي بن الفضل بن محمد بن عقيل ثنا إبراهيم بن هاشم النبوي ثنا عبد الله بن محمد بن اسماء حدثني جويرية بن اسماء عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول من أنظر في رمضان إيا ما هو مريض ثم مات قبل أن يقضى فليطعم عنه مكان كل يوم أنظره من تلك الأيام مسكينا مدا من حنطة فان أدركه رمضان عام قابل قبل أن يصومه فأطاق صوم الذي أدرك فليطعم عمامتي كل يوم مسكينا مدا من حنطة وليصم الذي استقبل - هذا هو الصحيح . ووقوف على ابن عمر وقد رواه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن نافع فأخطأ فيه -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حبان الأصماني ثنا محمد بن العباس ثنا محمد بن اسمعيل بن البخري ثنا يزيد بن هارون أنبا شريك عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يموت وعليه رمضان ولم يقضه قال يطعم عنه لكل يوم نصف صاع من بر - هذا خطأ من وجهين أحدهما رفعه الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم وإنما هو من قول ابن عمر والآخرواه نصف صاع وإنما قال ابن عمر مدا من حنطة وروى من وجه آخر عن ابن أبي ليلى ليس فيه ذكر الصاع -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو عمرو بن السماك ثنا محمد بن عبد الرحمن بن كامل القرظي أنبا أبو عاصم البجلي ثنا عبيد بن القاسم عن أشعث بن سوار عن محمد بن نافع عن ابن عمر قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن رجل مات وعليه صوم شهر قال يطعم عنه كل يوم مسكين -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر بن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال سئل ابن عباس عن رجل مات وعليه صيام شهر رمضان وعليه نذر صيام شهر آخر قال يطعم ستين مسكينا - كذا رواه ابن ثوبان عنه في الصيامين جميعا - (وقد أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ابوالعباس الأصم ثنا محمد بن اسحاق أنبا عبد الوهاب ابن عطاء أنبا سعيد عن روح بن القاسم عن علي بن الحكم عن ميمون بن مهران عن ابن عباس في امرأة توفيت أو رجل وعليه رمضان ونذر شهر فقال ابن عباس يطعم عنه مكان كل يوم مسكينا أو يصوم (١) عنه وليه لنذره - وكذلك رواه سعيد بن جبير عن ابن عباس -

باب من قال يصوم عنه وليه

(١) كذا في التلخيص -

ذكر فيه إتراع ابن عمر ثم أخرجه مرفوعا من حديث شريك (عن محمد بن أبي ليلى عن نافع عن ابن عمر عنه صلى الله عليه وسلم) ثم قل (هذا خطأ من وجهين - أحدهما - رفعه وإنما هو من قول ابن عمر - والآخ - قوله نصف صاع وإنما قال ابن عمر مدا من حنطة وروى من وجه آخر عن ابن أبي ليلى ليس فيه ذكر الصاع) ثم أخرجه من حديث (أشعث بن سوار عن محمد بن نافع عن ابن عمر سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن رجل مات) الحديث - قالت - فهم البيهقي أن محمد الذي روى عنه أشعث هذا الحديث هو ابن أبي ليلى وكذا صرح الترمذي به وقد أخرج ابن ماجه هذا الحديث في سننه بسند صحيح عن أشعث عن محمد بن سيرين عن نافع عن ابن عمر مرفوعا فان صح هذا فقد تابع ابن سيرين ابن أبي ليلى على رفعه فلنقال إن يمنع الوقت -

(باب من قال يصوم عنه وليه)

قال

(أخبرنا)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد الفقيه ثنا أبو بكر بن أبي داود ثنا هارون بن سعيد الأيلي ثنا ابن وهب (ح وأخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني أبو يعلى ثنا أحمد بن عيسى المصري ثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن عبيد الله بن أبي جعفر عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عمرو بن عأشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه - أخرجه البخاري في الصحيح من حديث موسى بن أبي عيينة عن عمرو بن عبد الله بن وهب عن عمرو بن مسلم عن هارون بن سعيد وأحمد بن عيسى قال البخاري ورواه يحيى بن أيوب عن ابن أبي جعفر -

(أخبرنا ه) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو عبد الرحمن السلمي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا عمرو بن الربيع بن طارق أنبا يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن أبي جعفر عن محمد بن جعفر عن عمرو بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا عيسى بن يونس ثنا الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن امرأة أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إن امي ماتت وعليها صوم (١) شهر فقال أرايت لو كانت عليها دين أكنت تقضيه عنها فقالت نعم فقال دين الله أحق بالقضاء - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن إبراهيم وبمناه رواه يحيى بن سعيد القطان وجرير بن عبد الحميد وعبد الله بن عمرو وأبو معاوية عن الأعمش ورواه زائدة بن قدامة عن الأعمش -

(كما أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ وأبو نصر أحمد بن علي بن أحمد بن شبيب الفامي قالنا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا معاوية بن عمرو وثنا زائدة عن الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن امي ماتت وعليها صوم شهر (٢) أنا قضيه عنها قال لو كان على أمك دين أكنت قاضيه قال نعم قال فدين الله أحق أن يقضى - قال سليمان قال الحكم وسامة ونحن جالس حين كان مسلم يحدث بهذا نقلاً ممعنا مجاهدًا يذكر عن ابن عباس هذا - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الرحيم عن معاوية بن عمرو وأخرجه مسلم من حديث حدين الجعفي عن زائدة (ورواه) أبو خالد الأحمر عن الأعمش -

(كما أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو محمد دعاج بن أحمد ثنا عبد الله بن الجارود ثنا عبد الله بن سعيد ثنا أبو خالد عن الأعمش عن الحكم ومسلم البطين وسلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير ومجاهد وعطاء عن ابن عباس قال جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن اختي ماتت وعليها صيام شهرين متتابعين قال أرايت لو كان على أختك دين أكنت تقضيه قالت نعم قال فحق الله أحق - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن سعيد الأشج وقال البخاري ويذكر عن أبي خالد فذكره ورواه شعبة عن الأعمش -

(كما أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الأعمش قال سمعت مسلم البطين يحدث عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن امرأة أتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له أن أختها تدرت أن تصوم شهرًا وانها ركبت البحر فماتت ولم تصم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم صومي عن أختك - فهذا اللفظ نص في الصوم عنها (وكذلك) رواه زيد بن أبي أنيسة عن الحكم بن عتيبة عن سعيد بن جبير إلا أنه قال إن امي ماتت -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسين عبد الباقي بن قانع الحافظ ثنا محمد بن شاذان الجوهري (ح وأخبرنا) أبو زكريا ابن أبي اسحاق أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا محمد بن شاذان ثنا زكريا بن عدى ثنا عبد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن الحكم

عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي ماتت وعليها صوم نذر فتسال اكدت قاضية عنها دينها وكان على امك قالت نعم قال فصومي عنها - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن منصور وعبد بن حميد وابن أبي خلف عن زكريا بن عدى وزاد في منتهى افاصوم عنها قال ارايت لو كان على امك دين قضيته اكان يؤدى ذلك عنها قالت نعم قال فصومي عن امك -

(أخبرناه) أبو محمد بن يوسف أنبا عبد الله بن يزيد وأبو أحمد بن عيسى قالوا ثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان ثنا مسلم بن الحجاج حدثني اسحاق بن منصور وابن أبي خلف وعبد بن حميد قال عبد حدثني زكريا بن عدى فذكره واخرجه البخارى حكاية عن زيد بن أبي ائيسة ورواه حماد بن سلمة عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية عن سعيد نصابي جواز الصوم عنها -

(أخبرناه) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة عن جعفر بن أبي وحشية عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس ان امرأة نذرت وهي في البحر ان تجاهد الله ان تصوم شهرا فأنجاه الله ومات قبل ان تصوم لمخات ذات قرابة لها اما اختها او (١) ابنتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال صومي عنها - تابعه هشيم عن أبي بشر في الصوم ورواه شعبة وأبو عوانة عن أبي بشر في الحج دون الصوم ويحتدل ان يكون السؤال وقع عنها فتقلا احدهما ونقل حماد بن سلمة وهشيم الآخر فقد رواه عكرمة عن ابن عباس في الصوم -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن عبد الله أنبا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن عبد الأعلى ثنا المتعمر قال قرأت على الفضيل عن أبي حريز في امرأة ماتت وعليها صوم قال حدثني عكرمة عن ابن عباس قال أنت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صوم خمسة عشر يوما قال ارايت لو ان امك ماتت وعليها دين اكدت قاضيتها قالت نعم قال اتضى دين امك وهي امرأة من نخعم (قال البخارى) وقال أبو حريز حدثني عكرمة فذكره (قال الشيخ) ورواه برودة بن حصيب عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصوم والحج جميعا -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا جعفر الحافظ ثنا علي بن حجر ثنا علي بن مسهر ثنا عبد الله ابن عطاء المدني عن عبد الله بن برودة عن ابيه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ اتته امرأة فقالت اني تصدقت على امي بجزيرة وانها (٢) ماتت قال وجب اجرك وردها عليك الميراث قالت يا رسول الله انه كان عليها صوم شهرا فأصوم عنها قال صومي عنها قالت يا رسول الله انها لم تتحج انا حجج عنها قال حجى عنها - رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر وكذلك رواه جماعة عن عبد الله بن عطاء عن سفيان الثوري وزهير بن معاوية وعبد الله بن ثمر ومروان الفزاري وأبو معاوية وغيرهم الا ان بعضهم قال صوم شهرين (ورواه) عبد الملك بن أبي سليمان عن عبد الله بن عطاء عن سليمان بن برودة عن ابيه وصوم شهر (ثبت) بهذه الاحاديث جواز الصوم عن الميت وكان الشافعي رحمه الله قال في كتاب القديم وقد روى في الصوم عن الميت شي فان كان ثابتا صم عنه كما يبيع عنه واما في الجديد فانه سأل عن (٣) نفسه فقال فان قيل فروى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم امر احدا ان يصوم عن احدته نعم روى ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فان قيل فلم لا تأخذ به قيل حدث الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نذرا ولم يسمه مع حفظ الزهري وطول مجلسه عبيد الله لابن عباس فلما جاء غيره عن رجل عن ابن عباس بغير ما في حديث عبيد الله اشبه ان لا يكون محفوظا يعني به الحديث الذي -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وغيرهما قالوا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان سعد بن عبادة استفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان امي ماتت وعليها نذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم اتضه عنها - قال الشيخ هذا حديث ثابت قد اخرجه البخارى ومسلم في الصحيح

(١) مص - وإما (٢) مد - فانها - (٣) مص - علي -

من حديث مالك وغيره عن الزهري إلا أن في رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس أن امرأة سألت وكذلك رواه الحكم بن عتيبة وسلمة بن كهيل عن مجاهد عن ابن عباس وفي رواية عن مجاهد وعطاء وسعيد بن جبير عن ابن عباس ورواه عكرمة عن ابن عباس ثم رواه بريدة بن حصيب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أشبه أن تكون القصة التي وقع السؤال فيها عن الصوم نصا غير قصة سعد بن عبادة التي وقع السؤال فيها عن النذر مطلقا كيف وقد روى عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بإسناد صحيح النص في جواز الصوم عن الميت (وقدر أريت) بعض اصحابنا يضعف حديث ابن عباس بما روى عن يزيد بن زريع عن حجاج الأحول عن أيوب بن موسى عن عطاء عن ابن عباس أنه قال لا يصوم أحد عن أحد ويظلم عنه (وبما روي) عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن ابن عباس في الأ طعام عن مات وعليه صيام شهر رمضان وصيام شهر نذر وفي رواية ميمون بن مهران عن ابن عباس ورواية أبي حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال في صيام شهر رمضان اطعم عنه وفي النذر قضى عنه ولله رواية ميمون وسعيد توافق الرواية عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في النذر إلا أن الروايتين الأولىين تخالفها (ورأيت بعضهم) ضعف حديث عائشة بما روى عن عمارة بن عمير عن امرأة عن عائشة في امرأة ماتت وعليها الصوم قالت يطعم عنها وروى من وجه آخر عن عائشة أنها قالت لا تصوموا عن موتاكم واطعموا عنهم وليس فيما ذكرنا ما يوجب للحديث ضعفاً في يجوز الصيام عن الميت يجوز الأ طعام عنه وبما روى عنها في النهي عن الصوم عن الميت نظراً والأحاديث المرفوعة أصح أسناداً وأشهر رجلاً وقد دعها صاحبنا الصحيح كتابها ولو وقف الشافعي رحمه الله على جميع طرقها وتظاهرها لم يخالفها إن شاء الله تعالى وبالله التوفيق - وممن رأى جواز الصيام عن الميت طاوس والحسن البصري والزهري وقاتلة -

باب من مات وعليه صيام رمضان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء قال سئل سعيد بن أبي عمرو عن رجل مات وعليه رمضان ولم يصح بينها فأخبرنا عن أبي يزيد المدني أن رجلاً مات وعليه رمضان فأوصى ابنه يسألوا الفقهاء ما يكفرهما واقضوا حتى دبره وابدأه وابدأه الله فذكر الحديث وفيه قال فأتوا ابن عباس فقال عليه طعام سنتين مسكيناً فرجعوا إلى ابن عمر فأخبروه فقال صدق

ذكر فيه حديث عائشة وابن عباس ثم ذكر (ان بعضهم ضعف الحديثين بقصدي ابن عباس وعائشة بالأ طعام) ثم اجاب عن ذلك فقال (من يجوز الصيام عن الميت يجوز الأ طعام وفي ما روى عنها في النهي عن الصوم عن الميت نظراً) - قلت - قد صح ذلك عنها قال النسائي في سننه أن محمد بن عبد الأعلى ثنا يزيد بن زريع ثنا حجاج الأحول ثنا أيوب بن موسى عن عطاء ابن أبي رباح عن ابن عباس قال لا يصلي أحد عن أحد ولا يصوم أحد عن أحد ولا يكن يطعم عنه مكان كل يوم من حنطة وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين إلا أن عبد الأعلى فإنه على شرط مسلم وقال أبو جعفر الطحاوي في شرحه أن الفرج ثنا يوسف بن عدي ثنا عبدة بن حميد عن عبد العزيز بن زريع عن عمرة بنت عبد الرحمن قلت لعائشة أن ابن تومث وعلياً صيام رمضان يصالح أن اتقى عنها فقالت لا ولكن تصدق عنها مكان كل يوم على مسكين خير من صيامك - وهذا أيضاً سند صحيح وقد اجمعا على أنه لا يصلي أحد عن أحد فكذلك الصوم لأن كلا منهما عبادة بدنية وفي التهديد لأبن جرير الطبري روى أيوب بن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول لا يصلي أحد عن أحد ولا يصوم أحد عن أحد ولا يحج أحد عن أحد قال عبدة ولو كنت أنا أفضل ذلك لتصدقت وأهديت - وروى عن سفيان عن أبي نبيك عن القاسم بن محمد قال لا يقضى ذلك أحد عن أحد لقوله تعالى (ولا تزوروا زوراتي) -

كذلك فاصنعوا -

باب قضاء شهر رمضان

ان شاء متفرقا وان شاء متتابعاً

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ أنبا أبو بكر النيسابوري ثنا محمد بن يحيى بن فارس النيسابوري قال وفيما ذكر عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عمروة عن عائشة رضي الله عنها قالت قلت (فعدة من أيام أخر متتابعات) فسقطت متتابعات - قولها سقطت تريد نسخت لا يصح له تأويل غير ذلك -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الملك بن أحمد الدقاق ثنا مجمر بن نصر ثنا ابن وهب حدثني معاوية ابن صالح عن ازهر بن سعيد انه سمع ابا عامر الهوزني يقول سمعت ابا عبيدة بن الجراح رضي الله عنه سئل عن قضاء رمضان فقال ان الله لم يرخص لكم في نظره وهو يريد ان يشق عليكم في قضاءه فأحص العدة واصنع ما شئت -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر ثنا ابن منيع ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا زيد بن الحباب ثنا معاوية ابن صالح عن موسى بن يزيد بن وهب عن ابيه عن مالك بن بخامر عن معاذ بن جبل انه سئل عن قضاء رمضان فقال أحص العدة وصم كيف شئت -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب ابن عطاء أنبا سعيد هو ابن أبي عمروة عن علي بن الحكم عن عبد الله بن أبي مليكة عن عقبة بن الحارث ان ابا هريرة كانت لا يرى بقضائه بأسا ان يقضيه مفرقا يعني قضاء صوم رمضان -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن أنبا أبو سهل بن زياد القطن ثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك ثنا سعيد بن أبي مریم أنبا يحيى بن ايوب حدثني ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس انه كان يقول في قضاء رمضان من كانت عليه شيء منه فليفرق بيده -

(أخبرنا) أبو الحسن (١) العلاء بن محمد بن أبي سعيد الاسفرائيني بها أنبا أبو سهل بشر بن أحمد ثنا حفزة بن محمد الكاتب ثنا نعيم بن حماد ثنا ابن المبارك عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس في من عليه قضاء شهر رمضان قال يقضيه متفرقا فان الله قال (فعدة من أيام أخر) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب أنبا ساجان التيمي عن بكر بن عبد الله عن انس بن مالك انه كان لا يرى به بأسا ويقول انما قال الله (فعدة من أيام أخر) -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا ابن ادريس عن شعبة عن عبد الحميد بن رافع (٢) عن حدثه ان رافع بن خديج كان يقول أحص العدة وصم كيف شئت وقد روى فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بأسناد مرسل -

(١) مص - أبو الحسين (٢) مد - بن ابي رافع -

(باب قضاء رمضان)

قال

ان شاء متفرقا وان شاء متتابعاً

(أخبرناه)

(أخبرناه) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على عبد الله بن وهب أخبرك أبو حسين رجل من اهل الكوفة قال سمعت موسى بن عقبة يحدث عن صالح بن كيسان قال قيل يا رسول الله رجل كان عليه قضاء من رمضان تقضى يوما او يومين منقطعين اجزئ عنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرأيت لو كان عليه دين قضاؤه درهما ودرهمين حتى يقضى دينه ازون ذمته برئت قال نعم فقال يقضى عنه وقد قيل عن موسى بن عقبة عن محمد بن المنكدر عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا -

(أخبرناه) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحناظ ثنا ابن منيع ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يحيى بن سليم الطائفي عن موسى بن عقبة عن محمد بن المنكدر قال بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن تقطيع قضاء صيام شهر رمضان فقال ذلك ليك أرأيت لو كان على احدكم دين تقضى الدرهم والدرهمين لم يكن قضاء الله احق ان يعفو او ينفر قال على اسناده حسن الا انه مرسل وقد وصله غير أبي بكر عن يحيى بن سليم (١) ولا ثبت متصلا (قال الشيخ) وقد روى من وجه آخر ضعيف عن ابن عمر مر فوعا وقد روى في مقابلته عن أبي هريرة في النهي عن القطع مرفوعا وكيف يكون ذلك صحيحا ومذهب أبي هريرة جواز التفريق ومذهب ابن عمر المتابعة وقد روى من وجه آخر عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا في جواز التفريق ولا يصح شيء من ذلك -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحناظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا أحمد بن سعيد بن محضر الدارمي ثنا حبان ابن هلال ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم عن البلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان عليه صوم رمضان فليسره ولا يقطعه - قال علي عبد الرحمن بن ابراهيم ضعيف - قال الشيخ عبد الرحمن بن ابراهيم مدني قد ضعفه يحيى بن معين وأبو عبد الرحمن النسائي والدارقطني -

(أخبرنا) عبد الرحمن بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا الثوري عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي بن رضى الله عنه في قضاء رمضان قال متتابعا (قال وأخبرنا) الثوري عن عبد الله بن نافع عن ابن عمر قال متتابعا وروى علي بن الجعد عن زهير عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي انه كان لا يرى

(١) في الدارقطني بعد هذا - الا انه جعله عن موسى بن عقبة عن أبي الزبير عن جابر -

ذكر فيه حديث عن ابن المنكدر بلغني انه صلى الله عليه وسلم سئل عن تقطيع قضاء رمضان (الى آخره ثم حكى عن الدارقطني (ان اسناده حسن) - قلت - سكت عنه البيهقي فهو رضا به وكيف يكون حسنا وفي اسناده يحيى بن سليم الطائفي قال البيهقي في باب من كره (الظاهر) كثير الوهم سبب الحفظ) وفي الكشاف للذهبي قال النسائي منكر الحديث وفي الميزان له قال أحمد رأيت يخط في احاديث فتركته ثم قال البيهقي (وروى من وجه آخر ضعيف عن ابن عمر مر فوعا وروى في مقابلته عن أبي هريرة في النهي عن القطع مرفوعا وكيف يكون ذلك صحيحا ومذهب أبي هريرة جواز التفريق ومذهب ابن عمر المتابعة) - قلت - علل الحديثين بكون مذهب الراويين بخلافها وليس ذلك مذهب البيهقي ولا اكثر احمدين وكثيرا ما يخالف الراوي الحديث فلا يفتنون الى الراوي ولا يعرجون عليه ويقولون البقرة لا روى لالارأي ثم ذكر البيهقي حديث أبي هريرة المذفور وفي سنده عبد الرحمن بن ابراهيم المدني فقال (ضعفه يحيى بن معين والنسائي والدارقطني) - قلت - الذي نقله ابن الجوزي والذي في كتابه في الضعفاء وكتابه المسمى بالميزان عن النسائي انه قال في عبد الرحمن هذا ليس بالقوي وفي تاريخ البخاري انه ثقة وفي كتاب ابن القطان قال البخاري قال حبان ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم ثقة وقال ابن معين ثقة وقال ابن حنبل ليس به بأس وقال أبو زرعة لا بأس به احاديثه مستقيمة وعند الدارقطني في اسناده هذا الحديث تويمته اذ في السند ثنا حبان بن هلال ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم القاص وهو ثقة وقال ابن عدلى يثبت في حديثه وروايته حديث منكر فاذكره به قال ابن القطان فهو مختلف فيه والحديث من روايته حسن -

به متفرقا بأسا -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران بغداد أنبا اسماعيل بن محمد الصغار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يفرق قضاء رمضان هكذا قال ابن عمر واختلف فيه علي بن أبي طالب ورواه الحارث الأعور والحارث ضيف -

(١) باب لا يصام يوم الفطر

ولا يوم النحر ولا أيام منى فريضا ولا تطوعا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا يحيى بن منصور القاضي ثنا محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت علي مالك عن ابن شهاب عن أبي عبيد مولى ابن أزهر انه قال شهدت العيد مع عمر بن الخطاب رضى الله عنه بغاء فضلى ثم انصرف فخطب الناس فقال ان هذين يومان نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما يوم فطركم من صيامكم والآخريوم تأكلون فيه من نسككم - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى ابن يحيى -

(وأخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب وهذا حديثه قالنا ثنا سفيان عن الزهري عن أبي عبيد قال شهدت العيد مع عمر رضى الله عنه فبدأ بالصلاة قبل الخطبة ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام هذين اليومين اما يوم الأضحى فتأكلون من نسككم واما يوم الفطر ففطركم من صيامكم -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا فضيل بن ساجان عن موسى بن عقبة حدثني حكيم بن أبي حرة انه سمع رجلا يسأل عبد الله بن عمر عن رجل نذر ان لا يأق عليه يوم سبأ الا وهو صائم فيه فواتق ذلك يوم أضحى او يوم فطر فقال ابن عمر (لقد كان لكم من رسول الله اسوة حسنة) لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم يوم الأضحى ولا يوم الفطر ولا يأمر بصيامها - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن أبي بكر القدي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصناني (ح وأخبرنا) أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالطبران أنبا أبو داود بن محمد بن احمد بن الحسن الصواف ثنا إسحاق بن الحسن قالنا ثنا محمد بن سابق ثنا ابراهيم بن طهمان عن أبي الزبير عن ابن كعب بن مالك عن ابيه انه حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه واوس بن الحذان ايام التمشيق فنادى انه ان يدخل الجنة الا مؤمن واياهم منى ايام أكل وشرب - لفظها - سواء رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن محمد بن سابق -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبد ان أنبا أحمد بن عبد الصغار ثنا احمد بن ابراهيم بن ملحان ^{١٠٠} ابن بكير ثنا الايث عن ابن الهاد عن أبي مرة مولى عقيل بن أبي طالب انه دخل هو وعبد الله بن عمرو على عمرو بن العاص وذلك للغد أو بعد الغد من يوم الأضحى فقدم اليه عمرو وطعما فقال عبد الله انى صائم فقال له عمرو وانظر فان هذه الايام التى كان رسول الله

(١) فى السننية هنا - بسم الله الرحمن الرحيم ثنا العالم الزاهد ابو علي الحسن بن علي بن الحسن الاتصاري أنبا الامام زاهر ابن طاهر بن محمد الشحامى ثنا ابوالعالي محمد بن اسماعيل بن محمد القاسمى قال أنبا الامام الحافظ ابوبكر احمد بن الحسين ابن علي البيهقى - مع الله -

صلى الله عليه وسلم يأمرنا بإفطارها ويهني عن صيامها فأفطر عبد الله وأكل وأكلنا معه -

باب الإفطار بالطعام وبغير الطعام إذا زدر داء عامداو بالسعوط والاحتقان وغير ذلك مما يدخل جوفه باختياره

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن عمر بن حفص الزاهد ثنا إبراهيم بن عبد الله أنبا وكيع عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس أنه ذكر عنده الوضوء من الطعام قال الأعمش مرة والحجامة للصائم فقال إنما الوضوء مما يخرج وليس مما يدخل وإنما القطر مما دخل وليس مما تخرج (وروينا) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال للقيظ بن صبرة وبالن في الاستنشاق إلا أن تكون صائما -

باب الصائم يذوق شيئا

(أخبرنا) الفقيه أبو الفتح العمري أنبا عبد الرحمن الشريحي أنبا أبو القاسم النبوي ثنا علي بن الجعد ثنا شريك عن سليمان بن عكرمة عن ابن عباس قال لا بأس أن يتطاعم الصائم بالشيء يعني المرقة ونحوها -

باب الصائم يعضض أو يستنشق في رفق ولا يباليغ

فإن بالغ حتى وصل إلى رأسه أو إلى جوفه أفطر

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا أحمد بن إبراهيم بن محمد ثنا يحيى بن بكير ثنا الألبان عن بكر بن عبد الملك بن سعيد الأنصاري عن جابر بن عبد الله عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال هشتت يوما فقبلت وأنا صائم فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت صنعت اليوم أمرا عظيما قبلت وأنا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرأيت لو تمضمضت بالماء وانت صائم فقلت لأبأس بذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيم -

(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا عبد الله بن محمد بن أبي مريم ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان بن اسمعيل بن كثير عن عاصم بن قتيب بن صبرة عن أبيه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم خال أصابعك واسبغ الوضوء وإذا استنشقت فبالغ إلا أن تكون صائما -

باب الصائم يكتحل

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن نورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو دود ثنا عباد بن أبي منصور عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال عليكم بالأمم فانه يجلو البصر وينبت الشعر وزعم أن رسول الله

(باب الصائم يكتحل)

قال

ذكر فيه حديث عباد بن منصور (عن عكرمة عن ابن عباس قال عليه السلام عليكم بالأمم) الحديث ثم قال (هذا أصح)

صلى الله عليه وسلم كانت له مكحلة يكتحل منها كل ليلة ثلاثا في هذه وثلاثا في هذه - هذا اصح ما روى في اكتحال النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع وليس بالقوى عن ابيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكتحل بالآدم وهو صائم -

(أخبرناه) أبو سعد المائني أن أبا رافع بن عدى الحناظ ثنا الفضل بن عبد الله الانطاكي ثنا لوين ثنا حبان بن علي عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع (وكذلك) رواه معمر بن محمد عن ابيه بمعناه ورواه سعيد بن أبي سعيد الزبيدي صاحب بقية

عن هشام بن عمرو عن ابيه عن عائشة قالت ربما اكتحل النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم -
(أخبرناه) أبو عبد الله الحناظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفاقي ثنا احمد بن أبي الطيب ثنا بقية بن الوليد عن سعيد الزبيدي فذكره وسعيد الزبيدي من مجاهيل شيوخ بقية بن عمرو بالاتباع عليه (وروى) عن أنس بن مالك مرفوعا بأسناد ضعيف بمره أنه لم يره بأسا (وقد روى) في التهي عن نزار وهو صائم حديث

الخرجه البخاري في التاريخ -

(أخبرناه) أبو طاهر الفقيه أن أبا بكر القطان ثنا احمد بن يوسف ثنا أبو نعيم ثنا عبد الرحمن أبو النعمان الأنصاري حدثني أبي عن جدي قال وكان جده أبي به النبي صلى الله عليه وسلم فسج على رأسه فقال لا تكتحل بالتمار وانت صائم اكتحل ليلا بالآدم نحو البصر ويثبت الشعر - قال الشيخ عبد الرحمن هو ابن النعمان بن معبد بن هوذة أبو النعمان ومعبد بن هوذة الأنصاري هو الذي له هذه الصحة -

ماروى في اكتحال النبي صلى الله عليه وسلم) - قلت - ظاهر هذا الكلام يقتضى صحة هذا الحديث وكيف يصح عباد ابن منصور ضعيف عندهم وقال الترمذي لا نعرفه على هذا اللفظ إلا من حديث عباد بن منصور انتهى كلامه وللحديث علة أخرى وهى ان عباد لم يسمعه من عكرمة بل بينها رجلان ذكر أبو جعفر العقيلي عن ابن المديني سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول قلت لعباد بن منصور سمعت ما مررت بلاء من الملائكة وأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكتحل ثلاثا فقال حدثني ابن أبي يحيى عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس انتهى ما ذكره العقيلي وابن أبي يحيى ومروك وقال ابن المديني ماروى داود بن الحصين عن عكرمة فذكره في الكاشف ثم قال البيهقي (وقد روى عن محمد بن عبيد الله ابن أبي رافع وليس بالقوى عن ابيه عن جده) - قلت - اعظما القول في عهد هذا فقال البخاري في تاريخه منكر الحديث وحكى فيه عن ابن معين انه قال ليس بشئ هو وابنه معمر وفي كتاب ابن الجوزي ان الدارقطني ضعفه وأن الرازي قال عنه ذهب الحديث وفي الكمال قال عبد الرحمن سألت أبي عنه فقال ضيف الحديث منكر الحديث جدا ذهب والبيهقي الآن الاقول فيه وشيخه الحاكم وثقه وخرج له في مستدرکه في مناقب الحسن والحسين ثم قال البيهقي (ورواه سعيد بن ابي سعيد الزبيدي صاحب بقية عن هشام بن عمرو) الى آخره ثم قال (وسعيد الزبيدي من مجاهيل شيوخ بقية) - قلت - سعيد شيخ بقية كما ذكره البيهقي آخر اقواله اولاً (صاحب بقية) سهو ومخالف لكلامه آخر اولاده اهل هذا الشأن وقد ذكرنا فيما تقدم في باب ولا نفس له سائلة اذا مات في الماء ان صاحب الامام حكى عن ابي بكر الخطيب انه وثق سعيدا هذا وذكر ان اسم ابيه عبد الجبار وذكرنا هناك عن ابن حبان انه ذكره في الثقات وانه من اهل الشام وأن اهل باده روه عنه وهذا ينفي عنه الجهالة وصرح الزبيدي ايضا في اطرافه بأنه سعيد بن عبد الجبار ثم ذكر البيهقي حديث عبد الرحمن بن النعمان بن معبد بن هوذة عن ابيه عن جده في التهي عن اكتحال للصائم - قلت - سكت عن البيهقي وذكره أبو داود في سننه وحكى عن ابن معين انه قال هو حديث منكر وسكت البيهقي ايضا عن عبد الرحمن بن النعمان وهو مختلف فيه ضعفه ابن معين وقال الرازي صدوق -

باب الصائم يصب على رأسه الماء

قد مضى الحديث في اغتسال النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما يصبح جنباً (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا بكر بن أبي نصر المروزي ثنا أحمد بن محمد بن عيسى ثنا الثعني فيما قرأ على مالك عن سمي مولى أبي بكر عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر الناس في سفره بالفطر عام الفتح وقال تقووا لعدوكم وصام رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر بن عبد الرحمن وقال الذي حدثني لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمرج يصب على رأسه الماء وهو صائم من العطش أو قال من الحر =

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المازكي أن أبا عبد الرحمن بن محمد بن يعقوب أن أبا جعفر بن عبد الوهاب أن أبا جعفر بن عون أن أبا ابن أبي ذئب عن المنذر بن أبي المنذر قال رأيت ابن عباس رضي الله عنه يكرع في حياض زمزم وهو صائم -

باب الصائم يحتجم لا يبطل صومه

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أن أبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا تمام وابن أبي قماش ويعقوب بن إبراهيم الخرمي قالوا ثنا أبو معمر ثنا عبد الوارث عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم في رواية تمام ثنا أيوب والباقي سواء - رواه البخاري في الصحيح عن أبي معمر -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الله بن بشران أن أبا الحسن علي بن محمد المصري ثنا ابن أبي مريم ثنا الفرابي ثنا سفيان عن يزيد يعني ابن أبي زياد عن مقسم عن ابن عباس قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم بين مكة والمدينة وهو صائم محرم ورواه أيضاً يميمون بن مهران عن ابن عباس -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة عن حميد قال سمعت ثابت البناني وهو يسأل انس بن مالك اكنتم تكرهون الحجامة للصائم قال لا الا من أجل الضعف - رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن أبي اياس عن شعبة قال سمعت ثابت البناني قال سئل انس والصحيح مارويانا عن آدم فقد رواه أبو النضر عن شعبة عن حميد كما روينا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو داود الحفري عن سفيان عن عبد الرحمن بن عباس عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن رجل من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المواصلة والحجامة للصائم ابقاء على أصحابه ولم يحرهمها فقيل له انك تواصل فقال اني اطل يطعمني (١)

(١) م ي ص - فيطعمني -

قال (باب الصائم يحتجم لا يبطل صومه)

ذكر فيه حديثاً (عن آدم عن شعبة عن حميد سمعت ثابتاً يسأل انس اكنتم تكرهون الحجامة) ثم قال البيهقي (رواه البخاري عن آدم عن شعبة سمعت ثابتاً والصحيح مارويانا عن آدم) - قلت - صرح البخاري في روايته بسباع شعبة من ثابت وفي الصحيحين من روايته عن ثابت عدة احاديث فيحمل على انه سمع هذا الحديث من ثابت بلا واسطة ومررة اخرى بواسطة وهذا اولى من تحطئة البخاري -

روى وبسببتي -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حيان أبو الشيخ ثنا محمد بن يحيى ثنا بندر انسا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن قتادة عن أبي المتوكل النابج عن أبي سعيد قال انسا كرهت الحجامة للصائم مخافة الضعف -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الملك بن أحمد الدقاق وأبو عبيد ابن الجاهلي قال انسا يعقوب الدورقي ثنا المعتمر بن سليمان عن حميد عن أبي المتوكل عن أبي سعيد قال رخص رسول صلى الله عليه وسلم في القبلة

لصائم والحجامة قل على كلهم ثقات وغير معتمر يرويه موقوفاً (قال الشيخ) وقد روي من وجه آخر عن أبي المتوكل مر فوعا -

(أخبرناه) أبو بكر محمد بن محمد بن عبد الله بن جعفر العطار الحيرى ثنا أبو عمر وابن نجيد ثنا أحمد بن داود السعني ثنا ابراهيم بن سعيد الجوهري ثنا اسحاق بن يوسف الأزرق عن سفيان عن خالد الحذاء عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الحدري ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في الحجامة للصائم -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو عبيد الله المعدل احمد بن عمر بن عثمان بواسط ثنا الحسن بن خلف البرزاني ثنا اسحاق الأزرق ثنا سفيان فذكره بمثله قال على كلهم ثقات ورواه الاشبهي ايضاً وهو من الثقات قال

الشيخ الان الاشبهي قال في حديثه رخص -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ حدثنا علي بن محمد بن سخويه ثنا يزيد بن الهيثم ثنا ابراهيم بن أبي الايثم ثنا الاشجعي عن سفيان عن خالد الحذاء عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الحدري رضي الله عنه قال رخص للصائم في الحجامة والقبلة - وروي من وجه آخر عن أبي سعيد -

(أخبرنا) أبو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم بن أبي غرزة ثنا يحيى هو الجاني ثنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن عطاء عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لا يفطر من قاء ولا من احتجم ولا من احتلم -

(وأخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم أبو زيد ثنا أبي عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الحدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ثلاث لا يفطرن الصائم القئ والحجامة والحلم كذا رواه عبد الرحمن بن زيد وليس بالقوي والصحيح رواية سفيان الثوري وغيره عن زيد بن اسلم عن رجل من اصحابه عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

لا يفطر من قاء ولا من احتجم ولا من احتلم -

(أخبرناه) علي بن أحمد بن عبدان ثنا أبو القاسم سليمان بن أحمد ثنا اسحاق الدبري عن عبد الرزاق عن الثوري فذكره وقد روى عن الثوري نحو رواية عبد الرحمن بن زيد وليس بصحيح (وروي) في الرخصة في ذلك عن سعد بن أبي وقاص وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر والحسين بن علي وزيد بن ارقم وعائشة بنت الصديق وام سلمة رضي الله عنهم اجمعين -

باب الحديث الذي روى في الافطار بالحجامة

(قال البيهقري) قال لي عياش ثنا عبد الله بن علي بن يونس عن الحسن بن علي بن محمد بن واحد مر فوعا قال افطر الحاجم والمحجوم قيل له

ثم ذكر حديثاً في سننه عبد الرحمن بن زيد بن اسلم فقال (ليس بالقوي) - قلت - مضمي ذكره قريباً في باب من ذرعه القئ فضمه هناك وضمه ايضاً في باب الحوت والجراد وتوان في الماء وفي ابواب الزكوة -

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم ثم قال الله أعلم -

(أخبرنا أبو بكر الدارمي أنبأ أبو اسحاق الأصماني ثنا أبو أحمد بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل البخاري حدثني عياش حدثني عبد الأعلى عن يونس عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو محمد الحسن بن محمد الأسفرائني ثنا محمد بن أحمد بن البراء ثنا علي بن المدني ثنا المعتز بن سليمان عن أبيه عن الحسن عن غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال أظفر الحاجم والمججوم - قال علي رواه يونس عن الحسن عن أبي هريرة ورواه تسمية عن الحسن عن ثوبان ورواه عطاء بن السائب عن الحسن عن معقل بن يسار ورواه مطر عن الحسن عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم (قال الامام أحمد) ورواه اشعث عن الحسن عن اسامة ابن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكره ايضا علي بن المدني -

(حدثناه) أبو الحسن العلوي أنبأ أبو حامد أحمد بن محمد بن عبد الله القلانسي ثنا علي بن الحسن بن أبي عيسى ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد ثنا اشعث عن الحسن عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أظفر الحاجم والمججوم - (أخبرنا) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف ثنا أبو المغيرة أنبأ الأوزاعي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله السوسي ثنا أبو العباس أنبأ العباس بن الوليد بن مزيد أنبأ أبي سمعت الاوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني أبو تلابة الجرمي حدثني أبو اسماء الرحبي حدثني ثوبان، مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمان عشرة ليلة خلت من رمضان فاذا رجل يحتجم باليقع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أظفر الحاجم والمججوم - وكذلك رواه شيبان بن عبد الرحمن النجوى وهشام بن أبي عبد الله الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير وخالفهم معمر بن راشد فرواه عن يحيى بن أبي كثير عن ابراهيم بن عبد الله ابن قارظ عن السائب بن يزيد عن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أظفر الحاجم والمججوم -

(أخبرناه) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبأ أبو حامد ابن الشرفي ثنا محمد بن يحيى وعبد الرحمن بن بشر وأبو الأزهري وحمدان السلمي قالوا ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر بن يحيى بن أبي كثير عن ابراهيم بن عبد الله بن قارظ عن السائب بن يزيد عن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أظفر الحاجم والمججوم -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري بغداد أنبأ اسماعيل بن محمد الصغار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق فذكره بمثله ورواه معاوية بن سلام عن يحيى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حشاد ثنا عبيد بن ثمر بك ثنا الربيع بن نافع ثنا معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير فذكره بنحوه وكان يحيى بن أبي كثير روى الحديث بالاسنادين جميعا وقد قيل عن أبي تلابة عن أبي الاشعث عن شداد بن أوس -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر ابن داسه ثنا أبو داود قالا ثنا موسى بن اسماعيل ثنا وهيب ثنا أيوب عن أبي تلابة عن أبي الاشعث عن شداد بن أوس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي على رجل باليقع وهو يحتجم وهو أخذ بيدي لثان عشرة خلت من رمضان فقال أظفر الحاجم والمججوم - قال أبو داود ورواه خالد الحذاء عن أبي تلابة باسناد أيوب مثله (قال الامام أحمد) ورواه ايضا عاصم الأحول عن أبي تلابة عن أبي الاشعث عن شداد وكان ابا تلابة سمع الحديث من الرجلين جميعا وقد قيل عن عاصم عن أبي تلابة عن أبي الاشعث عن أبي اسماء عن شداد -

(أخبرناه) علي بن احمد بن عبد ان أنبأ احمد بن عبيد ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا يزيد بن هارون أخبرنا عاصم الأحول عن عبد الله بن زيد وهو أبو تلابة عن أبي الاشعث الصنعاني عن أبي اسماء الرحبي عن شداد بن أوس قال مررت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمان عشرة ليلة خلت من شهر رمضان فابصر رجلا يحتجم فقال أظفر الحاجم والمججوم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا محمد الأزهري ثنا محمد بن أحمد بن البراء قال قال علي بن المديني ما أرى الحدِيثَ الاصحیحین وقد یکن ان ینكون أبو اسامه سمیه منها (قال الامام أحمد) وروى من وجه آخر عن أبي اسامه عن ثوبان - (حدثناه) أبو الحسن العاوي املءه وأبو طاهر الفقيه قراءة قالاً أن أبا بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الأزهري ثنا مروان بن محمد ثنا يحيى بن حمزة حدثني أبو المهلب راشد بن داود الصنعاني ثنا أبو اسامه الرحبي عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بالبقيع على رجل يحتجم ثمان عشرة أو ست عشرة من رمضان فقال انظر الحاجم والحجوم - ورواه الألاء بن الحسارت وعبد الرحمن بن ثوبان عن مكحول عن أبي اسامه عن ثوبان ورواه ابن جريح عن مكحول أن شيخاً من الهذلي أخبره أن ثوبان مولى النبي صلى الله عليه وسلم أخبره أن النبي صلى الله عليه وسلم قال انظر الحاجم والحجوم -

(أخبرناه) أبو علي الرود باري أن أبا بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا أحمد بن حنبل ثنا محمد بن بكر وعبد الرزاق عن ابن جريح قال أخبرني مكحول بذكره وروى عن أبي موسى الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرناه) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العاوي أن أبا أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا أبو الأزهري وأبو صالح المروزي زاح (١) قالاً أن روح بن عبادة ثنا سعيد بن أبي عمرو عن مطر الوراق عن بكر بن عبد الله المزني عن أبي رافع قال دخلت على أبي موسى الأشعري وهو يحتجم ليلاً في رمضان فقلت الا كان هذا نهاراً قال تأمرني ان اهرق دمي وانا صائم وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انظر الحاجم والحجوم - كذا رواه روح بن عبادة ورواه عبد الأعلى عن سعيد عن بعض أصحابه عن أبي بردة عن أبي موسى مروفاً عن مطر عن بكر عن أبي رافع عن أبي موسى وموتوا في وقتها وكذا رواه حميد الطويل عن بكر وموتوا غير مروفاً عن زوى عن عطاء عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم - (أخبرنا) أبو الحسن العاوي أن أبا أحمد بن الشريفي ثنا أبو حاتم الرازي ثنا محمد بن عبد الله الانصاري ثنا ابن جريح عن عطاء بن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر الحاجم والحجوم -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أن أبا حامد بن بلال البرازي ثنا عباس الدوري ثنا الحسن بن الربيع ثنا داود العطار عن ابن جريح بذكره بنحوه الا انه قال قال أبو هريرة وقال المستحجم بدل الحجوم ورواه قبيصة عن فطر بن خليفة عن عطاء بن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالاً ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد بن شاذان قبيصة ثنا نظر عن عطاء بن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر الحاجم والحجوم - كذا رواه جماعة عن قبيصة ورواه محمود بن غيلان عن قبيصة انه حدثه من كتابه عن فطر عن عطاء عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل وهو محفوظ وذكر ابن عباس فيه وهم - ورواه عبد الله بن أبي سفيان عن عطاء عن أبي هريرة وموتوا ورواه ليث بن أبي سليم عن عطاء عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم والله أعلم -

باب في ذكر بعض ما بلغنا

عن حفاظ الحديث في تصحيح هذا الحديث

(١) زاح لقب أبي صالح - تهذيب -

قال (بما بلغنا عن الحفاظ في تصحيح هذا الحديث)

يعني انظر الحاجم والحجوم

(أخبرنا)

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوى سمعت ابا حامد ابن الشرقى يقول سمعت على بن سعيد النسوى يقول سمعت أحمد ابن حنبل وقد سئل اينا حديث اصح عندك فى أنظر الحاجم والمجموع فقال حديث ثوبان من حديث يحيى بن أبى كثير عن أبى تلابة عن أبى اسماء عن ثوبان نقبل لأحمد بن حنبل لحديث رافع بن خديج قال ذلك تفرد به معمر قال أبو حامد وقد رواه معاوية بن سلام عن يحيى بن أبى كثير -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة الأنصارى أنبا أبو أحمد الحسين بن على التيمى سمعت ابا بكر محمد بن اسحاق بن خزيمه يقول سمعت العباس بن عبد العظيم العنبرى يقول سمعت على بن عبد الله يقول لا أعلم فى أنظر الحاجم والمجموع حديثا اصح من ذا يبنى من حديث رافع بن خديج -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ قال سمعت ابا الحسن أحمد بن محمد العزى يقول سمعت عثمان بن سعيد الدارمى يقول قد صح عندى حديث أنظر الحاجم والمجموع لحديث ثوبان وشداد بن أوس وأقول به وسمعت أحمد بن حنبل يقول به ويذكر انه صح عنده حديث ثوبان وشداد -

(أخبرنا) أبو سعد المائنى أنبا أبو أحمد بن عدى الحافظ ثنا ابن أبى عصمة ثنا أحمد بن أبى يحيى سمعت أحمد بن حنبل يقول احاديث أنظر الحاجم والمجموع ولا تكاح الابولى احاديث يشد بعضها بعضا واذا ذهب اليها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ سمعت محمد بن صالح بن هانئ يقول سمعت أحمد بن سلمة يقول سمعت اسحاق بن ابراهيم يقول لحديث شداد بن اوس هذا اسناد صحيح تقوم به الحجة وهذا الحديث صحيح باسناد به نقول -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو محمد الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائنى ثنا محمد بن أحمد بن البراء ثنا على بن المدنى قال حديث شداد بن اوس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه رأى رجلا يجتحم فى رمضان رواه عاصم الأحول عن أبى تلابة عن أبى الأشعث عن شداد ورواه يحيى بن أبى كثير عن أبى تلابة عن أبى اسماء عن ثوبان ولا أرى الحديثين الاصحين فقد يمكن ان يكون سمعه منهما جميعا -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود قال قلت لأحمد يبنى ابن حنبل أى حديث اصح فى أنظر الحاجم والمجموع قال حديث ابن جريج عن مكحول عن شيخ من الحلى عن ثوبان -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ سمعت ابا على الحافظ يقول قلت لعبدان الأهوازى يصح ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم فقال سمعت العباس العنبرى يقول سمعت على بن المدنى يقول قد صح حديث أبى رافع عن أبى موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال أنظر الحاجم والمجموع وبأننى عن أبى عيسى الترمذى قال سألت ابا زرعة عن حديث عطاء عن أبى هريرة مرفوعا فقال هو حديث حسن -

(باب ما يستدل به على نسخ الحديث)

(أخبرنا) على بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا محمد بن عيسى بن أبى قزاس ثنا عمرو بن عون عن هشيم عن

ذكر فى او اخره (عن أبى داود قلت لاهمدين حنبل اى حديث اصح فى أنظر الحاجم والمجموع قال حديث ابن جريج عن مكحول عن شيخ من الحلى عن ثوبان) - قلت - سكت عنه البيهقى راضيا به وكيف يكون اصح الاحاديث فى هذا الباب وفيه مجهول وهو شيخ من الحلى بل اصح منه حديث ثوبان من غير هذه الطريق وحديث رافع وشداد كما تقدم -

قال (باب ما يستدل به على نسخ الحديث)

منصور عن ابى قلابة عن ابى الأشعث عن شداد بن اوس قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فمر على رجل لثان عشرة اوسبع عشرة (١) من شهر رمضان يحتجم فقال افطر الحاجم والمحجوم -

(وأخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ثنا عبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء عن ابى قلابة عن ابى الأشعث عن شداد بن اوس قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم زمان الفتح فرأى رجلا يحتجم لثان عشرة خلت من رمضان فقال وهو آخذ يدي افطر الحاجم والمحجوم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الربيع ثنا الشافعي ثنا سفيان بن يزيد بن ابى زياد عن مقسم بن ابى عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم محر ماصاً (قال الشافعي) وسماع ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح ولم يكن يومئذ محر ماً ولم يصحبه محر ماً قبل حجة الاسلام فذكر ابن عباس حجة الاسلام الذي صلى الله عليه وسلم عام حجة الاسلام سنة عشر وحديث افطر الحاجم والمحجوم سنة ثمان قبل حجة الاسلام بستين فان كانا ثابتين فحديث ابن عباس ناسخ وحديث افطر الحاجم والمحجوم منسوخ (قال الشافعي) واسناد الحديثين معاً مشتبه وحديث ابن عباس امثلها اسنادا فان توفى رجل الحجامة كان احب الى احتياطا وثلا يعرض صومه ان يضعف فيفطر فان احتجم فلا تقطره الحجامة ومع حديث ابن عباس القياس الذي احفظ عن بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعين وعامة المدنين انه لا يفطر احد بالحجامة -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه أنبا على بن عمر الحافظ ثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا خالد بن محمد ثنا عبد الله بن المثنى عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال اول ما كرهت الحجامة للاصائم ان جعفر بن ابى طالب رضى الله عنه احتجم وهو صائم فخر به النبي صلى الله عليه وسلم فقال افطر هذان ثم رخص النبي صلى الله عليه وسلم بعدنى الحجامة للاصائم وكان انس يحتجم وهو صائم - قال على بن عمر الدارقطني كلهم ثقات ولا أعلم له علة (قال الشيخ) وحديث ابى سعيد الخدرى بنظر الترخيص يدل على هذا فان الاغلب ان الترخيص يكون بعد النهي والله أعلم -

(وقد أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أبو النضر ثناء يزيد بن ربيعة ثنا أبو الأشعث عن ثوبان قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل وهو يحتجم عند الحجامة وهو يقرض رجلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افطر الحاجم والمحجوم قوله وهو يقرض رجلا لم يكتبه الا في هذا الحديث وغير يزيد رواه عن ابى الأشعث عن شداد بن اوس دون هذه اللفظة وأبو اسماء الرحبي رواه عن ثوبان دون هذه اللفظة والله أعلم -

(١) - تسع عشرة -

ذكر فيه حديث ابن عباس (احتجم عليه السلام محر ماصاً) ثم قال (قال الشافعي) سماع ابن عباس من النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح ولم يكن يومئذ محر ماً ولم يصحبه محر ماً قبل حجة الاسلام فذكر ابن عباس حجة الاسلام الذي صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع سنة عشر وحديث افطر الحاجم والمحجوم سنة ثمان قبل حجة الاسلام بستين فان كانا ثابتين فحديث ابن عباس ناسخ وحديث افطر الحاجم والمحجوم منسوخ واسناد الحديثين معاً مشتبه وحديث ابن عباس امثلها اسنادا - قلت - لا اشتباه في اسناد حديث افطر الحاجم والمحجوم اذ صححه أحمد وابن الديني واصحاب الحفظ والدارمي من طريق شداد كما حكاه البيهقي عنهم في الباب السابق وحكى الترمذي عن أحمد انه قال اصح شيء في هذا الباب حديث ثوبان وشداد وصح ايضا من طريق رافع كما تقدم وكيف يكون حديث ابن عباس امثلها اسنادا وفيه يزيد بن ابى زياد متكلم - فيه قال البيهقي في باب الكسر بالماء (ضيف لا يحتاج به) على انه قد اختلف التوقيت في حديث شداد فذكر هنا انه كان عام الفتح والنبي صلى الله عليه وسلم كان حينئذ بككة وانرج البيهقي فيما مضى في باب الافطار بالحجامة من حديث ابى داود

(أخبرنا)

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الكريم بن المهين ثنا أبو اليان أخبرني شعيب قال قال نافع كان ابن عمر يحتجهم وهو صائم ثم تركه بعد فكان يحتجهم بالليل فلا يرى عن شيء ذكره أو شيء سمعه -
 (أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبا أبو حامد ابن الشرق ثنا أحمد بن محمد بن الصباح ثنا شبابة بن سوار ثنا هشام ابن الغاز وأبو عمرو بن العلاء جميعا عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه انه كان يحتجهم في شهر رمضان عند وقت الفطر -

باب من كره مضغ العلك للصائم

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه ثنا أبو محمد بن حبان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا أبو عامر ثنا الوليد بن مسلم أخبرني سعيد بن عيسى عن جدته أنها سمعت ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول لا يمضغ العلك الصائم (قال الشيخ) جدته ام الربيع والحديث مؤتوف -

باب الصبي لا يلزمه فرض الصوم

حتى يبلغ ولا المجنون حتى يفيق

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني جرير بن حازم عن سليمان بن مهران عن أبي طيبان عن ابن عباس قال مر على نجبونة بنى فلان قد زنت وهي ترحم فقال علي لعمر رضي الله عنها يا أمير المؤمنين أمرت برجم ثلاثة قال نعم قال اما تذكر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاث عن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم وعن المجنون حتى يفيق قال نعم فأمرها فخلعها -

باب الرجل يسلم في خلال شهر رمضان

(أنبأني) أبو عبد الرحمن السلمي اجازة أنبا أبو عبد الله العكبري أنبا أبو القاسم النبوي ثنا ابراهيم بن هانئ وعمى وغيرهما قالوا ثنا محمد بن سعيد الأصماني ثنا ابراهيم بن المختار الرازي عن محمد بن اسحاق عن عيسى بن عبد الله عن سفيان بن عطيبة بن ربيعة الثقفي قال قدم وفدنا من ثقيف على النبي صلى الله عليه وسلم فخرّب لهم قبة واسمها وفي النصف من رمضان فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصاموا منه ما استقبلوا منه ولم يأمرهم بقضاء ما فاتهم -

باب الصائم ينتزه صيامه عن اللغظ والمشاقمة

(أخبرنا) أبو زرارة بن أبي اسحاق أنبا أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان ثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاسمي ثنا القعقبي عن مالك (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعقبي فيما قرأ على مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصيام جنة فإذا كان أحدكم صائما فلا يقاتل

(ان ذلك كان بالبيع) وهو بالمدنية ولم يذكر عام الفتح وكذا أخرجه البيهقي في ذلك الباب من حديث ثوبان ايضا في دعوى الشيخ على هذا نظر ثم ذكر البيهقي (عن ابن عمر انه كان يحتجهم وهو صائم ثم تركه بعد فكان يحتجهم بالليل) الى آخره وذكر ايضا (عنه انه كان يحتجهم في رمضان عند الفطر) - قلت - هذان الاثران عكس مقصود البيهقي فإراد هـ في هذا الباب غفلة منه -

ولا يجهل فان امرؤ قاله او شاتمته فايقل انى صائم - رواه البخارى فى الصحيح عن القعابى وانحرجه مسلم من حديث ابن عيينة عن ابى الزناد -

(اخرنا) ابو عبدالله الحافظ و ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني قالا انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب بن يوسف الشيباني الحافظ ثنا ابو ابراهيم بن عبدالله السعدى انبا روح بن عباد ثنا ابن جريج اخبرنى عطاء عن ابى صالح الزيات انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عمل ابن آدم له الا الصيام فانه لى وانا اجزى به الصوم جنة فاذا كان يوم صوم احدكم فلا يرث يومئذ ولا يسحب فان سابه احد او قاله ليقيل انى امرؤ صائم والذى نفس محمد بيده لخاوف ثم الصائم اطيب عند الله يوم القيمة من ريح المسك وللصائم فرحتان يفرح بهما اذا افطر فراح بفطره واذالتى ربه فراح به ووه - اخرجه البخارى من حديث هشام بن يوسف عن ابن جريج وانحرجه مسلم من حديث عبدالرزاق عن ابن جريج وفى حديث هشام فى اول الحديث قال الله كل عمل ابن آدم له -

(اخرنا) ابو على الروذبارى انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا احمد بن يونس ثنا ابن ابي ذئب عن المقبرى عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل فليس لله حاجة ان يدع طعامه وشرابه قال احمد فهت استاده من ابن ابي ذئب وانهنى الحديث رجل الى جنبه اراه ابن اخيه - رواه البخارى فى الصحيح بن احمد بن يونس وادم بن ابى اياس -

(اخرنا) ابو عبدالله الحافظ و ابوبكر بن الحسن القاضى و ابوزكريا بن ابى إسحاق المزكى قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قري على ابن وهب اخبرك انس بن عياض اللبى عن الحارث بن عبد الرحمن عن عمه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس الصيام من الاكل والشرب فقط انما الصيام من التو واللذون والرفث فان سابك احد او جهل عليك فقل انى صائم -

(اخرنا) يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكى انبا ابوبكر احمد بن اسحاق بن ايوب الفقيه انبا اسماعيل بن قتيبة (ح وحدثنا) الامام ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمان املاء انبا ابو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن على الذهل قالا ثنا يحيى بن يحيى انبا عبدالعزى بن محمد بن عمرو بن ابى عمرو عن سعيد بن ابى سعيد المقبرى عن ابى هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رب قائم حظه من قيامه السهر ورب صائم حظه من صيامه الجوع والنطش -

(اخرنا) ابوزكريا بن ابى إسحاق و ابوبكر بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبدالله بن وهب اخبرنى جرير بن حازم عن ابن ابى سيف عن الوليد بن عبد الرحمن عن عياض بن غطيف عن ابى عبيدة بن الجراح قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الصوم جنة ما لم تحرقه -

باب الشيخ الكبير

لا يطيق الصوم ويقدر على الكفارة يفطر ويفتدى

(اخرنا) ابوبكر بن الحسن القاضى و ابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق ثنا روح (ح واخرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال البرازى ثنا ابو الازهر ثنا روح بن عباد ثنا

قال (باب الشيخ الكبير يفطر ويفتدى)

زكريا بن إسحاق ثنا عمرو بن دينار عن عطاء انه سمع ابن عباس يقرأ (وعلى الذين يطوونه فدية طعام مسكين) فقال ابن عباس ليست مندوخة هو والشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان ان يصوما فيطعا (١) مكث كل يوم مسكينا لفظ حديث الصغاني - رواه البخاري في الصحيح عن إسحاق بن منصور عن روح -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي إياس ثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن عطاء عن ابن عباس في قوله (وعلى الذين يطوونه (٢)) يعني يتكفونه ولا يستطيعونه طعام مسكين فمن تطوع خيرا فاطم مسكينا آخر فهو خير له وليست مندوخة قال ابن عباس ولم يرخص في هذا الا للشيخ الكبير الذي لا يطيق الصيام والمرضى الذي علم انه لا يشفى -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقالنا أبو العباس هو الأصم ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان الثوري عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس رضى الله عنه انه كان يقرأها (وعلى الذين يطوونه (٣)) قال هو الشيخ الكبير الذي لا يستطيع الصيام فيفطر ويطعم نصف صاع من حنطة مكان يوم كذا في هذه الرواية نصف صاع من حنطة وروى عنه انه قال مدا لطعامه ومدا لادامه -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن منصور بن أبي الجهم الشيمي ثنا نصر بن علي ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال اذا بحر الشيخ الكبير عن الصيام اطعم عن كل يوم مدا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا اسماعيل بن محمد بن اسماعيل الفقيه بإسارى ثنا أبو حاتم محمد بن ادريس ثنا محمد بن عبد الله الرقاشي ثنا وهيب ثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال رخص للشيخ الكبير ان يفطر ويطعم عن كل يوم مسكينا ولا قضاء عليه -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمر وقالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا أبو صالح حدثني معاوية بن صالح ان ابا حمزة حدثه عن سليمان بن موسى عن عطاء بن أبي رباح انه سمع ابا هريرة يقول من ادركه الكبر فلم يستطع صيام شهر رمضان فعليه اكل يوم مد من قمح -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر ثنا أحمد بن عبد الله الوكيل ثنا ابن عرفة ثنا روح ثنا سعيد وهشام عن قتادة ان النضر رضى الله عنه ضعف عاما قبل موته فانظر وامر اهله ان يطعموا مكان كل يوم مسكينا قال هشام في حديثه فاطم ثلاثين مسكينا -

(أخبرناه) أبو طاهر الفقيه أنبا عبدوس بن الحسين بن منصور ثنا أبو حاتم الرازي ثنا الأنصاري قال حدثني حميد قال لم يطق اتس صوم رمضان عام توفي وعرف انه لا يستطيع ان يقضيه فسألت ابنه عمر بن انس ما فعل أبو حمزة فقال جفنا له جفانا من خبز ولحم فاطعمنا العدة او اكثر يعني من ثلاثين رجلا لكل يوم رجلا -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر ثنا أبو صالح الاصبهاني ثنا أبو مسعود أنبا علي بن إسحاق عن ابن المبارك عن محمد بن مسلم عن ابراهيم بن ميسرة عن مجاهد قال سمعت قيس بن السائب يقول ان شهر رمضان يفقده الانسان ان يطعم عنه لكل يوم مسكين فاطموا عن مسكينين -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور العباس بن الفضل ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا يعقوب عن

(١) كذا في النسخ (٢) ي - مد - يطيقونه (٣) ي - مص - يطيقونه -

ذكر فيه (عن ابن عباس وعائشة النهأقرا وعلى الذين يطوونه) - قلت - مذهب الشافعية ان القراءة الشاذة لا يخرج بها ويست بقرآن ولا خبر وقد تقدم نظير هذا في الصاورة الوسطى -

عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب في قوله (وعلى الذين يطبقونه فدية طعام مسكين) قال هو الكبير الذي كان يصوم فيعجز والمرأة الحبل يئس عليها فهاها طعام مسكين لكل يوم حتى يتقضى شهر رمضان -
(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد أن أبا اسمعيل الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني محمد بن عباد بن جعفر عن أبي عمرو ومولى لعائشة أن عائشة رضى الله عنها كانت تقرأ وعلى الذين يطبقونه فدية -

باب السواك للصائم

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وأبو بكر بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على عبد الله بن وهب أخبرك سفيان الثوري أن عاصم بن عبيد الله بن عمر (١) بن الخطاب حدثه عن عبد الله بن عامر بن ربيعة العدوي عن أبيه قال ما حصى ولا عصى ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتسوك وهو صائم -
(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أن أبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا معاذ بن المنذر ثنا يحيى بن معين ثنا أبو اسمعيل المؤدب عن مجاهد عن الشعبي عن مسروق عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير خصال الصائم السواك - مجاهد غيره أثبت منه وعاصم بن عبيد الله ليس بالقوى والله أعلم وأما الحديث الذي -
(أخبرنا) أبو الحسن علي بن فهر بمكة أن أبا عبد الله بن محمد الشامي ثنا أبو علي الحافظ عبد الله بن محمد بن علي بن جعفر بن ميون البلخي بمكة ثنا إبراهيم بن يوسف بن ميون البلخي ثنا أبو اسحاق الخوارزمي قاضي خوارزم قدم علينا أيام علي بن عيسى (٣) قال سألت عاصم الأحول فقلت ابتك الصائم فقال نعم فقلت برطب السواك وبأبيه قال نعم قلت أول النهار وآخره قال نعم قلت عن من قال عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم فهذا يفرد به أبو اسحاق إبراهيم بن بطار ويقال إبراهيم بن عبد الرحمن قاضي خوارزم حدث بيلغ عن عاصم الأحول بالماكير لا يحتاج به وقد روى عنه من وجه آخر ليس فيه ذكر أول النهار وآخره -

(أخبرنا) أبو سعد المائني أن أبا أحمد بن عدي ثنا محمد بن أحمد بن مزك البيهاري ثنا عبيد الله بن واصل ثنا محمد بن سلام أن أبا إبراهيم بن عبد الرحمن قال سألت عاصم الأحول عن السواك للصائم فقال لا بأس به فقلت برطب السواك وبأبيه فقال إتره أشدر طوبية من الماء قلت عن من قال عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم - قال أبو أحمد إبراهيم هذا عامة احاديثه غير محفوظة -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أن أبا عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أن أبا جعفر بن عون أن أبا مسعر عن أبي نهيك الأسدي عن زياد بن حدير قال ما رأيت أحدا أدأب سواكا وهو صائم من عمره أنه قال بحدود قذوى

(١) هامش ي - صوابه عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر () ي - علي بن موسى - (٢) علي بن الحسن بن فهر

قال (باب السواك للصائم)

ذكر فيه حديث عامر بن ربيعة وفي سنده عاصم بن عبيد الله فقال فيه (ليس بالقوى) - قلت - هو ضعيف وضعفه مالك وغيره وضعفه البيهقي في باب استبانة الخطاء والان القول فيه ههنا ثم ذكر حديث (خير خصال الصائم السواك) وفي سنده مجاهد فقال فيه (غيره أثبت منه) - قلت - ظاهر هذا اللفظ توثيق مجاهد فان قصد ذلك فقد ناقض هذا في باب الفتيمة لمن شهده الرقعة فقال (مجاهد ضعيف) وان قصد بذلك تضعيفه فقد اخطأ في عبارته فضعفه بلغز يقتضى التوثيق ومجاهد وان تكلموا فيه فقد وثقه بعضهم واخرج له مسلم في صحيحه ثم ذكر حديثا في سنده أبو اسحاق الخوارزمي فقال فيه (يفرد به أبو اسحاق إبراهيم بن بطار ويقال إبراهيم بن عبد الرحمن قاضي خوارزم حدث عن عاصم بالماكير لا يحتاج به)

قال أبو عبيد يعنى ببس -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببنداد أنبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن عبد الله بن نافع مولى ابن عمر عن ابيه عن ابن عمر انه كان يستاك وهو صائم -

باب من كره السواك بالعشى

إذا كان صائماً لما يستحب من خلوف فم الصائم

(حدثنا) أبو عثمان سعيد بن العباس بن محمد القرشي الهروى فى الروضة قال قرأت على أبي على الرفاء قلت له أخبركم على ابن عبد العزيز ثنا أبو نعيم ثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله الصوم لى وأنا اجزى به يدع شهوته وأكله وشربه من اجلى والصوم جنة وللصائم فرحتان فرحة حين يفطر وفرحة حين ياتي الله وتخلوف فيه اطيب عند الله من ريح المسك - رواه البخارى فى الصحيح عن أبي نعيم -

(أخبرنا) أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن أبي هاشم العاوى وأبو الحسين محمد بن على بن حشيش التميمى المرقى بالكوفة قال العاوى أنبا وقال المرقى ثنا أبو جعفر محمد بن على بن دحيم الشيبانى ثنا ابراهيم بن عبد الله أنبا وكيع عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة عشر أمثالها الى سبعمائة ضعف قال الله عز وجل الا الصوم فانه لى وأنا اجزى به يدع طعامه وشهوته من اجلى للصائم فرحتان فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء ربه وتخلوف فيه اطيب عند الله من ريح المسك الصوم جنة الصوم جنة - رواه مسلم فى الصحيح عن أبي سعيد الأشج عن وكيع -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا حامد بن محمد ثنا أبو المنى (ح وأخبرنا) على بن أحمد بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا معاذ بن المنى ثنا اسحاق بن عمر بن سليمان ثنا عبد العزيز بن مسلم ثنا ضرار بن مرة عن أبي صالح عن أبي هريرة وأبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل الصوم لى وأنا اجزى به وللصائم فرحتان اذا انظر فرح

قلت جعلها رجلا واحدا فى الضعفاء لابن الجوزى ابراهيم بن يطار الخوارزمى ثم ذكر ترجمة اخرى ابراهيم بن عبد الرحمن الخوارزمى بجعلها رجلاين وواقفه على ذلك الذبى فى الضعفاء له -

(باب من كره السواك بالعشى)

قال

إذا كان صائماً لما يستحب من خلوف فم الصائم

قلت - فى السواك تطهير واجلال للرب لان عاظمة العظام مع طهارة الفم تعظيم لاشك فيه وليس فى الخلوف تعظيم ولا اجلال ويدل على ان مصلحته اعظم من تحمل مصلحة الخلوف قوله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشد على امتى لامرتهم بالسواك - والذى كرهه بالعى خصص العمومات بمجرد كونه مزبلا للخلوف وهذا الاستدلال معارض بالمنى الذى ذكرناه هكذا ذكر ابن عبد السلام وايضا فان المضمضة تزيد الخلوف وهم لا يكرهونها وقال بعضهم الخلوف تنير راحة الفم من خلو المعدة والسواك لا يزيله وانما يزيل وسخ الأسنان -

وإذ أتى به بخزافه فرح وخالوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن عمر بن سليط -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت العباس بن محمد يقول سمعت يحيى بن معين يقول ثنا علي بن ثابت عن كيسان أبي عمر عن يزيد بن بلال مولا له وكان قد شهد مع علي صفين عن علي رضي الله عنه قال لا يبتلك الصائم بالعتي ولكن بالليل فان يبوس شقته الصائم ثورين عينيه يوم القيمة -

(أخبرنا) أبو محمد بن يوسف ثنا أبو الطيب الظفر بن سهل الخليل ثنا اسحاق بن أيوب بن حبان الواسطي عن ابيه قال سمعت رجلا سال سفيان بن عيينة فقال يا ابا محمد فيما رويه النبي صلى الله عليه وسلم عن ربه عز وجل كل عمل ابن آدم له الا الصوم فانه لي وانا اجزي به فقال ابن عيينة هذا من اجود الاحاديث واحكمها اذا كان يوم القيامة يحاسب الله عز وجل عبده

ويؤدى ما عليه من الظلم من سائر عمله - حتى لا يبقى الا الصوم فيتجدد الله ما به عليه من الظلم ويدخله بالصوم الجنة - (وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو عبيد القاسم بن اسمعيل ثنا أبو خراسان محمد بن احمد بن السكن ثنا عبد الصمد بن الدنان ثنا أبو عمر القصاب كيسان عن يزيد بن بلال عن علي قال اذا حتم فاستاكروا بالعداة ولا تهاكروا بالعتي فانه ليس من صائم تيبس شفاه بالعتي الا كانتا نورايين عينيه يوم القيامة -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر ثنا أبو عبيد ثنا أبو خراسان ثنا عبد الصمد ثنا كيسان أبو عمر عن عمرو بن عبد الرحمن عن خباب عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال علي كيسان، أبو عمر ليس بالقوى ومن بينه وبين علي

غير معروف - (وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا محمد بن اسحاق الحياط أبو منصور (١) ثنا عمر بن قيس عن عطاء عن أبي هريرة قال لك السواك الى العصر فاذا صليت العصر فآله فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خاوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك -

باب صيام التطوع والخروج منه قبل تمامه

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو انضر الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر الامام ثنا أبو كامل ثنا عبد الواحد بن زياد (قال وأخبرني) أبو عمر وثنا عبد الله بن محمد ثنا بشر بن معاذ القدي ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا طلحة بن يحيى بن طلحة بن

(١) في الدار قطنى الحياط ثنا أبو منصور -

ثم ذكر البيهقي اثره عن علي وفي سنده كيسان أبو عمر عن يزيد بن بلال فقال (كيسان ليس بالقوى) - قلت - الذي في كتاب ابن الجوزي والذي ان يحيى ضعفه وضعفه الساجي ايضا في كتابه وقال الذهبي يزيد بن بلال حديثه منكرو وقال ابن حبان لا يحتج به ثم ذكر البيهقي (عن أبي هريرة انه قال لك السواك الى العصر فاذا صليت العصر فآله فاني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خاوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك) - قلت - في سنده عمر بن قيس هو سندك المتكى سكت عنه البيهقي وهو واه قال أحمد والنسائي والفلاس وغيرهم متروك وقال أحمد احاديثه باطل لا تتاوى شيئا وقال البيهقي (ضعيف لا يحتج به) ذكره في باب من نبي او عرس في غير ارضه ومع ضعف هذا الاسناد فقد روى عن أبي هريرة خلاف هذا قال ابن أبي شيبة في مصنفه ثنا وكيع عن سعيد بن بشير عن قتادة عن أبي هريرة سئل عن السواك للصائم فقال اذويت في اليوم مرتين - وهذا سند حسن الا انه مرسل ورواه عبد الرزاق عن معمر بن قتادة -

(باب صيام التطوع والخروج منه)

قال

عبيد الله حدثني عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم يا عائشة هل عندك شيء قالت قلت لا والله ما عندنا شيء قال فاني (١) صائم قالت فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهدت لنا هدية او جاءنا زور فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله اهديت لنا هدية او جاءنا زور وقد خبات لك شيئا قال ما هو قلت حيس قال هاتيه فبجئت به فاكلت ثم قال قد كنت اصيبت صائما قال أبو عبد الله لفظ العقدي - رواه مسلم في الصحيح عن أبي كامل الجحدي وزاد فيه قال طلحة حدثت مجاهدا بهذا الحديث فقال ذلك بمنزلة الرجل يخرج الصدقة من ماله فان شاء امضاها وان شاء امسكها -

(اخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشامي أنبأ سفيان عن طلحة ابن يحيى عن عمته عائشة بنت طلحة عن عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت انا خبانا لك حيسا فقال اما اني كنت اريد الصوم ولكن قريبه - هكذا رواه جماعة (٢) عن سفيان بن عيينة وكذلك رواه جماعة عن طلحة بن يحيى لم يذكر احد منهم القضاء في هذا الحديث -

(وقد اخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ أبو محمد بن حيان الاصبهاني ثنا اسحاق بن ابراهيم بن جميل ثنا محمد بن عمرو بن العباس ثنا سفيان بن عيينة عن طلحة بن يحيى عن عمته عن عائشة قالت دخل على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت خبانا لك حيسا فقال اني كنت اريد الصوم ولكن قريبه وأتقى يوما مكانه - وكان أبو الحسن الدارقطني رحمه الله تعالى يعمل في هذا اللفظ على محمد بن عمرو بن العباس الباهلي هذا وزعم انه لم يروه بهذا اللفظ غيره ولم يتابع عليه وليس كذلك فقد حدث به ابن عيينة في آخر عمره وهو عند اهل العلم بالحديث غير محفوظ -

(أخبرنا بذلك) أبو اسحاق ابراهيم بن محمد الازموي ثنا شافع بن محمد أنبأ أبو جعفر بن سلامة ثنا الزني ثنا الشافعي أنبأ سفيان فذكر هذا الحديث باللفظ الذي رواه الربيع وزاد في آخره سأصوم يوما مكانه قال الزني سمعت الشافعي يقول سمعت سفيان عامة مجالسه (٣) لا يذكر فيه سأصوم يوما مكانه ثم عرضته عليه قبل ان يموت بسنة فاجاب فيه سأصوم يوما مكانه (قال الشيخ) وروايته عامة دهره لهذا الحديث لا يذكر فيه هذا اللفظ مع رواية الجماعة عن طلحة بن يحيى لا يذكره منهم احد منهم سفيان الثوري وشعبة بن الحجاج وعبد الواحد بن زياد ووكيع بن الجراح ويحيى بن سعيد القطان ويعلى بن عبيد وغيرهم تدل على خطأ هذه اللفظة والله أعلم - وقد روى من وجه آخر عن عائشة ليس فيه هذه اللفظة -

(حدثناه) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا سليمان بن معاذ عن سماك عن عكرمة عن عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال أعندك شيء قلت لا قال اذا اصوم قلت ودخل على يوما آخر فقال أعندك شيء قلت نعم قال اذن انظر وان كنت فرضت الصوم وهذا اسناد صحيح -

(اخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قال أبو عبد الله اخبرني قال القاضي حدثني (٤) أبو جعفر محمد

(١) - مص - اى (٢) - مص - الجماعة (٣) - مص - مجالسته (٤) - ي - مص - ثنا -

ذكر فيه احاديث وآثارا وليس في جميعها نفي القضاء ثم ذكر حديثا عن الشافعي عن ابن عيينة عن طلحة بن يحيى الى آخره ثم حكى (عن الشافعي انه قال سمعت ابن عيينة عامة مجالسته لا يذكر فيه سأصوم يوما مكانه ثم عرضته عليه قبل ان يموت بسنة فاجاب فيه سأصوم يوما مكانه) قال البيهقي (روايته عامة دهره لهذا الحديث لا يذكر فيه هذا اللفظ مع رواية الجماعة عن طلحة لا يذكره منهم احد منهم الثوري وشعبة وعبد الواحد بن زياد ووكيع ويحيى القطان ويعلى بن عبيد وغيرهم تدل على خطأ هذه اللفظة) - قلت - هذه زيادة من ثقة اصرعها فهي مقبولة وقد تأيدت بما سنذكره ان شاء الله تعالى ثم ذكر البيهقي حديثا (عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا انظر وان كنت فرضت الصوم) ثم قال البيهقي (اسناد صحيح) - قلت - كيف يكون اسناد صحيحا وفيه سليمان بن معاذ ويقال له سليمان بن قرم قال

ابن علي بن دحيم الشيباني ثنا أحمد بن حازم ثنا جعفر بن عون ثنا أبو عيسى عن عون بن أبي جحيفة عن ابيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بين سلمان وبين أبي الدرداء قال بلغاه سلمان بزوره فاذا ام الدرداء متبذلة فقال ما شئتك يا ام الدرداء قالت ان اخاك ابا الدرداء يقوم الليل ويصوم النهار وليس له في شيء من الدنيا حاجة بلغاه أبو الدرداء فرحب به وقرب اليه طعاما فقال له سلمان اطعم قال أفي صائم قال اقسمت عليك لتفطره قال ما انا يا كل حتى تا كل فاكل معه ثم بات عنده فلما كان من الليل اراد أبو الدرداء ان يقوم ففنه سلمان وقال له يا ابا الدرداء ان جلستك عليك حقا ولربك عليك حقا ولاهلك عليك حقا صم وأفطر وصل وأت اهلك وأعط كل ذي حق حقه فلما كان في وجه الصبح قال قم الآن ان شئت قال ففما فتواضأ انتم ركنا ثم خرجا الى الصلوة فدنا أبو الدرداء ليخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذي أمره سلمان فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا الدرداء ان جلستك عليك حقا مثل ما قال لك سلمان (١) رواه البخاري في الصحيح عن بندار عن جعفر بن عون -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر ثنا شعبة عن قتادة عن أبي أيوب عن جويرية بنت الحارث رضى الله عنها قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة وانا صائمة فقال صمت امس قالت لا قال تصومين غدا قالت لا قال فأفطري - أخرجه البخاري في الصحيح من حديث شعبة - (أخبرنا) أبو ذر محمد بن الحسين بن أبي القاسم المذكور ثنا يحيى بن منصور القاضي ثنا أبو عمرو وأحمد بن المبارك السمتي ثنا محمد بن رافع ثنا يحيى بن أبي الخراج ثنا حاتم بن أبي صغيرة عن سالك بن حرب عن أبي صالح عن ام هاني رضى الله عنها قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستسقى فشرب فنا ولى سؤره وانا صائمة فشربت سؤر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله فعلت شيئا لا ادري اصبت ام أخطأت ناولتني سؤرك وانا صائمة فكرهت ان ارد سؤر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امتطوعة ام قضاء من رمضان قلت متطوعة قال المتطوع بالخيار ان شاء صام وان شاء أفطر - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بكر بن قتيبة القاضي ثنا صفوان بن عيسى القاضي ثنا أبو يونس حاتم بن أبي صغيرة عن سالك بن حرب عن أبي صالح عن ام هاني رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كلم يقول الصائم المتطوع امير نفسه ان شاء صام وان شاء أفطر -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الصفار ثنا أحمد بن محمد البرقي القاضي ثنا أبو الوليد ثنا أبو عوانة (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه ثنا أبو محمد بن حيان ثنا أبو يعلى ثنا ابراهيم بن الحجاج ثنا أبو عوانة عن سماك عن ابن ام هاني عن جدته انه سمعه منها قالت اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراب يوم فتح مكة فشرب ثم نا ولى فشربت وكنت صائمة فكرهت ان ارد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني كنت صائمة فكرهت ان ارد فضل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها ا كنت تقضين عنك شيئا فقلت (٢) لا قال فلا يضرك - هذا لفظ حديث ابراهيم وفي رواية أبي الوليد قال عن هارون ابن ابن ام هاني عن ام هاني رضى الله عنه انه سمعه منها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها ا كنت تقضين عنك شيئا قالت لا قال فلا يضرك قال أبو الوليد حدثنا حديث سماك من كتابه -

(وحدثنا) أبو بكر بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة ثنا جعدة رجل من قريش وهو ابن ام هاني وكان سماك بن حرب يحدثه فيقول أخبرني ابا ام هاني قال شعبة فقلت انا افضلها جعدة فحدثني عن ام هاني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها فنا ولى شرابا فشربت ثم نا ولها فشربت فقالت يا رسول الله كنت صائمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصائم المتطوع امير او امير نفسه ان شاء صام وان شاء افطر قال شعبة فقلت

(١) ي - مثل ما قال سلمان - س مثل ما قال له سلمان (٢) مص - فقالت -

ابن معين ليس بشيء وفي الميزان قال ابن حبان كان رافضيا غالبا ومع ذلك يقاب الاخبار

لحده اسمته انت من ام هانئ قال أخبرني اهلنا وأبو صالح مولى ام هانئ عن ام هانئ -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أن أبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير بن عبد الحميد عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الله بن الحارث عن أم هانئ قالت لما كان يوم فتح مكة جاءت فاطمة بجلست عن يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم وام هانئ عن يمينه قال بغاءت الوليدة بإناه فيه شراب فناولته فشرب ثم ناوله ام هانئ فشربت منه فقالت يارسول الله لقد افطرت وكنت صائمة فقال لها اكنت تقضين شيئا قالت لا لقال فلا يضر لك ان كان تطوعا -

(أخبرنا) أبو علي الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان ببغداد أن أبا حمزة بن محمد بن العباس ثنا عباس بن محمد ثنا عبد الله بن موسى أن أبا إسرائيل عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن عبد الله بن مسعود قال اذا أصبحت وانت توى الصيام فانت باحد النظرين ان شئت صمت وان شئت افطرت -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن أبا الربيع بن سليمان أن أبا الشافعي أن أبا مسلم بن خالد وعبد الحميد بن عبد العزيز بن أبي رواد عن ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح ان ابن عباس رضي الله عنه كان لا يرى بأسا ان يفطر الانسان في صيام التطوع ويضرب لذلك امثالا لرجل طاف سبعا ولم يوفه اجر ما احتسب اوصلى ركعة ولم يصل أخرى فله اجر ما احتسب -

(أخبرنا) أبو زكريا ثنا أبو العباس أن أبا الربيع أن أبا الشافعي أن أبا مسلم وعبد الحميد عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال كان ابن عباس رضي الله عنه لا يرى بالافطار في صيام التطوع بأسا -

(وأخبرنا) أبو زكريا ثنا أبو العباس أن أبا الربيع أن أبا الشافعي أن أبا عبد الحميد عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه انه كان لا يرى بالافطار في صيام التطوع بأسا -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أن أبا جعفر الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن أبي مالك الأشجعي عن سعد بن عبيدة عن ابن عمر قال الصائم بالخيار ما بينه وبين نصف النهار وروى هذا من أوجه أخر مرفوعا ولا يصح رفعه -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العاوي أن أبا الفضل العباس بن محمد بن قوهيار ثنا إبراهيم بن عبد الله السعدي أن أبا عون بن عمارة ثنا حميد الطويل ثنا أبو عبيدة عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الصائم بالخيار ما بينه وبين نصف النهار -

ثم ذكر البيهقي (عن ابن مسعود انه قال ان شئت افطرت وان شئت صمت وعن ابن عباس كان لا يرى بأسا ان يفطر الانسان في صيام التطوع وعن جابر نحوه) - قلت - ليس في ذلك كراه ولا في حديث عائشة المتقدم في القضاء وقد روى عن ابن عباس القضاء قال ابن جريج ثنا وكيع عن مسعر عن حبيب بن عطاء عن ابن عباس قال يقضى يوما ما كانه وقد ذكره البيهقي بعد في باب من رأى عليه القضاء وحبيب هو ابن ابي ثابت وعطاء هو ابن يسار وهذا سند صحيح وقال ابن أبي شيبة ايضا ثنا اسمعيل بن ابراهيم عن عثمان التيمي عن انس بن سيرين انه صام يوم عرفه فغطش عطا شاد بدا ففطر فسأل عدة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فامروه ان يقضى يوما ما كانه وهذا سند على شرط الشيخين مالا التيمى فانه أخرج له اصحاب الأربعة ووثقه ابن سعد وابن سفيان والدارقطني ثم ذكر البيهقي (عن ابن عمر قال الصائم بالخيار ما بينه وبين نصف النهار) - قلت - وليس في هذا ايضا في القضاء ومذهب ابن عمر ان التطوع اذا افطر من غير عذر فعليه القضاء كذا ذكره أبو عمر بن عبد البر وذكره ايضا أبو جعفر الطحاوي في شرح الآثار عن ابن عمر بسنده ثم قال البيهقي (وروى هذا من أوجه أخر مرفوعا ولا يصح رفعه) ثم ذكره مرفوعا بسنتين - أحدهما - من حديث انس -

(وحدثنا) أبو الحسن العلوي أنبا أبو الفضل ثنا إبراهيم أنبا عون بن عمارة ثنا جعفر بن الزبير عن القاسم عن أبي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله فترديه عون بن عمارة العنبري (١) وهو ضعيف -
 (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن إبراهيم البرازي ببغداد ثنا محمد بن الفرج الأزرق ثنا يحيى بن غيلان ثنا إبراهيم ابن مزاحم ثنا سريع بن نبهان قال سمعت أبا ذر يقول سمعت خليلي أبا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول الصائم في التطوع بالخيار إلى نصف النهار -
 (وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا محمد بن الفرج الأزرق فذكره بإسناده مثله - إبراهيم بن مزاحم وسريع بن نبهان مجهولان -

باب التخيير

في القضاء ان كان صومه تطوعا

(حدثنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن سالك بن حرب عن هارون بن ام هانئ عن ام هانئ بنت أبي طالب قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعوت له بشراب فشرب او قال (٢) دعا بشراب فشرب ثم ناولني فشربت وقلت يا رسول الله اني كنت صائمة ولكني كرهت ان ارد سورك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان قضاء من رمضان فصومي يوما مكانه وان كان تطوعا فان شئت فأتصني وان شئت فلا تنصني -
 (وأخبرنا) أبو سعيد بن أبي أنبا أبو عبد الله الصغار ثنا أحمد بن محمد البرقي ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا حماد بن سلمة عن سالك بن حرب عن هارون ابن بنت ام هانئ او ابن ام هانئ (٣) قالت دخل على النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة (١) كذا في اكثر النسخ وفي مد - العزى وضبطه في الخلاصة - العبدى - (٢) مص - او قالت (٣) كذا في النسخ وبلغه سقط - عن ام هانئ كما مر -

الثاني من حديث أبي امامة - قلت - في السنن عون بن عمارة عن جعفر بن الزبير فضعف البيهقي عونا وسكت عن جعفر وقال في باب عمارة حديث تميم (هو عمروك) وكذا قال في الخلافيات -

(باب التخيير

قال

في القضاء ان كان صومه تطوعا)

ذكر فيه حديث حماد بن سلمة (عن سمالك عن هارون بن ام هانئ عن ام هانئ الحديث وفي آخره وان كان تطوعا فان شئت فأتصني وان شئت فلا تنصني) - قلت - هذا الحديث اضطرب متنا وسندا اما اضطراب متنه فظاهرا وقد ذكر فيه انه كان يوم الفتح وهي اسلمت عام الفتح وكان الفتح في رمضان فكيف يانها قضاؤه واما اضطراب سنده فاختلف على سمالك فيه فتارة رواه عن أبي صالح وتارة عن جعدة وتارة عن هارون - اما ابو صالح فهو ياذان ويقال باذام ضعفه قال البيهقي في باب الكسر بالماء ضعيف لا ينجح بغيره) وقال في باب اصل انقسامه (أبو صالح عن ابن عباس ضعيف) وعن الكلبي قال لي أبو صالح كل ما حدثك به كذب وفي السنن الكبرى للنسائي هو ضعيف الحديث وعن حبيب بن أبي ثابت كذا تسمى اباصالح مولى ام هانئ الدرغون قال النسائي وقد روى انه قال في مرضه كل شئ حدثتكم به فهو كذب وفي الفاصل للراه مزي الدرغونت بلغة فارس الكذاب واما جعدة فمجهول قال البخاري في تاريخه

فما ولي فضل شرابه فشر به فقلت يا رسول الله انى كنت صائمة وانى كرهت ان ارد سورك فقال ان كان قضاء من رمضان صومى يوما مكانه وان كان تطوعا فان شئت فاقضيه وان شئت فلا تقضيه -
 (أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبدالعزيز بن قنادة الانصارى أبنا أبو حاتم بن أبي الفضل المروى ثنا محمد بن عبد الرحمن السامى أبنا اسمعيل بن أبي اويس ثنا أبو اويس عن محمد بن المنكدر عن أبي سعيد الخدرى انه قال صنعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما فأتى هو وأصحابه فلما وضع الطعام قال رجل من القوم انى صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعاكم اخوكم وتكلف لكم ثم قال له أفطر وضم مكانه يوما ان شئت (وروى ذلك) بإسناد آخر عن أبي سعيد الخدرى قد اخرجناه فى الخلافات -

باب من رأى عليه القضاء

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضى وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على عبد الله بن وهب أخبرك عبد الله بن عمر و مالك بن انس ويونس بن يزيد عن ابن شهاب قال بلغنى أن عائشة وحفصة رضى الله عنهما أصبحتا صائمتين متطوعتين فاهدى لهما طعام فأفطرنا عليه فدخل عليهما النبي صلى الله عليه وسلم قالت عائشة فقالت حفصة فبدرتني بالكلام وكانت ابنة ابيها يا رسول الله انى أصبحت انا وعائشة صائمتين متطوعتين واهدى لسا طعام فأفطرنا عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضيا مكانه يوما آخر - هذا الحديث رواه ثقات الحفاظ من أصحاب الزهري عنه مقطعا . مالك بن انس ويونس بن يزيد ومعه ابن راشد وابن جريج ويحيى بن سعيد وعبيد الله بن عمرو وسفيان بن عيينة ومحمد بن الوليد ازبدي وبكر بن وائل وغيرهم -

جعدة من ولد ام هانئ عن أبي صالح عن ام هانئ روى عنه شعبة لا يعرف الا بحديث فيه نظر وقال النسائى لم يسمعه جعدة من ام هانئ وقد بين ذلك البيهقى فى الباب الذى قبل هذا واما هارون فجهول الحال قاله ابن القطان واختلاف فى نسبه فقيل ابن ام هانئ وقيل ابن ام هانئ وقيل ابن ابنة ام هانئ وقال الترمذى حديث ام هانئ فى اسناده مقال وقال النسائى اختلاف على سماك فيه وسماك ليس يعتمد عليه اذا انفرد بالحديث وقال عبد الحق هذا الحسن احاديث ام هانئ وان كانت لا يحتج به وقد رواه النسائى وغيره من غير طريق سماك وليس فيه قوله فان شئت فاقضيه وان شئت فلا تقضيه ولم ير وهذا اللفظ عن سماك غير حاد بن سلمة وقد قال البيهقى فى باب من اذى ازكاة وايس عليه اكثر (ساء حفظه فى آخر عمره فالخفاظ لما يحتجون بما يخالف فيه ويحتجبون ما ينفرد به عن قيس ابن سعد وامثالها) وقال فى باب من صلى فى ثوبه او نعله اذى (يختلف فى عدالته وقد روى البيهقى هذا الحديث فى الباب الذى قبل هذا من رواية حاتم بن ابي صبرية وأبي عوانة كلاهما عن سماك وليس فيه هذا اللفظ واخرجه النسائى كذلك من رواية ابي الاحوص عن سماك واخرجه الطحاوى كذلك من رواية قيس بن الربيع عن سماك ثم ذكر البيهقى حديثنا عن الخدرى وفى آخره (افطر وضم يوما . مكانه ان شئت) - قلت - اخرجه الدارقطنى من حديث الخدرى ومن حديث جابر وايس فيها قوله ان شئت وكذا اخرجه البيهقى فى ابواب الولية فى كتاب النكاح من حديث الخدرى -

(باب من رأى عليه القضاء)

قال

ذكر فيه حديثا مقطعا عن الزهري ثم قال (هكذا رواه الثقات من اصحابه) فذكرهم عبيد الله بن عمر - قلت - اخرجه

(وقد حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أملاء أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن الهلالي ثنا عبيد الله بن موسى أنبا جعفر بن برقان عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت كنت أنا وحفصة صائمتين فرض لنا طعام فاشتبهنا فأكلنا فدخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فبدرتني حفصة وكانت ابنة أبيها فقصت عليه القصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضيا يوما آخر هكذا رواه جعفر بن برقان وصالح بن أبي الأخضر وسفيان بن حسين عن الزهري وقد وهووا فيه عن الزهري -

(وقد أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا عبد الملك بن محمد ثنا روح بن عباد ثنا ابن جريج عن ابن شهاب قلت له احدثك عروة عن عائشة أنها قالت أصبحت أنا وحفصة صائمتين فقال لم اسمع من عروة في هذا شيئا ولكني حدثني ناس في خلافة ساجان بن عبد الملك عن بعض من كان يدخل على عائشة أنها قالت أصبحت أنا وحفصة صائمتين فأهدي لنا هدية فأكلنا ما فدخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فبدرتني حفصة وكانت ابنة أبيها فذكرت ذلك له فقال اقضيا يوما مكانه - وكذلك رواه عبدالرزاق بن همام ومسلم بن خالد عن ابن جريج - (وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي سخاق المزكي أنبا أحمد بن سليمان بن الحسن الفقيه ثنا أحمد بن علي الأبار ثنا محمد بن منصور الجواز ثنا سفيان قال سمعته من صالح بن أبي الأخطر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت أصبحت أنا وحفصة صائمتين فأهدي لنا طعام والطعام نجرص عليه فأكلنا منه ودخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم فبدرتني حفصة وكانت بنت أبيها فقلت يا رسول الله أصبحت صائمتين فأهدي لنا طعام فأكلنا منه فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم وقال صوما يوما مكانه قال سفيان فسألوا الزهري إذا شاهدوا فقالوا هو عن عروة قال لا -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو بكر الحميدي ثنا سفيان قال سمعت الزهري يحدث عن عائشة فذكر ذلك (١) الحديث مرسلًا فقال سفيان فقبل للزهري هو عن عروة فقال لا وكان ذلك عند قيامه من المجلس واقیمت الصلوة قال سفيان وقد كنت سمعت صالح بن أبي الأخطر يحدثنا عن الزهري عن عروة قال الزهري ليس هو عن عروة فظننت ان صالحا اتى من قبل العرض قال أبو بكر الحميدي أخبرني غير واحد من معمرته قال في هذا الحديث لو كان من حديث عروة مانسبته فهذا ابن جريج وسفيان بن عيينة شهدا على الزهري وهما شاهدا عدل بأنه لم يسمعه من عروة فكيف يصح وصل من وصله قال أبو عيسى الترمذي سألت محمد بن اسمعيل البخاري عن هذا الحديث فقال لا يصح حديث الزهري عن عروة عن عائشة وكذلك قال محمد بن يحيى الذهلي واحتج بحكاية ابن جريج وسفيان

(١) ي - مص - هذا -

أبو عمر من حديث أبي خالد الأحمر عن عبيد الله بن عمرو بن يحيى بن سعيد وحجاج بن ارطاة كلهم عن الزهري عن عروة ان عائشة وحفصة أصبحتا صائمتين الحديث واخرجه النسائي من طريق يحيى بن سعيد كذلك واخرجه ايضا كذلك من طريق اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن الزهري ثم ذكر البيهقي (ان جعفر بن برقان وصالح بن أبي الأخطر وسفيان ابن حسين ورووه كذلك عن الزهري متصلا) - قلت - وكذلك رواه محمد بن أبي حفصة عن الزهري ذكره الترمذي ورواه صالح بن كيسان كذلك عن الزهري ذكره صاحب التمهيد وقد روى عن زميل عن عمارة عن الزهري عن عروة مسندا ورواه عمارة كذلك عن عائشة وهما احسن حديث في هذا الباب اسنادا اكدًا قال أبو عمر ثم اخرج الاول من طريق أبي داود ثنا أحمد بن صالح ثنا عبد الله بن وهب أخبرني حيوة بن شريح عن ابن الهادي عن زميل مولى عروة عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت اهدى لي ولحفصة طعام وكنا صائمتين فانظرنا ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله انا اهديت لنا هدية فاشتبهنا ما فقال لا علينا صوما يوما مكانه - ثم أخرجه من جهة النسائي انا الرابع انا ابن وهب أخبرني حيوة بن وهب عن مالك عن ابن الهادي كذلك سواء واخرج الثاني من

ابن عيينة وبارسال من ارسل الحديث عن الزهري من الائمة وقدرى عن جرير بن حازم عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة وجرير بن حازم وان كان من التفات فهو واهم فيه وقد خطاه في ذلك أحمد بن حنبل وعلى بن المدبني والمخوف عن يحيى بن سعيد عن الزهري عن عائشة مرسلًا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا على بن بندار الصيرفي قال سمعت عمر بن محمد بن يحيى يقول سمعت ابا بكر الاثرم يقول قلت لأبي عبد الله يعني أحمد بن حنبل تحفظه عن يحيى عن عمرة عن عائشة أصبحت انا وحفصة صائمتين؟ فأنكره وقال من رواه قلت جرير بن حازم فقال جرير كان يحدث بانوهم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن مظفر (١) الحافظ ثنا أبو الهيثم بن محمد بن موسى الخلال ثنا أحمد بن منصور الرمادي قال قلت لعلي بن المدبني ابا الحسن تحفظ عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت أصبحت انا وحفصة صائمتين؟ فقال لي من روى هذا قلت ابن وهب عن جرير بن حازم عن يحيى بن سعيد قال فضحك فقال مثلك يقول مثل هذا حدثنا حماد ابن زيد عن يحيى بن سعيد عن الزهري ان عائشة وحفصة أصبحتا صائمتين - وروى من وجه آخر عن عمرو بن عائشة -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب أخبرني في حياة وعمر بن مالك عن ابن الهادي قال حدثني زهير بن مولى عمرو عن عمرو بن الربيع عن عائشة انها قالت اهدى لي ولحفصة طعام وكنا صائمتين فقالت احداهما لصاحبتهما هل لك ان تظفري قلت نعم فأظفرتا ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فنقلت له يا رسول الله انا اهدى لنا هدية فاشتبهتاه فأظفرتا فقال لا عليك صوما يوما آخر مكانه اقام اسناده جماعة عن ابن وهب وقال بعضهم عن أبي زهير ولم يذكر بعضهم عمرو في اسناده -

(أخبرنا) أبو سعد الماليني أنبا أبو أحمد عبد الله بن عدي الحافظ قال زهير بن عباس عن عمرو بن عبد الله بن الهادي قال لا يعرف زهير سماع من عمرو ولا لابن الهادي من زهير ولا تقوم به الحجة سمعت ابن حماد يذكره عن البخاري (قول الشيخ) وروى من وجه آخر عن عائشة لا يصح شيء من ذلك قد بينت ضعفها في الخلاصات -

(أخبرنا) أبو زرارة بن أبي اسحاق أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا مسعر عن حبيب بن أبي ثابت عن عطاء عن ابن عباس قال اذا أصبح احدكم صائما فبداله ان يفطر فايصم يوما مكانه او قل مكانه يوما شك مسعر -

باب النهي عن الوصال في الصوم

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن يعقوب العقيهي بالطبرستان أنبا أبو النضر القتيبي ثنا عثمان بن سعيد ثنا القتيبي أنبا قرأ على مالك

(١) مص - ابن مطرف -

طريق الساقى انا أحمد بن عيسى عن ابن وهب عن جرير بن حازم عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت أصبحت صائمة انا وحفصة واهدى لنا طعام فأبغينا فأظفرتا فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فإذرتني حفصة فسألته فقال صوما يوما مكانه - انتهى - ما ذكر أبو عمرو والحديث الاول اخرجه ابو داود في سننه وسكت عنه والحديث الثاني ابني حديث جرير اخرجه ابن حبان في صحيحه وفي مصنف ابن أبي شيبة ثنا عبد السلام عن خصيف عن سعيد بن جبير ان عائشة وحفصة أصبحتا صائمتين فأظفرتا فامرهما النبي صلى الله عليه وسلم بقضائه - وهذا الحديث يؤيده طاهر قوله صلى الله عليه وسلم لا الا ان تطوع اي الا ان تطوع فليترك اذا الاصل في الاستئناء هو الاتصال وفي التمهيد روى وكيع عن سيف بن سليمان المكي عن قيس بن سعد عن داود بن أبي عاصم عن سعيد بن المسيب خرج عمر يوما على اصحابه فقال اني أصبحت صائما فمرت بي جارية لي فوكت عليها ففارتون فلم يأتوا ما شكوا فيه فقال له على أصبت حلالا وتقضى يوما مكانه فقال له عمر انت احسنهم فتيا -

(ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نبى عن الوصال قالوا انك تواصل قال انى لست كهيتكم انى ابيت اطعم وأستى لفظ حديث يحيى بن يحيى - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد عبد الرحمن بن أبى حامد المقرئ وأبو عثمان سعيد بن محمد بن عبدان النيسابورى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على العامرى ثنا محمد بن عبيد الطنائسى عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم واصل فى رمضان ونهاهم فقبل له انك تواصل قال انى لست مثلكم انى اطعم وأستى أخرجه مسلم فى الصحيح من حديث عبيد الله -

(حدثنا) (١) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العاوى رحمه الله املاء ثنا عبيد الله بن ابراهيم بن بالويه ثنا أحمد بن يوسف السلمى ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن دالم بن منبه قال هذا ما حدثنى أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم والوصال قالوا فانك تواصل يا رسول الله قال انى لست فى ذاك مثلكم انى ابيت يطعمنى ربى ويسقئنى فاكلوا من العمل ما لك به طاعة - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن عبد الرزاق وأخرجه مسلم من حديث أبى زرعة والأعرج وأبى صالح عن أبى هريرة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو محمد أحمد بن عبد الله المزنى أنبا على بن يحيى بن محمد بن عيسى ثنا أبو الهيثم أنبا شعيب عن الزهرى حدثنى أبو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال فقال له رجل من المسلمين فانك تواصل يا رسول الله تواصل قال واياكم مثل انى ابيت يطعمنى ربى ويسقئنى فاكلوا ان ينتهوا عن الوصال بهم يومئذ يومئذ راوا الهلال فقالوا تاتر زدتكم كالتنكيل بهم حين ابوا ان ينتهوا - رواه البخارى فى الصحيح عن أبى الهيثم وأخرجه مسلم من حديث يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهرى -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا أحمد بن عبيد الله الترمذى ثنا يزيد بن هارون أنبا حميد الطويل عن ثابت البنانى عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم واصل فى آخر الشهر فواصل الناس فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لومد لنا الشهر لو اصلت وصلالا يدع المتعمقون تعمقهم انكم لستم كهيتى انى ابيت يطعمنى ربى ويسقئنى - أخرجه مسلم من حديث خالد بن الحارث عن حميد وقال فى آخر شهر رمضان وقال انى اظل يطعمنى ربى ويسقئنى وأخرجه البخارى من حديث قتادة عن انس -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن سلمة وحسين بن محمد القبانى قالنا ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا عبدة ابن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت سألت نهارم النبي صلى الله عليه وسلم عن الوصال رحمة لهم قالوا انك تواصل قال انى لست كهيتكم انى ابيت يطعمنى ربى ويسقئنى - رواه البخارى فى الصحيح عن عثمان بن أبى شيبة وغيره عن عبدة ورواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم وعثمان -

(أخبرنا) على بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن ابن الهاد عن عبد الله بن خباب عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تواصلوا فايكم ازيد ان تواصل فايواصل حتى السحر قالوا فانك تواصل يا رسول الله قال انى لست كهيتكم ان لى مطبا يطعمنى وساق يسقئنى - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن الليث -

باب صوم يوم عرفة لغير الحاج

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى وغيرهما قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بكابر بن قتيبة

ثنا روح بن عباد وعمر بن حكيم قالنا ثنا شعبة قال سمعت غيلان بن جرير يحدث عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن صوم يوم عرفة قال يكفر السنة الماضية والباقية - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة وغيره -

(أخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان ببغداد ثنا أبو علي اسماعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الله بن ايوب الحرشي ثنا سفيان بن عيينة عن داود بن شابور عن أبي قزعة عن أبي الخليل عن أبي حرملة عن أبي قتادة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم صوم يوم عرفة كفارة سنة والتي تأيها وصوم يوم عاشوراء كفارة سنة (ورواه مجاهد) عن حرملة بن اياس الشيباني عن أبي قتادة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام يوم عاشوراء فقال يكفر السنة وسئل عن صيام يوم عرفة فقال يكفر سنتين سنة ماضية وسنة مستقبلية -

(أخبرناه) أبو محمد عبد الله بن يحيى السكري ببغداد ثنا اسماعيل الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق ثنا الثوري أخبرني منصور عن مجاهد ذكره (ورواه جرير) عن منصور عن أبي الخليل البصري عن حرملة بن اياس الشيباني عن أبي قتادة اوعى مولى أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صوم عرفة كفارة سنتين سنة قبله وسنة بعده وصوم عاشوراء كفارة سنة -

(أخبرناه) أبو الحسن المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا جرير ذكره (ورواه الثوري) عن منصور عن أبي الخليل عن حرملة الشيباني عن مولى لابي قتادة عن أبي قتادة -
(أخبرناه) أبو حامد المهرجاني ثنا أبو العباس الأصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو داود الحفري عن سفيان ذكره -

باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفاني ثنا عبد الله بن يوسف ثنا مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبد الله عن عمير مولى ابن عباس عن ام الفضل بنت الحارث ان انا سأما رواها يوم عرفة في رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعضهم هوصائم وقال بعضهم ليس بصائم فاسلته اليه ام الفضل رضيت الله عنها بقدر لبن وهو واقف بعرفة على بصر فشرّب -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن عبد السلام وحسن بن عبد الصمد قالنا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك ذكره - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وكذلك رواه سفيان الثوري وسفيان بن عيينة وعمر بن الحارث وغيرهم عن سالم أبي النضر -

(وأخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا حسين بن حسن بن مهاجر ومحمد بن اسماعيل بن مهرا ن قالنا ثنا هارون بن سعيد عن (١) ابن وهب أخبرني عمرو يعني ابن الحارث عن بكر بن الأشج عن كريب مولى ابن عباس عن ميمونة انها قالت ان الناس شكوا في صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة فاسلته اليه ميمونة بخلاب وهو واقف في الموقف فشرّب منه والناس ينظرون - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن ساجان عن ابن وهب ورواه مسلم عن هارون بن سعيد -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد الصفار حدثني عثمان بن عمر ثنا سهل يعني ابن بكار ثنا وهيب

(١) ي - مص ثنا -

قال (باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة)

ثنا يوب عن سعيد بن جبيرة قال اتيت على ابن عباس وهو يأكل ومانا بعرفة فحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افطر بعرفة (وكذلك) رواه سفيان بن عيينة عن يوب ورواه حماد بن زيد كما -
 (اخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب وأبو الربيع قالا ثنا حماد بن زيد عن يوب عن عكرمة ان ابن عباس افطر بعرفة اتي برمان فأكله وقال حدثني ام الفضل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افطر بعرفة اتته ام الفضل بابن فشربه -
 (اخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد محمد بن موسى قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو اسامة الكلابي (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود قالا ثنا سليمان بن حرب ثنا حوشب بن عقيل عن مهدي المهجري ثنا عكرمة قال كنا عند أبي هريرة في بيته فحدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة -
 (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو بن الساهك ثنا يحيى بن جعفر بن الزبير قانا ثنا أبو داود الطيالسي ثنا حوشب بن عقيل ثنا مهدي بن حسان (١) العبدى عن عكرمة عن أبي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم عرفة بعرفات -
 (اخبرنا) أبو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن البهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزرك ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا يحيى بن بكير ثنا مالك عن زياد مولى ابن عباس عن طاحبة بن عبيد الله بن كزبان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افضل الدعاء دعاء يوم عرفة وافضل ما قلت انا والنبيون من قبل لاله الا الله وحده لا شريك له - هذا مرسل -

باب العمل الصالح في العشر من ذى الحجة

(اخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن مسلم البطين (ح وأخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الاعمش قال سمعت مسلم البطين يحدث عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما العمل في ايام افضل منه في عشر ذى الحجة قالوا يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل خرج بنفسه وماله في سبيل الله ثم لا يرجع من ذلك بشئ لفظ حديث شعبة وفي رواية أبي معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ايام العمل الصالح منها احب الى الله من هذه الايام يعنى ايام العشر والباقي بمعناه - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن عرفة عن شعبة -
 (اخبرنا) علي بن أحمد بن عديان أنبا أحمد بن عبيد الله بن زياد بن الخليل ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن الحر بن الصبراح عن هنيذة

(١) كذا في النسخ والصواب مهدى بن حرب العبدى يروى عنه حوشب كما في تهذيب التهذيب -

ذكر فيه حديث أبي هريرة وفي سنده مهدى بن حسان - قلت - ذكر صاحب الكمال والمزى في تهذيبه انه مهدى بن حرب ثم ذكر البيهقي في آخر الباب حديث (افضل الدعاء دعاء يوم عرفة) - قلت - ليس هو بمناسب لهذا الباب والصواب ما نقله في كتاب الحج فذكره هناك بابا في صوم يوم هرفة ثم ذكر بعده باب افضل الدعاء دعاء يوم عرفة ثم ذكر هذا الحديث فان قلت انما ذكره في هذا الباب للتنبيه على فضيلة الدعاء في هذا اليوم فلهذا يترك الحاج صومه ليتقوى على الدعاء - قلت - فضيلة الدعاء فيه ليست مخصوصة بالحاج ولهذا تركت طاقتة صيامه بعرفة وغيرها لاجل الدعاء منهم جنيد بن عمير ومحمد بن المنكدر -

قال (باب العمل الصالح في عشر ذى الحجة)

ابن خالد عن امرأته عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم تسع ذى الحجة ويوم عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر اول اثنين من الشهر والخميس تبنى ويوما آخر (ورواه) أبو داود عن مسدد -

(أخبرنا) أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا الأعمش (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ واللفظ له أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا أبو معاوية ثنا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صائما في العشر قط رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن إبراهيم وغيره والمثبت اولى من الثاني مع ما مضى من حديث ابن عباس -

باب جواز قضاء رمضان في تسعة أيام من ذى الحجة

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن إبراهيم الحافظ أنبا أبو نصر أحمد بن عمر والعراقى ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن الأسود بن قيس عن أبيه ان عمر رضى الله عنه قال ما من أيام احب الى ان اقضى فيها شهر رمضان من أيام العشر قال وحدثنا سفيان حدثنا عثمان بن موهب قال سمعت ابا هريرة وسأله رجل فقال ان على رمضان وانا اريد ان تطوع في العشر قال لا بل ابدأ بحق الله فاقضه ثم تطوع بعد ما شئت -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو عثمان البصري أنبا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن أبي اسحاق قال قال علي رضى الله عنه لا تقض رمضان في ذى الحجة ولا تصم يوم الجمعة اظنه منفردا ولا تحجيم وانت صائم (وروى ايضا) عن الحسن بن علي رضى الله عنه في كراهية القضاء في العشر وهذا لأنه كان يرى قضاءه في احدى الروايتين عنه متابعا فإذا زاد ما وجب عليه قضاؤه على تسعة أيام انقطع تتابعه بيوم النحر وإيام التشريق -

ذكر فيه حديث هنيذة (عن امرأته عن بعض أزواجه عليه السلام كان عليه السلام يصوم تسع ذى الحجة) ثم ذكر حديث مسلم (عن عائشة ما رأيت عليه السلام صائما في العشر قط) ثم قال (المثبت مقدم على الثاني) - قلت - انما يقدم على الثاني اذا تساوى في الصحة وحديث هنيذة اختلف عليه في اسناده فروى عنه كما تقدم وروى عنه عن حفصة كذا اخرجہ النسائي وروى عنه عن امه عن ام سلمة كذا اخرجہ ابو داود والنسائي -

قال (باب جواز قضاء رمضان في تسعة أيام من ذى الحجة)

- قلت - مراده في التسع الاول فتساوى في عبارته ثم اخرج (عن يعلى بن عبيد عن سفيان عن أبي اسحاق قال قال علي لانقض رمضان في ذى الحجة ولا تصم يوم الجمعة) الى آخره ثم قال (وروى ايضا عن الحسن بن علي في كراهية القضاء وهذا لأنه كان يرى قضاءه في احدى الروايتين عنه متابعا فإذا زاد ما وجب عليه قضاؤه على تسعة أيام انقطع تتابعه ليوم النحر وإيام التشريق) - قلت - انما يحتاج الى تأويل هذا الاثر اذا صح وليس هو بصحيح فان يعلى بن عبيد وان كان ثقة الا انه في سفيان ضعيف كذا قال ابن معين وايضا فابو اسحاق السبعي لم يسمع عليا وقد اخرج عبد الرزاق في مصنفه عن معمر

باب فضل يوم عاشوراء

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا عبد الله محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن أبي طالب ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن أيوب عن عبد الله بن سعيد بن جبير عن أبيه عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فوجد اليهود صياما يوم عاشوراء فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا اليوم الذي تصومونه فقالوا هذا يوم عظيم أنجى الله عز وجل فيه موسى وقومه وغرق فيه فرعون وقومه فصامه موسى وشكروا ونصومنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنحوا حتى واولى موسى منكم فصامه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر بصيامه - رواه البخاري في الصحيح عن ابن المديني عن سفيان ورواه مسلم عن ابن أبي عمر -

(وأخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السعدي ببغداد أن أبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أن أبا ابن جريح بن عبيد الله بن أبي زيد سمع ابن عباس يقول ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحرى صيام يوم ياتس فضله على غيره إلا هذا اليوم يوم عاشوراء وشهر رمضان - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق وانحراه من حديث ابن عيينة عن عبيد الله -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن زيد وهشام ومهدي قال حماد ومهدي عن غيلان بن جرير وقال هشام عن قتادة عن غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة رضي الله عنه أن أبا عبد الله صلى الله عليه وسلم عن صومه فغضب حتى عرف ذلك في وجهه فقام عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال رضينا بالله ربنا وبالإسلام ديننا وبك نبينا أعود بالله من غضب الله وغضب رسوله فلم يزل عمر رضي الله عنه يردد ذلك حتى سكن فقال يا رسول الله ما تقول في رجل يصوم الدهر كله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصام ولا أنظر أوقال ما صام وما أنظر فقال يا رسول الله كيف يصوم يومين ويفطر يوما فقال ومن يطيق ذلك فقال يا رسول الله كيف بمن يفطر يومين ويصوم يوما فقال لو ددت أني أطوق ذلك فقال يا رسول الله فما تقول في صوم يوم الاثنين فقال ذلك يوم ولدت فيه وائزل على فيه فقال يا رسول الله فما تقول في رجل يصوم يوما ويفطر يوما فقال ذلك صوم النبي داود عليه السلام قال يا رسول الله فما تقول في صوم يوم عاشوراء قال اني لأحسب على الله عز وجل أن يكفر السنة قال يا رسول الله فما تقول في صوم (١) يوم عرفة قال اني لأحسب على الله أن يكفر السنة التي قبلها والسنة التي بعدها - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن عمار وغيره عن حماد بن زيد ومن وجه آخر عن مهدي بن ميمون -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السعدي ببغداد أن أبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أن أبا معمر عن أبي اسحاق عن الأسود بن يزيد قال ما رأيت أحدا كان يصوم يوم عاشوراء من على

(١) ي - ميس - فيمن يصوم -

والثوري عن أبي اسحاق عن عبد الله بن مرة عن الحارث عن علي قال لا تنقص رمضان في ذي الحجة فادخل بينهما رجلين وانخرج ابن أبي شيبة في مصنفه هذا الاثر فقال ثنا ابو الأحوص عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي قال من كلت عليه صوم من رمضان فلا يقضه في ذي الحجة فانه شهر نيك وفي هذا امر ان - احدهما - انه ادخل بين أبي اسحاق وبين علي الحارث الاعور وهو ضعيف - والثاني - انه على النهي بانه شهر نيك لانه يقطع التتابع كما زعم الیهبي ورواية التتابع عن علي قد ضعفها هو فيما تقدم لكونها من رواية الحارث الاعور فكيف يؤول بها هذا الاثر ورواية الحسن عن علي لم يذكر الیهبي سندها في نظر فيه والحسن ايضا لم يسمع عليا -

وَأبي موسى رَضِيَ اللهُ عَنْهَا -

بَابُ صَوْمِ يَوْمِ التَّاسِعِ

(أخبرنا) (١) أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعُلُوِيّ أَمْلَأَهُ أَبُو نُصَيْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ الْمُطَوَّعِيُّ ثَنَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَمَادٍ الْأَمَلِيُّ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ (ج وحدثنا) أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيّ وَالثَّنْزَلِيُّ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنِ حَيَّوَةَ أَبُو سَعِيدٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَمِيَّةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا غُظْفَانَ بْنَ طَرِيفٍ يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ حِينَ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَأَمْرًا بِصِيَامِهِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّهُ يَوْمٌ تَعَظَّمَهُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ صَمْنَا يَوْمَ التَّاسِعِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ قَالَ فَلَمْ يَأْتِ الْعَامُ الْمُقْبِلُ حَتَّى تُوْفِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلَوَانِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي مَرْيَمَ -

(أخبرنا) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِظُ ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ثَنَا بَكَّارُ بْنُ قَتَيْبَةَ قَاضِي مَعْرُوثُ رُوِيَ عَنِ عِبَادَةَ ثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَنْ سَلِمْتَ إِلَى قَابِلٍ لِأَصْوَمِ الْيَوْمِ (٢) التَّاسِعِ - أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ وَكَيْعٍ عَنِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ (وَرَوَاهُ) أَحْمَدُ ابْنُ يُونُسَ عَنِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ وَقَالَ فِي مَتْنِهِ أَنَّ عَشْتًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَمْتُ الْيَوْمِ التَّاسِعِ مَخَافَةَ أَنْ يَفُوتَهُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ - (وَأخبرنا) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِظُ ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ثَنَا أَبُو بَكْرَةَ بَكَّارُ بْنُ قَتَيْبَةَ قَاضِي مَعْرُوثُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ وَرُوِيَ عَنِ عِبَادَةَ قَالَا ثَنَا حَاجِبُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ سَمِعْتُ الْحَكَمَ بْنَ الْأَعْرَجِ قَالَ أَنْتَهَيْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ رِدَاءَهُ عِنْدَ زَمْرَمٍ قَالَ لِحُلَيْتِ إِلَيْهِ وَكَانَتْ نَعْمَ الْجَالِيسِ فَقَامَتْ أَخْبَرَنِي عَنْ يَوْمِ عَاشُورَاءَ فَاسْتَوَى قَاعِدَا نَمٍ قَالَ عَنْ أَى حَالِهِ تَسْأَلُ قَلْتُ عَنْ صِيَامِهِ أَى يَوْمٍ نَصُومُ قَالَ إِذَا رَأَيْتَ هَلَالَ الْحَرَمِ فَاعْدُدْ فَإِذَا أَصْبَحَتْ مِنْ تَسَاعِيهِ فَاصْبِحْ صَائِمًا قَالَ قَلْتُ كَذَلِكَ كَانَ يَصُومُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ نَعَمْ - أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ وَكَيْعٍ عَنِ حَاجِبٍ وَكَانَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذْ صَوَّمَهُ مَعَ الْعَاشِرِ وَارَادَ بِقَوْلِهِ فِي الْجَوَابِ نَعَمْ مَا رَوَى مِنْ عَزْمِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى صَوْمِهِ وَالَّذِي بَيْنَ هَذَا -

(مَا أَخْبَرْنَا) أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ بَعْدَ إِذْ ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنصُورٍ ثَنَا عَبْدِ الرَّزَّاقِ ثَنَا ابْنُ جَرِيحٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ صَوَّمُوا التَّاسِعَ وَالْعَاشِرَ وَخَالَفُوا الْيَهُودَ (وَرَوَاهُ إِيضًا) عِبِيدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زَيْدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ كَذَلِكَ وَتَوَفَّا -

(وَأخبرنا) أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سَفِيَّانٍ حَدَّثَنِي الْحَمِيدِيُّ ثَنَا سَفِيَّانُ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ دَاوُدَ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَنْ يَبْقِيَتَ لِأَمْرِنَ بِصِيَامِ يَوْمِ قَبْلِهِ أَوْ يَوْمِ بَعْدِهِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ -

(وَأخبرنا) أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّفَّارِ ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ ثَنَا مَسْدَدُ بْنُ هَشِيمٍ (ج وَأخبرنا) أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُرَيْيُّ أَبُو الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي ثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ ثَنَا هَشِيمُ أَبُو ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ دَاوُدَ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَوَّمُوا يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَخَالَفُوا فِيهِ الْيَهُودَ صَوَّمُوا قَبْلَهُ يَوْمًا أَوْ بَعْدَهُ يَوْمًا هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ الْقُرَيْيِّ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ صَوَّمُوا قَبْلَهُ يَوْمًا وَبَعْدَهُ يَوْمًا وَمَعْنَاهُ رَوَاهُ ابْنُ شَهَابٍ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَبْلَهُ وَبَعْدَهُ -

باب من زعم

ان صوم عاشوراء كان واجبا ثم نسخ وجوبه

(أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي طاهر الدقاق ببغداد أنبا علي بن محمد بن سليمان الحرابي (١) ثنا أبو قلابة (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ واللفظ له أنبا أبو بكر أحمد بن سامان الفقيه ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا مكي بن إبراهيم ثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا من اسلم يوم عاشوراء الى قومه بأمرهم فليصوموا هذا اليوم فقال ما اري آتيتهم حتى يطعموا قال من طعم منهم فليصم بقية يومه - رواه البخاري في الصحيح عن مكي بن ابراهيم واخرجه مسلم من حديث حاتم بن اسماعيل عن يزيد بن أبي عبيد -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل ثنا خالد بن ذكوان عن الربيع بنت معوذ بن عفراء رضى الله عنهما قالت ارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم صبيحة عاشوراء الى قري الانصار اتى حول المدينة من كان اصبح صائما فليصم صومه ومن كان اصبح مفطرا فليتم (٢) بقية يومه قالت فكنا نصومه بعد ذلك ونصوم صبا لنا الصغار ونجعل لهم اللعبة من العهن ونذهب بهم الى المسجد فاذبكي احدهم على الطعام اعطينا - ذلك حتى يكون عند الانطار - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد واخرجه مسلم عن أبي بكر بن نافع عن بشر بن المفضل -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق الزكي وغيره قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك (ح وأخبرنا) أبو عسى الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت كان يوم عاشوراء يوما تصومه قريش في الجاهلية وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه في الجاهلية فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم صومه امر بصيامه فقاموا ففرض رمضان كان هو الفريضة وترك يوم عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه - رواه البخاري في الصحيح عن القعنبى عبد الله بن مسلمة واخرجه مسلم من اوجه اخر عن هشام -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن عبد الله المزني ثنا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو الجان أنبا شعيب عن الزهري أخبرني عروة بن الزبير ان عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بصيام يوم عاشوراء قبل ان يفرض رمضان فلما فرض صيام شهر رمضان كان من شاء صام عاشوراء ومن شاء انظر - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الجان ورواه مسلم من حديث ابن عيينة ويونس بن يزيد عن الزهري واخرجه من حديث عمراك بن مالك عن عروة وليس في حديثهما عن عروة ما في حديث هشام من لفظ الترك -

(وأخبرنا) أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل المسرجسي ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا الأعمش عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد قال دخل الأعمش بن قيس على عبد الله يوم عاشوراء وهو يخاض فقال يا ابا محمد ادن للعداء فقال اوليس اليوم يوم عاشوراء قال او تدرى ما يوم عاشوراء

(١) مص - الحرفي (٢) ي - س - فليصم -

(باب من زعم

قال

ان صوم عاشوراء كان واجبا ثم نسخ)

انما كان يوم ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه قبل ان ينزل رمضان فلما نزل رمضان ترك - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث أبي معاوية وجريز بن الأعمش ورواه زيد بن عسامة عن قيس بن السكن عن عبد الله وقيل عن زيد بن سعد بن عبيدة عن قيس بن السكن ورواه علقمة عن عبد الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ: أنبأنا محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن أبي طالب ومحمد بن اسماعيل قالا ثنا حسن بن علي الحلواني ثنا عبد الله بن نعيم عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان اهل الجاهلية كانوا يصومون يوم عاشوراء وان رسول الله صلى الله عليه وسلم صامه والمسلمون قبل ان يفرض رمضان فلما انقض رمضان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عاشوراء يوم من ايام الله فمن شاء صامه ومن شاء ترك - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر وغيره عن عبد الله بن نعيم وانرجاه من حديث يحيى القطان عن عبد الله -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن محبوب الدهان ثنا أبو العباس أحمد بن هارون الفقيه ثنا بشر بن موسى الأسدي (ح وأخبرنا) أبو القاسم (١) طائفة بن علي بن الصقر وأبو القاسم غيلان بن محمد بن إبراهيم البراء بن بغداد قالا ثنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشامي ثنا محمد بن الفرغ الأزرق قالا ثنا الحسن بن موسى الأشيب ثنا شيبان (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأنا أبو جعفر محمد بن علي بن رحيم الشيباني ثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة ثنا عبيد الله بن موسى أنبأ شيبان عن اشعث بن أبي الشعثاء عن جعفر بن أبي ثور عن جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بصيام يوم عاشوراء ويحسنا عليه ويتعاهدنا عنده فلما فرض رمضان لم يأمرنا ولم ينهنا ولم يتعاهدنا عنده لفظ حديث عبيد الله - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبيد الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأنا محمد بن جعفر الباقري ثنا محمد بن طاهر بن أبي الدميك ثنا علي ابن المديني ثنا حماد بن اسامة عن أبي العباس عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قال أبو موسى الأشعري كان يوم عاشوراء يوما تعظمه اليهود وتتخذها عيداً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فصوموه انتم - رواه البخاري في الصحيح عن علي ابن المديني ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي اسامة حماد بن اسامة -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالظاهر ان أنبأنا أبو المنذر الفقيه ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا روح ثنا شعبة ثنا أبو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وجد اليهود تصوم عاشوراء فسألهم فقالوا هذا اليوم الذي ظهر فيه موسى عليه السلام على فرعون فقال انتم اولي بموسى منهم فصوموه - رواه البخاري في الصحيح عن يعقوب بن إبراهيم عن روح بن عباد وانرجاه من حديث غندر عن شعبة وانرجاه من حديث أبي موسى الا شعري في الأمر بصوموه =

باب ما يستدل به على انه لم يكن واجبا

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وغيره قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك

(١) مد - أبو هاشم -

ذكر في آخره حديث أبي موسى الأشعري (فصوموه انتم) الحديث ثم قال (رواه البخاري ومسلم) ثم اخرج حديثا عن ابن عباس الى آخره ثم قال (وانرجاه من حديث أبي موسى الأشعري في الامر بصوموه) - قلت - هذا الكلام الآخر تكرار لافادة فيه -

قال (باب ما يستدل به انه لم يكن واجبا)

(ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعني فيما قرأ على مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أنه سمع معاوية بن أبي سفيان يوم عاشوراء عام حج وهو على المنبر يقول يا أهل المدينة أين علماءكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أن هذا اليوم يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه فمن شاء فليصم ومن شاء فليطهر - هذا لفظ حديث القعني وزاد الشافعي في روايته وأنا صائم ومن شاء فليصم والباقي بمنه - رواه البخاري في الصحيح عن القعني وانحرفه مسلم من وجه آخر عن مالك ومن أوجه آخر عن الزهري وقوله ولم يكتب الله عليكم صيامه يدل على أنه لم يكن واجبا قط لأن للمصطفى -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال البرازي ثنا يحيى بن الربيع المكي ثنا سفيان عن الزهري عن حميد قال قال معاوية على منبر المدينة أين علماءكم يا أهل المدينة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذه وانحرف قصة من كبة من كبه من شعر ويقول إنما هذكت بنو إسرائيل حيث اتخذت نسأؤهم مثل هذا أين علماءكم يا أهل المدينة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا اليوم يوم عاشوراء يقول اني صائم فمن شاء منكم ان يصوم فليصم - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر عن سفيان -

(حدثنا) أبو الحسن العنبري الملقب بالعمري أنبا أبو بكر محمد بن أحمد بن دلويه الدقاق ثنا أحمد بن الأزهر ثنا عبد الرزاق عن ابن جريح عن نافع قال قال عبد الله بن عمر قال النبي صلى الله عليه وسلم وذكر يوم عاشوراء عنده كان (ح وأخبرنا) أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه أنبا أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا الطيالسي أبو الوليد ثنا ليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم عاشوراء يوم كان يصومه أهل الجاهلية فمن أحب ان يصومه فليصمه ومن كرهه فليدعه - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وغيره عن الأبيث -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي ثنا أبو اسامة عن الوليد بن كثير قال حدثني نافع ان عبد الله بن عمر حدثهم انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في يوم عاشوراء ان هذا يوم كان يصومه أهل الجاهلية فمن أحب ان يصومه فليصمه ومن أحب ان يتركه فليتركه وكان عبد الله لا يصومه الا ان يوافق صيامه - رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي اسامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيبان الزملي ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان يوم عاشوراء يوم تصومه قريش في الجاهلية فلما جاء الاسلام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاء صامه ومن شاء تركه - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو والنقاد عن سفيان -

باب فضل الصوم في أشهر الحرم

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسم ثنا أبو داود ثنا مسدد وعتيبة بن سعيد قالوا ثنا أبو عوانة عن أبي بشر

ذكر فيه حديثا عن معاوية ثم ذكره من وجه آخر ولفظه (فمن شاء منكم ان يصوم فليصم) - قلت - هذا التخيير وقت اخباره صلى الله عليه وسلم لا يدل على أنه لم يكن واجبا قبل ذلك وكذا الكلام على حديث ابن عمر المذكور بعده وقد أخرج البيهقي في الباب السابق وعزاه الى الصحيحين عن عائشة ان صوم عاشوراء كان واجبا وانه لما جاء الاسلام أخرجه صلى الله عليه وسلم بوجوه ثم بسطه فانتصرت عائشة في حديث هذا الباب على التخيير ونسخ الوجوب وحديثها المذكور هناك بين ذلك -

(باب الصوم في أشهر الحرم)

قال

عن حميد بن عبد الرحمن الخيمري عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم وان افضل الصلوة بعد المفروضة صلوة من الليل لم يقل تلبية شهر - قال رمضان - رواه مسلم في الصحيح عن تلبية بن سعيد -

(وأخبرنا) أبو نصر القاسم ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا الحجي ومسدد قالنا ثنا أبو عوانة (ح) وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبد الصغار ثنا زياد بن الخليل ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن عبد الملك ابن عمير عن محمد بن المنتشر عن حميد بن عبد الرحمن الخيمري عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله الذي تدعو به المحرم وانض الصلوة بعد المفروضة الصلوة في جوف الليل وكذلك رواه زائدة وجريز بن عبد الحميد بن عبد الملك بن عمير (اما حديث) زائدة فقد مضى في كتاب الصلوة واما حديث جرير (فأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جرير عن عبد الملك بن عمير عن محمد بن منتشر عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الصلوة افضل بعد المكتوبة وأى الصيام انض بعد شهر رمضان فقال افضل الصلوة بعد المكتوبة الصلوة في جوف الليل وافضل الصيام بعد شهر رمضان صوم المحرم - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير وخالفهم في اسناده عبيد الله بن عمرو والرقى فرواه -

(كما أخبرنا) أبو أحمد عبيد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني العدل ثنا أحمد بن محمد بن عبدوس العزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا الربيع بن نافع أبو توبة الخبائي ان عبيد الله بن عمرو حدثهم عن عبد الملك بن عمير عن جندب بن سفيان البجلي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان انض الصلوة بعد المفروضة الصلوة في جوف الليل وان افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله الذي تدعو به المحرم -

أخبرنا) أبو أحمد عبيد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني وأبو نصر أحمد بن علي القاسم قالنا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن عبيد ثنا عثمان بن حكيم قال سألت سعيد بن جبيرة عن صوم رجب كيف ترى فيه - (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا ابراهيم بن موسى أنبا عيسى يعني ابن يونس ثنا عثمان بن عيسى بن حكيم قال سألت سعيد بن جبيرة عن صيام رجب فقال أخبرني ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم حتى تقبل لا يفطر ويصوم حتى يقول لا يصوم - رواه مسلم في الصحيح عن ابراهيم بن موسى -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسماعيل ثنا حماد (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عبد الواحد ثنا حماد بن سلمة عن سعيد الجري عن أبي السائل عن جبية الباهية عن أبيها او عمها انه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انطلق فنادى اليه بعد سنة وفي رواية أبي موسى فأتاه بعد سنة وقد تغيرت حاله وهيبته فقال يا رسول الله اما تعرفني قال ومن انت قال انا الباهلي الذي جئتكم عام اول قال فما غيرك وقد كنت حسن الهيئة قال ما اكلت طعاما منذ فارقتك الا بئيل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم عذب نفسك صم شهر الصبر ومن كل شهر يومًا قال زدني فان في قوة قال صم من كل شهر يومين قال زدني فان في قوة قال صم ثلاثة ايام زاد عبد الواحد من كل شهر قال زدني فان في قوة قال صم من الحرم واترك يقولها ثلاثا وفي رواية

ذكر فيه (ان جماعة رووا عن عبد الملك بن عمير عن محمد بن المنتشر عن حميد عن أبي هريرة) الحديث ثم قال وخالفهم في اسناده عبيد الله بن عمرو والرقى (فذكر) انه رواه عن عبد الملك عن جندب بن سفيان (الى آخره) - قلت - ليس هذا بمخالفة لكن لعبد الملك فيه اسنادان سمعه من رجاين وقد تقدم مثل هذا في حديث انظر الحاخيم والمحجوم وفي غيره

ووسى قال زدني قال صم من الحرم وارك صم من الحرم وارك صم من الحرم (١) وارك وقال با صابعه الثلاث فضمها ثم أرسلها -

باب في فضل صوم شعبان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام وجعفر بن محمد بن الحسين والحسن بن عبد الصمد قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبد الله عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قط إلا رمضان وما رأيت في شهر أكثر صياماً منه في شعبان - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك وزواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا سفيان عن ابن أبي ليلى عن أبي سلمة قال سألت عائشة عن صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان يصوم حتى نقول قد افطر ولم اده صائماً من شهر قط أكثر من صيامه من شعبان كان يصوم شعبان كله كان يصوم شعبان الا قليلاً - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف املاء بنيسابور وأبو الحسين بن بشران قراءة عالية ببغداد قال أنبأ عبد الله بن محمد بن اسحاق الفاكهي بمكة ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا يحيى بن محمد الجاري ثنا عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت أن كانت احدانا لتفطر في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فما تقدر على ان تقضيه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يأتي شعبان ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من شهر ما كان يصوم من شعبان كان يصومه كله الا قليلاً بل كان يصومه كله -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني معاوية بن صالح ان عبد الله بن أبي قيس حدثه انه سمع عائشة رضي الله عنها تقول كلت احب الشهور اى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصومه شعبان ثم يصابه رمضان -

باب في فضل صوم ستة ايام من شوال

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف ثنا محمد بن اسحاق الصدافي أنبأ محاضر بن المورع ثنا سعد بن سعيد الانصاري قال أخبرني عمرو بن ثابت الانصاري قال سمعت ابا ايوب الانصاري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام يومين من شوال فذلك صيام الدهر - (٢) أخرجه مسلم في الصحيحين من حديث اسمعيل بن جعفر وعبد الله بن ثمر وعبد الله بن المبارك عن سعد بن سعيد اخي يحيى بن سعيد -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد بن بلال البزاز ثنا أحمد بن منصور والسري بن خزيمة قال أنبأ عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا سعيد بن أبي ايوب (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو نصر أحمد بن علي الفاي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سفيان ثنا ابن وهب أخبرني ابن لهيعة وسعيد بن أبي ايوب وبكر بن مضر عن عمرو بن جابر الحضرمي قال سمعت جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام رمضان ومضان وستين من شوال فكأنما صام السنة كلها وفي رواية الفقيه قال عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(١) مص - المحرم في المواضع الاربعة - (٢) مص - فذلك صيام الدهر فذلك صيام الدهر (مرتين)

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو وقالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفاني ثنا عبد الله بن يوسف ثنا يحيى بن حمزة قال حدثني يحيى بن الحارث انه سمع ابا اسامه الرحبي يحدث عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال شهر بعشرة اشهر وستة ايام بعده بشهرين فذلك تمام السنة يعني رمضان وستة ايام بعده -

باب صوم يوم الاثنين والخميس

(أخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه النحوي ثنا أبو يوسف يعقوب بن سفیان ثنا أبو النعمان محمد بن الفضل والحجاج قالنا ثنا مهدي بن ميون ثنا غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال له رجل يارسول الله صوم يوم الاثنين قال فيه ولدت وفيه ازل على القرآن - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث مهدي بن ميون -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا هشام عن يحيى ابن أبي كثير ان عمر بن الحكم بن ثوبان حدثه ان مولى قدامة بن مظعون حدثه ان مولى اسامة بن زيد حدثه ان اسامة بن زيد رضى الله عنه كان يركب الى مال له بوادي القرى وكان يصوم الاثنين والخميس فقلت له اتصوم وقد كبرت ودرقت فقال أنى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم الاثنين والخميس فقلت يارسول الله اتصوم يوم الاثنين والخميس فقال ان الاعمال تعرض يوم الاثنين والخميس - وكذلك رواه ابان بن يزيد العطار وحرب بن شداد عن يحيى -

باب صوم ثلاثة ايام من كل شهر

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن العباس (١) الجريري عن أبي عثمان الهدي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الخالفي أنبا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمر وثنا سعيد بن مسعود ثنا النضر بن شميل ثنا شعبة عن أبي شمر عن أبي عثمان الهدي عن أبي هريرة قال اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاث التوم على الأوتر وصيام ثلاثة ايام من كل شهر وركبتي الضحى - لفظ حديث أبي عبد الله وفي رواية ابن فورك الأوتر قبل النوم قال وصلاة الضحى - رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن ابراهيم عن شعبة عن الجريري واخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة عن الجريري وأبي شمر الضبي -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا اسحاق بن الحسن الحرابي ثنا عثمان أنبا حماد ابن سلمة أنبا ثابت عن أبي عثمان الهدي ان ابا هريرة كان في سفره فلما تزلوا الزسوا اليه وهو يصلي ليظلم فقال للرسول اني صائم فلما وضع الطعام وكادوا يفرغون بخاء لجعل يأكل فنظر التوم الى رسولهم فقال ما تنظرون قد أخبرني انه صائم فقال أبو هريرة صدق اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوم شهر الصبر وصوم ثلاثة ايام من كل شهر صوم الدهر فقد صحت ثلاثة ايام من الشهر فانا مفرط في تخفيف الله وصائم في تضييف الله -

(وأخبرنا) أبو محمد الحسن بن علي بن الميموني ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا أبو احمد محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى ابن عبيد ثنا الأعمش عن جعفر بن اباس عن عبد الله بن شقيق العقيلي قال أتيت المدينة فاذا رجل طويل اسود فقلت من هذا قال أبو ذر فقلت لأظن علي بنى حال هو اليوم قال قلت اصائم انت قال نعم وهم ينتظرون الاذن على عمر رضى الله عنه قد خالوا فأتينا بقصاع ناكل فخر كتمه اذ كره يبدى فقال انى لم انس ما قلت لك أخبرتك اني صائم اني اصوم من كل شهر ثلاثة ايام فانا أبدا صائم -

باب من اى الشهر يصوم هذا الايام الثلاثة

(وأخبرنا) (١) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ (٢) عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شيبان عن عاصم عن زر عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم ثلاثة ايام من غرة كل شهر (وبأسناده) عن عبد الله قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فطرا يوم الجمعة -
(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عثمان سعيد بن محمد بن عبدان وأبو الحسن علي بن محمد السبعمي قالوا ثنا أبو العباس الأصم ثنا العباس بن محمد الدوري أنبأ علي بن الحسن بن شقيق ثنا أبو حمزة السكري ثنا عاصم بن مهدي فذكره بمعناه وقال وقال ما كان يفوته صوم يوم الجمعة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو وثابوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا روح بن عبادة ثنا همام عن انس بن سيرين عن عبد الملك بن قتادة بن ملحان القيسي عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا ان نصوم البيض ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة وقال هي كهيئة الدهر -
(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر محمد بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو وثابوا ثنا أبو العباس الأصم ثنا العباس بن محمد ثنا روح بن عبادة ثنا شعبة قال سمعت انس بن سيرين قال سمعت عبد الملك بن المنهال عن ابيه قال وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بصيام ايام البيض الثلاثة ويقول من صيام الدهر - قال الندياس هكذا قال روح في حديث شعبة عن عبد الملك بن المنهال (قال الشيخ) وروينا عن يحيى بن معين انه قال هذا خطأ انا هو عبد الملك بن قتادة بن ملحان القيسي (٣) -

(وأخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن فطرين خليفة عن يحيى بن سام عن موسى بن طلحة عن أبي ذر رضى الله عنه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بصيام ثلاثة ايام البيض ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أخبرنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الاعمش عن يحيى بن سام قال سمعت موسى بن طلحة يقول سمعت ابا ذر بالبصرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر اذا صمت من اشهر ثلاثة ايام فصم ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة (ورواه غيره عن موسى بن طلحة عن ابن الحوت كنية عن ابي ذر وقيل عن ابي موسى عن ابي هريرة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفاي ثنا عفان بن مسلم ثنا حماد بن سلمة (ح وأخبرنا) أبو الحسن المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عبد الواحد بن غياث ثنا حماد بن سلمة

(١) - ي - مص - حدثنا (٢) - ي - ثنا (٣) في مص - وس - بعد هذا - وأخبرنا أبو علي الزوذي أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن كثير وزاد في مص - أنبأ همام عن انس عن ابن ملحان (ح وأنبأ) أبو الحسين الخ وفي صحة هذا نظر لان الحديث الذي في سنن أبي داود حديث آخر - ح -

قال (باب من اى الشهر يصوم الايام الثلاثة)

ذكر فيه حديث روح (ثما همام عن انس بن سيرين عن عبد الملك بن قتادة بن ملحان عن ابيه) ثم ذكره (عن روح ثنا شعبة سمعت أنبأ سمعت عبد الملك بن منهال بن ابيه) ثم قال (روينا عن ابن معين انه قال هذا خطأ انا هو عبد الملك بن قتادة بن ملحان) - قلت - قد تويع روح على قوله ابن منهال فانخرجه ابن حبان في صحيحه من حديث أبي الوليد الطيالسي

عن عاصم بن بهدلة عن سواه الخزازي عن حفصة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة ايام من الشهر الاثنين والخميس والاثنين من الجمعة الاخرى -
 (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن هندية الخزازي عن أم سلمة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرني ان اصوم ثلاثة ايام من الشهر الاثنين والخميس والخميس -

باب من قال لا يبالى من اى ايام الشهر يصوم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد الله بن أبي داود المنادي ثنا يونس بن محمد ثنا عبد الوارث عن يزيد الرشك عن معاذة العدوية انها سألت عائشة رضى الله عنها اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من كل شهر ثلاثة ايام قالت نعم قلت من اى ايام الشهر كان يصوم قالت ما كان يبالى من اى الشهر كان يصوم - رواه مسلم في الصحيح عن شيبان بن فروخ عن عبد الوارث -

باب ما جاء

في صوم يوم الاربعاء والخميس والجمعة

(أخبرنا) أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل ثنا أبو عبيان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا أبو عمرو وأحمد بن المبارك المستملى ثنا اصحاق بن ابراهيم أخبرني عبد الله بن واقد قال حدثني أيوب بن نهيك مولى سعد بن أبي وقاص عن عطاء عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صام يوم الاربعاء والخميس والجمعة وتصدق بما قل او اكثر غفر الله له ذنوبه وخرج من ذنوبه كيوم ولدته امه (قال) أيوب بن نهيك وحدثني محمد بن علي بن عبد الله بن عباس عن ابيه عن ابن عباس انه كان يستحب ان يصوم الاربعاء والخميس والجمعة ويخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بصومهن وان يتصدق بما قل او اكثر فان الله اغفل الكثير - عبد الله بن واقد غير قوى وثقه بعض الحفاظ وضعفه بعضهم ورواه يحيى الباقى عن أيوب بن نهيك عن محمد بن قيس عن أبي حازم عن ابن عمر - والباقي ضعيف وروى في صوم الاربعاء والخميس والجمعة من اوجه اخر اضعف من هذا عن انس -

باب ما جاء

في فضل صوم داود عليه السلام

(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو والرازق ثنا عبد الملك بن محمد ثنا روح ثنا ابن جريح عن عمرو بن دينار عن عمرو بن اوس عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الصاوة

ثنا شعبة حدثني انس سمعت عبد الملك بن منهال عن ابيه ثم قال ابن حبان المنهال بن ماجان القيسي له صحبة وليس في الصحابة منهال غيره وانخرجه احمد في مسنده كذلك فقال ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن انس عن عبد الملك بن منهال فذكره وفي اطراف المزى ان سليمان بن حرب ايضا رواه عن شعبة كذلك -

الى الله تعالى صلوة داود كان يرقد شطر الليل ثم يقوم ثلثه بعد شطره ثم يرقد آخره واحب الصيام الى الله تعالى صيام داود كان يصوم يوماً ويفطر يوماً - اخرجہ مسلم فی الصحیح من حدیث عبدالرزاق عن ابن جریج وخرجه من حدیث ابن عیینة عن عمرو بن دینار -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن عبد الله أنبا روح بن عبادة عن شعبة (قال وأنبا) محمد بن يعقوب ثنا الحسين بن محمد القبانى ثنا محمد بن مثنى ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن زياد بن فياض قال سمعت ابا عياض عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صم يوماً ولك اجراماً بقى قال انى اطيق اكثر من ذلك قال صم يومين ولك اجراماً بقى قال انى اطيق اكثر من ذلك قال صم ثلاثة ايام ولك اجراماً بقى قال انى اطيق اكثر من ذلك قال صم اربعة ايام ولك اجراماً بقى قال انى اطيق اكثر من ذلك قال صم افضل الصيام عند الله صوم داود كان يصوم يوماً ويفطر يوماً - رواه مسلم فى الصحیح عن محمد بن مثنى -

باب ماجاء

فى فضل الصوم فى سبيل الله

(أخبرنا) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السومى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبى طالب ثنا على بن عاصم ثنا (١) سهيل بن أبى صالح عن النعمان بن أبى عياش عن أبى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام يوماً فى سبيل الله بنى الله به ذلك اليوم وجهه من (٢) الناس سبعين خريفاً اخرجہ مسلم فى الصحیح من حدیث يزيد بن الهاد وعبد العزيز الدراوردى عن سهيل وخرجه من حدیث ابن جریج عن يحيى بن سعيد وسهيل عن النعمان -

باب ماجاء فى فضل الصوم

لمن خاف على نفسه العز وبت

(أخبرنا) أبو محمد الحسن بن على بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبا (٣) يعلى ابن عبيد ثنا الاعمش عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد قال قال عبد الله كناعه رسول الله صلى الله عليه وسلم شبابا ليس لنا شئ فقال يا معشر الشباب من استطاع منكم الباه فليتزوج فإنه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فان الصوم له وجاء - اخرجہ البخارى ومسلم فى الصحیح من حدیث الاعمش -

باب ما ورد فى صوم الشتاء

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر محمد بن محمد بن أحمد بن رجاء الاديب قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على ابن عفان العمارى ثنا زيد بن الحباب ثنا سفیان الثورى عن أبى اسحاق الشيبى عن يميز بن عريب عن عمر بن مسعود

(١) مص - أنبا (٢) مص - عن (٣) ي - ثنا -

(باب صوم الشتاء)

قال

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة هذا مرسل -
 (أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ أبو سهل بن زياد القطان ثنا اسمعيل القاضي ثنا حجاج بن منهل ثنا همام بن
 قتادة عن انس (ح وأخبرنا) أبو بكر القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن اسحاق الضعائفي ثنا
 غفران ثنا همام ثنا قتادة حدثنا انس قال قال أبو هريرة الادللكم على الغنيمة الباردة قال قلنا وما ذلك يا ابا هريرة قال الصوم
 في الشتاء - هذا موثوق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا أبو الاسود ثنا ابن لبيعة عن دراج
 أبي السرح عن أبي الحيثم عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشتاء ربيع المؤمن فصرناره فقام
 وطال ليله فقام -

باب الايام التي نهى عن صومها

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف السامري ثنا عبد الرزاق
 أنبأ معمر عن الزهري عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف انه شهد العيد مع عمر بن الخطاب رضى الله عنه فصل قبل
 ان يخطب بلا اذان ولا اقامة ثم خطب فقال يا ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام هذين اليومين
 اما احدهما فيوم فطرتم من صيامكم وعيدكم وما الآخر فيوم تاكولن فيه من نسككم - رواه مسلم في الصحيح عن عبد
 ابن حميد عن عبد الرزاق وانحرجه البخاري من وجه آخر عن الزهري -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام الوراق ثنا يحيى بن يعقوب قال قرأت على
 مالك عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرابي عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام يومين يوم
 الاضحي ويوم الفطر - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يعقوب وانحرجه البخاري عن اسمعيل عن مالك اتم من ذلك -

(أخبرنا) أبو علي الروياري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب ثنا عمرو بن يحيى عن ابيه عن
 أبي سعيد الخدري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام يومين يوم الفطر ويوم الاضحي وعن ابي بصير الصفاء
 وان يحيى الرجل في الثوب الواحد وعن الصاوية في سادتين بعد الصبح وبعد العصر - رواه البخاري في الصحيح عن
 موسى بن اسمعيل وانحرجه مسلم من وجه آخر عن عمرو -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد الفقيه ثنا أبو القاسم بنى بنوي ثنا مريج بن يونس ثنا هشيم أنبأ خالد
 عن أبي المايح عن نيشة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيام التشريق أيام أكل وشرب - رواه مسلم في الصحيح
 عن مريج بن يونس -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ في كتاب المتدرك ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سايبان أنبأ الشافعي أنبأ مالك
 (ح وأخبرنا) أبو بكر بن أبي نصر المروزي ثنا أحمد بن محمد بن يحيى القاضي ثنا القاسم بن يحيى قال قال مالك بن يزيد بن
 الحساد عن أبي مرة مولى ابي هاشم انه دخل مع عبد الله بن عمرو على ابيه عمر بن العاص فقرأ بها طعنا فقال كل
 فقال لي صائم فقال عمرو وكل فهذه الايام التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بانقطاعها وبهاتها عن صيامها قال

ذكر فيه حديث عامر بن مسعود (الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة) ثم قال (مرسل) - قلت - عامر هذا قال ابن حنبل
 ادى له محبة وعده ابن حبان وابن منده وابن عبد البر من الصحابة وذكر ابن حنبل حديثه هذا في مسنده -

مالك وهرث أيام التشريق -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن أحمد بن الحسن بن اسحاق البرزاني ببغداد أن أبا محمد عبد الله بن محمد بن اسحاق الفاكهي بمكة ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا المقرئ وعثمان بن الجان قالنا ثنا موسى بن علي قال سمعت أبي يحدث عن عقبة بن عامر (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أن أبا أحمد بن عبيد الصفاة ثنا محمد بن سليمان الباغندي ثنا أبو نعيم ثنا موسى بن علي بن رباح اللخمي قال سمعت أبي قال سمعت عقبة بن عامر يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا أهل الاسلام وهي أيام أكل وشرب -

(أخبرنا) أبو القاسم عبد الحساق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أن أبا بكر محمد بن أحمد بن حنبل أن أبا محمد بن اسمعيل الترمذي ثنا أبو يوب بن سليمان بن بلال حدثني أبو بكر بن أبي اويس حدثني سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد انه سمع يوسف بن مسعود بن الحكم الانصاري ثم الزرقى يحدث ان جدته حدثته انها رأت وهي بنى في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم راكبا يصيح يقول ايها (١) الناس انها أيام أكل وشرب ونساء وبغال وذكر الله تعالى قالت فقلت من هذا قالوا علي بن أبي طالب رضى الله عنه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الرحمن السلمى وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم ابن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن حبيب بن أبي ثابت عن نافع بن حبير بن مطعم عن بشر بن عبيد بن جهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه أيام التشريق ينادى انها أيام أكل وشرب ولا يدخل الجنة الا مؤمن -

باب من رخص للمتمتع

في صيام أيام التشريق عن صوم المتمتع

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديبي أن أبا بكر الامتاعلي ثنا ابن عبد الكريم (٢) ثنا بندار ثنا محمد بن يعقوب ثنا شعبة قال سمعت عبد الله بن عيسى بن أبي ليلى يحدث عن الزهري عن سالم عن ابن عمر وعن عروة عن عائشة رضى الله عنها انها قالا لم يرخس في أيام التشريق ان يصمن الا ان لم يجد هديا -

(وأخبرنا) أبو عمرو وأبو بكر ثنا ابن تاجية ثنا أبو موسى ثنا غندر فذكره - رواه البخارى في الصحيح عن بندار محمد بن بشر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن ابن مهدي عن مالك عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت صيام المتمتع ما بين ان يهل بالحج الى يوم عرفة فان فاته صام أيام منى (وإسناده) عن الزهري عن سالم عن ابن عمر - رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك قال البخارى وتابعه ابراهيم بن سعد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن يحيى بن ابراهيم وغيرهما قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن أبا الربيع بن سليمان أن أبا الشافعي أن أبا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضى الله عنها في المتمتع اذا لم يجد هديا ولم يصم قبل عرفة فليصم أيام منى (وإسناده) عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه مثل ذلك -

(١) - يا ايها - (٢) - ابن أبي عبد الكريم -

باب من كره

ان يتخذ الرجل صوم شهر يكمله من بين

الشهور او صوم يوم من بين الايام

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن مسلمة التميمي فيما قرأ على مالك بن انس (ح وأخبرنا) أبو نصر أحمد بن علي بن أحمد القمي ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب أملاء ثنا جعفر بن محمد ومحمد بن نصر قالا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قط الا رمضان وما رأيت في شهر أكثر صياما منه في شعبان - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه أنبا (١) أبو المنى ثنا مسدد ثنا يحيى عن سفيان حدثني منصور عن إبراهيم عن علقمة قال قلت لعائشة هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخص من الايام شيئا قالت لا كان عمله ديمة وايم يطيق ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيق - رواه البخاري عن مسدد وان ترجمه مسلم من حديث جرير عن منصور -

باب من كره

صوم الدهر واستحب القصد

في العبادة ان يحاف الضعف على نفسه

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة عن حبيب بن أبي ثابت قال سمعت ابا العباس المكي وكان شاعرا وكان لا يتهم في الحديث قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انك تصوم الدهر وتقوم الليل قلت نعم قال انك اذا فعلت ذلك هجمت له العين ونفخت له النفس لاصام من صام الدهر صم ثلاثة ايام من الشهر صوم الدهر كله قال قلت فاني اطيق اكثر من ذلك قال نعم صوم داود كان يصوم يوما ويفطر يوما ولا يفر اذا لاقى - رواه البخاري في الصحيح عن آدم وان ترجمه مسلم من حديث معاذ بن معاذ عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوي وأبو عبد الرحمن السامي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد بن مزيريد أخبرني أبي قال سمعت الاوزاعي حدثني يحيى حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لم أخبر انك تصوم النهار وتقوم الليل قلت بل يا رسول الله قال فلا تفعل ثم وقم وصم وانظر فان لم تجدك عليك حقا وان لم ينيك عليك حقا وان ازوجك عليك حقا وان لزورك عليك حقا وان يحسبك ان تصوم من كل شهر ثلاثة ايام فان كل حسنة بعشر امثالها واذا ذلك صيام الدهر كله قال فشددت فشددت على قلت يا رسول الله اني اجد قوة قال فصم من كل جمعة ثلاثة ايام قال فشددت فشددت على قلت يا رسول الله اني اجد قوة قال فصم نبي الله داود عليه السلام ولا ترد على ذلك قال قلت وما كان صيام نبي الله داود قال نصف الدهر -

(وأخبرنا) أبو عمرو والأديب (١) أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا حبان عن ابن المبارك أن أبا الأوزاعي ذكره عنه قال ولا تزیدن عليه وزاد في آخره قال وكان عبد الله بن عمرو يقول بعد ما أدركه الكبر ياليتي قبلت رخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري عن محمد بن مقاتل عن ابن المبارك والخرجه مسلم من حديث عكرمة ابن عمار وحسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا بكر بن اسحاق الفقيه أنبا علي بن عبد العزيز ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا إبان بن يزيد ثنا غيلان ابن جرير المعولي عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة أن اعرابيا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له يا نبي الله كيف صومك أو كيف صومك أو كيف تصوم أو أتيت من صام الدهر كله قال لا يصام ولا أنظر أو قال ما يصام وما أنظر قال يا رسول الله أرأيت من صام يومين وأفطر يوماً قال النبي صلى الله عليه وسلم ومن يطيق ذلك يا عمر لوددت أني نعمت ذلك قال يا رسول الله أرأيت من صام يوماً وأنظر يوماً قال ذلك صوم داود عليه السلام فقال يا نبي الله أرأيت من صام يوم عرفة قال يكفر السنة والسنة التي قبلها قال أرأيت من صام ثلاثاً من الشهر قال ذلك صوم الدهر قال أرأيت من صام يوم عاشوراء قال يكفر السنة قال يا رسول الله أرأيت من صام يوم الاثنين قال ذلك يوم ولدت فيه ويوم أزلت على فيه النبوة - أخرجه مسلم في الصحيحين من حديث حبان بن هلال عن إبان بن يزيد -

باب من لم ير بسر الصيام بأساً

إذا لم يخف على نفسه ضماً وأنظر الأيام التي نهى عن صومها

(أخبرنا) أبو بكر بن نورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا الضحاك بن يسار عن أبي تميمه (ح) وأخبرنا) أبو بكر محمد بن محمد بن أحمد بن رجاء الأديب ثنا يحيى بن منصور القاسمي أئلاء ثنا أبو عبد الله محمد بن أيوب أخبرني أبو الوليد بن الضحاك بن يسار الشكري ثنا أبو تيمية الهجيمي عن أبي موسى رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام الدهر ضيقت عليه جهنم هكذا وعقدت له نيراناً لفظ أبي داود -

(أخبرنا) أبو بكر بن نورك أنبا (٣) عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن قتادة عن أبي تيمية عن أبي موسى قال من صام الدهر ضيقت عليه جهنم هكذا وعقدت له نيراناً لفظ أبي داود -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن يحيى

(١) مص - أنبا (٢) ي - سكنت (٣) ي - ثنا -

باب من لم ير بسر الصوم بأساً

قال

إذا لم يخف ضعفاً وأفطر الأيام المنهية

ذكر فيه حديث أبي موسى (من صام الدهر ضيقت عليه جهنم) الى آخره - قالت - فلا بأس هذا الحديث يقتضى المنع من صوم الدهر فهو مخالف لمقصود البيهقي وقد أورده ابن أبي شيبة في مصنفه في باب من كره صوم الدهر واستدل به ابن حزم على المنع وقال إنما أورده رواه كلهم على التهديد والنهي عن صومه وقال ابن حبان في صحيحه ذكر الأخبار عن نبي جواز سرد المسلم صوم الدهر وذكر هذا الحديث ثم قال القصد فيه صوم الدهر الذي فيه أيام التشريق والعيدين فأوقع التبايع على صائم الدهر من أجل صومه الأيام التي نهى عن صومها -

ابن أبي كثير عن أبي معاذ عن ابن عباس عن أبي مالك الأشعري رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
فى الجنة غرة يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها أعدّها الله لى أن الكلام واطم الطعام وماج الصيام وصل
بالليل والناس نيام -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب
حدثني جرير بن حازم ان محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب الضبي حدثه عن رجاء بن حيوة احسبه عن أبي امامة قال بعثنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سرية فذكر الحديث ثم قلت يا رسول الله مرني بأمر يفتنى الله به قال عليك بالصيام فانه
لا مئله له قال فكان أبو امامة لا يفتنى الا بالصائم هو وامرأته وخادمه فاذا رأتى فى داره دخان بالنهار قيل اشترأهم خيف ثم
اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انك أمرتني بأمر ارجو الله ان يكون قد بارك الله لى فيه فمرني بأمر قال
اعلم انك لا تستجدقه سجدة الارض لك الله هادجة وكتب (١) لك بهاسنة وحط (٢) عنك بهاسنة - تابعه مهدي بن سميون
عن محمد بن أبي يعقوب (رواه) شعبة عن محمد بن أبي يعقوب عن أبي نصر الملالى عن رجاء بن حيوة عن أبي امامة -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر القاسم قالنا ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني
عبد الله بن عمر عن نافع ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قد كان يسرد الصيام قبل ان يموت قال نافع وسرد عبد الله بن عمر
فى آخر زمانه -

(وأخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالنا ثنا أبو العباس ثنا بحر ثنا ابن وهب أخبرني معاوية بن صالح عن عامر بن جشيب انه سمع
زرعة بن ثوب يقول سألت عبد الله بن عمر عن صيام الدهر قال كنا نعد اولئك فينا من السابقين قال وسأله عن صيام
يوم وفطريوم قال لم يدع ذلك لصائم مصامنا قال وسأله عن صيام ثلاثة ايام من كل شهر فقال صام ذلك
الدهر وأظفره -

(وأخبرني) أبو زكريا وأبو بكر قالنا ثنا أبو العباس ثنا بحر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني ابن لهيعة وحيوة بن شريح عن
أبي الأسود عن عروة ان عائشة رضى الله عنها كانت تصوم الدهر فى السفر والحضر -

(وأخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالنا ثنا أبو العباس ثنا بحر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث ان بكيرا
حدثه انه سمع القاسم بن محمد يقول لقد رأيت عائشة رضى الله عنها فى سفر صائمة فقامت تركب بعد العصر ففرض بهموم حتى
لم تطلق تركب -

(أخبرنا) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السدي ثنا أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي أنبا يوسف بن يعقوب
بن اسمعيل ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن ثابت وحميد عن أنس قال كان أبو طلحة لا يصوم على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم من اجل التزويفالامات النبي صلى الله عليه وسلم لم أره مقطرا الا يوم الفطر او يوم الصحر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو القاسم عبد الرحمن بن الحسن القاسم بهمدان ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة
ثنا ثابت البجلي قال سمعت أنس بن مالك يقول كان أبو طلحة لا يصوم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فالتبص النبي صلى الله
عليه وسلم لم أره مقطرا الا يوم فطر او اضحى - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم -

باب النهى عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو حازم الحافظ وأبو نصر بن قتادة قالوا ثنا أبو عمرو واسمعيلى بن نجيد السامى أنبا أبو مسلم
ابراهيم بن عبد الله البصرى ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد عن ابن جرير عن عبد الحميد بن جبير عن محمد بن عباد قال قلت لطار

ابن عبد الله حل نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة قال اى ورب هذا البيت - رواه البخارى عن ابي عاصم وخرجه مسلم من حديث عبد الرزاق عن ابن جريح قال البخارى زاد غير ابي عاصم ان يفر بصوم (قال الشيخ) هذه الزيادة ذكرها يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريح الا انه قصر باسناده فلم يذكر فيه عبد الحميد بن جبير وقد رويت هذه الزيادة في حديث ابي هريرة وغيره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأوسيد بن أبي عمر وقالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصوم احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم قبله يوما او بعده يوما -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر الامام ثنا يحيى بن يحيى وإسحاق قالنا ثنا أبو معاوية يذكره باسناده الا انه قال لا يصم احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم قبله او يصوم بعده - رواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن أبي معاوية وخرجه البخارى ومسلم من حديث حفص بن غياث عن الأعمش -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الفضل بن ابراهيم الزكري ثنا أحمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا الحسين بن علي عن زائدة عن هشام بن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام الا ان يكون في صوم يصومه احدكم - رواه مسلم في الصحيح عن ابي كريب بن الحسين بن علي -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن قتادة عن ابي ايوب عن جويرية ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوم جمعة وهي صائمة فقال صمت أمس فقلت لا قال لتصومي من غد قلت لا قال ناظرى (وباسناده) قال ثنا يوسف ثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة باسناده نحوه - رواه البخارى في الصحيح عن مسدد -

باب ما ورد

من النهي عن تخصيص يوم السبت بالصوم

(أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي طاهر الدقاق ببغداد ثنا أحمد بن سليمان الفقيه ثنا عبد الملك بن محمد ثنا أبو عاصم أنبا ثور بن يزيد (ج وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا الباغندي ثنا أبو عاصم عن ثور عن خالد بن معدان عن عبد الله بن بسر عن اخته الصماء قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوموا يوم السبت عايه وان لم يجد احدكم الاعودا فايضه - لفظ حديث الدقاق وفي رواية ابن عبدان لا يصوم من احدكم يوم السبت الا نيا اترض عايه وان لم يجد الحلاء شجرة فايضه ورواه ايضا الوليد بن مسلم وغيره عن ثور - أخرجه أبو داود في كتاب السنن - (وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا علي بن حماد العدل ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا أبو النضر ثنا الليث عن معاوية بن صالح عن ابن عبد الله بن بسر عن ابيه عن عنته الصماء انها كانت تقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم السبت ويقول ان لم يجد احدكم الاعودا اخضر فايضه عليه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن صالح بن هاني ثنا محمد بن اسميل بن مهرا ن ثنا عبد الملك بن شعيب بن ابيث ثنا ابن وهب قال سمعت ابيث يحدث عن ابن شهاب انه كان اذا ذكر له انه نهى عن صيام يوم السبت قال هذا حديث حمصي -

(وأخبرنا) أبو علي الروشباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن الصباح بن سفيان ثنا الوليد عن الاوزاعي قال

ما زلت له كما تلم رأيت انتشاره بيني حديث ابن بسر هذا في صوم يوم السبت وقدمضى في حديث جويرية بنت الحارث رضى الله عنها في الباب قبله ما دل على جواز صوم يوم السبت وكأنه اراد بالنهاى تخصيصه بالصوم على طريق التنظيم له والله اعلم -

(وتدأ خبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا الحسن بن حاتم الروزى أنبا أبو الوجه ثنا عبدان أنبا عبد الله عوان المبارك ثنا عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن ابيه ان كريبا مولى ابن عباس وناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثوني الى ام سلمة رضى الله عنها أسألها عن اى الايام كان النبي صلى الله عليه وسلم اكثرها صايا ما نقلت يوم السبت والاحد فرجعت اليهم فاخبرتهم فكأنهم انكروا ذلك فقاموا باجمعهم اليها فقالوا انا بعثنا اليك هذا في كذا وكذا فذكر انك قلت كذا وكذا فنقلت صدق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر ما كنت يصوم من الايام يوم السبت والاحد وكان يقول انها يوما عيد للشركين وانا اريد ان اخالفهم -

باب المرأة لاتصوم تطوقها وبعلمها شاهد الاباذنه

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتصوم المرأة وبعلمها شاهد الاباذنه - رواه مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ حدثني علي بن عيسى ثنا مسدد بن قطن ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد رضى الله عنه قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم ونحن عنده فقالت يا رسول الله ان زوجي صفوان بن العطل يضربني اذا صليت ويفطرنى اذا صمت ولا يصل صلاوة الفجر حتى تطلع الشمس قال وصفوان عنده فسأله عما قالت فقال يا رسول الله اما قولها يضربني اذا صليت فانها تقرأ بسورتين نهيتها عنها وقلت لو كانت سورة واحدة لكفمت الناس واما قولها يفطرنى اذا صمت فانها تنطق وتصوم وانا رجل شاب فلا صبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤمذ لاتصوم امرأة الاباذن زوجها واما قولها بانى لا اصلى حتى تطلع الشمس فانها اهل بيت قد عرف لنا ذلك لانكاد نستيقظ حتى تطلع الشمس قال فاذا استيقظت فصل -

باب في فضل شهر رمضان

وفضل الصيام على سبيل (١) الاختصار

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وثالثا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن ساجان ثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن ابي أنس ان اياه حدثه انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاء رمضان تتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين - رواه مسلم في الصحيح عن حرمة بن يحيى عن ابن وهب وأخرجه البخارى من وجه آخر عن ابن شهاب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو وعثمان بن أحمد بن المهاك ببغداد ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان اول ليلة من رمضان صفدت الشياطين مردة الجن وغلقت أبواب النار فلم يفتح منها باب وتحت أبواب الجنان فلا (٢) ينلق منها باب ونادى مناد يا باغي الخير اقبل ويا باغي الشر اذر والله عتقاء من النار -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري الفقيه أنبا أبو علي اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن الوليد (ج وثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف والناظر له ثنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة أملاء ثنا يحيى بن جعفر بن عبد الله بن الزبرقان قال ثنا أبو أحمد الزبيرى ثنا كثير بن زيد عن عمرو بن تميم عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اظلمكم شهر رمضان بخلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم ماضى على المساهين شهر خير لهم منه ولابلنا تقين شهر شر لهم منه بخلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله عز وجل يكتب اجراه وتوانه من قبل أن يدخل ويكتب وزره وشقاه قبل أن يدخل وذلك إن المؤمن يعده للعبادة وإن المنافق يده في غلات المساهين واتباع عورتهم فهو غم للأمن فيغتنه الفاجر.

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر محمد بن عبد الله الوراق أنبا الحسن بن سفيان ثنا حياق بن موسى عن ابن المبارك عن كثير بن زيد حدثني عمرو بن تميم عن أبيه أنه سمع إبا هريرة فذكر الحديث بنحوه إلا أنه قال وثقة للفاجر.

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب عن سليمان يعني ابن بلال عن كثير بن زيد (ح وأخبرنا) القاضي أبو عمرو ومحمد بن الحسين بن محمد بن الهيثم البسطامي أنبا أحمد ابن محمود بن خراذقضى الأديان ثنا موسى بن اسحاق (١) الانصاري ثنا إبراهيم بن حمزة الزبيرى ثنا عبدالعزیز بن أبي حازم عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ألقى المنبر فقال آمين آمين آمين فقيل له يا رسول الله ما كنت تصنع هذا فقال قال لي جبرئيل عليه السلام رغم انف عبد دخل عليه رمضان فلم يغفر له فقلت آمين ثم قال رغم انف عبد ذكرت عنده فلم يصل عليك فقلت آمين ثم قال رغم انف عبد أدرك والد به أو واحد هما فلم يدخل الجنة فقلت آمين - لفظ حديث عبدالعزیز وفي رواية سليمان زقى المنبر وقال رغم انف عبد أو بعد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو محمد الحسن بن حاتم بن محمد الدهقان بمرو وأنبا أبو الوجه أنبا عبدان أنبا عبد الله بن المبارك أنبا يحيى بن ايوب ثنا عبد الله بن قرطاب ان عطاء بن يسار حدثه انه سمع ابا سعيد الخدرى يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام رمضان فرغ حدوده وتحفظ له ما ينبتى له ان يتحفظ فيه كفر ما قبله -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه - رواه البخاري في الصحيح عن علي عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا الربيع بن سليمان المرادي ثنا عبد الله بن وهب بن مسلم القرظى ثنا أبو محمد أنبا يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري أخبرني سعيد بن المسيب انه سمع إبا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل عمل ابن آدم هو له إلا الصوم (٢) هو لي وأنا اجزى به والذي نفس محمد بيده بخلاف ثم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك - رواه مسلم في الصحيح عن حرملة عن ابن وهب وقال قال الله عز وجل كل عمل ابن آدم وذكروه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا القمبني فيما قرأ على مالك بن أبي الزناد عن الأعمش عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده بخلاف ثم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك إنما يترك شهوته وطعامه وشرابه من أجل والصيام لي وأنا اجزى به كل حسنة بعشرة أمثالها إلى سبع مائة ضعف إلا الصوم فهو لي وأنا اجزى به - رواه البخاري في الصحيح عن القسبي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالنا ثنا الحسن بن يعقوب أبو الفضل ثنا إبراهيم بن عبد الله أنبا وكيع عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة عشر أمثالها إلى سبع مائة ضعف قال الله عز وجل إلا الصوم فإنه لي وأنا اجزى به يدع طمسه

وشهوته من أجل الصائم فرحتان فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء ربه ولخاوف فيه اطيب عند الله من ريح المسك ، الصوم
جنة الصوم جنة - رواه مسلم عن أبي سعيد الاشج عن وكيع -

(أخبرنا) أبو محمد بن يوسف ثنا أبو الطيب المنظر بن سهل الخليلي ثنا اسحاق بن أيوب بن حسان الواسطي عن ابيه قال
سمعت رجلا سأل سفيان بن عيينة فقال يا ابا محمد فيأبرويه النبي صلى الله عليه وسلم عن ربه عز وجل كل عمل ابن آدم له الا
الصوم فانه لى وانا اجزى به فقال ابن عيينة هذا من اجود الاحاديث وأحكمها اذا كان يوم القيامة يحاسب الله عز وجل
عبته . ويؤدى ما عليه من المظالم من سائر عمله حتى لا يبقى الا الصوم فيتحمل الله عنه ما بقى عليه من المظالم ويدخله
بالصوم الجنة -

(أخبرنا) أبو نصر احمد بن علي بن أحمد القمي الشيخ الصالح ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا محمد بن عبد الوهاب
أنبا خالد بن محمد عن سليمان بن بلال حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في
الجنة بابا يقال له الريان يدخل منه الصائمون يوم القيامة لا يدخل معهم غيرهم يقال اين الصائمون فيدخلون منه فاذا
دخل آخرهم اغلق فلم يدخل معهم احد - رواه البخاري في الصحيح عن خالد بن محمد ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي
شيبه عن خالد -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري بطوس أنبا أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا سعيد بن أبي مرزوق املاء ثنا أبو غسان
حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان للجنة ثمانية ابواب منها باب يسمى الريان
لا يدخله الا الصائمون - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن أبي مرزوق -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف املاء . وأبو طاهر الامام قراءة عليه قال أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان أنبا ابراهيم
ابن الحارث البغدادي ثنا يحيى بن أبي بكر ثنا شعبة عن حبيب بن زيد الانصاري قال سمعت مولانا يقال لما لئلي تحدث
عن جدتي ام عمارة بنت كعب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها فدعت له بطعام فقال لها كئي فقلت انى صائمة
فقال صلى الله عليه وسلم ان الصائم اذا أكل عنده صلت عليه الملائكة حتى يفرغوا او قال وربما قال حتى يقضوا اكلهم -
(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان أنبا علي بن الحسن ثنا ابن المديني ثنا سفيان قال قال
عمرو بن دينار سمعت عبيد بن عمير يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الناس حين تقال لهم الصائمون -

باب الجود والافضال في شهر رمضان

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد العزيز الاويسى (ح وأخبرنا)
أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا ابراهيم بن حمزة قالنا ثنا ابراهيم بن سعد
عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود الناس بالخير وكان
اجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبرئيل عليه السلام وكان جبرئيل يلقاه كل ليلة في رمضان حتى ينسلخ يعرض
عليه النبي صلى الله عليه وسلم القرآن فاذا لقاه جبرئيل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود بالخير من الریح المرسله -
(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن عبد الله أنبا الحسن بن سفيان ثنا منصور بن أبي مزاحم (ح قال)
وحدثني الحسين بن محمد بن يحيى الدارمي أنبا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا محمد بن جعفر الوركاني قالنا ثنا ابراهيم بن سعد
عن الزهري فذكره بنحوه - رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل وغيره عن ابراهيم بن سعد ورواه مسلم
عن منصور بن أبي مزاحم ومحمد بن جعفر -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف املاء . أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا محمد بن عبد الملك الدققي
ثنا يزيد بن هارون أنبا صدقة بن موسى ثنا ثابت عن أنس بن مالك قال قيل يا رسول الله اى الصوم افضل قال صوم

شعبان تعظيماً لرمضان قال فأي الصدقة انضل قال صدقة في رمضان -

باب ماجاء في الطاعم الشاكر

في غير ايام الفرض كاصائم الصابر

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر حدثني رجل من بني غفار انه سمع سعيداً المقبري يحدث عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعم الشاكر كاصائم الصابر -

(وأخبرنا) علي بن محمد بن علي المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عمر بن علي عن معمر بن محمد النفاذي عن حنظلة بن علي قال كنت مع أبي هريرة بالقيع فسمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعم الشاكر مثل الصائم الصابر (وقد قيل) عن عمر بن علي عن ابن عن المقبري وحنظلة عن أبي هريرة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب عن سليمان بن بلال عن محمد بن عبد الله بن أبي حرة عن عمه حكيم بن أبي حرة عن سلمان الأعسر عن أبي هريرة قال لاعلمه الا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان للطاعم الشاكر من الأجر مثل ما للصائم الصابر -

باب فضل ليلة القدر

قال الله جل ثناؤه (بسم الله الرحمن الرحيم ، انا انزلناه في ليلة القدر، وما ادراك ما ليلة القدر، ليلة القدر خير من الف شهر، تنزل الملائكة والروح فيها باذن ربهم من كل امر، سلام هي حتى مطلع الفجر) -

(حدثنا (١) أبو عبد الله الحافظ املاء ثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري ثنا محمد بن عبد السلام ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جرير عن منصور عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله عز وجل (انا انزلناه في ليلة القدر) قال انزل القرآن في ليلة القدر جملة واحدة الى سماء الدنيا وكان وقوع النجوم وكسب الله عز وجل ينزله على رسوله صلى الله عليه وسلم بعضه في أثر بعض فقال الله عز وجل (وقالوا لولا انزل (٢) عليه القرآن جملة واحدة كذلك لثبت به فؤادك ورتاناه ترتيلاً) -

(أخبرنا) أبو الحسن بن علي بن محمد بن علي السقاء الأسفرائني ببغداد قال أخبرنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن بطة الاصبهاني ثنا عبد الله بن محمد بن زكريا الاصبهاني ثنا سعيد بن يحيى الاودي ثنا مسلم بن خالد الزنجي عن ابن أبي نجيب عن مجاهد ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر رجلاً مرتباً بنى اسرائيل لبس السلاح في سبيل الله الف شهر قال فيجب المسلوبون من ذلك قال انزل الله عز وجل (انا انزلناه في ليلة القدر وما ادراك ما ليلة القدر ليلة القدر خير من الف شهر) التي لبس فيها ذلك الرجل السلاح في سبيل الله الف شهر وهذا مرسل -

(أخبرنا) أبو الحسن بن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم ثنا هشام بن عمار عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قام ليلة القدر ايماً تلو احتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ومن صام رمضان ايماً تلو احتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه - رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن ابراهيم وخرجه مسلم بن حديث معاذ بن هشام الدستوائي عن ابيه -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال البرازي ثنا محمد بن حيويه الاسفرائني في سنة ثمان وخمسين ومائتين أنبا

(١) - أخبرنا (٢) كذا في النسخ واكن التلاوة (وقال الذين كفروا لولا نزل (٣٠٠٠)

أبو اليان أننا شعيب أنبا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يقم ليلة القدر فيوافها (١) إيماناً واحتساباً يغفر له ما تقدم من ذنبه - رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليان وأخرجه مسلم من حديث ورفاه عن أبي الزناد -

باب الدليل على انها في كل رمضان

(أخبرنا) أبو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله بن عبد الله الحرفي في جامع الحريية ببغداد ثنا أبو أحمد حمزة بن محمد بن العباس ثنا محمد بن غالب ثنا موسى بن مسعود ثنا عكرمة عن أبي زميل (٢) عن مالك بن مريم عن أبيه قال قلت لابي ذر سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ليلة القدر قال انما كنت اسأل عنها يعني أشد الناس مسئلة عنها فقلت يا رسول الله أخبرني عن ليلة القدر في رمضان يعني اوف غيره قال لا بل في شهر رمضان فقلت يا بني الله ان تكون مع الانبياء ما كانوا فاذا تبيضت الانبياء ورفعوا رفعت معهم اوهي الى يوم القيامة قال لا بل هي الى يوم القيامة قال فقلت يا أخبرني في اي شهر رمضان هي قال التسوفا في العشر الاواخر والعشر الاول ثم حدثني رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثنا فاهتبلت غفائته فقلت يا بني الله اخبرني في اي عشر هي قال التسوفا في العشر الاواخر ولا تسألني عن شيء بعد هذا ثم حدثنا فاهتبلت غفائته فقلت اقصمت عليك يا رسول الله بحق عليك لتحدثني في اي العشر هي فغضب علي رسول الله صلى الله عليه وسلم غضباً ما غضب علي من قبل ولا بعد ثم قال التسوفا في السبع الاواخر ولا تسألني عن شيء بعد -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو الحسن علي بن ابراهيم بن معاوية النيسابوري ثنا محمد بن مسلم بن وارة حدثني سعيد بن أبي مريم ثنا محمد بن جعفر عن موسى بن عقبة عن أبي اسحاق الهمداني عن سعيد بن جبيرة عن عبد الله بن عمر قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اسمع عن ليلة القدر فقال هي في كل رمضان (ورواه) سفيان وشعبة عن أبي اسحاق وموفا على ابن عمر يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم -

باب الترغيب في طلبها في العشر الاواخر من رمضان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وأبو سعيد بن أبي عمر وقالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا انس بن عياض عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال تحروا ليلة القدر في العشر الاواخر من رمضان - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث هشام بن عروة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وأبو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب

(١) س - فيوافها (٢) ي - عن زميل -

قال (باب الدليل على انها

في كل رمضان يعني ليلة القدر)

ذكر فيه حديثاً عن أبي ذر - قلت - سكت عنه وفي سنده عكرمة هو ابن عمار متكلم فيه قال البيهقي في باب مس الفرج بظهر الكف (عمره القطان وابن حنبل وضعفه البخاري جدا) وقال في باب الكسر باماء اختلط في آخر صمره وساء حفظه فروى ما لم يترجم عليه وفي سنده ايضاً مرثد وهو مجهول كذا في الضعفاء للذهبي -

ثنا بحر بن نصر قال قرئ على عبد الله بن وهب أخبرك يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن أبي سامة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أريت ليلة القدر ثم أيقظني بعض أهلي فاستبحتها فالتسوها في العشر النواجر - رواه مسلم عن أبي الطاهر وحرمة عن ابن وهب وروينا في ذلك عن جبلة بن سحيم ومحارب بن دثار عن ابن عمر -

باب الترغيب في طلبها في الوتر من العشر الاواخر

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي (ح وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمر و الرزاز قالا ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال رأى رجل ليلة القدر في العشر الاواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارى رؤياكم قد تواطأت على هذا فاطلبوها في العشر الاواخر - رواه مسلم في الصحيح عن عمر و الناقد و زهير بن حرب عن سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال رأى رجل ليلة القدر ليلة سبع وعشرين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رؤياكم في العشر الاواخر فاطلبوها في الوتر منها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمر و أنبا أبو يعلى ثنا عمرو بن محمد الناقد و زهير بن حرب قالا ثنا سفيان فذكره - (أخبرنا) أبو الحسن بن علي بن محمد القرني أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثابو يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو جعفر محمد بن صالح بن هاني ثنا محمد بن بن نعيم ثنا قتيبة قالا ثنا اسمعيل بن جعفر عن أبي سهيل نافع بن مالك عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تحروا ليلة القدر في الوتر من العشر الاواخر من رمضان - رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة بن سعيد (و روينا) ايضا عن أبي سعيد الخدري وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم -

باب الترغيب في طلبها في الشفع من العشر الاواخر

فانه اذا اعد الشهر من آخره كانت اشفاعه او تارا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ و أبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب ابن عطاء أنبا أبو مسعود بن يحيى الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال اعتكف رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الاوسط من شهر رمضان باتمس ليلة القدر قبل ان تيان له فلما انقضت امر بالبناء ففقتض و رجع ثم ابنت له في العشر الاواخر فأمر بالبناء فاعيد مكانه و اعتكف في العشر الاواخر و خرج علينا فقال يا أيها الناس اني انبثت بليلة القدر فخرجت كما احدنكم بها و اواخركم بها فتلحقوا رجلا من جلالن يجتهدان معها الشيطان فاستبها فالتسوها في التاسعة و السابعة و الخامسة قال أبو نضرة فقلت لابن سعيد انكم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلم بالعدد و مناقب كيف تعدن قال اجل نحن اعلم (١) بذلك منكم اذا مضت احدى و عشرون فالتى تايها التاسعة فاذا مضت التي تايها فالتى تايها السابعة فاذا مضت التي تايها فالتى تايها الخامسة (قال) أبو مسعود و أخبرني أبو الولاء عن مطرف عن معاوية انه قال وفي الثالثة - اخرجه مسلم في الصحيح عن محمد بن مني و غيره عن عبد الاعلى عن سعيد الجريري بمناه الا انه قال اذا مضت واحدة و عشرون فالتى تايها اثنتين و عشرين و هي التاسعة و لم يذكر حديث معاوية -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه ثنا اسحاق بن الحسن ثنا أبو سلمة ثنا وهيب ثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التسوها في العشر الاواخر من رمضان ليلة القدر في تسعة

تبعي وفي سابعة تبعي وفي خامسة تبعي - رواه البخاري في الصحيح عن أبي سلمة وموسى بن اسمعيل قال البخاري تابعه عبد الوهاب عن ايوب وعن خالد بن عكرمة عن ابن عباس التمسوا (١) في اربع وعشرين -
(وأخبرنا) أبو عمر ومحمد بن عبد الله الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا محمد بن عقبة السدوسي ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا عاصم الاحول عن لاحق بن حميد وعكرمة قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه من يعلم متى ليلة القدر فقال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي في العشر وهي في تسع يمضين او في سبع يبقين - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن أبي الاسود عن عبد الواحد -

باب الترغيب في طلبها ليلة احدى وعشرين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعني فيما قرأ على مالك عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الوسط من رمضان فاعتكف عاما حتى اذا كان ليلة احدى وعشرين وهي الليلة التي يخرج منها (٢) من اعتكافه قال من اعتكف معي فليعتكف العشر الاواخر وقد رأيت هذه الليلة ثم انسيها وقد رأيتني اسجد صبيحتها في ماء وطين فالتسوها في العشر الاواخر والتسوها في كل وتر قال أبو سعيد فطمرت تلك الليلة وكان المسجد على عريش فوكف المسجد قال أبو سعيد فبصرت عيناى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى جبهته وانفه اثر الماء والطين صبيحة احدى وعشرين - رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن أبي اويس عن مالك واخرجه مسلم من حديث الدرر اوردي عن يزيد بن الهاد -

باب الترغيب في طلبها ليلة ثلاث وعشرين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو نصر أحمد بن علي القاسمي قال أنبا محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن شاذان البندكري (٣) ثنا علي بن خشرم ثنا أبو حمزة عن الضحاك بن عثمان عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد عن عبد الله بن أنيس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اريت ليلة القدر ثم انسيها وارانى صبيحتها اسجدي في ماء وطين قال فطمرت ليلة ثلاث وعشرين فصلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انصرف وان اثر الماء (٤) والطين لعلى انفه وجبهته قال وكان عبد الله ابن أنيس يقول ثلاث وعشرين - لفظ حديث أبي عبد الله - رواه مسلم في الصحيح عن علي بن خشرم -

(أخبرنا) الفقيه ابو الحسن محمد بن يعقوب الطبراني بها أنبا أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا سعيد بن أبي مرزيم ثنا يحيى بن ايوب ثنا (٥) يزيد بن الهاد ان ابا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم اخبره عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن عبد الله ابن انيس قال كنا بالبادية فقلنا ان قد منا بأهلنا شق علينا وان خلفنا هم اصابتهم ضيقة قال فبعثوني وكنت اصغرهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت له قولهم فأمرنا باليلة ثلاث وعشرين قال ابن الهاد فكان محمد بن ابراهيم يجتهد تلك الليلة -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا محمد بن اسحاق حدثني محمد بن ابراهيم عن ابن عبد الله بن انيس الجهني عن ابيه قال قلت يا رسول الله ان لي بادية اكون فيها وانا اصلي فيها فحمد الله فمرني

(١) ي - التمسوها (٢) مص - فيها (٣) مص - البندكري - ي - البندكري (٤) ي - التراب (ه) ي - مص - حدثني -

قال (باب الترغيب في طلبها ليلة ثلاث وعشرين)

بأيلة انزلها الى هذا المسجد فقال انزل ليلة ثلاث وعشرين فقلت لابنه فكيف كان أبوك يصنع قال كان يدخل المسجد اذا صلى العصر فلا يخرج منه حاجة حتى يصل الصبح فإذا صلى الصبح وجد دابته على باب المسجد بجلس عليها فلحق بباديته (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو جعفر الرزاز ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كم مضى من الشهر قالوا مضى ثنتان وعشرون وبقي ثمان فقال بل مضى ثنتان وعشرون وبقي سبع اطبواها الليلة -

(وأخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن ثنا أبو محمد د عالج بن أحمد السجستاني بمدينة السلام ثنا موسى بن هارون قال قلت لأبي نعيم حدثكم أبو اسحاق الفزاري عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة وراه قد ذكر ابن عمر قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا ليلة القدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كم مضى من الشهر قالوا اثنتان وعشرون وبقي ثمان قال مضى اثنتان وعشرون وبقي سبع الشهر تسع وعشرون فالتسوها الليلة؟ فقال أبو نعيم نعم -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الله بن محمد بن موسى ثنا محمد بن أيوب أنبأ محمد بن عبد الله بن نعيم ثنا خالد الجعفي حدثني أبو مسلم عبيد الله بن سعيد قائد الأعمش عن الأعمش عن سهل بن أبي صالح عن ابنه عن أبي هريرة قال ذكر ليلة القدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كم مضى من الشهر قلنا ثنتان وعشرون وبقي ثمان فقال مضى ثنتان وعشرون وبقي سبع اطبواها الليلة الشهر تسع وعشرون -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان عن الأعمش عن ابراهيم عن الأسود قال قال عبد الله بن عمر واليلة القدر ليلة سبعة عشر صبيحة بدر او احدى وعشرين او ثلثا وعشرين -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا حكيم بن سيف الرقي ثنا عبيد الله بن يعنى ابن عمرو بن زيد يعنى ابن أبي انيسة عن أبي اسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن ابيه عن ابن مسعود قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اطبواها ليلة سبع عشرة من رمضان ليلة احدى وعشرين وليلة ثلاث وعشرين ثم سكت -

باب الترغيب في طلبها في السبع الاواخر من شهر رمضان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب أخبرني الليث بن يونس ومالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر قال أرى رجال من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

ذكر فيه حديث أبي هريرة) كم مضى من الشهر قلنا ثنتان وعشرون وبقي ثمان فقال عليه السلام بقي سبع اطبواها الليلة الشهر تسع وعشرون) - قلت - هذه الالف واللام للعهد اى هذا الشهر تسع وعشرون مثل هذا قوله عليه السلام في حديث الايلة الشهر تسع وعشرون - وانما قال عليه السلام اطبواها الليلة مراعاة لسابعة تبقى من الشهر كما صرح به في حديث ابن عباس وكانت تلك الايلة هي الايلة السابعة باعتبار ما بقى كما صرح به عليه السلام في قوله بقي سبع فعلى هذا لم يأمرهم بطلبها في تلك الايلة لتكون ليلة ثلاث وعشرين بل لتكونها الايلة السابعة كما مر حتى لو كان ذلك الشهر كاملا لأمرهم بطلبها ليلة اربع وعشرين لتكونها السابعة باعتبار ما بقى فعلى هذا لا دلالة في الحديث لطلبها ليلة ثلاث وعشرين كما زعم البيهقي -

قال (باب الترغيب في طلبها في السبع الاواخر)

في المنام ان ليلة القدر في السبع الاواخر من رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمع رؤياكم قد تواطت على انها في السبع الاواخر فمن كان متحريا فليتحرها في السبع الاواخر -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو نصر أحمد بن علي القاسمي قالنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد وجعفر بن محمد قالنا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك فذكر الحديث بمعناه - رواه البخاري عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اناسا منكم اروا ليلة القدر في السبع الاول وان اناسا روها في السبع الاواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم التسوها في السبع الاواخر - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير وخرجه مسلم من حديث يونس عن الزهري -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى بن ابراهيم ثنا محمد بن عمرو الحرثي و ابراهيم بن علي وموسى بن محمد الذهليان قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تحروا ليلة القدر في السبع الاواخر - رواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد ثنا أبو جعفر الرزاز ثنا أحمد بن الوليد الفحام ثنا اسود بن عامر شاذان ثنا شعبة قال عبد الله بن دينار أخبرني قال سمعت ابن عمر يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة القدر من كان متحريا فليتحرها ليلة سبع وعشرين قال شعبة وذكر لي رجل ثقة عن سفیان انه كان يقول انما قال من كان متحريا فليتحرها في السبع البواق فلادري ذام ذاشك شعبة (الصحيح) رواية الجماعة دون رواية شعبة -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن عقبه بن حريث سمع ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في ليلة القدر تحروها في العشر الاواخر فان ضف احدكم او عجز فلا يغاب عن علي (١) السبع البواق اخرجه مسلم في الصحيح من حديث غندر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو طاهر محمد بن الحسن المحمدا بذي أنبا ابراهيم بن عبد الله السعدي أنبا يزيد بن هارون ثنا حميد الطويل عن انس بن مالك عن عباد بن الصامت قال خرج النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يريدان يخبرنا بليلة القدر فتلحق رجلان من المسلمين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني خرجت اليكم وانا اريدان اخبركم بليلة القدر فكان بين فلان وفلان لقاء فرفعت وعسى ان يصيكون خيرا فالتسوها في العشر الاواخر في الخامسة والسابعة والتاسعة اخرجه البخاري من حديث حميد الطويل -

باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين

(١) ي - ١٠٥ - عن

ذكر في آخره حديث عباد بن الصامت التمسوها في العشر الاواخر في الخامسة والسابعة والتاسعة) - قالت - هذا الحديث ايضا غير مناسب لهذا الباب لانه ان اريد الخامسة والعشرون والسابعة والعشرون والتاسعة والعشرون فلا وجه لقوله في السبع الاواخر لان الباقي اقل من سبع وان اريد الخامسة التي تبي والسابعة التي تبي والتاسعة التي تبي كما صرح به الخدري وصرح به في حديث ابن عباس قال في اكثر من سبع فكان الوجه ان يقول في الباب في التسع الاواخر او في العشر الاواخر كما صرح به في حديث عباد -

قال (باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين)

(أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يوسف الأصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي (ح وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمر والرازق واسماعيل بن محمد الصفار قالوا ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن عبدة بن أبي لبابة وعاصم بن أبي النجود عن زرين حبيش قال سألت أبي بن كعب عن ليلة القدر لخلف لا يستثنى أنها ليلة سبع وعشرين فقلت بم تقول ذلك إنا المنذر فقال بالأية أو بالعلامة التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها تصبح من ذلك اليوم تطلع الشمس ليس لها شعاع -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان (قال ح وأخبرنا) محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن أبي طالب ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان قال الحميدي قال ثنا عبدة بن أبي لبابة وعاصم بن هذيلة انهما سمعا زرين حبيش قال قلت لأبي بن كعب يا أبا المنذر إن أخاك ابن مسعود يقول من يقيم الحول يصب ليلة القدر فقال بوجه الله لقد أراد أن لا يتكلموا (١) ولقد علم أنها في شهر رمضان وأنها في العشر الاواخر وأنها ليلة سبع وعشرين قال ثنا إمام المنذر بإي شيء تعرف ذلك قال بالعلامة أو بالأية التي أخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الشمس تطلع من ذلك اليوم لا شعاع لها - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمير -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو نصر أحمد بن علي القاسمي قال أبو عبدالله أنبا وقال أبو نصر ثنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب حدثني أبي ثنا هشام بن عمار وعبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي قالوا ثنا مروان (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو الوليد ثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا محمد بن عباد المسكي ثنا مروان بن معاوية عن يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة قال تذاكرنا ليلة القدر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إنيكم يذكر حين طلع القمر وهو مثل شق جفنة - رواه مسلم عن محمد بن عباد وغيره وقد قيل إن ذلك إنما يكون ثلاث وعشرين والله اعلم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو جعفر الرزاز ثنا أحمد بن الخليل ثنا أبو النضر ثنا المسعودي عن سعيد بن عمرو بن جعدة عن أبي عبدة عن عبدالله أن رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن ليلة القدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنيكم يذكر ليلة الصهاوات (٢) فقال عبدالله أنا والله أذكرها يا رسول الله يا بني أنت وامى وإن في يدي تمرات (٣) أتجربهن مستتراً بؤخرة رحل من الفجر (٤) وذلك حين طلع القمر -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن قتادة عن مطرف عن معاوية قال ليلة القدر ليلة سبع وعشرين - وقته أبو داود الطيالسي ورفعه معاذ بن معاذ - (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبدالله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن قتادة سمع مطرفاً عن معاوية بن أبي سفيان عن النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة القدر قال ليلة سبع وعشرين -

(وأخبرنا) أبو سعيد يميني بن أحمد بن علي الصائغ باري ثنا أبو الحسن بن علي بن الحسن القاسمي الخزازي ثنا عبدالله بن محمد بن عبد العزيز ثنا أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني وعبيد الله بن عمر قالوا ثنا معاذ - (ح وأخبرنا) أبو سعيد (ه) أحمد بن محمد الهروي أنبا أبو أحمد عبدالله بن عدى الحافظ ثنا عبدالله بن محمد بن عبد العزيز ثنا أحمد بن حنبل (ح وثنا) (١) ي - إن لا تتكلموا (٢) ي - الصهايا (٣) مص - تمرات (٤) مص - القمر (ه) ي - مص - أبو سعيد -

ذكر فيه حديث أبي هريرة (إنيكم يذكر حين طلع القمر وهو مثل شق جفنة) - قلت - هذا أيضاً غير مناسب للباب لأن طلوع القمر كذلك لا يختص باليلة سبع وعشرين قال القاسمي عارض فيه إشارة إلى أنها إنما تكون في أواخر الشهر لأن القمر لا يكون كذلك عند طلوعه الا في أواخر الشهر انتهى كلامه وقد نرجح انه سأل بسند صحيح عن أبي اسحق انه سمع إباحة في ذلك عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نظرت إلى القمر ليلة القدر فدرأيته كأنه ناتي جفنة - قال أبو اسحق إنما يكون ذلك صبيحة ثلاث وعشرين -

أبو سعيد عبد الملك بن أبي عثمان الزاهد أنبا أبو عمرو بن مطر أنبا عبد الله بن محمد النبي ثنا أحمد بن حنبل ثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني شيخ كبير عليل يشق على القيام ففرني بإيلة لعل الله يوفقني فيها لليلة القدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك بالسابعة -

(وأخبرنا) الفقيه أبو القاسم عبيد الله بن عمر بن علي القمي ببغداد في مسجد الرصافة ثنا أبو بكر أحمد بن سلمان ثنا إبراهيم بن اسحاق ثنا محمود بن غيلان ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن قتادة وعاصم أنها سمعا عكرمة يقول قال ابن عباس دعا عمر رضي الله عنه اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فسألهم عن ليلة القدر فأجمعوا انها في العشر الاواخر فقلت لعمر اني لأظن ان اى ليلة هي قال وى ليلة هي قلت سابعة تحضى اوسابعة تبقى من العشر الاواخر قال ومن اين تعلم قال قلت خاتى الله سبع سموات وسبع ارضين وسبعة ايام وان الدهر يدور في سبع وخلق الانسان فياكل ويسجد على سبعة اعضاء والطواف سبع والجبال سبع فقال عمر رضي الله عنه لقد نطنت لامر ما نطنته -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار الطرادى ثنا ابن فضيل عن عاصم بن كليب عن ابيه عن ابن عباس قال كنت عند عمر وعنده اصحابه فسألهم فقال ارأيتم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في ليلة القدر التمسوها في العشر الاواخر وراى اى ليلة ترونها فقال بعضهم ليلة احدى وقال بعضهم ليلة ثلاث وقال بعضهم ليلة خمس وقال بعضهم ليلة سبع فقالوا وانا ساكت فقال مالك لا تكلم فقلت انك امرتني ان لا تكلم حتى يتكلموا فقال ما ارسلت اليك الا لتكلم فقلت اني سمعت الله يذكر السبع فذكر سبع سموات ومن الارض مثلهن وخلق الانسان من سبع ونبت الارض سبع فقال عمر رضي الله عنه هذا اخبرتني ما علم ارأيتم ما لم اعلم (١) اعلم قولك نبت الارض سبع قال قال الله عز وجل (انا شققنا الارض شقا فانبتنا فيها حياء وعنا وقضبا وزيتونا ونخلًا وحدائق غلبا) قال فالحقائق الثابت الحيطان من النخل والشجر (وفا كية ويا) قال فالاب ما انبتت الارض مما تاكله الدواب والانعام ولا ياكله الناس قال فقال عمر رضي الله عنه لاصحابه اعجزتم ان تقولوا كما قال هذا الغلام الذي لم يجتمع شئون رأسه والله اني لارى القول كما قلت -

باب العمل في العشر الاواخر من رمضان

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي (ح وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران وأبو الحسين ابن الفضل القمي ببغداد قال ثنا اسمعيل بن محمد الصفار قال ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن أبي يعقوب العبدى عن مسلم عن مروق قال سمعت عائشة رضى الله عنها تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخلت العشر الاواخر من رمضان احيا الليل وايقظ اهله وشدة المتردد روى البخارى في الصحيح عن علي بن عبد الله ورواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم وابن أبي عمير كلهم عن سفيان -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا محمد بن صالح بن هانئ ثنا أبو عمرو والمستمل ثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبد الواحد بن زياد عن الحسن بن عبيد الله قال سمعت ابراهيم بن يزيد يقول سمعت الاسود بن يزيد يقول قالت عائشة رضى الله عنها كان

(١) -ى - مص - ما لا -

ثم ذكر البيهقي حديث ابن عباس (عليك بالسابعة) - قلت - يحتمل ان ير يد السابعة التي تبقى كما صرح بذلك في حديث ابن عباس المتقدم وقد نخرج صاحب التمهيد هذا الحديث من طريق ابن حنبل بسنده ثم قال أبو عمرو ير يد سابعة تبقى وذلك محفوظ في حديث ابن عباس اذ ذكر ما خلق الله على سبع ثم قال وما ارادها الا ليلة ثلاث وعشرين سبع تبقيين قد ذكرنا هذا الخبر في باب حمد انتى كلامه قبل هذا ليس هذا الحديث ايضا مانا سببا للباب وقد ذكر البيهقي بعد هذا (عن ابن عباس انه ترد في السابعة فقال سابعة تحضى اوسابعة تبقى من العشر الاواخر) -

ثنا المعتمر حدثنى عمارة بن غزيرة الأنصاري سمعت محمد بن ابراهيم يحدث عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتكف العشر الاول من رمضان ثم اعتكف العشر الاوسط في قبة تركية على سدها
 حصير قال فاخذ الحصير بيده فتحاها في ناحية القبة ثم اطعم رأسه فكلم الناس فدنا منه فقال انى اعتكفت العشر الاول
 التمس هذه الليلة ثم اعتكفت العشر الاوسط ثم اتيت فقيل لى انها في العشر الاواخر منى احب منكم ان يعتكف فليعتكف
 فاعتكفت الناس معه قال وانى اربتها ليلة وتر وانى اسجد في صبيحتها في طين وماء فاصبح في (١) ليلة احدى وعشرين وقد
 عقم الى الصبح فطرت الساء فوكف المسجد فابصرت الطين والماء فخرج حين فرغ من صلوة الصبح وجبينه وروثة
 انه فيها الطين والماء واذا هى ليلة احدى وعشرين من العشر الاواخر - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الاعلى -
 (واخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو معاوية
 عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يعتكف صلى الصبح ثم دخل
 معتكفه وانه أمر بخيائه فضرب اراد الاعتكاف في العشر الاواخر من رمضان فامرت زينب رضى الله عنها بخيائه فضرب
 وأمر غيرها من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم بخيائه فضرب فلما صلى الصبح نظر فاذا الاخبية تقال البر بردن؟ فامر بخيائه
 فقوض ثم ترك الاعتكاف في شهر رمضان حتى اعتكف في العشر الاول من شوال - رواه مسلم في الصحيح عن
 يحيى بن يحيى واخرجه البخارى من اوجه اخر عن يحيى بن سعيد -

باب الاعتكاف في المسجد

(اخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضى وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى قالوا ثنا (٢) أبو العباس محمد بن يعقوب
 ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك يونس بن يزيد ان نافعا حدثه عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه
 وسلم كان يعتكف في العشر الاواخر من رمضان قال وقال نافع وقد ارانى عبد الله المكان الذى كان يعتكف فيه رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في المسجد - رواه البخارى في الصحيح عن اسمعيل بن أبي اويس - ورواه مسلم عن أبي الطاهر كلاهما
 عن ابن وهب -

(اخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضى وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر
 قال قرئ على عبد الله بن وهب اخبرك يونس بن يزيد ومالك بن انس والليث بن سعد عن ابن شهاب عن عروة بنت
 الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة رضى الله عنها قالت (ح واخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا ابراهيم
 ابن على وموسى بن عبد الهليان قالنا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عمرة عن عائشة
 رضى الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اعتكف يدنى الى رأسه فارجله وكان لا يدخل البيت الا الحاجة الانسان
 لفظ حديث يحيى بن يحيى وفي رواية ابن وهب عن الجماعة ان الذى صلى الله عليه وسلم لم يكن يدخل البيت الا الحاجة الانسان
 وقالت عائشة رضى الله عنها كان يدخل على رأسه وهو في المسجد فارجله وقال عن عروة وعمرة وكانه حمل رواية مالك
 على رواية الليث ويونس - واما مالك فانه يقول فيه عن عروة عن عمرة - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى هكذا
 واخرجه من حديث الليث بن سعد عن ابن شهاب عن عروة وعمرة عن عائشة -

(اخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفا ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن يحيى عن ابن بكير ثنا الليث
 عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
 يعتكف العشر الاواخر من رمضان حتى توفاه الله عز وجل ثم اعتكف ازواجه من بعده والسنة في المعتكف ان لا يخرج
 الا للحاجة التي لا بد منها ولا يعود مريضا ولا يمس امرأة ولا يبشرها ولا يعتكف الا في مسجد جماعة والسنة فيمن

اعتكف ان يصوم -

(أخبرنا) أبو الحسن بن أبي المعرف الفقيه أنبا أبو سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب الرازى ثنا محمد بن أيوب أنبا مسلم
ابن إبراهيم ثنا هشام ثنا قتادة ان ابن عباس والحسن قالوا لا اعتكف الا في مسجد تقام فيه الصلاة -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحسين بن عبد الله السديرى بخبر وجرى أنبا أحمد بن محمد بن الحسن الخمر وجرى ثنا داود بن
الحسين ثنا حميد بن زنجويه ثنا يحيى بن عبد الحميد ثنا شريك عن ليث عن يحيى بن أبي كثير عن علي الأزدي عن ابن عباس
رضي الله عنه قال ان ابنه الا موالى الله البدع وان من البدع الاعتكف في المساجد التي في الدور -
(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العاوى أنبا أبو نصر محمد بن عبدويه (١) بن سهل الغازى ثنا محمود بن آدم المروزي ثنا سفيان
ابن عيينة عن جامع بن أبي راشد عن أبي وائل قال قال حذيفة لعبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه عكوا فابن دارك
ودار أبي موسى وقد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا اعتكف الا في المسجد الحرام او قال الا في المساجد
الثلاثة فقال عبد الله لعالك نسيت وحفظوا واخطوا واصابوا الشك منى -

باب المعتكف يخرج رأسه

من المسجد الى بعض اهله ليغسله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن منصور عن
ابراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج رأسه من المسجد وهو
معتكف فأغسله وانا حاضر - رواه البخارى في الصحيح عن الفريرى عن سفيان - وأخرجه مسلم من حديث زائدة
عن منصور -

باب المعتكف يصوم

(أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ وأحمد بن الحسن القاضى ومحمد بن موسى بن الفضل قالوا ثنا أبو العباس محمد
ابن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا عبيد الله بن عبد الحميد الحنفى ثنا عبد الله بن بديل حدثني عمرو بن دينار عن ابن عمر عن
عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم يوم الجعرانة يا (٢) رسول الله ان على يوم ما اعتكفه فقال النبي
صلى الله عليه وسلم اذهب فاعتكفه وصمه -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السامى وأبو بكر بن الحادى الفقيه قالنا ثنا علي بن عمر الحافظ قال تغرد به ابن بديل عن عمرو
وهو ضيف الحديث قال على سمعت ابا بكر النيسابورى يقول هذا حديث منكر لان الثقات من اصحاب عمرو بن دينار

(١) ي مص - حمدويه (٢) ي مص - اى -

باب المعتكف يصوم

قال

ذكر فيه من حديث عبد الله بن بديل (ثنا عمرو بن دينار عن ابن عمر عن عمر انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان على يوم ما
اعتكفه فقال عليه السلام فاعتكفه وصمه) ثم ذكر البيهقى عن الدارقطنى (انه قال تغرد به ابن بديل عن عمرو وهو ضعيف
الحديث قال الدارقطنى سمعت ابا بكر النيسابورى يقول هذا حديث منكر لان الثقات من اصحاب عمرو -

لم يذكره

لم يذكره منهم ابن جريج وابن عيينة وحماد بن سلمة وحماد بن زيد وغيرهم وابن بديل ضعيف الحديث -
(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حيان الأصماني ثنا أبو ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا أبو عامر موسى بن
عامر ثنا أوليد بن مسلم أخبرني سعيد بن يحيى بن بشير عن عبيد الله بن عمر بن نافع عن ابن عمران عمر بن الخطاب رضى الله
عنه نذران يعتكف في الشرك وليصوم من فسال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد اسلامه فامر ان يفي بنذره - ذكر نذر
الصوم مع الاعتكاف غريب تفرد به سعيد بن بشير عن عبيد الله والله اعلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا
عبد الوهاب بن عطاء أنبا سعيد بن يحيى بن أبي عمرو بن هشام بن عمرو عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها انها قالت لا اعتكف
الا بصوم - كذا رواه هشام بن عمرو عن ابيه عن عائشة - ورواه الزهري عن عمرو بن عروة عن عائشة في حديث ذكره
وفي آخره والسنة فيمن اعتكف ان يصوم قد روى ذكره في هذا الجزء - كذا رواه غير واحد عن الزهري - وروى
عن سفيان بن حسين عن الزهري عن عمرو بن عروة عن عائشة رضى الله عنها ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال لا اعتكف
الا بصيام -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ ثنا أحمد بن عمير الدمشقي ثنا محمد بن هاشم ثنا سويد بن
عبد العزيز ثنا سفيان بن حسين فذكره - وهذا وهم من سفيان بن حسين او من سويد بن عبد العزيز وسويد بن عبد العزيز
الدمشقي ضعيف بمره لا يقبل منه ما تفرد به - وروى عن عطاء عن عائشة رضى الله عنها موقوفا من اعتكف فغلبه الصيام -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا اسد بن عامر ثنا الحسين بن حفص
عن سفيان عن حبيب عن عطاء عن عائشة رضى الله عنها فذكره -

(أخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو نعيم
ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن أبي فاختة قال سمعت ابن عباس يقول يصوم المجاور -
(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو بكر الحميدي ثنا سفيان ثنا عمرو سمعت

لم يذكره منهم ابن جريج وابن عيينة والحمدان وغيرهم وابن بديل ضعيف الحديث) - قلت - انما ضعفه هذا الرجلان
وهما متأخران وفي اليزان حمزه الدارقطني ومشاة غيره وقال ابن عدى لا اعلم للمتقدمين فيه كلاما فاذكره وذكر ابن
أبي حاتم عن ابن معين انه قال فيه مكى صالح وذكره أبو حفص بن شاهين في كتاب الثقات وقال مكى صالح وذكره ابن
حبان ايضا في كتاب الثقات وزيادة الثقة مقبولة ومن لم يذكر الشئ ليس بحجة على من ذكره ثم ذكر البيهقي حديثا فيه
(ان عمر نذر الاعتكاف والصوم) ثم قال ذكر نذر الصوم غريب تفرد به سعيد بن بشير) - قلت - سكت عن سعيد
هذا وهو ضعيف تركه ابن مهدي وقال أبو مسهر وابن نمير منكر الحديث زاد ابن نمير ايس بشئ وقال ابن معين ايضا ليس
بشئ وضعفه احمد والنسائي وقال ابن حبان كان ردى الحفظ بأش الخطاء وروى عن قتادة مالا يتابع عليه وعن عمرو بن
دينار مالا يعرف من حديثه ثم ذكر حديث عائشة لا اعتكاف الا بصوم ثم قال (رواه الزهري في حديث وفي آخره
والسنة في من اعتكف ان يصوم) - قلت - رواه البيهقي فيما بعد في باب المنتكف يخرج من المسجد من حديث عقيل
عن ابن شهاب وانرجه ابو داود من حديث عبدالرحمن بن اسحاق عن ابن شهاب كاذره البيهقي في ذلك بإسنادهم وهذا
المحدثين ان الصحابي اذا قال السنة كذا فهو مرفوع والسنة السيرة والطريقة وذلك قدر مشترك بينهم والوجوب والسنة
المصطلح عليها ومثله حديث سنوهم سنة اهل الكتاب ومن سن سنة حسنة ولم تكن السنة المصطلح عليها معروفة في
ذلك الوقت وذكر سنة الصوم للانتكاف مع ترك المس والخروج دليل على ان المراد الوجوب لا السنة المصطلح عليها

ابن ابي عمير عن ابي فاختة يقول سمعت ابا عباس يقول يصوم المجاور والمجاور المعتكف لحكي لسفيان ان هشيبا يقوله عن عمرو عن ابي فاختة ان ابن عباس قال لا اعتكف الا بصوم فقال سفيان اخطأ هشيب هو كما قلت لك -
(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب ثنا سايان بن حرب ثنا حماد بن زيدان بن رجاء قال لعمر و ابن دينار يا ابا محمد كيف قول ابن عباس على المجاور الصوم فقال عمرو ليس كذا قال ابن عباس انما قال المجاور يصوم -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس وابن عمر انهما قالا المعتكف يصوم -

باب من رأى الاعتكاف بغير صوم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا محمد الحسن بن محمد بن حليم المروزي حدثنا أبو الموحه أن أبا عبدان ثنا عبد الله بن المبارك أن أبا عبيد الله بن عمر ^(١) أن عمر رضى الله عنه قال يا رسول الله انى نذرت فى الجاهلية ان اعتكف ليلة فى المسجد الحرام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوف بندرك (رواه) البخارى فى الصحيح عن محمد بن مقاتل عن عبد الله بن المبارك (وكذلك) رواه سليمان بن بلال ويحيى بن سعيد القطان وأبو اسامة وعبد الوهاب التقي عن عبيد الله قالوا فيه ليلة وكذلك قاله حماد بن زيد عن ابيوب عن نافع عن ابن عمر (وقال جرير بن حازم ومعر عن ابيوب يوما بدل ليلة وكذلك رواه شعبة عن عبيد الله ورواية الجماعة عن عبيد الله اولى وحماد بن زيد اعرف بايوب من غيره (وروي) فى حديث ابي معاوية عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم اعتكف فى العشر الاول من شوال - (أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أن أبا أوالحسن أحمد بن محبوب الرملى بكىة ثنا عبد الله بن محمد بن نصر الرملى ثنا محمد بن يحيى

(١) عن نافع عن ابن عمر

ثم ذكر البيهقي رواية هشيب عن عمرو عن ابي فاختة عن ابن عباس قال لا اعتكف الا بصوم وان ابن عيينة رواه عن عمرو بسنده ونقله يصوم المجاور بيني المعتكف وان ابن عيينة خطأ هشيبا - قلت - رواه عبد الرزاق فى مصنفه عن الثورى عن ابن ابي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال من اعتكف فعليه الصوم ورواه ابن ابي شيبة فى مصنفه عن وكيع عن ابن ابي ليلى بسنده ولفظه لا اعتكف الا بصوم وروى ابن ابي شيبة ايضا عن حفص عن ليث عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس وعائشة قالا لا اعتكف الا بصوم وروى ايضا عن ابن علية عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال الصوم عليه واجب وكل هذا شاهد لرواية هشيب ومقولها وعلى تقدير ان يكون الصحيح رواية ابن عيينة نقوله يصوم المجاور خبر فى معنى الأمر فلا فرق فى المعنى بين اللفظين -

قال (باب من رأى الاعتكاف بغير صيام)

ذكر فيه حديث عبيد الله بن عمر (عن نافع عن ابن عمر نذر عمر اعتكاف ليلة) ثم قال (ورواه شعبة عن عبيد الله اعتكف يوم) - قلت - وكذا رواه على بن مسهر عن عبيد الله ان حرجه الطحاوى فى أحكام القرآن كذلك ثم على تقدير صحة رواية ليلة قد ترك ابن عمر هذا الحديث كما ذكره البيهقي عنه فى آخر الباب الذى قبل هذا الباب وانخرج الطحاوى بسند صحيح عن ابن عباس وابن عمر قالا لا اجواز الا بصوم وتركه نافع ايضا فى موطأ مالك بلفه ان القاسم بن محمد وناقصا ولى ابن عمر قالا لا اعتكاف الا بصيام قال مالك وعلى ذلك الأمر عندنا انه لا اعتكاف الا بصيام ثم ذكر البيهقي (الله عليه السلام اعتكف فى العشر الاول من شوال) - قلت - من اعتكف الايام التسعة من شوال يصدق عليه انه اعتكف فى العشر وفى الصحيحين انه عليه السلام كان يعتكف العشر الاخر ولم يكن عليه السلام يستغرق العشر كلها لانه كان اذا اراد ان يعتكف صلى الفجر ثم دخل معتكفه كذا فى الصحيحين

ابن أبي عمر البغدادي ثنا عبد العزيز بن محمد عن أبي سهيل عم مالك عن طاوس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على المعتكف صيام الا ان يجعله على نفسه - تفرد به عبد الله بن محمد بن نصر الرمي لهذا (وقد رواه) أبو بكر الحميدي عن عبد العزيز بن محمد عن أبي سهيل بن مالك قال اجتمعت انا ومحمد بن شهاب عند عمر بن عبد العزيز وكان على امرأتي اعتكاف ثلاث في المسجد الحرام فقال ابن شهاب لا يكون اعتكاف الا بصوم فقال عمر بن عبد العزيز أمن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا قال فمن أبي بكر قال لا قال فمن عمر قال لا قال فمن عثمان قال لا قال أبو سهيل فالتفت فوجدت طاوسا وعطاء فساأتهما عن ذلك فقال طاوس كنت ابن عباس لا يرى على المعتكف صيا ما الا ان يجعله على نفسه وقال عطاء ذلك رأى - هذا هو الصحيح موثوق ورنعه وهم - (وكذلك) رواه عمرو بن زرارة عن عبد العزيز موثوقا (وهو نفا أنبأني) أبو عبد الله اجازة ان ابا الوليد اخبرهم ثنا عبد الله بن محمد بن شيرويه ثنا عمرو بن زرارة ثنا عبد العزيز فذكره موثوقا مختصرا قال فقال كان ابن عباس لا يرى على المعتكف صوما وقال عطاء ذلك رأى -

باب متى يدخل في اعتكافه

اذا اوجب على نفسه اعتكاف شهر او ايام

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن ابراهيم المزكي ثنا أحمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا بكر وهو ابن مضر عن ابن الهادي عن محمد بن ابراهيم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاور في العشر التي وسط الشهر فاذا كان من حين يمضي عشرين ليلة ويستقبل احدى وعشرين رجح الى مسكنه ورجع من كان يجاور معه ثم انه اقام في شهر جاور فيه تلك الليلة التي كان يرجح فيها فخطب الناس فيها فامرهم بما شاء الله ثم قال اني كنت اجاور هذه العشر ثم بدالي ان اجاور هذه العشر الاواخر فمن اعتكف معي فليبت (١) في معتكفه وقل رأيت هذه الليلة ثم انسيها فالتسوها في العشر الاواخر في وتر وقد رأيتني استجد في ماء وطين قال أبو سعيد الخدري مطرنا (٢) ليلة احدى وعشرين في نوكف المسجد في مصلي رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظرت اليه وقد انصرف من صلوة الصبح ووجهه مبتل طينا وماء رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة -

(١) ي - فليبت (٢) مص - فطرنا -

ثم ذكر البيهقي حديث ابن عباس (ليس على المعتكف صيام) ثم قال (تفرد به عبد الله بن محمد بن نصر الرمي) - قلت - ذكر ابن القطان انه يجوز الحال ثم ذكره البيهقي بن طاوس بن ابن عباس كان لا يرى على المعتكف صيا ما ثم قال (هو الصحيح موثوق ورضه وهم - قلت - قد تقدم ان ابا فاختة ومقاسم رواه عن ابن عباس خلاف ذلك وتقدم ايضا ان عطاء رواه عنه خلاف ذلك ورواية عطاء ذكرها البيهقي في السابق ورواية الثلاثة اولى من رواية واحد على ان طاوسا ايضا اختلف عليه فروى عنه ابن عباس وجوب الصوم عليه كما قد منا في الباب السابق وانخرج الطحاوي اشترط الصوم للمعتكف وعلى (١) وابن السيب وعروة -

قال (باب متى يدخل

اذا اوجب اعتكاف شهر او ايام)

- قلت - ذكر فيه حديثا عن الخدري من وجهين وليس فيها بيان متى يدخل وقد ذكر في باب الاعتكاف في العشر

(١) كذا -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا وهب بن بقية ثنا خالد بن عبد الرحمن يعني ابن الصحاق عن الزهري عن عروة عن عائشة أنها قالت السنة على المعتكف أن لا يهود مريضا ولا يشهد جنازة ولا يمسه امرأة ولا يبشرها ولا يخرج لحاجة إلا لأبده منه ولا اعتكاف الا بصوم ولا اعتكاف الا في مسجد جامع (قال الشيخ) قد ذهب كثير من الحفاظ الى ان هذا الكلام من قول من دون عائشة وان من ادرجه في الحديث وهم فيه فقد رواه سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن عروة قال المعتكف لا يشهد جنازة ولا يعود مريضا ولا يجيب دعوة ولا اعتكاف الا بصيام (١) ولا اعتكاف الا في مسجد جماعة (وعن ابن جريج) عن الزهري عن سعيد بن المسيب انه قال المعتكف لا يهود مريضا ولا يشهد جنازة -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن محمد النخعي ومحمد بن عيسى قالنا ثنا عبد السلام ابن حرب أنبا الليث بن أبي سليم عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة رضی الله عنها قال النخعي قال قلت لابي صلى الله عليه وسلم يمر بالريض وهو معتكف فيمر كما هو ولا يعرج يسأل عنه - وقال ابن عيسى قلت ان كان النبي صلى الله عليه وسلم يعود المريض وهو معتكف -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال قال ابن عباس اذا اعتكف فلا يجامع النساء -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن الفضل الصائغ ثنا آدم ثنا هشيم عن حصين عن جعفر بن اياس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله (ولا تبأشروهن واتم عاكفون في المساجد) قال البشارة والملازمة والمس جماع كله ولكن الله عز وجل يكنى ماشاء بما شاء -

باب المعتكف يخرج الى باب المسجد

ولا يخرج عنه قدمه وتروذه ويتحدث بما احب ما لم يكن اثما

(أخبرنا) أبو سهل محمد بن نصرويه بن أحمد الروزي بنيسابور أنبا أبو بكر محمد بن أحمد بن خناب ثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا ابن عفير ثنا الليث عن ابن مسافر يعني عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب عن علي بن الحسين ان صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرت انها جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو معتكف في المسجد المشرك الاخر من رمضان ثم قامت لتغتاب فقام معها رسول الله صلى الله عليه وسلم يقابها حتى اذا بلغ قريبا من باب المسجد عند باب ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم مر به رجلا من الانصار فسلما على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تفذا فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم على

(١) - بصوم

ذكر فيه حديثا (عن عبد الرحمن بن الصحاق عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت السنة على المعتكف ان لا يعود مريضا) الحديث وفي آخره (ولا اعتكاف الا بصيام ولا اعتكاف الا في مسجد جامع) ثم قال (ذهب كثير من الحفاظ الى ان هذا الكلام من قول من دون عائشة وان من ادرجه في الحديث وهم فيه فقد رواه الثوري عن هشام بن عروة عن عروة قال المعتكف لا يشهد جنازة الى آخره - قلت - جعل هذا الكلام من قول من دون عائشة دعوى بل هو معطوف على ما تقدم من قولها السنة كذا وكذا وقد قدما قريبا ان هذا عند المحدثين في حكم المرفوع رواه عروة عن عائشة مرة وانتي به مرة اخرى وقد اخرج الدارقطني من حديث القاسم بن معين عن ابن جريج عن الزهري بسنده وفي آخره (وإذا مر من اعتكف ان يصوم وانترجه ايضا من حديث الخراج عن ابن جريج بسنده وفي آخره وسنة من اعتكف ان يصوم -

رسلكما إنما هي صفة بنت حيى قال سبحانه الله يرسل الله وكبر عليها ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الشيطان يبلغ من ابن آدم (١) مبلغ الدم وإن خشيت أن يذف في قلوبكما شيئا - رواه البخارى فى الصحيح عن سعيد بن عفير وأخرجه من حديث معمر عن الزهرى -

باب من توضأ فى المسجد

أو غسل فيه يديه (٢) تنظيفا

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبى بكر ثنا زيد بن الحباب ثنا خالد بن دينار عن أبى العلاء عن محمد بن يعقوب عن أبى عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال توضأ النبي صلى الله عليه وسلم فى المسجد وضوءه أخفيا -

باب المرأة تعتكف باذن زوجها

ومن خرج منه قبل تمامه إذا لم يكن الاعتكاف واجبا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثنى (٣) أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف الطائى (ح وأخبرنا) أبو عبد الله البخارى ابن محمد بن يوسف السوسى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد بن مسعود ثنا أبى قال سمعت الأوزاعى (قال) ح وحدثنا أبو العباس محمد بن عوف الطائى. ثنا أبو المنيرة ثنا الأوزاعى حدثنى يحيى بن سعيد الأنصارى حدثنى عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر أن يعتكف العشر الاواخر من شهر رمضان فاستأذنت عائشة رضى الله عنها فاذن لها وسألت حفصة عائشة أن تستأذن لها ففعلت فلما رأت ذلك زينب بنت جحش امرت ببناء لها فبنى قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى انصرف الى بنيانه (٤) فبصر بالا بنية فقال ما هذه الابنية قالوا ابناة عائشة وحفصة وزينب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم البراردن بهذا؟ ما انا بعتكف فرجع فلما انظرا اعتكف عشرا من شوال - رواه مسلم فى الصحيح عن سلمة بن شبيب عن أبى المنيرة - وأخرجه البخارى من

(١) ي - مص - الانسان (٢) س - ع - بدنه (٣) ي - حدثنا (٤) س - نسائه -

قال (باب من توضأ فى المسجد الى آخره)

- قلت - لخصوصية هذا الباب ولا للحديث المذكور فيه بابوا الاعتكاف -

قال (باب المرأة تعتكف باذن زوجها)

ومن خرج منه قبل تمامه إذا لم يكن الاعتكاف واجبا

ذكر فيه حديث يحيى بن سعيد (عن عمرة عن عائشة انه عليه السلام ذكر ان يعتكف العشر الاواخر وانه رأى ابيبة نسائه فقال ما انا بعتكف فلما أنظر اعتكف عشرا من شوال) - قلت - ان كان عليه السلام اوجه فهو غير مطابق لتبويب البيهقى وان لم يكن اوجه ففى الحديث دليل على ان المتطوع بالاعتكاف إذا دخل فيه ثم قطعه يقضيه وانما قلنا انه دخل فيه لان ابا عمر ذكر فى التمهيدات فى رواية ابن عيينة وغيره لهذا الحديث يبنى عن يحيى بن سعيد انه عليه السلام كان إذا اراد ان يعتكف صلى الصبح ثم دخل بعتكفه فلما صلى الصبح يبنى فى المسجد وهو موضع اعتكافه نظر فرأى

وجه آخر عن يحيى -

باب من كره اعتكاف المرأة

(أخبرنا) أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل أنبا أبو بكر محمد بن جعفر الزرك (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري قالنا ثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد أن يعتكف فلما انصرف إلى المكان الذي أراد أن يعتكف فيه رأى أختيه خباء عائشة وخباء حفصة وخباء زينب فأتته حفصة وخباء عائشة وخباء زينب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم البر تقولون بهن؟ ثم انصرف فاعتكف عشرة من شوال - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك (وهذا) من طريق مالك مرسل - وقد وصله الأوزاعي وحماد ابن زيد وعباد بن الدوام وسفيان بن عيينة وأبو معاوية الضرير ويعلى بن عبيد وعمرو بن الحارث عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها -

باب اعتكاف المستحاضة بإذن زوجها

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد الخذاء عن عكرمة عن عائشة رضي الله عنها قالت اعتكفت مع النبي صلى الله عليه وسلم امرأة من نسائه مستحاضة فكانت ترى الحمرة والصفرة قالت وربما وضعت (٢) الطست تحتها وهي تصل (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عيسى وقتيبة قالنا ثنا يزيد بن خالد فذكره بنحوه إلا أنه قال امرأة من أزواجه رواه البخاري في الصحيح عن تيبة بن سعيد -

باب المعتدة

لا تعتكف حتى تنقضي عدتها

(أخبرنا) أبو نصر بن عبد العزيز بن قتادة ثنا (٣) أبو العباس محمد بن اسحاق ابن أيوب الصبئي ثنا الحسن بن علي بن زياد ثنا ابن أبي أويس حدثني ابن أبي الزناد عن موسى بن عقبة عن أبي الزبير عن جابر قال سألت جابرا عن المطلقة تعتكف قال لا ولا المتوفى عنها زوجها حتى تحل -

(١) ي - فقيل (٢) مص - ي - وضعنا (٣) مص - أنبا -

الأختية فكانه كان قد شرع في اعتكافه لكونه في موضعه -

قال (باب من كره اعتكاف المرأة)

ذكر فيه من حديث مالك (عن يحيى بن سعيد عن عمرة أنه عليه السلام أراد أن يعتكف وأنه رأى أختيه نسائه) ثم قال (رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك وهذا من طريق مالك مرسل - قلت - هذا الحديث في صحيح البخاري بهذا الاسناد عن عمرة عن عائشة موصولا وظاهر كلام البيهقي فيه مرسل -

باب المراءة تزور زوجها في اعتكافه

وما في تلك القصة من السنة في ترك الوقوف في مواضع اتهم
(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا أبو اليان (ح وأخبرنا)
أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني ثنا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليان أخبرني شعيب عن الزهري
أخبرني علي بن حسين أن صفة زوج الذي صلى الله عليه وسلم أخبرته أنها جاءت التي صلى الله عليه وسلم تزوره في اعتكافه
في المسجد في العشر الاواخر من رمضان فتحدثت عنده ساعة ثم قامت تنقلب وقام النبي صلى الله عليه وسلم معها يقابها
حتى اذا بلغت باب المسجد الذي عند باب ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم مر بها رجلا من الأنصار فسألها على
الذي صلى الله عليه وسلم ثم نفذ فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلكا إنما هي صفة بنت حبي فقالا سبحان الله
يا رسول الله وكبر عليها ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن الشيطان يبلغ من ابن آدم مبلغ الدم واني خشيت ان يتذف
في فؤادكما شيئا - رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليان - ورواه مسلم عن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبي اليان -

كتاب الحج

باب اثبات فرض الحج

على من استطاع اليه سبيلا وكان حرا بالغيا عاقلا مسلما

قال الله جل ثناؤه (والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين) -
(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي
ثنا عبد الله بن صالح حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله (ومن كفر فان الله غني عن العالمين)
يقول من كفر بالحج فلم ير حجة برا ولا تركه إنما -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة الانصاري أنبا أبو منصور الدباس بن الفضل النضوي ثنا أحمد بن نجدة
ثنا سعيد بن منصور عن سفیان عن ابن أبي نجيح عن عكرمة قال لما زلت (ومن) بيتغ غير الاسلام ديننا فان يقبل منه)
قالت اليهود فنحن مسلمون قال الله عز وجل فاخصمهم بمحبتهم يعني فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم ان الله فرض على
المسلمين حج البيت من استطاع اليه سبيلا فقالوا لم يكتب علينا وأبو ان يحجوا قال الله (ومن كفر فان الله غني عن العالمين)
قال عكرمة ومن كفر من اهل الملل فان الله غني عن العالمين -

(وأخبرنا) أبو نصر أنبا أبو منصور ثنا أحمد ثنا سعيد ثنا سفیان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله (ومن كفر فان الله غني
عن العالمين) من ان حج لم يره برا ومن تركه لم يره إنما - وروينا عن مجاهد مثل ما قال عكرمة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو القاسم عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي اياس ثنا
ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله (ومن بيتغ غير الاسلام ديننا) قال لما زلت هذه الآية قال اهل الملل كلهم نحن
مسلمون فانزل الله (والله على الناس حج البيت) قال يعني على الناس نتج المسلمون وتركه المشركون -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا بكر بن محمد بن جردان الصيرفي بمرو ثنا عبد الصمد بن الفضل الباقبي ثنا عبد الله بن زيد
المقرئ ثنا كهمس بن الحسن قال سمعت عبد الله بن بريدة يحدث عن يحيى بن يعمر عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنه

قال حدثني عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم اذ طلع (١) دخل شديد يبيض الثياب شديد سواد الشعر لارى عليه اثر السفر ولا نعرفه حتى جلس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستند ركبته الى ركبته (٢) ووضع كفيه على نحره (٣) ثم قال يا محمد اخبرني عن الاسلام ما الاسلام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت السبيل (٤) فقال الرجل صدقت فذكر الحديث بطوله قال ثم قال (٥) يا رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عمر اتدري من السائل قلت الله ورسوله اعلم قال ذلك جبرئيل اتاكم يلهكم دينكم - اجره مسلم بن الحجاج في الصحيحين من وجهين عن كهمس -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ في كتاب معرفة الحديث ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفاني ثنا أبو النضر عن سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس قال كنا نهيئنا ان نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء وكان يعجبنا ان يأتيه الرجل من اهل البادية فيسأله ونحن نسبح فاتاه رجل منهم فقال يا محمد (٦) اتانا رسولك فزعم انك تزعم ان الله ارسلك قال صدق قال فمن خلق السماء قال الله قال فمن خلق الارض قال الله قال فمن نصب هذه الجبال قال الله قال فمن جعل فيها هذه المنافع قال الله قال فبالذي خلق السماء والارض ونصب الجبال وجعل فيها هذه المنافع الله ارسلك قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا خمس صلوات في يومنا وليلتنا قال صدق قال فبالذي ارسلك الله امرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا صوم شهر في سنتنا قال صدق قال فبالذي ارسلك الله امرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا حج البيت من استطاع اليه سبيلا قال صدق قال فبالذي ارسلك الله امرك بهذا قال نعم قال والذي بعثك بالحق لا يزيد علمهن ولا انقص منهن فلما مضى قال لئن صدق ليدخل الجنة - رواه مسلم في الصحيحين عن عمرو بن محمد الناقد عن أبي النضر هاشم بن القاسم - قال البخاري ورواه موسى بن اسماعيل وعل بن عبد الحميد عن سليمان بن عيسى عن ثابت عن انس -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد بن علي القرني ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يزيد بن زريع ثنا ابن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن بن علي رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الصنير حتى يبلغ الخنث وعن المجنون حتى يفتق - ورواه من حديث أبي طوبان وأبي الضحى عن علي رضى الله عنه -

(وأخبرنا) أبو الحسن القرني ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع ثنا شعبة عن سليمان الاعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلموا حجة من باع الخنث فعليه ان يبيع حجة اخرى (٧) واما اعرابي حجة ثم هاجر فعليه حجة اخرى واما عبد حجة ثم اعتق (٨) فعليه حجة اخرى - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وثالثا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا شعبة عن الاعمش عن أبي ظبيان عن عبد الله بن عباس انه قال اذا حج الاعرابي ثم هاجر فان عليه حجة الاسلام وكذلك العبد والوصى - هكذا رواه موقوفاً -

باب وجوب الحج مرة واحدة

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرو وثنا سعيد (٩) بن مسعود ثنا عبيد الله بن موسى

(١) - مد - اطلع (٢) - ركبته في موضعين (٣) - كفه على كفه بخذبه (٤) - مد - اليه سبيلا (٥) - ر - بطوله ثم قال - (٦) - مد - يا رسول الله (٧) - ر - ان يبيع اخرى - (٨) - عتق - (٩) - ر - ي - سعد

أبنا الربيع بن مسلم (قال ح وأبنا) أحمد بن جعفر القطيعي واللفظ له ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثمال بن زيد هارون ثنا الربيع بن مسلم القرشي عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أيها الناس قد فرض عليكم الحج فحجوا فقال رجل أكل عام يارَسُولَ اللَّهِ فسكت حتى قالها ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ثم قال ذروني ما ترككم فأنا هلك من كان قبلكم بكرة سؤا لهم واختلافهم على أنبيائهم وإذا امرتكم بشئ (١) فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شئ فدعوه - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن يزيد بن هارون -

(أخبرنا) الفقيه أبو القاسم عبيد الله بن عمر بن علي القاسمي ببغداد في مسجد الرصافة ثنا أبو بكر أحمد بن سلمان النجاد ثنا الحارث بن محمد ثمار روح ثنا ابن جريج أخبرني عطاء قال سمعت جابر بن عبد الله يقول إلهنا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج خلاصا - فذكر الحديث قال فيه فقال سراقه بن مالك متعنا هذه يارَسُولَ اللَّهِ لعامنا هذا أم للأبد قال لا بل للأبد - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح عن حديث ابن جريج -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هانئ حدثنا الحسين بن الفضل الجبلي ثنا عفان بن مسلم ثنا ساجان بن كثير سمعت ابن شهاب يحدث عن أبي سنان عن ابن عباس قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا أيها الناس إن الله كتب عليكم الحج فقام الأقرع بن حابس فقال في كل عام يارَسُولَ اللَّهِ قال لوقاتها لو جبت ولو وجبت لم تعملوا بها ولم تستطيعوا أن تعملوا بها الحج مرة فمن زاد فطوع - تابعه سفيان بن حدين ومحمد بن أبي حفصة عن الزهري عن أبي سنان وقال عقيل عن الزهري عن سنان وهو أبو سنان الدؤلي - وفي حديث جابر بن عبد الله ان سراقه بن مالك قال متعنا هذه يارَسُولَ اللَّهِ لعامنا هذا أم للأبد قال لا بل للأبد -

باب حج النساء

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا مسدد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا حبيب بن أبي عمرة حدثنا عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت قلت للنبي صلى الله عليه وسلم أنا نفز ونجاهد معك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن أحسن الجهاد وفضله الحج حج وبرور (٢) فقلت عائشة نلادع الحج أبدا بعد إذ سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زرير بن أبي اسحاق المزكي قال أنبا أبو بكر أحمد بن كامل القاضي ثنا أحمد بن سعيد الجمال ثنا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان بن عيينة بن اسحاق عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت استأذنه نسأؤه في الجهاد فقال صلى الله عليه وسلم يكفيكن الحج أوجها دكن الحج - وقال القرطبي عن سفيان استأذنا النبي صلى الله عليه وسلم في الجهاد فقال حديكن الحج أوجها دكن الحج -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زرير بن أبي اسحاق المزكي قال أنبا أبو بكر أحمد بن كامل ثنا أحمد بن سعيد ثنا قبيصة ثنا سفيان عن حبيب بن أبي عمرة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه - رواه البخاري في الصحيح عن قبيصة بن عقبة -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا الحسن بن حليم المروزي ثنا أبو الوجه أنبا عبدان أنبا إبراهيم يعني ابن سعد عن أبيه عن جده قال ان عمر رضي الله عنه اذن لارواج النبي صلى الله عليه وسلم في الحج فبعث معهن عثمان بن عفان وعبد الرحمن ابن عوف فنادى الناس عثمان ان لا يندون منهن احد ولا ينظر اليهن الا مد البصر وهن في الموادج على الابل وانزلن صدر

الشعب ونزل عبد الرحمن بن عوف وعثمان رضى الله عنهما بذنبه فلم يقعد اليهن احد - رواه البخارى في الصحيح عن احمد ابن محمد عن ابراهيم بن سعد مختصرا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا سعيد بن منصور وسعيد بن سليمان جميعا قالا ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردى عن زيد بن اسلم قال سعيد بن منصور عن واقد بن أبي واقد الليثى عن أبي واقد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا زواجه في حجة الوداع هذه ثم ظهور الحصر (قال الشيخ) في حج عائشة رضى الله عنها وغيرها من أمهات المؤمنين رضى الله عنهن بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم دلالة على ان المراد من هذا (١) الخبر وجوب الحج عليهن مرة واحدة كما بين وجوبه على الرجال مرة لا يمنع من الزيادة عليه والله اعلم -

باب بيان السبيل

الذى بوجوده يجب الحج اذا تمكن من فعله

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني أنبا ابن أبي مريم ثنا الفرابي (قال وأنبا) سليمان ثنا حفص ثنا قبيصة وأبو حذيفة قالوا ثنا سفيان عن ابراهيم بن زيد عن محمد بن عباد بن جعفر عن ابن عمر قال قيل يا رسول الله ما السبيل الى الحج قال السبيل الزاد والراحلة - وقدروى هذا من حديث الحسن البصرى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل -

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا عبد الله بن عمر بن أحمد بن علي بن شاذب المقرئ بواسط ثنا شعيب بن ايوب ثنا أبو داود يعنى الحفري عن سفيان عن يونس عن الحسن قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن السبيل قال الزاد والراحلة وهذا شاهد لحديث ابراهيم بن يزيد الخوزى وروى عن ابن عباس من قوله مو قوا -

باب المنصوفى بدنه لا يثبت على مركب

وهو قادر على من يطعمه او يستأجره فيأمره فريضة الحج

(١) ر - بهذا -

(باب بيان السبيل)

قال

ذكر فيه حديثان عن ابن عمر في سنده ابراهيم بن يزيد الخوزى فسكت عنه ثم ذكر حد يثا مر سلا عن الحسن ثم قال (وهذا شاهد لحديث الخوزى) - قلت - في هذا التقوية لحديث الخوزى ثم ان البيهقى عن قريب ضعف الحديث وبالغ في تضعيفه على ما سياتى ان شاء الله تعالى -

(باب المنصوفى في بدنه لا يثبت على مركب)

قال

- قلت - الفقهاء يلقبون هذه المسئلة مسئلة العضوب وهو الضعيف الحرم الذى لا يستمسك على الراحلة ولا يقدر على انهوض وكذا ذكر البيهقى فيما بعد فقال باب النيابة في الحج عن العضوب والمايت وان كان هذا تكرر امرته واستعماله لفظة المنصوفى هذا الموضع غير متجه لانه لا ينفذ الا بتسلف لانه مأخوذ من انضيت جملى اى من له واتبعته والصواب ان

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشامي
 ثنا مالك (ح وأخبرنا) أبو علي الروذاري ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القعني عن مالك (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ
 ثنا أبو بكر بن إسحاق ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن عبد الله
 ابن عباس انه قال كان الفضل بن عباس رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغاه ته امرأة من ختمت تستغنيه بحمل الفضل
 ينظر إليها وتنظر إليه فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصرّف وجه الفضل الى الشئ الآخر قالت يا رسول الله ان
 فريضة الله على عباده في الحج ادركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع ان يثبت على الرحلة اناحج عنه قال نعم وذلك في حجة
 الوداع - رواه البخاري في الصحيح عن القعني - ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو محمد
 عبد الله بن إبراهيم بن ماضي ثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله فلا ثنا عبد الله بن رجاء ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة الماشقون
 عن الزهري عن سليمان بن يسار عن ابن عباس قال جاءت امرأة من ختمت تستغني النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع
 فقالت يا نبي الله ان فريضة الله على عباده في الحج ادركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع ان يستوى على الرحلة فهل يقضى عنه
 ان احج عنه قال نعم -

(وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد ثنا هشام بن علي ثنا ابن رجاء وأبو سلمة قال ثنا عبد العزيز فذكره
 بمعناه - رواه البخاري عن أبي سلمة موسى بن اسمعيل -

(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد ثنا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله الرمي ثنا
 اسحاق بن يوسف الازرق ثنا ابن جريج (ح وحدثنا) أبو حازم عمر بن أحمد الحافظ املاء ثنا أبو عمر واسمعيل بن نجيد ثنا
 أبو مسلم ثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن ابن عباس عن الفضل بن عباس ان امرأة جاءت
 الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان أبي ادرك الحج وهو شيخ كبير لا يستطيع ان يركب البير اناحج عنه قال حجني
 عنه - لفظ حديث أبي عاصم وفي رواية ابن الازرق ان أبي ادركته فريضة الله في الحج - رواه البخاري عن أبي عاصم
 واخرجه مسلم من وجه آخر عن ابن جريج -

(أخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا أبو محمد عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن
 سفيان ثنا أبو بكر الحميدي ثنا سفيان قال سمعت الزهري غير مرة قال سمعت سليمان بن يسار قال سمعت ابن عباس يقول
 ان امرأة من ختمت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة النحر والفضل ردفه فقالت ان فريضة الله في الحج على عباده
 ادركت أبي وهو شيخ كبير لا يستطيع ان يستمسك على الرحلة فهل ترى ان يحج عنه قال نعم قال سفيان هكذا حفظني انها
 قالت هل ترى ان يحج عنه وغيري يقول في هذا الحديث فهل ترى ان احج عنه قال سفيان وكان عمرو بن دينار حدثناه
 اولاً عن الزهري عن سليمان بن يسار عن ابن عباس فقال فيه او يفتعه ذلك يا رسول الله قال نعم كما لو كان على احدكم دين

يقال مضاراً رأت في نسخة مما عالجها الكتاب المصنوب بتدبير الضاد والكلام عليه كاللحام على المنضو وذكر البيهقي في
 هذا الباب حديث الخنمية - قالت - تلخصه ان يقول ظاهر قوله تعالى (من استطاع اليه سبيلاً) انه استطاعة البدن ولو وجبت
 الامتثابة لقال احجاج البيت والخنمية بين النبي عليه السلام لها جواز خجها عنه وليس فيه انه جعله فرضاً على ايها - فان
 قيل - قوله حجني عن ابيك يقتضي الوجوب عليها - قلنا - هي مخيرة عندكم وان بذات له الطاعة فكيف يحتمل الامر
 على الوجوب وفي التهديد ما يخصه قال مالك واصحاب الحديث مخصوص بابي الخنمية كما خص مدام بالرضاع حال الكبر
 لان اباها لم يلزمه الحج بدليل النص لانه لم يكن مستطيعاً وبذلك الاجماع على انه لا يصلي احد عن احد وجعلت المسألة

ففضاه فلما جاء نا الزهرى حدثنا ه تنفقدته فلم يقل هذا الكلام الذي رواه عنه عمرو -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله السوسى وأبو عبد الرحمن السلمى قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا العباس بن الوليد بن مزيد أخبرني أبي ثنا الأوزاعي حدثني الزهرى عن سليمان بن يسار أن عبد الله بن عباس أخبره أن امرأة من خثعم استفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع والفضل رد يفت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن فرضة الله في الحج على عباده أدركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع أن يسي على الرحلة فهل يقضى أن أحج عنه فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم - رواه البخارى عن القرباني عن الأوزاعي -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه وأبو سعيد بن أبي عمرو وغيرهما قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصنعاني أنبا زكريا بن عدى ثنا حاتم بن اسمعيل عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش الخزومى عن زيد بن على بن الحسين عن أبيه عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي رضي الله عنه أن امرأة من خثعم شابة قالت يا رسول الله إن أبي شيخ كبير أدركته فرضة الله على عباده في الحج لا يستطيع أداءها فيجزئ عني أن أؤديها عنه قال نعم (ورواه) الدرر والبردي عن عثمان ابن عمر وقال فيه فهل يجزئ عنه أن أؤديها عنه -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع أنبا الشامي أنبا عمرو بن أبي سلمة عن عبد العزيز بن محمد عن عبد الرحمن بن الحارث الخزومى - فذكره بإسناده نحوه إلا أنه قال إن أبي شيخ قد اند و قال فهل يجزئ عنه أن أؤديها عنه فقال نعم ولم يذكر قوله شابة -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة أخبرني النعمان بن سالم عن عمرو بن عوف الثقفى عن أبي رزق العقلى قال قلت يا رسول الله إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظنم قال حج عن أهلك واعتمر -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا أبو الربيع ثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن يوسف بن الزبير عن عبد الله بن الزبير قال جاء رجل من خثعم إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن أبى أدرك الإسلام وهو شيخ كبير لا يستطيع ركوب الرجل والحج مكتوب عليه أفأحج عنه قال أنت أكبر ولده قال نعم قال رأيت أن كان على أهلك دين فقضيته أكان ذلك يجزئ قال نعم قال فأحجج عنه - اختلف في هذا على منصور فرواه جرير بن عبد الحميد هكذا ورواه عبد العزيز بن عبد الصمد عن منصور عن مجاهد عن مولى لابن الزبير يقال له يوسف بن الزبير أو الزبير بن يوسف عن ابن الزبير عن سودة بنت زمة رضى الله عنها قالت جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن أبى شيخ كبير لا يستطيع أن يحج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان على أهلك دين فقضيته عنه قبل منك قال نعم قال فآله أرحم حج عن أهلك -

(أخبرنا) أبو الحسن المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن بكر ثنا عبد العزيز بن عبد الصمد فذكره ورواه إسرائيل عن منصور عن مجاهد عن مولى لآل ابن الزبير (١) عن ابن الزبير أن سودة رضى الله عنها قالت يا رسول الله فذكره وأرسله الثورى عن منصور فقال عن يوسف بن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم والصحيح عن مجاهد عن يوسف بن الزبير عن ابن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم - كذا قال البخارى -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن أنس عن أيوب بن أي تميمه عن محمد بن سيرين عن عبد الله بن عباس رضى الله عنه أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن أمى امرأة كبيرة لا يستطيع أن تركبها على البعير لا يتمسك وإن ربطتها خفت أن

توت اناحج عنها قال نعم - ورويات ابن سيرين عن ابن عباس تكوت مرسله - وقد روى عن عوف بن أبي جميلة عن ابن سيرين عن أبي هريرة ورواية أيوب اصح والله اعلم -

باب الرجل يطيق المشي

ولا يجر زادا ولا رحلة فلا يبين ان يوجب عليه الحج

قال المشافعي رحمه الله قد روى احاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم تدل على ان لا يجب المشي على احد الى الحج وان اطاه غير ان منها منقطعة ومنها ما يمنع اهل الحديث من تبيته ثم ذكر الحديث الذي -

(أخبرناه) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ثنا سعيد بن سالم عن ابراهيم بن يزيد عن محمد بن عباد بن جعفر قال قعدنا الى عبدالله بن عمر رضى الله عنه فسمعته يقول سال رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما الحاج قال الشمت التتل نقام آخر فقال يا رسول الله اى الحجة افضل قال الحج والى نقسام آخر فقال يا رسول الله ما السبيل قال زاد ورحلة - هذا الذى عنى الشافعي بقوله منها ما يمنع اهل العلم من تبيته وانما استنعوا منه لان الحديث يعرف بابراهيم بن يزيد الخوزي وقد ضعفه اهل العلم بالحديث -

(أخبرناه) أبو سعد الملبني ثنا أبو أحمد بن عدى الحافظ ثنا على بن أحمد بن سليمان ثنا أحمد بن سعيد بن أبي مرزوق سمعت يحيى بن معين يقول ابراهيم بن يزيد الخوزي روى حديث محمد بن عباد هذا ليس بثقة - (قال الشيخ) وقد رواه محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير عن محمد بن عباد الا انه اضعف من ابراهيم بن يزيد - ورواه ايضا محمد بن الحجاج عن جرير بن حازم عن محمد بن عباد ومحمد بن الحجاج متروك - وروى عن سعيد بن أبي عروبة وحماد بن سلمة عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الزاد والرحلة ولا اراه الاوها -

(فقد أخبرنا) أبو محمد الحسن بن على بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبدالله البصرى ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب ثنا جعفر بن عون ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن قال سئل عن قول الله عز وجل (والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا) قال قيل يا رسول الله ما السبيل قال من وجد زادا ورحلة - هذا هو المحفوظ عن قتادة عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل - وكذلك رواه يونس بن عبيد عن الحسن - ورواه الشافعي عن عبد الوهاب عن يونس - ورواه عتاب بن ائبن عن صفيان الثوري عن يونس بن عبيد عن الحسن عن امه عن عائشة قالت سئل النبي صلى الله عليه وسلم ما السبيل الى الحج قال الزاد والرحلة -

(أخبرناه) أبو بكر بن الخارث الفقيه ثنا أبو محمد بن حيان ثنا عبد الرحمن بن أبي حاتم قال وجدت في كتاب عتاب بن ائبن ذكره (وروى) من وجه آخر عن عتاب وروى فيه احاديث اخر لا يصح ثبوتها وحدith ابراهيم بن يزيد

عماها عن ايها بما لم يجب عليه لياحقه الثواب كالحج بالصبي يراد به التبرك لا الفرض -

قال البيهقي (باب الرجل يطيق المشي)

اعاد فيه حديث الخوزي ثم ضعفه (ثم قال وروى عن سعيد بن ابي عروبة وحماد بن سلمة عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الزاد والرحلة ولا اراه الاوها واستدل على ذلك بأنه روى عن قتادة عن الحسن مرسل - قلت - حديث قتادة عن انس مر فوعا انخرجه الدار قطنى وذكر بعض العلماء ان الحاكم انخرجه في المستدرک وقال صحیح علی

اشهرها وقد أكدناه بالذي رواه الحسن البصرى وإن كان منقطعاً -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو الحسن الطرائفى ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن صالح حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضى الله عنه في قوله تعالى (والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً) قال السبيل ان يصح بدن العبد ويكون له ثمن زاد وراحلة من غير ان يحجف به -
(أخبرنا) أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه أنبأ على بن عمر الحافظ ثنا أبو محمد بن صاعد ثنا أبو عبيد الله الخزومى ثنا هشام بن سليمان وعبد المجيد عن ابن جريج قال أخبرني عمر بن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس مثل قول عمر بن الخطاب رضى الله عنه السبيل الزاد والراحلة -

باب الرجل يحج زادا وراحلة

فيحج ماشيا يحسب فيه زيادة الأجر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى قالا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا ابن عون عن القاسم بن محمد وعن إبراهيم عن الأسود قال قالت عائشة يا رسول الله ايصدر الناس بنسكين واصر بنسك واحد فقال لها انتظري فاذا طهرت فاترجى الى التنعيم فأهلى منه ثم اثبتنا مكان كذا وكذا ولكنه على قدر عنائك ونصبك - رواه البخارى في الصحيح عن مسدد - وانخرجه مسلم من وجه آخر عن ابن عون -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الرحمن السلمى وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم ابن منقذ ثنا ابن وهب عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال ما أسى على شئ ما أسى على انى لم أحج ماشيا -
(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصغار ثنا أحمد بن مهدى ثنا عبد الله بن محمد النفيلي ثنا زهير بن معاوية ثنا عبد الله بن الوايدان عبد الله بن عبيد بن عمير حدثهم قال قال ابن عباس ما ندمت على شئ فأنيت في شبائى الا انى لم أحج ماشيا ولقد حج الحسن بن على رضى الله عنها خمسة وعشرين حجة ماشيا وإن النجائب لتقاد معه ولقد قاسم الله ماله ثلاث مرات حتى انه يعطى الخف ويمسك النعل - ابن عمير يقول ذلك رواية عن الحسن بن على وقد روى فيه عن ابن عباس حديث مرفوع وفيه ضعف -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر أحمد بن اسحاق أنبأ بشر بن موسى الاسدى ثنا فروة بن أبي المغراء الكندى ثنا عيسى بن سودة عن اسمعيل بن أبي خالد عن زاذان قال مرض ابن عباس رضى الله عنه فجمع اليه بنوه واهله فقال لهم يا بنى انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حج من مكة ماشيا حتى يرجع اليها كتب له بكل خطوة سبعمائة حسنة من حسنات الحرم فقال بعضهم يا بنى ما كل حسنة بمائة الف حسنة - فتردبه عيسى بن سودة هذا وهو مجهول -

شرطها بقول البيهقى (ولا اراه الاوها) تضعيف للحديث بلاد ايل فيحمل على ان القادة فيه اسنادين وكثيرا ما يفعل البيهقى وغيره مثل ذلك -

قال (باب الرجل يحج زادا وراحلة فيحج ماشيا)

قال فيه (روى فيه عن ابن عباس حديث مرفوع وفيه ضعف) ثم ذكره وفي سنده عيسى بن سودة فقال فيه (مجهول)

(أخبرنا) أبو طاهر الزيادي أنبا أبو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان بن ابن أبي نجيح عن مجاهد بن إبراهيم واسماعيل عليهما السلام حجاً ما شين -

باب من اختار الركوب

لما فيه من زيادة النفقة والاجسام للدعاء وان رسول الله صلى الله عليه وسلم حج راكباً والخير في كل ما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو جعفر الرزاز ثنا أحمد بن الوليد ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبا ابن عون عن إبراهيم عن الأسود وابن عون عن القاسم أنها قالوا قالت ام المؤمنين لرسول الله صلى الله عليه وسلم (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخيراً أبو عمرو بن أبي جعفر أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا ابن علية عن ابن عون عن إبراهيم عن الأسود عن ام المؤمنين وعن القاسم عن ام المؤمنين قالت قلت يا رسول الله يصدر الناس بنسكين واصدو بنسك واحد قال انتظري فإذا ظهرت فأترجي الى التعميم فأهلي منه ثم التينا عند كذا وكذا قال اظنه قال غدا ولكنها على قدر نصبك او قال تفنكت او كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يحيى بن حماد ثنا أبو عوانة عن عطاء بن السائب عن أبي زهير الضبي عن عبد الله بن بريدة عن ابيه بريدة الاسدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم النفقة في الحج كالنفقة في سبيل الله عز وجل سبعين ضعفاً -

(أخبرنا) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي بنسباً بورقاً أنبا أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان ثنا عبد الله بن روح المدائني ثنا شبابة ثنا ورقاء عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال كان اهل اليمن يحججون ولا يترددون ويقولون نحن متموكلون فيحججون الى مكة ويسألون الناس فانزل الله عز وجل (وتزدوا فان خير الزاد التقي) رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بشران عن شبابة -

(وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يزيد بن زريع ثنا عذرة بن ثابت عن ثمامة بن عبد الله بن انس ان انس بن مالك رضى الله عنه كان يحج على رجل ولم يكن شيخاً وحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حج على رجل وكانت زاملته - أخرجه البخاري في الصحيح فقال وقال محمد بن أبي بكر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وابو حامد (١) بن أبي حامد المقرئ وأبو بكر بن الحسن القاضى وأبو صادق بن أبي القوارس قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا أبو النضر ثنا اسحق بن سعيد عن ابيه قال صدرت مع ابن عمرو يوم الصدر فمرت بنا رقعة يمانية رحلهم الادم وخطم اباهم الخرم فقال عبد الله من احب ان ينظر الى اشبه رقعة وردت الحج العام برسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه اذ قدموا في حجة الوداع فلينظر الى هذه الرقعة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الاصح أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا سعيد بن بشير القرشي حدثني عبد الله بن حكيم الكنايني

(١) س وها مش - ر - أبو محمد

- قلت - اخرج له الحاكم في المستدرک وذكروه ابن حبان في كتاب الثقات وقال روى عن عمرو بن دينار المقاطيع روى عنه اهل مصر -

رجل من اهل اليمن من مواليهم عن بشر بن قدامة الضبابي قال ابصرت عيناي حيا رسول الله صلى الله عليه وسلم واقفا بعرفت مع الناس على ناقه له حمراء قصواء تحته قطيفة بولانية وهو يقول اللهم اجعلها حجة غير ثاء ولا هاء ولا سمعة والناس يقولون هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سعيد بن بشير فسألت عبد الله بن حكيم فقلت يا ابا حكيم وما القصوى قال احسبها البقرة الا الذين فان النوق تبترا اذناها لتسمع -

باب الاستسلاف للحج

(أخبرنا) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا الحضرمي ثنا هارون بن اسحاق من كتابه ثنا وكيع عن سفيان عن طارق قال سمعت ابن أبي اوفى يسأل عن الرجل يستقرض ويحج قال يستقرض الله ولا يستقرض قال وكنا نقول لا يستقرض الا ان يكون له وقاه -

باب الرجل يو اجر نفسه من رجل يخدمه

ثم يهل بالحج معه او يكرى جماله ثم يحج فيجزئه حجه

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا مسلم وسعيد عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنه ان رجلا سأله فقال اؤ اجر نفسي من هؤلاء القوم فانك معهم المناسك الى اجر فقال ابن عباس نعم (اولئك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب) -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي من اصل كتابه ثنا أبو منصور محمد بن القاسم العتكي الضبي املاء ثنا البلاد يعني أحمد بن نصر ثنا أبو نعيم ثنا الامش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير قال جاء رجل الى ابن عباس فقال اني اكرت نفسي الى الحج واشترطت عليهم ان احج افيجزى ذلك عنى قال انت من الذين قلل الله (اولئك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب) وكذلك رواه عبد الكريم الجزري عن سعيد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا أبو ابي ثنا مسدد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا الغلاء بن السيب ثنا أبو اسامة التيمي قال كنت رجلا اكرى من هذا الوجه وكان الناس يقولون انه ليس لك حج فقلت ابن عمر فقلت يا ابا عبد الرحمن اني رجل اكرى في هذه الالوجه وان اناس يقولون لي انه ليس لك حج فقال الست تحرم وتبلى وتطوف بالبيت وتفيض من عرفات وترى الجمار قال قلت بلى قال فان لك حجا جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن مثل ما سألتني عنه فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يجبه حتى زلت هذه الآية (ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم) فذرسل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقرأ هذه الآية عليه وقال لك حج -

باب التجارة في الحج

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبد ان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قال كانت عكاظ ومكة وذو المجاز اسواقا الجاهلية فلما كان الاسلام تأتموا من التجارة فيها فانزل الله عز وجل (ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج) - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله وغيره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا حمزة بن العباس العقي ببنداد ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا أبو بكر الحنفي ثنا ابن

أبي ذئب (ح واخبرنا) أبو عبد الله ثنا عبد الرحمن بن الحسن القاضي بهمدان ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي إياس ثنا
ابن أبي ذئب عن عطاء بن أبي رباح عن عبيد بن عمير عن ابن عباس رضي الله عنه أن الناس في أول الحج كانوا يتبايعون ببني
وعرفة وسوق ذي الحجاز ومواسم الحج فأنفوا البيع وهم حرم فأنزل الله تبارك وتعالى (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا
من ربكم في مواسم الحج - زاد آدم في روايته قال لحدثني عبيد بن عمير أنه كان يقرأها في المصحف -

باب إمكان الحج

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق أنبا شاذان ثنا شريك عن ليث عن ابن سابط
عن أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يحبس مرض أو حاجة ظاهرة أو سلطان جائر ولم ينج
فليمت إن شاء يهوديا أو نصرانيا - وهذا وإن كان اسناده غير قوي فله شاهد من قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه -
(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ وأبو صادق بن أبي الفوارس الصيدلاني قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق
ثنا حجاج قال قال ابن جريج أخبرني عبد الله بن نعيم أن انضحك بن عبد الرحمن الأشعري أخبره أن عبد الرحمن بن غنم
أخبره أنه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول ليمت يهوديا أو نصرانيا يوقها ثلاث مرات رجل مات ولم ينج وجد
لذلك سعة وخابت سبيله حجة أحجها وأنا صرورة أحب إلى من ست غزوات أوسع - ابن نعيم يشك ولغزوة أغزوها
بعد ما أحج أحب إلى من ست حججات أوسع - ابن نعيم يشك فيها -

باب ركوب البحر لحج أو عمرة أو غزوة

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر أحمد بن اسحاق أنبا الحسن بن سهل بن محتويه ثنا سعيد بن سليمان عن اسمعيل
ابن زكريا واصلح بن عمر عن مطرف بن طريف عن بشير بن مسلم عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه
لا يركب رجل بحرا إلا غزا أو معتبرا أو حاجا وإن تحت البحر نارا وتحت النار بحرا - وقيل فيه عن مطرف عن بشير أبي
عبد الله عن بشير بن مسلم عن عبد الله بن عمرو -
(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا اسمعيل بن زكريا عن مطرف
فذكره وقال لا يركب البحر -

(وقد أخبرنا) أبو بكر الفارسي أنبا إبراهيم بن عبد الله الأصماني ثنا أبو أحمد بن فارس قال قال محمد بن اسمعيل البخاري
لم يصح حديثه يعني حديث بشير بن مسلم هذا -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس المحبوبي أنبا أبو الموجه ثنا محمود بن غيلان أنبا أبو داود عن شعبة وهام عن
قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو أنه قال ماء البحر لا يجزئ من وضوء ولا من جنابة إن تحت البحر ناراً ثم ماء
ثم ناراً حتى عد سبعة بحرو سبعة انبار هكذا روى موقفا -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو عاصم
اضحك بن مخلد حدثني محمد بن حبي عن صفوان بن يحيى عن يعلى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البحر هو جهنم
ثم تلا - (نارا أحاط بهم سرادقها) قال يعلى والله لا أدخله أبدا والله لا تصيبني منه قطرة أبدا -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا محمد بن عمرو بن خالد ثنا عبد الله بن صالح ثنا يحيى
ابن أيوب عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن يسار عن عبد الله بن عمرو بن الناص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حجة
لمن لم ينج خير من عشر غزوات وغزوة لمن قد حج خير من عشر حجج وغزوة في البحر خير من عشر غزوات

في البروم اجتاز البحر فكأنما اجتاز الاودية كلها والمائد فيه كالمشحط في دمه - كذا رواه يحيى بن أيوب عن يحيى ابن سعيد بهذا الاسناد عنه - ورواه سفیان الثوري عن يحيى بن سعيد قال أخبرني عن خبث بن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عمرو قال غزوة في البحر كمشرغ غزوات في البروم اجتاز البحر فكأنما اجتاز الاودية كلها والمائد في السفينة كالمشحط في دمه - هكذا وثوقا -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن بكر البجلي ثنا مروان (قال أبو داود) وحدثنا عبد الوهاب بن عبد الرحيم الدمشقي المنبأ ثنا مروان ثنا هلال بن ميون الرمي عن بلي بن شداد عن ام حرام رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المائد في البحر الذي يصيبه القتي له اجر شهيد والعرق له اجر شهيدين -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا محمد بن اسحاق أنبأ يزيد بن هارون أنبأ جرير بن حازم عن الزبير بن خريث عن الحسن بن هادية قال قلت لابن عمر فقال من اين انت فقلت من اهل عمان قال من اهل عمان قلت نعم قال احديثك ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قلت بلى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اني لاعلم ارضا يقال لها عمان ينضح بمجانيتها البحر ابلجة منها افضل من حجتين من غيرها -

باب الحج عن الميت

وان الحج الواجبة من رأس المال

(أخبرنا) أبو نصر أحمد بن علي بن أحمد بن شبيب الغامبي ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا عبد الله بن عطاء عن عبد الله بن بريدة عن ابيه بريدة بن حصيب ان امرأة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني كنت تصدقت على امي بوليدة وانها ماتت وتركت الوليدة قال وجب اجرک ورجع اليك في اليراث قالت فانه مات وعليها صوم فيجزئ ان اصوم عنها قال نعم قالت ولم تحج فيجزئ ان احج عنها قال نعم - (وأخبرنا) أبو نصر الغامبي ثنا أبو عبد الله ثنا محمد بن شاذان ثنا علي بن حجر أنبأ علي بن مسهر عن عبد الله بن عطاء بهذا الاسناد نحوه - رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصغار ثنا اسماعيل بن اسحاق أنبأ مسدد ثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان امرأة جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يني ان امي نذرت ان تحج فماتت قبل ان تحج أفصح عنها قال نعم فحج عنها ارأيت لو كان على امك دين اكننت قاضيته قالت نعم قال اتضوا الله فان الله احق بالوفاء - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد بن عبيد بن شريك ثنا صفوان عن (١) الوليد يعني ابن مسلم ثنا شعيب بن زريق قال سمعت عطاء الخراساني عن أبي القوث بن الحصين الخثعمي قال قلت يا رسول الله اني ادر كته فريضة الله في الحج وهو شيخ كبير لايتاك على الراحلة فماتت ان احج عنه قال نعم حج عنه قال يا رسول الله وكذلك من مات من اهلينا ولم يوص بحج فحج (٢) عنه قال نعم وتؤجرون قال ويصدق عنه ويصام عنه قال نعم والصدقة افضل وكذلك في النذور والمشي الى المسجد - اسناده ضعيف -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس الاصم أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مسلم بن خالد عن ابن جريج عن عطاء وطاوس انها قالا الحج الواجبة من رأس المال -

باب من ليس له ان يحج عن غيره

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الحسن محمد بن الحسن السراج ثنا مطين ثنا ابن عمير ثنا عبدة بن سليمان (ح وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة ثنا أبو بكر محمد بن محمد بن داود السجزي أملاء ثنا عبد الرحمن بن محمد بن ادريس الخطلي ثنا هارون بن اسحاق الهمداني ثنا عبدة بن سليمان الكلبي عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن عبد الرحمن بن جبير عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة فقال من شبرمة فذكر أخاه او قرابة قال احججت قط قال لا قال فاجعل هذه عنك ثم حج عن شبرمة - هذا اسناد صحيح ليس في هذا الباب اصح منه - اخرج ابو داود في السنن عن اسحاق بن اسماعيل وهناد بن السري عن عبدة وقال يحيى بن معين اثبت الناس سمعا من سعيد عبدة بن سليمان - قال الشيخ وكذلك رواه أبو يوسف القاضي عن سعيد -

(أخبرناه) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبا اسماعيل بن محمد الصغار ثنا محمد بن عبد الملك ثنا عمرو بن عون ثنا أبو يوسف عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن عذرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يابى عن شبرمة فقال من شبرمة فقال لى او ذوقرابة لى فقال حججت قط قال لا قال فاجعل هذه عن نفسك ثم حج عنه - وكذلك روى عن محمد بن عبد الله الانصاري ومحمد بن بشر عن ابن أبي عروبة ورواه غندر عن سعيد بن أبي عروبة موقوفا على ابن عباس ومن رواه مرفوعا حافظ ثقة فلا يضره خلاف من خلفه وعذرة هذا هو عذرة بن يحيى - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ قال سمعت ابا على الحافظ يقول ذلك قال وقد روى قتادة ايضا عن عذرة بن تميم وعن عذرة ابن عبد الرحمن -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا مسلم يعني ابن خالد عن ابن جريج عن عطاء قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقول لبيك عن فلان فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان كنت حججت قلبه عنه والا فاحجج عن نفسك ثم احجج عنه - وكذلك رواه سفيان الثوري عن ابن جريج مرسل - (وأخبرناه) أبو حامد أحمد بن أبي خلف الصوفي المهرجاني بها أنبا أبو بكر محمد بن بزاد بن مسعود ثنا محمد بن عبد الله بن

قال (باب من ليس له ان يحج عن غيره)

ذكر فيه حديثان عن قتادة عن عذرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ثم قال اخرج ابو داود وعذرة هو عذرة بن يحيى ثنا ابو عبد الله الحافظ سمعت ابا على الحافظ يقول ذلك البيهقي (وقد روى قتادة ايضا عن عذرة بن تميم وعن عذرة ابن عبد الرحمن) - قلت - عذرة الذي روى عن سعيد بن جبير وروى عنه قتادة هو عذرة بن عبد الرحمن الخزاعي كذا ذكر البخاري في تاريخه وابن أبي حاتم وابن حبان وصاحب الكمال والمزني وليس في كتاب أبي داود احد يقال له عذرة بن يحيى لى ولا في بقية الكتب الستة وترجم الازى في اطرافه لهذا الحديث فقال عذرة بن عبد الرحمن عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس وفي تقييد المهمل للشافعي وروى مسلم عن قتادة عن عذرة وهو عذرة بن عبد الرحمن الخزاعي عن سعيد بن جبير في كتاب اللباس قال البخاري عذرة بن عبد الرحمن الخزاعي كوفي عن سعيد بن جبير وسعيد بن عبد الرحمن بن ابي مريم سمع منه قتادة قال وقال احمد يعني ابن حنبل هو عذرة بن دينار الاعور قال ولا اراه يصح وذكر صاحب الامام هذا الحديث ثم قال رأيت في كتاب التمييز للسنائي عذرة الذي روى عنه قتادة ليس بذلك القوى وبقي في الحديث غلة اخرى غير ما ذكره البيهقي وهي ان بعضهم يرويه عن قتادة عن ابن جبير ولا يذكر عذرة كذا ذكره صاحب الاستدكار وغيره ثم ذكره البيهقي من وجه آخر عن ابن جريج عن عطاء مرسل ثم ذكر فيه اختلافا

سليمان ثنا حسن بن خلف الواسطي ثنا اسحاق الأزرق عن شريك عن ابن أبي ليلي عن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يابى عن رجل فقال له لبيت عن نفسك قال لا قال فلب عن نفسك ثم لب عن فلان - وكذلك رواه ابراهيم بن طهمان عن ابن أبي ليلي ورواه هشيم عن ابن أبي ليلي عن عطاء عن عائشة رضی الله عنها - ورواه ابن جريج عن عطاء عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا - والرواية الأولى أولى والله اعلم -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا على بن عمر الحافظ ثنا الحسن بن سعيد بن يوسف المروزي ثنا محمد بن عبد الملك بن زنجويه ثنا القريابي محمد بن يوسف ثنا أبو بكر بن عياش عن ابن عطاء عن عطاء عن ابن عباس قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقول لبيك عن شبرمة فقال حججت عن نفسك فقال لا قال عن نفسك قلب (قال وحدثنا) على حدثنا أبو بكر النيسابوري وأبو علي الصفار وابن محمد قالوا ثنا عباس الترمذي ثنا القريابي نحوه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني الحسين بن أبي الحسن الدارمي ثنا محمد بن اسحاق يعني ابن خزيمة ثنا محمد بن علي بن حمزة ثنا عبد الوارث بن عبيد الله الحافظ ثنا خالد بن صبيح عن الحسن بن عمار عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس قال سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يابى عن شبرمة قال فدعاه فقال له هل حججت قال لا قال فهذه عنك وحج عن شبرمة وكذلك روى عن عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت عن عطاء عن ابن عباس مسندا - ورواية من روى حديث عطاء مرسلًا اصح والله اعلم -

(أخبرنا) أبو سعيد محمد بن موسى بن الفضل ثنا أبو العباس الأدهم أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي ثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب بن أبي تيممة وخالد الحذاء عن أبي تلابة عن ابن عباس انه سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة فقال ويلك وما شبرمة فقال احدهما قل اني وقال الآخر فذكر قرابة فقال حججت عن نفسك قال لا قال فاجعل هذه عن نفسك ثم حججت عن شبرمة هكذا روى موقوفًا وقد رواه معاوية بن هشام عن سفيان بن خالد الحذاء عن أبي تلابة عن ابن عباس ان رجلا نذر ان يحج ولم يكن حج حجة الاسلام فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم - لم حج - حجة الاسلام ثم حج انذرك بعد - (أخبرناه) علي بن أحمد بن عبدان ثنا سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني ثنا الحضرمي ثنا أبو كريب ثامعاوية بن هشام ثنا سفيان - قال سليمان لم يروه عن سفيان الامعاوية -

(واما الحديث الذي أخبرناه) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا على بن عمر الحافظ ثنا علي بن عبد الله بن مبشر ثنا عبد الحميد بن بيان ثنا اسحاق بن يوسف عن الحسن بن عمار عن عبد الملك عن طاوس عن ابن عباس رضی الله عنه قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يابى عن نبيشة فقال ايها الملبى عن نبيشة هذه عن نبيشة وحججت عن نفسك -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا على ثنا أحمد بن محمد بن سعيد ثنا الحسن بن جعفر بن ممدار ثنا عيسى طاهر بن ممدار ثنا الحسن بن عمار عن عبد الملك بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم من شبرمة قال اخ لي قال هل حججت قال لا قال حج عن نفسك ثم حججت عن شبرمة - قال على هذا هو الصحيح عن ابن عباس والذي أتبه وهم يقال ان الحسن بن عمار كان يرويه ثم رجع عنه الى الصواب لحدث به على الصواب موافقا لرواية غيره عن ابن عباس وهو مترك الحديث على كل حال -

باب الرجل يحرم بالحج تطوعا

ثم قال (ورواه ابن جريج عن عطاء عنه عليه السلام مرسلًا) - قلت - هذا تكرار -

قال (باب الرجل يحرم بالحج تطوعا)

ولم يكن حج حجة الاسلام او يحرم احراما مطلقا ويقول احرامى كاحرام فلان وكان فلان مهلا بالحج فيكون حاجا ويخرجه عن حجة الاسلام -

(أخبرنا) أبو القاسم عبيد الله بن عمر بن علي القاسمي الفقيه ببغداد ثنا أبو بكر أحمد بن سلمان التجاد ثنا الحارث بن محمد ثنا روح أنبأ ابن جريح قال عطاء أخبرني قال سمعت جابر بن عبد الله في ناس ممي قال اهلنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج خالصا ليس معه غيره خالصا وحده قال عطاء قال جابر وقدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة صبيحة رابعة مضت من ذي الحجة قال فلما قدمنا امرنا النبي صلى الله عليه وسلم فقال احوا واصيبوا النساء قال عطاء فلم يعزم عليهم ان يصيبوا النساء ولكن احامن لهم قال فلما بلغه عن انا نقول لما لم يكن بيننا وبين عرفة الا همسا امرنا ان نحل الى نسائنا ونأق عرفة تطهر ماذا كبرنا الى قال ويقول جابر بيده كما في انظر الى يده يحركها فقام النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل علمتم اني اتقاكم لله واصلدكم و ابركم ولولا الهدى لخلت كما تحلون واواستقبلت من امرى ما استدرت ما اهديت قال فأحللنا وسمنا واطعنا قال جابر فقدم على بن أبي طالب رضى الله عنه من سعابته فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بم اهلت يا على قال بما حل به النبي صلى الله عليه وسلم قال فأهدتم امكث حراما كانت قال فأهدى له على هديا قال فقال سراقه بم مالك تمتعنا هذه يا رسول الله لعاننا هذا ام الابد فقال لا بل الابد - اخرجاه في الصحيح من حديث ابن جريح -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ أبو عبيد بن محمد بن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبي موسى رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعثني الى اليمن قال فوافقتني في العام الذي حجج فيه فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا موسى كيف قلت حين احرمت قال قلت اهلل كاهلال النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل سقت هديا قلت لا قال فانطلق فطف بالبيت وبين الصفا والمروة ثم احل فانطلقت فطف بالبيت وبين الصفا والمروة ثم عمدت الى نسوة من آل قيس بنى عمانه فشطن رأسي باغتسل فلما كان بعد ذلك في اماره عمر رضى الله عنه قدمت حاجا فبينما انا احدث الناس عند البيت بما امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ قدم رجل فقال دوتك ايها الرجل يجديك فانك لا تدري ما احدث امير المؤمنين في النسك فقلت يا ايها الناس من سمع شيئا نلأيا خبذ به حتى يقدم امير المؤمنين فيه اتمموا فلما قدم عمر رضى الله عنه قلت له يا امير المؤمنين احدث في النسك شيئا فنضب عمر امير المؤمنين من ذلك ثم قال أجل أن نأخذ بكتاب الله فقد امرنا بالتمام وان نأخذ بدفت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيننا (١) فانه لم يحل حتى بلغ الهدى محل - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن

(١) ي - فبينا -

ولم يكن حج حجة الاسلام او يقول احرامى كاحرام فلان وكان فلان مهلا بالحج يخرجه عن حجة الاسلام -
 - قالت - ذكر الطحاوي في المشكل حديث حج عن نفسك ثم عن شربة ثم قال ما اخصه تعاق به قوم فقالوا تكون الحججة عن نفسه ثم قالوا على ذلك من لم يحج تطوع انه يكون عن حجة الاسلام وخالفوا ذلك فيمن صام رمضان تطوعا فلم يجوزوه عن رمضان ولا التطوع فان كان هذا الحديث ثابتا فقياس صوم تطوع عليه وجعله من رمضان اولي لان وقت الصوم رمضان لا غير وقت الحج وقت الفرض والنفل والصحيح في الحديث انه موقوف ودليل من قال من اهل المدينة والكوفة ان الحج يكون تطوعا لان حجة الاسلام قوله صلى الله عليه وسلم اول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صوابه فان كان اكلمها كتبت كاملة وان لم يكن اكلمها قال الله تعالى للملائكة انظروا اهل نجدون لعبدى من تطوع فاكلوا به ما وضع من فريضته والزكاة مثل ذلك ثم تؤخذ الاعمال على حساب ذلك فدل انه قد يكون منه حج التطوع ولم يحج الفرض قبل ذلك ويحج عن غيره الفرض قبل نفسه وكما جازله اذا دخل وقت الصلاة ان تطوع ثم يفرض كذلك اذا دخل وقت الحج له ان تطوع عن نفسه او يتضرع عن غيره -

جعفر بن عون -

(وأخبرنا) أبو بكر بن نورك أنبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب أنبا أبو داود ثنا شعبة عن قيس بن مسلم قال سمعت طارق بن شهاب يحدث عن أبي موسى قال قدممت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو منبج بالبطحاء فقال لي كيف اهملت قال قلت ليبيك بالهلال كما دلال النبي صلى الله عليه وسلم قال احسنت طف بالبيت وبين الصفا والمروة ثم أحل فذكر الحديث - اخرجاه في الصحيح من حديث شعبة وفي رواية طاوس ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج من المدينة لا يسمى حجاً ولا عمرة ينتظر القضاء فنزل عليه القضاء وهو بين الصفا والمروة فامر من كان منهم اهل ولم يكن معه هدى ان يجعلها عمرة - وأؤكد الشافعي رحمه الله هذه الرواية المرسله باحد ابيث موصولة ورويت في احوالهم تشهد لرواية طاوس بالصحة -

(منها ما أخبرنا) أبو نصر محمد بن أحمد بن اسمعيل الطبراني بها ثنا عبد الله بن أحمد بن منصور الطوسي ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثنا روح ثنا ابن جريج حدثني منصور بن عبد الرحمن عن امه صفية بنت شيبة عن اسماء بنت أبي بكر قالت خرجنا محر من فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان معه الهدى فليقيم على احواله ومن لم يكن معه هدى فليجأ فلينك معي هدى فخلت وكان مع الزبير هدى فلم يخل قال قلت فابست ثيابي ثم خرجت (١) فجلست الى الزبير فقال قومي عني فقلت اتخذي ان ائب عليك - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن روح بن عباد وذكر الشافعي مع هذا حديث القاسم بن محمد وعمرة عن عائشة رضی الله عنها ثم فرق بذلك بين الاحرام بالحج والعمرة وبين الاحرام بالصلاة -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي أنبا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن عطاء انه قال في رجل لم يحج فحج بنوى الثالثة او حج عن رجل او حج عن نذره قال هذه حجة الاسلام ثم يحج عن الرجل بعد ان شاء وعن نذره -

باب الرجل ينذر الحج وعليه حجة الاسلام

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا القداح عن الثوري عن زيد بن جبر قال اني لعند عبد الله بن عمر اذ سئل عن هذه فقال هذه حجة الاسلام فلياتمس ان يقضى نذره يعني من عليه الحج ونذر حجاً -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن زيد بن جبر قال سمعت امرأة سألت ابن عمر قالت اني نذرت ان احج فلم احج فقال ابدئي بحجة الاسلام فقالت اني فقيرة مسكينة فادع الله لي فدعا الله ان يسر لها -

(وأخبرنا) أبو عبد الله أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ أنبا أبي ثنا شعبة عن سليمان أو أبي سليمان انه سمع انس بن مالك يقول فيمن نذر ان يحج ولم يحج قط قال ليبدأ بالقرية -

باب ما يستحب من تعجيل الحج اذا قدر عليه

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردى

(١) ي - جمعت -

(باب ما يستحب من تعجيل الحج)

قال

ثنا أبو معاوية عن الحسن بن عمرو عن مهران أبي صفوان عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اراد الحج فليتعجل -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو صادق بن أبي الفوارس العطار قالنا ثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن علي الوراق ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان بن سعيد عن اسمعيل الكوفي عن فضيل بن عمرو والفقيمي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بمحاو الخروج الى مكة فان احدكم لا يدرى ما يعرض له من مرض او حاجة - ورواه أبو اسرائيل الملائي عن فضيل -

(كما أخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا ابن أبي قزح ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا أبو اسرائيل الملائي عن فضيل بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن الفضل بن عباس رضى الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اراد الحج فليتعجل فانه قد يمرض المريض وتضل الضالة وتعرض الحاجة -

(وأخبرنا) القاضي أبو عمر محمد بن الحسين أنبا أبو عبد الله أحمد بن جعفر بن المغيرة بتسترنا أبو الهيثم سيار بن الحسن التستري ثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك فذكره بنحوه الا انه قال قال ابن عباس عن الفضل او عن احدهما وكذلك قال عباس بن الفضل الاسفاطى عن أبي الوليد بالشك -

(أخبرنا) أبو سعد عبد الملك بن أبي عثمان الزاهد أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله المزني ثنا أحمد بن نجدة بن العريان ثنا يحيى ابن عبد الحميد الحماني ثنا حصين بن عمر الاحمسي ثنا الامشش عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد قال سمعت عليا رضى الله عنه يقول حجوا قبل ان لا تحجوا فكأنى انظر الى حبشي اصم افدع بيده معول يهد مها حجارا فقلت له شئ برأيك تقول او سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ولكن سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل ببغداد أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان ابن عيينة حدثني زياد بن سعد عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرب الكعبة ذوالسوقتين من الحبشة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو بكر ثنا موسى بن اسحاق الانصاري ثنا عبد الله بن أبي شيبه ثنا سفيان بنحوه - ورواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله - ورواه مسلم عن عبد الله بن أبي شيبه -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبا أبو حامد ابن الشرقى ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن الاخنس حدثني ابن أبي مائة ان ابن عباس اخبره عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كأنى انظر الى اسود الحج يقلعها حجرا

- قلت - في هذا الباب عدة احاديث ظاهرها يقتضى وجوب تعجيل الحج وذلك عكس تويب البيهقي وذكر في هذا الباب حديث مهران أبي صفوان عن ابن عباس - قلت - اختلف فيه فقال البيهقي أبي صفوان وفي سنن أبي داود مهران ابن أبي صفوان وفي اطراف الزمى رواه عبد الرحمن بن محمد عن الحسن بن عمرو عن صفوان الجمال عن ابن عباس انتهى كلامه ومع الاختلاف في مهران هذا هو مجهول كذا قال ابن القطان وغيره وقال أبو زرعة لا اعرفه الا في هذا الحديث ثم ذكر البيهقي من حديث سفيان بن سعيد عن اسمعيل الكوفي عن فضيل بن عمرو الى آخره ثم قال ورواه أبو اسرائيل الملائي عن فضيل ثم ذكره بسنده - قلت - ظن البيهقي ان ابا اسرائيل الملائي غير اسمعيل الكوفي المذكور في السنن الاول واپس الأمر كذلك بل هما واحد وهو أبو اسرائيل اسمعيل بن أبي اسحاق خايقة الكوفي السلافي وهو ضعيف عندهم -

حجرا یعنی الکعبة - رواه البخاری فی الصحیح عن عمرو بن علی عن یحیی القطان -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الثقفي أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا علي بن عبد الله بن مبشر ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق ثنا عبد الله بن عيسى بن يحيى حدثني محمد بن أبي محمد عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حجوا قبل أن تلحقوا تيل فثأشان الحج قال يقعداعر ابها على اذ ناب اود يتها فلا يصل الى الحج احد -

باب تأخير الحج

(أخبرنا) أبو سعيد محمد بن موسى بن الفضل ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي قال نزلت فريضة الحج على النبي صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة وانتجع رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة في شهر رمضان وانصرف عنها في شوال واستخلف عليا عتاب بن اسيد فاقام الحج للمسلمين بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم بالدينة قادر على ان يحج وازواجه وعامة اصحابه ثم انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تبوك فبعث ابا بكر فاقام الحج للناس سنة تسع ورسول الله صلى الله عليه وسلم بالدينة قادر على ان يحج لم يحج هو ولا ازواجه ولا احد من اصحابه حتى حج سنة عشر فاستدل لنا على ان الحج فرضه مرة في العمر اوله البواغ وآخره ارب يأق به قبل موته (قال الشيخ) وهذا الذي ذكره الشافعي رحمه الله موجود في الاخبار والتواريخ اماما ذكره من نزل فريضة الحج بعد الهجرة فكما قال واستدل اصحابنا بحديث كعب بن بجره على انها نزلت زمن الحديبية -

وهو ما (أخبرنا) ابو طاهر الفقيه وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس الاصحق ثنا محمد بن اسحاق الصفاي ثنا أبو نعيم ثنا سيف ثنا مجاهد حدثني عبد الرحمن بن أبي ليلى ان كعب بن بجره رضى الله عنه حدثه قال وقف على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية ورأسي يتها فت قلنا فقال اتؤذيك هوامك قلت نعم يا رسول الله قال فاحلق وأسلك او قال ناحق قال ففي نزلت هذه الآية (فمن كان منكرا مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك) الى آخرها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صم ثلاثة ايام او تصدق بفرق بين ستة او نسك بما تيسر - رواه البخاری عن أبي نعيم - واخرجه مسلم من وجه آخر فثبت بهذا نزول قوله عز وجل (واتوا الحج والعمرة لله) الى آخره زمن الحديبية وروينا عن ابن مسعود وغيره انه قال في قوله (واتوا الحج والعمرة لله) اقيدوا الحج والعمرة لله عز وجل وعن علي رضى الله عنه تمام الحج ان تحرم من ديرة اهلك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو أحمد محمد بن محمد بن اسحاق الصفاي ثنا محمد بن نصر اللباد ثنا عمرو بن طلحة ثنا اسباط بن نصر عن السدي عن أبي مالك وأبي صالح عن ابن عباس وعن مرة عن عبد الله بن مسعود وعن ناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واما قوله (واتوا الحج والعمرة لله) فيقول اقيدوا الحج والعمرة لله -

(أخبرنا) أحمد بن الحسن القاضي ومحمد بن موسى بن الفضل قالنا ثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن اسحاق ثنا أبو الجواب ثنا سفيان عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي رضى الله عنه انه سئل عن تمام الحج فقال تمام الحج ان تحرم من ديرة اهلك (قال الشيخ) وزمن الحديبية كان سنة ست من الهجرة في ذى القعدة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابراهيم بن المنذر ثنا عبد الله ابن نافع حدثني نافع بن أبي نعيم عن نافع مولى عبد الله بن عمر قال كانت الحديبية سنة ست بعد مقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة في ذى القعدة وكانت القضية في ذى القعدة سنة سبع وكان الفتح في رمضان سنة ثمان ثم خرج النبي صلى الله عليه وسلم من ثوره الى حنين والطائف لهما رجوع في شوال اعتمر من الجعرانة ثم حج عتاب بن اسيد فاقام للحج للاستعماله رسول الله صلى الله عليه وسلم على الحج ثم حج أبو بكر سنة تسع استعمله النبي صلى الله عليه وسلم ثم حج النبي صلى الله

عليه وسلم سنة عشر من مقدم المدينة وهي حجة الوداع - وفي هذا دلالة على أن أمر القبح واستعمال عتاب بن أسيد ثم استعمال أبي بكر في سنة تسع ثم حجه سنة عشر على ما قاله الشافعي رحمه الله وهو مشهور فيما بين أهل المغازي المذكور في الأحاديث الواردة مفرقا -

(وأخبرنا) أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا السمرى بن خزيمة ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا همام بن قتادة قال قلت لانس بن مالك كم من حجة حجها النبي صلى الله عليه وسلم قال حجة واحدة واعتمر أربع عمر عمرته التي صده المشركون عن البيت والعمرة الثانية حين صالحوه فرجع من العام المقبل وعمرة من الجعرانة حين قدم غنيمية حين في ذي القعدة وحجة مع عمرته - رواه البخاري عن أبي الوليد وقال وعمرة مع حجته -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عمرو بن خالد ثنا زهير عن أبي اسحاق قال حدثني زيد بن ارقم رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزاة عشرة غزوة وأنه حج بعد ما هاجر حجة واحدة لم ينج بعد (١) حجة الاحجة الوداع قال أبو اسحاق وبكة الحري - وانخرجه البخاري في الصحيح عن عمرو بن خالد - وانخرجه مسلم من وجه آخر عن زهير -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن مجاهد قال حج رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث حجج حجتين وهو بككة قبل الهجرة وحجة الوداع - (قال الشيخ) وحجه قبل الهجرة يكون قبل نزول فرض الحج فلا يعتد به عن الفرض المنزل بعده والله اعلم -

جماع ابواب وقت الحج والعمرة

باب بيان اشهر الحج

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله (٢) بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنه (الحج اشهر معلومات) قال شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة - وروى في ذلك عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه وعن عروة بن الزبير عن عمر رضى الله عنه مراسلا -

(وأخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة الانصارى أنبا أبو منصور العباس بن الفضل النضروى أنبا أحمد ابن مجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا شريك عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن عبد الله بن يحيى ابن مسعود رضى الله عنه في قوله (الحج اشهر معلومات) قال شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر والضير في قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا أبو عامر ثنا سفيان بن عيينة عن مقيم عن ابن عباس (الحج اشهر معلومات) قال شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة وقد ثبت ذلك عن عكرمة عن ابن عباس وذلك يردان شاء الله -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا أبو اسامة عن أبي سعد (٣) عن محمد بن عبيد الله الثقفي عن عبد الله بن الزبير قال اشهر الحج شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن ورقاء بن عمر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر في قوله (فمن فرض بين الحج) قال أهل - (قال وحدثنا) عثمان ثنا شريك عن أبي اسحاق قال عثمان قال لي أصحابنا هو عن أبي الاحوص قال عبد الله هو ابن مسعود

(١) في - هامش - الضبير في قوله بعدها عائد الى الهجرة التي دل عليها قوله هاجر (٢) - عبد الله (٣) مص - سعيد -

فرض الحج الاحرام (قال وحدثنا عثمان ثنا يحيى بن زكريا عن سعيد أبي سعد (۱) عن محمد بن عبيد الله قال سمعت عبد الله ابن الزبير يقول فرض الحج الاحرام -

باب لا يهمل بالحج في غير اشهر الحج

(أخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ و محمد بن موسى بن الفضل قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا ابن جريح عن أبي الزبير قل سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه يسأل اهل بل بالبحج في غير اشهر الحج قال لا -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا علي بن حماد العدل وأبو الحسين أحمد بن محمد بن جعفر البجلي إمامنا قالنا ثنا محمد بن اسحاق ابن خزيمة ثنا أبو كريب ثنا أبو خالد الأحمر عن شعبة بن الحجاج عن الحكم بن مقسم عن ابن عباس قال لا يحرم بالبحج الا في اشهر الحج فان من سنة الحج ان يحرم بالبحج في اشهر الحج -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبا دجاج بن أحمد السجزي ببغداد ثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا الحسن بن سهل ثنا مصعب بن سلام عن حمزة الزيات عن الحكم بن مقسم عن ابن عباس في الرجل يحرم بالبحج في غير اشهر الحج قال ليس ذلك من السنة -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الفقيه قالنا أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن الحجاج عن الحكم بن أبي القاسم عن ابن عباس قال ان من سنة الحج ان لا يحرم بالبحج الا في اشهر الحج قال علي أبو القاسم هو مقسم مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث قالنا أنبا علي بن عمر ثنا عبد الله ثنا عثمان ثنا يحيى بن زكريا عن ابن جريح عن عطاء قال انما قال الله تعالى (الحج اشهر معلومات) لثلاث فرض الحج في غيرهن -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا محمد بن اسمعيل الاحمسي ثنا المحاربي عن سفيان عن ابن جريح عن عطاء قال من احرم بالحج في غير اشهر الحج جعلها عمرة -

باب من اعتمر في السنة مرارا

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أنبا أبو حامد بن الشرق ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله ثنا سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمرة الى العمرة كفارات لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث عبيد الله بن عمر عن سمي - وخرجه من حديث مالك عن سمي -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني الليث بن سعد ان ابا الزبير أخبره عن جابر بن عبد الله ان عائشة رضي الله عنها اقبلت مهلة بعمرة حتى اذا كانت بسرف عركت فدخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم فوجدها تبكي فقال

(۱) مص - سعيد =

قال (باب لا يهمل بالحج في غير اشهر ه)

ذكر فيه اثران و رواية ابن خزيمة (عن أبي كريب عن أبي خالد عن شعبة عن الحكم) - قال - في الخلافيات للبيهقي ان

مايكيك قالت حضرت ولم احلل ولم اطف بالبيت والناس يذهبون الى الحج الآن قال فان هذا امر كتبه الله على بنات آدم فانفتل ثم اهل بالحج ففعلت ووقفت المواقف حتى اذا ظهرت طائفت بالكعبة وبالصفا والروة ثم قال قد حلت من حجك وعمرتك جميعا فقات يارسل الله انى اجد فى نفسى انى لم اطف بالبيت حتى حججت قال فاذهب بها يا عبد الرحمن فامرها من التعميم وذلك ليلة الحصة - رواه مسلم فى الصحيح عن تميمه وغيره عن اليتيم قال الشافعى رحمه الله وكانت عمرتها فى ذى الحجة ثم سألته ان يعمرها فاعمرها فى ذى الحجة وكانت هذه عمرتان فى شهر -

(أخبرنا) أبو بكر بن أبي اسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا ابن وهب أخبرنا يحيى بن ايوب وغيره عن يحيى بن سعيد بن سعيد بن المسيب ان عائشة رضى الله عنها كانت تكثر فى أضرى الحجة من الجحفة وتكثر فى رجب من المدينة وتمل من ذى الحليفة -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف ثنا أبو سعيد ابن الاعرابى ثنا سعدان (ح وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد ثنا اسماعيل بن محمد الفصار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان (ح وأبنا) أبو طاهر الفقيه ثنا أبو حامد بن بلال ثنا يحيى بن الربيع ثنا سفيان عن صدقة بن يسار عن القاسم عن عائشة انها اعتمرت فى سنة ثلاث مرات قلت هل عاب ذلك عليها احد قال سبحان الله ام المؤمنين - قال سعدان فى روايته قال فسكت وانقمت وقال يحيى بن الربيع قال سفيان يقول من يعيب على ام المؤمنين -

(أخبرنا) أبو بكر بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعى ان ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهدان على بن أبي طالب رضى الله عنه قال فى كل شهر عمرة -

(وأخبرنا) أبو بكر بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس الربيع بن الربيع ثنا الشافعى ان ابن عيينة عن ابن علقمة عن نافع قال اعتمر عبد الله بن عمر رضى الله عنه اعواما فى عهد ابن الزبير عمرتين فى كل عام -

(وأخبرنا) أبو بكر بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس الربيع بن الربيع ثنا الشافعى ان ابن عيينة عن ابن أبي حنيفة عن بعض ولدانس بن مالك عن انس بن مالك قال كنا مع انس بن مالك بمكة وكان اذا حم رأسه نرج فاعتمر -

باب العمر فى أشهر الحج

وروي فى حديث جابر بن عبد الله وابن عباس وغيرهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال دخلت العمرة فى الحج الى يوم القيامة قبل معناه دخلت فى وقت الحج وشهوره نقضاما كانت قريش عليه من ترك العمرة فى أشهر الحج

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا سعيد الجري عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن مطرف قال قال عمران بن حصين انى لاحتك الحديث لعل الله تعالى يتفعل به بعد اليوم واعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعمر طائفة من اهله فى عشر ذى الحجة ولم ينزل قرآن ينسخه رأى رجل بعد ما شاء ان يرى - أخرجه مسلم فى الصحيح من حديث الجري و زاد ولم ينه عنه حتى مضى لوجهه -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هناد عن ابن أبي زائدة ثنا ابن جريج ومحمد بن اسحاق عن عبد الله

ابن عبد الله بن جهمي قال رواه الناس عن أبي خالد عن الحجاج بن ارطاة عن الحاكم فاجابه الحاكم أبو عبد الله بان ابن خزيمه اتى بالاسنادين -

ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال والله ما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة في ذي الحجة الا ليقطع بذلك أمر اهل الشرك فان هذا الخي من قريش ومن دان دينهم كانوا يقولون اذا عفا الوبر وبرأ الدبر ودخل صفر حلات العمرة لمن اعتمر وكانوا يحرمون العمرة حتى ينسليخ ذوالحجة والحرم -

(وأخبرنا) أبو عبيد الله الحافظ اخبرني أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا موسى بن اسمعيل أبو سلمة ثنا وهيب حدثني ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال كانوا يرون ان العمرة في شهر الحج من الجرف فجور في الارض يقولون اذا برأ الدبر وعفا الاثر وانسليخ صفر حلت العمرة لمن اعتمر وكانوا يسمون المحرم صفر اقدم النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه لصباح رابعة مهبان بالحج فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يجعلوا هامة فتعاطم ذلك عندهم فقالوا يا رسول الله اني الخي قال الخي كله يعني يحلون من كل شيء - رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل - وخرجه مسلم من وجه آخر عن وهيب وبين في حديث عائشة رضي الله عنها انه اتما امر بذلك من لم يكن ساقى الهدى وذلك يرد ان شاء الله تعالى -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الأسدي (١) الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن يحيى بن سعيد عن مرقع الأسدي عن أبي ذر رضي الله عنه قال لم يكن لاحد ان يفسخ حججه الى عمرة الا للركب من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم خاصة -

(أخبرنا) أبو حازم عمر بن أحمد الحافظ أنبا أبو الحسن محمد بن عبد الله بن ابراهيم بن عبدة التيمي ثنا جعفر بن محمد بن الحسين الترمذي ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فمنا من اهل بعرة ومنا من اهل ببيعة وعمرة ومنا من اهل بالحج واهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج واما من اهل بعرة فحل واما من اهل ببيعة او جمع بين الحجة (٢) والعمرة فلم يحلوا حتى كان يوم النحر - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى - ورواه البخاري عن ابن يوسف عن مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وقالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا ابن جريج عن عكرمة بن خالد قال سألت ابن عمر عن العمرة قبل الحج فقال لا بأس على احد ان يعتمر قبل الحج قال وقال عبد الله بن عمر اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قبل الحج - اخرجه البخاري في الصحيح من حديث ابن المبارك وأبي عاصم عن ابن جريج -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس هو الأصم أنبا الربيع أنبا الشامي أنبا مالك عن صدقة بن يسار عن ابن عمر انه قال لأن اعتمر قبل الحج واهدى احب الى من ان اعتمر بعد الحج في ذي الحجة -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن بن عبد وس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي أنبا هبة ثنا همام ثنا قتادة ان انسا أخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر كلهن في ذي القعدة الا التي مع حجته عمرة من الحديدية او زمن الحديدية في ذي القعدة وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة وعمرة من الجعرة حيث قسم غنائم حنين في ذي القعدة وعمرة مع حجته - رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن هبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن بالويه المزكي وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس الاصم ثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردي ثنا يونس بن بكير ثنا عمر بن ذر عن مجاهد عن أبي هريرة قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث عمر كلها في ذي القعدة -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن أحمد بن الحسن بن اسحاق البزاز ببغداد أنبأ أبو محمد عبد الله بن محمد بن اسحاق الفاكهي بمكة ثنا أبو يحيى بن أبي ممره ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد العزيز بن محمد أنبأ هشام بن عمرو عن أبيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر ثلاث عمر عمرة في شوال وعمرتين في ذي القعدة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن حازم ثنا عبيد الله بن موسى أنبأ سفيان (١) عن شعبة بن يزيد الشك عن معاذة العدوية عن عائشة رضي الله عنها قالت حلت العمرة في السنة كلها الا في اربعة ايام يوم عرفة ويوم النحر ويومان بعد ذلك وهذا موقوف وهو محمول عندنا على من كان مشتتلا بالحج فلا يدخل العمرة عليه ولا يعتمر حتى يكمل عمل الحج كله فقد امر عمر بن الخطاب رضي الله عنه ابا أيوب الانصاري وهبار بن الاسود حين فات كل واحد منهما بالحج بان يتحلل بعمل عمرة قال الشافعي واعظم الايام حرمة اولها ان ينسك فيها لله عز وجل -

باب العمرة في رمضان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد ثنا مسدد ثنا يحيى عن ابن جريج عن عطاء قال سمعت ابن عباس يخبرنا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لامرأة من الانصار قد سماها ابن عباس ونسبت اسمها ما منعك ان تحجج معنا العام قالت يا نبي الله ان كان لنا نضحان فركب ابو فلان وابنه لزوجها وابنها ناضحا وترك ناضحا ننتضح عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم فاذا كان رمضان فاعتمرى فان عمرة في رمضان تعدل حجة - رواه البخاري عن مسدد ورواه مسلم عن محمد بن حاتم عن يحيى القطان -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله السومى وأبو عبد الرحمن السامى من اصل سماعه قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا سعيد بن عثمان التنوخي ثنا بشر بن بكر ثنا الازاعي حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن حدثني ابن ام مقل الاسدي قال قالت امي يارسول الله اني اريد الحج وجعلت ابحج فما تأمرني فقال اعتمرى في رمضان فان عمرة في رمضان كحجة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن قالنا ثنا بكر بن محمد الصيرفي ثنا عبد الصمد ابن الفضل ثنا مكى بن ابراهيم ثنا داود بن يزيد الاودي عن عمار بن عمار عن هرم بن خنيس قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فأتته امرأة فقالت يارسول الله في اى الشهر اعتمرى قال في رمضان فان عمرة في رمضان تعدل حجة - لفظ حديث أبي عبد الله وكذلك قاله ابن عيينة عن داود الاودي وفي رواية عبد الخالق وهب بن خنيس ورواية بيان عن الشيباني عن وهب بن خنيس - قال البخاري وهب اصح -

باب ادخال الحج على العمرة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو انضر محمد بن محمد بن يوسف ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعنبي فيما قرأ على مالك عن ابن شهاب عن عمرو بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فاهلنا بعمرة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع من كان معه هدى فليهل بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى

(١) مص - شيبان - (٢) قال اعتمرى في رمضان

(باب ادخال الحج على العمرة)

قال

يحل منها جميعا قالت فقد مت مكة وانا حائض ولم اطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة فشكوت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتقضي رأسك وامتشطي واهلي بالحج ودعى العمرة قالت ففعلت فلما قضيتا الحج ارسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عبد الرحمن بن ابي بكر الى التنعيم فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك قالت فطاف الذين كانوا اهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا ثم طافوا طوافا آخر بعد ان رجعوا من منى بحجهم واما الذين كانوا اجعوا بالحج (١) والعمرة فانما طافوا طوافا واحدا - رواه البخاري عن الثعبي - ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك وكذا قاله معمر عن الزهري من كان معه هدى فليل بالحج مع عمرة ثم لا يحل حتى يحل منها جميعا - ورواه عقيل عن الزهري فقال من احرم بعمرة ولم يهد فيحلل - وبمعناه رواية (٢) عمرة عن عائشة وصدقها في ذلك القاسم بن محمد (وعلى) مثل ذلك تدل رواية هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها وقوله اهلي بالحج ودعى العمرة يريد به امسكى عن افعالها وادخل عليها الحج وذلك بين في رواية جابر بن عبد الله رضى الله عنه في قصة عائشة رضى الله عنها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث (ح وأخبرنا) أبو صالح بن أبي طاهر العنبري أنبا جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا أبو بكر محمد بن اسمعيل السماعلي ثنا عيسى بن حاد أنبا الليث بن سعد حدثني أبو الزبير عن جابر انه قال قبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهان بالحج مفردا واقبلت (٣) عائشة مهلة بعمرة حتى اذا كانت بسرف عركت حتى اذا قد منا طفنا بالكعبة وبالصفا والمروة فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يحل منا من لم يكن معه هدى قال فقلنا حل ماذا قال الحل كاه فواقنا النساء وتطيننا بالطيب لبسنا ثيابنا وليس بيننا وبين عرفة الا ربع ليال ثم اهلنا يوم التروية ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة فوجدها تبكي فقال ما شأنك قالت شأني اني حضرت وقد حل الناس ولم احل ولم اطف بالبيت والناس يذهبون الى الحج الآن قال فان هذا امر كتبته الله على بنات آدم فاعتسى ثم اهلي بالحج ففعلت ووقفت الواقف حتى اذا طهرت طافت بالكعبة وبالصفا والمروة ثم قال قد حلت من حجك وعمرتك جميعا قالت يا رسول الله اني اجد في نفسي اني لم اطف بالبيت حتى حججت قال فاذهب بها يا عبد الرحمن فأمرها من التنعيم وذلك ليلة الحصبية - رواه مسلم عن قتيبة عن الليث -

(١) مص - اجمعوا الحج - (٢) مص - روته (٣) ر - اذا قبلت

ذكر فيه حديث عائشة (فاهلنا بعمرة وفيه فقال اتقضي رأسك وامتشطي واهلي بالحج ودعى العمرة فلما قضيتا الحج ارسلني مع عبد الرحمن الى التنعيم فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك) ثم قال (قوله ودعى العمرة يريد به امسكى عن افعالها وادخل عليها الحج) - قالت - هذا خلاف حقيقة قوله دعى العمرة بل حقيقة انه امرها برضى العمرة الحج قوله اتقضي رأسك وامتشطي يدل على ذلك ويدفع تاويل البيهقي بالا مسالك عن افعال العمرة اذ الحرم ليس له ان يفعل ذلك وقد قال البيهقي فيما بعد باب المرأة تختضب قبل احرامها وتمشط (قد مضى قول النبي صلى الله عليه وسلم اتقضي رأسك وامتشطي واهلي بالحج) انتهى كلامه وقوله عائشة ترجع صواحي بيحج وعمرة وارجع انا بالحج صريح في رفض العمرة اذ لو ادخلت الحج على العمرة لكانت هي وغيرها في ذلك سواء ولما احتاجت الى عمرة اخرى بعد العمرة والحج اللذين فعاتما وقوله صلى الله عليه وسلم عن عمرتها الاخرة هذه مكان عمرتك صريح في انها خرجت من عمرتها الاولى ورفضتها اذ لا تكون الثانية مكان الاولى الا الاولى مفقودة وفي بعض الروايات هذه قضاء من عمرتك وسيأتي في باب العمرة قبل الحج ما يقوى هذا وقال القدوري في التجريد ما ملخصه قال الشافعي لا يعرف في الشرع رفض العمرة بالحض قلنا ما رفضتها بالحض ولكن تمددت افعالها وكانت رفضها بالوقوف فأمرها بتعجيل الرفض ثم استدلت البيهقي على ادخالها للحج على العمرة بما في حديث جابر (انها لما اهلت بالحج وطاقت قال لها النبي صلى الله عليه وسلم قد حلت من حجتك وعمرتك جميعا) - قالت - سيأتي الجواب عنه ان شاء الله تعالى في باب المفرد والغارن يكتمها طواف واحد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضى وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس وغيره ان نافعاً حدثهم ان عبد الله بن عمر نرج في الفتنة معتبرا وقال ان صددت عن البيت صنعنا كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم نخرج فأهل بالعمرة وسارحتي اذا ظهر على ظاهر البيداء التفت الى اصحابه فقال ما مرها الا واحد اشهدكم اني قدا وجبت الحج مع العمرة نخرج حتى جاء البيت فطاف به وطاف بين الصفا والمروة سبعا لم يزد عليه ورأى ان ذلك مجزئ عنه واهدى - أخرجه في الصحيحين من حديث مالك ورواه عبيد الله بن عمر وغيره عن نافع وزادوا فيه انه لم يحل منها حتى احل منها بحجة (١) يوم النحر وقوله لم يزد عليه اراد لم يطف بين الصفا والمروة الامرة واحدة -

(ولو اهل بالحج) ثم اراد ان يدخل عليه عمرة فقد قال الشافعي رحمه الله اكثر من لقيت وحفظت عنه يقول ليس ذلك له وقد روى عن بعض التابعين ولا ادري هل ثبت عن احد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيه شيء ام لا فانه قد روى عن علي رضي الله عنه وليس ثبت -

(وانما اراد ما اخبرنا) أبو بكر محمد بن علي بن محمد بن علي بن حيد ثنا أبو العباس الاصم ثنا محمد بن عيسى بن حيان المدائني ثنا سفيان بن عيينة عن منصور عن ابراهيم عن مالك بن الحارث عن أبي نصر قال اهلت بالحج فادركت عليا رضي الله عنه فقلت اني اهلت بالحج فاستطيع ان اضم اليه عمرة قال لا لو كنت اهلت بالعمرة ثم اردت ان تضم اليها الحج ضمته واذا بدأت بالحج فلا تضم اليه عمرة قال فما اصنع اذا اردت ذلك قال صب عليك اداة من ماء ثم تحرم بهما جميعا تنطوف لهما طوافين - كذلك رواه ابن عيينة عن منصور - وأبو نصر هذا غير معروف -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن منصور سمع مالك بن الحارث عن أبي نصر السلمي انه تلى عليا وقد اهل على رضي الله عنه بالحج والعمرة فاهل هو بالحج قال فقلت لعل اهل بهما جميعا فقال علي رضي الله عنه انما ذلك لو كنت حين ابتدأت دعوت باداوتك فانتسلت ثم اهلت بهما جميعا ثم طفت طوافين طوافا بحجك وطوافا بعمرتك ثم لم يحل منك شيء الى يوم النحر - ورواه الثوري عن منصور حدثني ابراهيم عن مالك بن الحارث او مالك حدثني قال لا ذاك لو كنت بدأت بالعمرة قال علي رضي الله عنه فاذا قرنت فافضل كذا فذكره بعينه وكان منصور يشك في سماعه من مالك نفسه او من ابراهيم عنه -

باب من قال العمرة تطوع

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضى قالنا ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع أنبا الشافعي قال قاله سعيد بن سالم واحتج بان سفيان الثوري أخبره عن معاوية بن اسحاق عن أبي صالح الخنفي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحج جهاد والعمرة تطوع قال الشافعي في الكتاب فقلت له يعني بعض المشركين اثبت مثل هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال هو منقطع - قال الشيخ وقد روى من حديث شعبة عن معاوية بن اسحاق عن أبي صالح عن أبي هريرة موصولا والطريق فيه الى شعبة طريق ضيف - ورواه محمد بن الفضل بن عطية عن سالم الانطس عن ابن جبير عن ابن عباس مرفوعا ومحمد هذا متروك -

(وأخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود الداوي أنبا أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المروزي ثنا عبد الله بن حماد

(١) د - بحجة -

(باب من قال العمرة تطوع)

قال

الأمي ثنا سعيد بن غفير الانصاري المصري حدثني يحيى بن أيوب عن عبيد الله عن أبي الزبير عن جابر انه قال قلت يا رسول الله العمرة واجبة وفريضة الحج قال لا وان تعتمر خير لك - كذا قال عن عبيد الله وهو عبيد الله بن المغيرة تفرد به عن أبي الزبير ذكره يعقوب بن سفيان ومحمد بن عبد الرحيم البرقي وغيرهما عن ابن غفير عن يحيى عن عبيد الله بن المغيرة - ورواه الباغندي عن جعفر بن مسافر عن ابن غفير قال عن يحيى عن عبيد الله بن عمر وهذا وهم من الباغندي - وقد رواه ابن أبي داود عن جعفر كما رواه الناس وانما يعرف هذا المثل بالحجاج بن ارطاة عن محمد بن المنكدر عن جابر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا يعقوب ابن اسحاق ثنا عبد الواحد بن زياد عن الحجاج عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم اوجبة العمرة قال لا وان تعتمر خير لك - كذا رواه الحجاج بن ارطاة مرفوعا - (وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله الشامي ثنا أبو اسماعيل محمد بن اسماعيل ثنا ابن أبي مریم أخبرني يحيى بن أيوب أخبرني ابن جريج والحجاج بن ارطاة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه انه سئل عن العمرة اوجبة فريضة كغيرها الحج قال لا وان تعتمر خير لك - هذا هو المحفوظ عن جابر موقوف غير مرفوع وروى عن جابر مرفوعا بخلاف ذلك وكلاهما ضعيف -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقالوا ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا يعقوب بن اسحاق الحضرمي ثنا وهيب عن عبد الله بن عون انه كان يقرأ (واتموا الحج والعمرة لله) يقول هي واجبة قال وكان الشعبي يقرأها (واتموا الحج والعمرة لله) ويقول هي تطوع -

باب من قال بوجوب العمرة استدلالا بقول الله تعالى

(واتموا الحج والعمرة لله)

(أخبرنا) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو بن البخري الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله ابن يزيد ثنا يونس بن محمد ثنا معتمر هو ابن سليمان عن ابيه عن يحيى بن يعمر قال قلت لابن عمر يا ابا عبد الرحمن ان تو ما

ذكر فيه حديث حجاج بن ارطاة (عن محمد بن المنكدر عن جابر ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم اوجبة العمرة قال لا وان تعتمر خير لك) ثم ذكره مرفوعا على جابر ثم قال (وهو المحفوظ) - قلت - اخرجته الترمذي من حديث الحجاج مرفوعا قال حسن صحيح ولا بن ماجه عن اسحاق بن طلحة عن ابيه طلحة بن عبيد الله انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحج جهاد والعمرة تطوع -

(باب وجوب العمرة)

قال

استدلالا بقوله تعالى (واتموا الحج والعمرة لله)

- قلت - قد تقدم في آخر الباب السابق قراءة النبي لهذه الآية وقوله هي تطوع وعلى القراءة الاخرى اتمام النبي انما يكون بعد الدخول فيه وعند خصومه اذا دخل فيها وجبا في الاستدكار وروى عن ابن مسعود قال الحج فريضة والعمرة

يزعمون ان ليس قدر قال فهل عندنا منهم احد قال قلت لائلك فابانهم عنى اذا لقيتهم ان ابن عمر برى الى الله منك واتم براءه منه سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول بينما نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل عليه سحنة سفر وليس من اهل البلد يتخطى حتى ورك بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يجلس احدنا فى الصلوة ثم وضع يده على ركبتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ما الاسلام قال ان تشهدان لاله الا الله وان محمد رسول الله وان تقم الصلوة وتؤتى الزكوة وتحج البيت وتعتصم وتتسل من الجنباة وتم الوضوء وتصوم رمضان قال فان قلت هذا فانا مسلم قال نعم قال صدقت وذكر الحديث - رواه مسلم فى الصحيح عن حجاج بن الشاعر عن يونس بن محمد الا انه لم يسق منه -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم بمعناه قالنا شعبة عن الثعلبان بن سالم عن عمرو بن أوس عن أبي زرين قال حفص فى حديثه رجل من بنى عامر انه قال يا رسول الله انى أشيخ كبير لا يستطيع الحج والعمرة ولا الظمن قال احجج عن ابيك واعتمر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا على بن حمشاذ ثنا أحمد بن سلمة قال سألت مسلم بن الحجاج عن هذا الحديث يعنى حديث أبي زرين هذا فقال سمعت أحمد بن حنبل يقول لا اعلم فى ايجاب العمرة حديثا اجود من هذا ولا اصح منه ولم يوجد احد كما جوده شعبة -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصغار ثنا إبراهيم بن فهد البصرى ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا حميد بن مهران الكندى ثنا محمد بن سيرين عن ابن حطاب عن عائشة رضى الله عنها انها قالت يا رسول الله هل على النساء جهاد قال نعم جهاد لا قتال فيه الحج والعمرة جهادهن - وكذلك رواه عبد الرحمن بن مهدي عن حميد بن مهران بمعناه - (وأخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبو عمرو بن السالك ثنا أبو الاحوص محمد بن الهيثم بن حماد ثنا يحيى بن عبد الله بن بكر حدثني الايث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن أبي سامة عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال جهاد الكبير والضعيف والمرأة الحج والعمرة - وروى عبد الله بن لميعة عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحج والعمرة فريضة واجبتان -

تطوع وهو قول الثبى وأبى حنيفة واصحابه وأبى شور وداود ومعنى الآية عندهم وجوب اتمامها على من دخل فيها ولا يقال اتم الا من دخل فى العمل وبدل على صحة هذا التأويل الاجماع على ان من دخل فى حجة او عمرة مفترضا او تطوعا ثم انسده الله يجب عليه اتمامها ثم القضاء وهذا الاجماع اولى وتأويل الآية ممن ذهب الى ايجاب العمرة ثم ذكر البيهقى حديث عمر (ان رجلا قال يا محمد ما الاسلام قال ان تشهدان لاله الا الله وان محمد رسول الله وتقيم الصلوة وتؤتى الزكوة وتحج البيت وتعتصم وتتسل من الجنباة وتم الوضوء) الحديث - قالت - التوائ من الاسلام لانها من شرائعها كما روى الاسلام بضع وستون شعبة ادناها امانة الاذى عن الطريق وقران العمرة بالفرائض لا يتخفى ان تكون منها فى الفرضية وقد قرن مع الفرائض فى هذا الحديث اتمام الوضوء وايس بغيره والمشهور ان الحديث ذكر الحج وحده دون العمرة وهو الموافق للاحاديث الصحيحة المشهورة كحديث بنى الاسلام وغيره ثم ذكر حديث احجج عن ابيك واعتمر - قلت - لا دلالة فيه على وجوب العمرة لانه امر الولدان يحج عن ابيه ويعتمر ولا يجبان على الولد عن ابيه اجماعا ثم ذكر حديثا (عن عمران بن حطان عن عائشة قالت يا رسول الله هل على النساء جهاد) الى آخره - قلت - قد قال الداوقنى فى عالى الصحيحين اخرج البخارى حديث عمران بن حطان عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب وعمران

(حدثناه) أبو سعد الزاهد أنبا أبو الحسن محمد بن الحسن بن اسمعيل الضرير أنبا جعفر بن محمد الفرياني ثنا تميم بن مهران لم يسمعنا من أبي عبد الله عليه السلام في حديثنا من أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه أتى وجدته الحج والعمرة مكتوبين علي وإني أهملت بهما فقال هديت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم وذلك يردان شاء الله في باب القارن يهريق دما -

(أخبرنا) أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل المسرجسي ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا شعبة عن أيوب بن نافع عن ابن جمر قال الحج والعمرة فريضة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا الحسن بن علي بن زياد ثنا إبراهيم بن موسى وعبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريح أخبرني نافع مولى ابن عمران عبد الله بن عمر كان يقول ليس من خلق الله أحد الا عليه حجة وعمرة واجبتان من استطاع الى ذلك سبيلا فمن زاد بعد ما شيا فهو خير وتطوع قال ابن جريح وأخبرت عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال العمرة واجبة كوجوب الحج من استطاع اليه سبيلا -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السامري وأبو بكر بن الحارث قال أنبا علي بن عمر الحافظ أنبا أبو محمد بن صاعد ثنا أبو عبد الله المحزومي ثنا هشام بن سايان وعبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريح فذكره بتمثله الا انه قال قال ابن جريح وأخبرت عن عكرمة ان ابن عباس قال فذكره -

(أخبرنا) أبو الفتح العمري الفقيه أنبا أبو الحسن بن فراس ثنا أبو جعفر الدبيلي ثنا سفيان بن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس قال والله انها قرينتها في كتاب الله (وأتموا الحج والعمرة لله) - رواه الشافعي عن سفيان بن عيينة -

(وأخبرنا) أبو الحسن بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك ثنا يزيد بن يحيى ابن هارون أنبا ساجد بن يحيى التيمي عن جيان بن عمير أبي العلاء ان رجلا سأل ابن عباس عن الرجل الضرورة يبدأ بالعمرة قبل الحج فقال نسكن الله لا يضرك بلها بدأت -

(وأخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو الوليد ثنا محمد بن نعيم ثنا يحيى بن أيوب المقابري ثنا عبد بن عباد المهلهي ثنا هشام ابن حسان عن محمد بن سيرين النخعي ثنا عبد الله بن ثابت عن العروة (١) قبل الحج قال صلاتان لا يضرك بلها بدأت - وقرأه اسمعيل بن سالم عن ابن سيرين مرفوعا والصحيح «وقوف» -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن علي الوراق ثنا عبد الله بن رطله ثنا اسرائيل عن ثور عن أبيه قال سمعت ابن مسعود يقول واقيموا الحج والعمرة الى البيت ثم يقول والله لولا التحرج لاني لم اسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها شيئا لقلت العمرة واجبة مثل الحج -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حيان الأصمعي ثنا محمد بن الحسن بن علي بن محمد ثنا أبو بكر بن نافع ثنا الفضل بن العلاء عن اشعث بن أبي اسحاق عن مسروق قال قال عبد الله امرتم باقامة اربع اقيموا الصلوة وآتوا الزكوة واقيموا الحج والعمرة الى البيت والحج الاكبر والعمرة الحج الاصغر -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن القاسم بن زكريا ثنا عباد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن أبي يحيى عن داود بن عكرمة عن ابن عباس قال العمرة واجبة كوجوب الحج ودو الحج الأصغر -

(١) كذا

متروك لسوء اعتقاده وخبرنا أنه وفي الاستذكار لم يسمع عمران بن عاصم في حديثه ثم ذكر قول ابن عباس (نسكن لا يضرك بلها بدأت) - قلت - النسك ما يتقرب به وتديككون تطوعا ثم ذكر حديثنا عن زيد بن ثابت ثم قال (رواه اسمعيل بن سالم عن ابن سيرين مرفوعا والصحيح «وقوف») - قلت - كذا في الكتاب ابن سالم وفي سنن البداري قطني

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن محمود الواسطي ثنا محمد بن عبد الملك بن مروان ثنا يزيد بن هارون ثنا ورقاء عن أبي اسحاق عن عبد الله بن شداد عن ابن عباس قال الحج الأكبر يوم النحر والحج الأصغر العمرة وقد روى في هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) محمد بن الحسين السلمي أنبا أبو سعيد الخلالى أنبا أبو يعلى الموصلي وعبد الله بن محمد بن عبد العزيز قالنا ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حزمة عن سليمان بن داود حدثني الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى أهل اليمن بكتاب فيه الفرائض والسنن والديات فبعث به مع عمرو بن حزم وفيه العمرة الحج الأصغر -

(أخبرنا) أبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أنبا أبو أحمد بن حمدان البروزي ثنا عبد الصمد بن الفضل ثنا علي بن قادم ثنا مسعر عن عبد الملك بن مسيرة عن طائوس عن سراقه بن مالك بن جشم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما في الوادي يقطب وهو يقول دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة -

جماع ابواب ما يجزى من العمرة اذا جمعت الى غيرها

باب جواز القران

وهو الجمع بين الحج والعمرة باحرام واحد

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبدا لله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الحكم عن علي بن حسين عن مروان بن الحكم قال شهدت عثمان وعلياً رضي الله عنهما بين مكة (١) وعثمان رضي الله عنه نبى عن التمتع وان يجمع بينهما فلما رأى ذلك علي رضي الله عنه اهل بها جميعا فقال لبيك بعمرة وحجة معا فقال عثمان رضي الله عنه تراني انهى الناس عن شي وانتم تفعلونه فقال ما كنت لادع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقول احد من اناس - اخرج البخاري من حديث غندر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن الأعمش (ح وحدثنا) أبو محمد عبدا لله بن يوسف الأصبهاني املاء وقراءة أنبا أبو سعيد بن الأعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق بن سلمة عن العدي بن معبد قال كنت رجلا حديث عهد بجاهلية ونصرانية فأسلمت فاجتهدت فاهللت بالحجة والعمرة فخرجت اهل بها فمررت على زيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة بالذبيب وانا اهل بها فقال احدهما لهذا اضن من بئير اهله وقال الآخر انهما جميعا فخرجت كأنما احملها على ظهري حتى قدمت على عمر رضي الله عنه فذكرت له الذي قال فقال انها لا يقولان شيئا حديث لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم - لفظ حديث أبي معاوية -

(١) كذا

اسماعيل بن مسلم وهو المسكى متكلم فيه ثم ذكره موقوفا ومر فوجا العمرة الحج الأصغر) - قلت - لهذا الحديث تفسيران - احدهما ذكره البيهقي فيما مضى في باب العمرة في اشهر الحج - والآخر - ذكره فيما بعد في باب المفرد والقارن يكتنهما طواف واحد وعلى التفسيرين لا دلالة في الحديث على وجوب العمرة وقال أبو بكر الرازمي معناه ان الحج ينوب عن العمرة لوجود انما لها فيه وزيادة ولو اراد وجوبها كالحج لم يدخل احدهما في الآخر كما لا يقال دخلت الصاوة في الحج وقال الخطابي معناه فرضها ساقط بالحج وهو معنى دخولها فيه فهو دليل على عدم الوجوب -

باب القارن يهريق دما

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو بكر محمد بن إسحاق الصفاي ثنا روح بن عبادة وعبد الله ابن يوسف قالا أنبا مالك عن ابن شهاب عن عمرو بن الزبير عن عائشة رضی الله عنها أنها قالت خرجنا مع رسول الله عليه وسلم عام حجة الوداع فأهلنا بعمرة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه هدى فأهل بالهج مع العمرة ولا يهل حتى يهل منها جميعا - وذكر باقي الحديث - أخرجه في الصحيح من حديث مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد حدثني أبي (ح قال) وأنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد ابن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع ومحمد بن يحيى قال إسحاق أنبا وأقالوا ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن عمرو بن عائشة رضی الله عنها قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فأهلنا بعمرة ولم أكن سقت الهدى فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان معه هدى فأهل بالهج مع عمرته ثم لا يهل حتى يهل منها جميعا قالت فخصت فلما دخلت ليلة عرفة قلت يا رسول الله اني كنت أهلت بعمرة فكيف اصنع بحجتي فقال انقضى رأسك وامشطي (١) وامسكي عن العمرة واهلي بالهج فلما قضيت حتى أمر عبد الرحمن بن أبي بكر فاعمرني من التعمير مكان عمرتي التي أمسكت عنها - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق وفيه دليل على أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما أمر أن يهل بالهج مع العمرة من كان معه هدى وإنما أمر عائشة رضی الله عنها بذلك وإن لم يكن معها هدى خوفا من فوات حجتها ثم أنه صلى الله عليه وسلم ذبح عن أزواجه البقر - وحديث أبي الزبير عن جابر يقطع بكونها قارنة وقد مضى ذكره -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا سعدان بن نصر ثنا سفوان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد عن أبيه عن عائشة رضی الله عنها قالت ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه ثم بال بقر - أخرجه من حديث ابن عيينة وقال بعضهم في الحديث ذبح وقال عبد العزيز الماجشون عن عبد الرحمن ابن القاسم في هذا الحديث أهدى عن نسائه البقر وقالت عمرة عن عائشة رضی الله عنها ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أزواجه البقر -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد بن مزيد البربرقي أنبا عقبه بن عاتمة ثنا يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري قال بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر عن آل محمد صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بقرة واحدة كانت عمرة تحدث به عن عائشة - ورواه يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أزواجه البقر وذلك يرد إن شاء الله تعالى -

(وأخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن إسحاق ثنا هارون بن عبد الله ثنا محمد بن بكر أنبا ابن جريح أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابرا يقول نحر النبي صلى الله عليه وسلم عن نسائه بقرة في حجته - رواه مسلم عن محمد بن حاتم عن محمد بن بكر -

(١) مص - وامشطي -

باب القارن يهريق دما

قال

ذكر فيه (انه عليه السلام ذبح عن أزواجه البقر وإن حديث أبي الزبير عن جابر يقطع بكون عائشة قارنة) - قلت - سيأتي عن قريب إن شاء الله تعالى انه لم يكن في ذلك هدى فهو يدل على انه لا هدى على القارن وذلك عكس مقصود النبي

(وأخبرنا) أبو القاسم عبدالمالحق بن علی بن عبدالحق المؤذن أنبا أبو الولید حسان بن محمد القرظی ثنا مسدد بن قطن ثنا داود ابن رشید ثنا الولید بن مسلم عن الأوزاعی عن یحیی بن أبی کثیر عن أبی سلمة عن أبی هريرة قال ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اعتمر من نسا ثم بقرة بينهن - تفرد به الولید بن مسلم ولم يذكر سماعه فيه عن الأوزاعی ومحمد بن اسمعيل البخاری كان يخاف ان يكون أخذ ه عن يوسف بن السفر والله اعلم -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو علي الحسين بن علي الحافظ أنبا أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب الفقيه بمصر ثنا محمد بن عبد الله بن ميمون الاسكندراني ثنا الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير فذكره وقال في حجة الوداع فان كان قوله حدثنا الأوزاعي محفوظا صاد الحديث جيدا -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبا أبو حامد ابن التمرقي ثنا محمد بن يحيى وأبو الأزهر وحمدان السلمي قالوا ثنا عبد الرزاق أنبا عبيد الله بن عمرو وعبد العزيز بن أبي رواد عن نافع قال خرج ابن عمر رضي الله عنه يريد الحج زمن نزل بالحج بابن الزبير فقيل له ان الناس كأثر بينهم قتال وانا تخاف ان يصدوك فقال (لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة) اذن اصنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهدكم اني قد اوجبت حرة ثم خرج حتى اذا كان بظهر البداء قال ماشان الحج والعمرة الا واحد اشهدكم اني قد اوجبت حجاج مع عمرتي واهدي هديا استراه بقديد فانطلق حتى قدم مكة فظاف بالبيت وبين الصفا والمروة ولم يزد على ذلك ولم ينحر ولم يحاق ولم يقصر ولم يحال من شيء كان حرم منه حتى اذا كان يوم النحر نحر وحلق ثم رأى ان قد قضى طوانه للحج والعمرة بطوانه الاول ثم قال هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم - اخرجاه في الصحيح من حديث عبيد الله بن عمر -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن قدامة بن اعين وعثمان بن أبي شيبة المعنى قالنا ثنا جرير ابن عبد الحميد عن منصور عن أبي وائل قال قال الصبي من معبد كنت رجلا اعرايا نصرانيا فاسلمت فانيت رجلا من عشرين يقال له هذيم بن ثملة فقلت يا هذيم اني حريص على الجهاد واني وجدت الحج والعمرة مكتوبين على تكيف لي بان اجمعهما فقال اجمعهما واذع ما استيسر من الهدى فاهللت بها فلما اتيت المذيب لقيتني سلمان بن ربيعة وزيد بن صوحان وانا اهل بها معا فقال احدهما للانرا ما هذا باقعه من بعيره ذلك فساكتا التي على جبل حتى اتيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقلت له يا امير المؤمنين اني كنت رجلا اعرايا نصرانيا واني اسلمت وانا حريص على الجهاد واني وجدت الحج والعمرة مكتوبين على فانيت رجلا من قومي فقال اجمعهما واذع ما استيسر من الهدى واني اهللت بها معا فقال عمر رضي الله عنه هديت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم -

باب العمرة قبل الحج والحج قبل العمرة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا الحسن بن حليم بن محمد بن حليم الصانع (۱) أنبا أبو الموجه أنبا عيدان أنبا عبد الله أنبا ابن جريج ان عكرمة بن خالد سألت ابن عمر عن العمرة قبل الحج فقال لا بأس على احدان يعتمر قبل ان يحج قال عكرمة قال ابن عمر اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يحج - رواه البخاری في الصحيح عن أحمد بن محمد عن ابن المبارك -

(۱) مص - الصانع -

وذبحه عليه السلام عنهن البقرة تبين في الصحيح انه كان اضحية وقد تقدم ما يدل على انه أمرها برفض العمرة فلا نسلم انها كانت قارئة -

(باب العمرة قبل الحج)

قال

(أخبرنا)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق الزكي قالنا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب القراء أنبا جعفر بن عون أنبا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضی الله عنها قالت نرجنا موافين لجلال ذی الحججة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحب منكم أن يهل بعمرة فليهل بعمرة فاني لولا اني اهديت لاهلت بعمرة وكان من القوم من اهل بعمرة ومنهم من اهل بيج فكتبت انا بمن اهل بعمرة فقدمت مكة وانا حاضر فادركني يوم عرفه فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعى عمرتك واتقضى شعرك (١) وامتشطى واهل بيج حتى اذا صدرت وتقضى الله حجها ارسل معها عبد الرحمن بن أبي بكر ليلة الحصبه فاردتها واهلت من التمتع بعمرة مكان عمرتها فقضى الله عمرتها ولم يكن في ذلك هدى ولا صيام ولا صدقة - قوله فقضى الله عمرتها من قول عروة وانما لم يكن في ذلك هدى لان النبي صلى الله عليه وسلم كان قد اهدى عنها وعن اعتمر من ازواجه بقرة بينهن كما مضى ذكره - وهذا الحديث انرجاه في الصحيحين من اوجه عن هشام بن عروة - وانرجه البخاري عن محمد بن أبي معاوية عن هشام -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل محمد بن ابراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا أبو معاوية (قال وحدثنا) هناد ثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضی الله عنها قالت نرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم موافين لجلال ذی الحججة فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحب منكم أن يهل بيج فليهل بعمرة فاني لولا اني اهديت لاهلت بعمرة فقدمت مكة وانا حاضر فادركني يوم عرفه فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعى عمرتك واتقضى شعرك (١) وامتشطى واهل بيج حتى اذا صدرت وتقضى الله حجها ارسل معها عبد الرحمن بن أبي بكر ليلة الحصبه فاردتها واهلت من التمتع بعمرة مكان عمرتها فقضى الله عمرتها ولم يكن في ذلك هدى ولا صيام ولا صدقة - قوله فقضى الله عمرتها من قول عروة وانما لم يكن في ذلك هدى لان النبي صلى الله عليه وسلم كان قد اهدى عنها وعن اعتمر من ازواجه بقرة بينهن كما مضى ذكره - وهذا الحديث انرجاه في الصحيحين من اوجه عن هشام بن عروة - وانرجه البخاري عن محمد بن أبي معاوية عن هشام -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا الربيع بن سليمان ثنا اسد بن موسى ثنا الليث بن سعد ثنا يزيد بن أبي حبيب عن أبي عمران قال حججت مع مولاى فدخلت على ام سلمة رضی الله عنها فقلت اعتمر قبل ان احج فقلت ان شئت فاعتمر قبل ان تحج وان شئت فبعد ان تحج فقلت أنهم يقولون من كان ضرورة فلا يصلح ان يعتمر قبل ان يحج فسألت امهات المؤمنين فقلن مثل ماقلت فرجعت اليها فاخبرتها فقلت نعم واشفيك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اهلو اباآل محمد بعمرة في حج -

باب الممتع بالعمرة الى الحج اذا اقام بمكة حتى ينشئ

الحج ان شاء من مكة لا من الميقات

(١) - رأسك -

ذكر فيه حديث عائشة وفي آخره (واهلت من التمتع بعمرة مكان عمرتها فقضى الله عمرتها ولم يكن في ذلك هدى ولا صيام ولا صدقة ثم قال قوله فقضى الله عمرتها من قول عروة) - قلت - اخرج مسلم هذا الحديث من طريق عبدة عن هشام وفي آخره لفرج بن ابى التمتع فاهلت بعمرة فقضى الله حجنا وعمرتنا ولم يكن في ذلك هدى ولا صدقة ولا صوم فهذا صريح بان ذلك من قول عائشة وقد قدمنا ان في بعض الروايات هذه قضاء من عمرتك وهذا صريح بانه من قوله عليه السلام ثم لو سلمنا انه من قول عروة فما يصنع البيهقي بقوله فاهلت بعمرة مكان عمرتها وبما في الصحيح من قولها فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك ثم قال البيهقي (وانما لم يكن في ذلك هدى لانه عليه السلام كان قد اهدى عنها وعن من اعتمر من ازواجه بقرة بينهن) - قلت - هذا لا يتمشى على مذهبه لانه عليه السلام ذبح البقر عن ازواجه وكان اكثر من سبع والبقرة لا تجزى عنده الا عن سبع وانما لم يكن هدى لانها لم تكن قارة بل رفضت عمرتها كما تقدم -

قال (باب الممتع اذا اقام بمكة حتى

(ينشئ الحج ان شاء من مكة لا من الميقات)

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرازي ثنا أحمد بن الوليد ثنا حجاج قال قال ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله وهو يخبر عن حجة النبي صلى الله عليه وسلم قال فأمرنا النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما طافنا أن نخل قال النبي صلى الله عليه وسلم فإذا أردتم أن تنطلقوا إلى منى فاهلوا قال فاهلنا من البطحاء - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث يحيى القطان عن ابن جريج -

(أخبرنا) أبو القاسم عبيد الله بن عمر بن علي الفقيه ببغداد في مسجد الرصافة أنبا أحمد بن سلمان النجاد ثنا أحمد بن محمد ثنا أبو نعيم الفضل بن دكين ثنا أبو شهاب موسى بن نافع الأسدي قال قدمت مكة وأنا متمم بعمرة فدخلت قبل التروية بثلاثة أيام فقال لي الناس من أهل مكة تصير الآن حجتك مكية فدخلت على عطاء بن أبي رباح استفتيته فقال حدثني جابر بن عبد الله أنه حج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم ساق البدن وقد اهلوا بالحج مفردا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اهلوا من أحرابكم بالطواف بالبيت وبين الصفا والمروة واقصروا وانتم حلال فإذا كان يوم التروية فاهلوا بالحج واجعلوا التي قدمتم بها متممة قالوا كيف نجعلها متممة وقد سمينا الحج فقال اهلوا ما لم تترك فاولا اني سقت الهدى لعمركم اني سقت الهدى لعمركم به ولكن لا يليل منى حرام حتى يبلغ الهدى محله ففعلوا - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم - ورواه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نعيم عن أبي نعيم -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أحمد بن محمد بن زياد بن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر المخزومي ثنا الحنف بن يوسف الأزرق ثنا عبد الملك بن عطاء عن جابر بن عبد الله قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم لاربع ليال من ذي الحجة فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نجعلها عمرة فضاعت بذلك صدورنا وكبر علينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس اهلوا فاولا الهدى الذي معي فقلت مثل الذي تفعلون قال فاحلنا حتى وطئنا النساء وفعلنا مثل ما يفعل الحلال حتى اذا كان عشية التروية وجعلنا مكة بظهر لبينا بالحج - أخرجه مسلم من حديث عبد الملك بن أبي سليمان وقال اهلنا -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن أبي المعروف الفقيه أنبا أبو سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي ثنا محمد بن ايوب أنبا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام بن قتادة عن سعيد بن المسيب قال كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يتمتعون في اشهر الحج فإذا لم يحجوا عامهم ذلك لم يهدوا شيئا -

باب المفرد او القارن يريد العمرة بعد الفراغ

من نسكه خرج من الحرم ثم اهل من اين شاء

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا خالد (١) بن أبي حامد المقرئ ثنا اسحاق بن ساجان الرازي ثنا افصح بن حميد عن القاسم بن عائشة رضى الله عنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهاجرين بالحج في اشهر الحج وفي حرم الحج وليلتي الحج حتى نزلنا بسرف فنخرج الى اصحابه فقال من لم يكن متمم معه هدى فاحب ان يجعلها عمرة فافعل ومن كان معه هدى فلا تفهم الآخذ بها ومنهم التارك لها ممن لم يكن معه الهدى فاما رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان معه الهدى ومع رجال من اصحابه لهم قوة فدخل على رسول الله صلى الله عليه

(١) هاشم - ر - حامد - وبها هشام - مد - صوابه - حامد -

ذكر في آخره (عن ابن المسيب كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يتمتعون في اشهر الحج فاذا لم يحجوا عامهم ذلك لم يهدوا شيئا) - تات لا مناسبة له لهذا الباب -

وسلم وأنا ابني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما سألتك فقلت سمعت كلامك مع أصحابك في العمرة قال مالك قلت لاصلي قال فلا يضرك تكوني في حجة وعسى الله ان يرزقكها وانما انت من بنات آدم كتب الله عليك ما كتب عليهن قالت فخرجت في حجتي حتى نزلنا مني فظهرت فطفت بالبيت ثم نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم المحصب فدعا عبد الرحمن بن أبي بكر فقال اخرج يا بنت من الحرم فلهي بالعمرة ثم تطوف بالبيت وافرغنا حتى نأتيا في ذاتي انتظر كما هاهنا قالت فخرجنا فاهلنا ثم طفت بالبيت وبالصفاء والرودة لحننا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في منزله من جوف الليل فقال هل فرغتم قلت نعم فأذنت في أصحابه بالرحيل فخرج فر بالبيت فطاف به قبل صاوة الصبح ثم خرج الى المدينة - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم عن افلع - ورواه مسلم عن ابن نمير عن اسحاق بن سليمان -

باب من استحب الاحرام بالعمرة من الجعرانة

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا محمد بن أيوب ثنا هذبة بن خالد ثنا هرام عن تنادة عن أنس أخبرهم أن النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر أربع عمر كلهن في ذي القعدة الا التي مع حجته عمرة الحديبية في ذي القعدة وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة وعمرة من الجعرانة حين قسم غنيمة حنين في ذي القعدة وعمرته مع حجته - رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن هذبة بن خالد -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابن عيينة عن اسمعيل بن امية عن مزاحم عن عبد العزيز بن عبد الله بن خالد عن محرش الكعبي (١) ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج من الجعرانة ليلا فاعتمر واصبح بها كباثت - وباسناده اخبرنا الشافعي أنبا مسلم عن ابن جريح يعني عن مزاحم هذا الحديث بهذا الاسناد فقال ابن جريح وهو محرش قال الشافعي رحمه الله واصاب ابن جريح لان ولده عندنا يقولون بنو محرش - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وقالنا ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب أنبا ابن جريح اخبرني مزاحم بن أبي مزاحم عن عبد العزيز بن عبد الله عن محرش الكعبي قال نرج النبي صلى الله عليه وسلم من الجعرانة ليلا فاعتمر فدخل مكة ليلا تقضى عمرته ثم خرج من تحت ليلته فاصبح بالجعرانة كذا قال محرش بالحاء وكان الرواية هكذا وابن جريح رأى ان ذلك بالخاء معجمة في رواية مسلم بن خالد عنه والله اعلم -

باب من احرم بها من التنعيم

(أخبرنا) أبو زرارة بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابن عيينة انه سمع عمرو بن دينار يقول سمعت عمرو بن اوس يقول اخبرني عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يردف عائشة فيعمرها من التنعيم (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس قال سمعت عثمان بن سعيد يقول سمعت عائشة يقول عن سفيان عن عمرو فذكره بنحوه - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المدني - ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن سفيان -

(أخبرنا) أبو المنصور الظفر بن محمد بن أحمد العلوي أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني بالكوفة ثنا أحمد بن حازم ابن أبي عمير ثنا شهاب بن عباد العبدي ثنا داود بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن يوسف بن مالك عن حفصة بنت عبد الرحمن بن أبي بكر عن ابيها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعبد الرحمن اردف اخنك يعني عائشة

(١) في الأم ٢ ص ١١٤ محرش الكعبي او محرش - كذا بالحاء المهملة فيهما وفي الهامش - كذا في النسخ وانظر ما لفرق ... -

فأمرها من التعميم فإذا هبطت بها الاكفة فرها فأنحرم فانها صخرة مستقبلة كذا وجدته في اصل كتابه مستقبلة -
 (وقد أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود (ج وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد
 ابن الصفاق ثنا يوسف بن يعقوب قالنا ثنا عبد الله بن حماد ثنا داود الطمار فذكره بنحوه وقال ناها صخرة مستقبلة -

(في آخر هذا الجزء من النسخة الرامفورية)

وحصلت هذه التكرار يس وقوبلت على نسخة هي لمحدث الديار اليمنية وابن محدثها نقيس الدين سليمان بن ابراهيم
 العاوي وقرأها على الحافظ أبي عمرو بن الصلاح تقع بها وفيها خطها، ووضع في مظانها من الاسانيد وضبط بعض
 روايتها واعراب بعض الفاظ الحديث - وصل الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما -

وقع الفراغ من طبع الجلد الرابع من السنن الكبرى للإمام البيهقي مع ما يقابله من الجوهر النقي في يوم
 الثلاثاء التاسع من شهر صفر سنة ١٣٥١ من هجرة النبي الكريم عليه وعلى آله وصحبه افضل

الصلاة واكمل التسليم وبابه الجلد الخامس واواه (جماع ابواب

الاختيار في افراد الحج والتمتع بالعمرة) يسر الله تعالى

آمنه، بفضله وكرمه آمين والحمد لله

رب العالمين

٢٢٢٢

٢٢٢

٢

--- ❦ ---

فهرس الكتب الواردة

في المجلد الرابع للسنن الكبرى

١ - ٨٠

٨١ - ١٩٨

١٩٩ - ٣٢٣

٣٢٤ - ٣٥٨

١ - كتاب الجنائز

٢ - كتاب الزكاة

٣ - كتاب الصيام

٤ - كتاب الحج



فهرست الابواب من المجلد الرابع للسنن الكبرى

٢٠ ١٨	الابواب والمضامين	٢٠ ١٨	الابواب والمضامين
١٨	باب القوم يصيبهم غرق او هدم او حرق فيهم ومشركون فصل عليهم ونوى بالصلاة المسلمين قيا سا على ما ثبت في السلام	٢	باب تسوية القبور وتسطيحها
»	باب الصلاة على من قتلته الحدود	٣	باب من قال بتسليم القبور
١٩	باب الصلاة على من قتل نفسه غير مستحل لقتلها	٤	باب لا يبنى على القبور ولا تجصص
»	جماع ابواب حمل الجنابة	»	باب في غسل المرأة
»	باب من حمل الجنابة فدار على جوانبها لاربعة	٥	باب السنة الثابتة في تضفير شعر رأسها ثلاثة قرون والقائم خلفها
٢٠	باب من حمل الجنابة فوضع السرير على كاهله بين العودين المقدمين	٦	باب كفن المرأة
٢١	باب حمل الميت على الايدي والرقاب ان لم يوجد سرير او لوح	٧	باب الانسان يموت في البحر
»	جماع ابواب المشي بالجنابة	»	باب ما يستدل به على ان كفن الميت ومثوته من رأس المال بالمعروف
»	باب الاسراع في المشي بالجنابة	٨	باب السقط يغسل ويكفن ويصل عليه ان استهل او عرفت له حياة
٢٢	باب من كره شدة الاسراع بها مخافة ان يجاسها	١٠	جماع ابواب الشهيد ومن يصل عليه ويغسل باب المسلمون يقتلهم المشركون في المعترك فلا يغسل القتلى ولا يصل عليهم ويدفنون بكلو مهم ودمائهم
»	باب الركوب عند الانصراف من الجنابة	١٢	باب من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على شهاده احد
٢٣	باب المشي امام الجنابة	١٤	باب ذكر رواية من روى انه صلى عليهم بعد ثمان سنين تود يا لهم
٢٤	باب المشي خلفها	»	باب من استحب ان يكفن في ثيابه التي قتل فيها بعد ان يزرع عنه الحديد والجلود ما لم يكن من علم لبوس الناس
٢٥	باب القيام للجنابة	١٥	باب الجنب يستشهد في المعركة
٢٧	باب حجة من زعم ان القيام للجنابة منسوخ	»	باب المرتد والذي يقتل ظالم غير معتك الكفار والذي يرجع اليه سيفه
٢٨	جماع ابواب من اولى بالصلاة على الميت	١٧	باب ما ورد في المتول بسيف اهل البني
»	باب الولي يبرق ربه بعد موته بالصلاة عليه والاستغفار له	١٨	باب ما ورد في غسل بعض الاعضاء اذا وجد مقتولا في غير معركة الكفار والصلاة عليه
»	باب من قال الواحق بالصلاة على الميت من اولى		
٢٩	باب من قال الوصي بالصلاة عليه اولى ان كان قد اوصى بها اليه		
»	باب صلاة الجنابة بامام وما يرجى لبيت في كثرة من يصل عليه		
٣٠	باب الجماعة يصلون على الجنابة اذ اذا		
»	باب اقل عدد ورد فيمن صلى على جنازة فوعدت		

١٠ ب ١	الابواب والمضامين	١٠ ب ١
	ببهم الكفاية	
٤٣ -	جامع ابواب وقت الصلاة على الجنائز	٣١ -
» -	باب الصلاة على الجنائز ودفن الموقى اى ساعة شاء	» -
٤٤ -	من ليل او نهار	
» -	باب من كره الصلاة والقبور في الساعات الثلاث	٣٢ -
» -	باب ذكر الخبر الوارد في النهي عن الدفن بالليل	» -
» -	والبيان ان المراد به كيلا تقوته الصلاة على الجنائز	
» -	باب جنائز الرجال والنساء اذا اجتمعت	٣٣ -
٤٥ -	باب الامام يقف على الرجل عند رأسه وعلى	» -
٤٩ -	المرأة عند عجزها	
٥١ -	باب دفن الاثنين والثلاثة في قبر عند الضرورة	٣٤ -
٥٣ -	وتقديم افضلهم واقرنهم	
» -	باب ما ورد في التعش للنساء	» -
٥٤ -	جامع ابواب التكبير على الجنائز ومن اولى بادخاله	٣٥ -
» -	القبر	
٥٥ -	باب عدد التكبير في صلاة الجنائز	» -
٥٦ -	باب من روى انه كبر على جنازة خمساً	٣٦ -
» -	باب من ذهب في زيادة التكبير على الاربع الى	» -
٥٧ -	تخصيص اهل الفضل بها	
» -	باب من ذهب في ذلك مذهب التخير	٣٧ -
» -	والاقتداء بالامام في عدد التكبير	
» -	باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة اجتمعوا	» -
٥٨ -	على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة	
» -	باب ماجاء في وضع اليمنى على اليسرى	٣٨ -
» -	في صلاة الجنائز	
» -	باب القراءة في صلاة الجنائز	» -
» -	باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم	٣٩ -
٥٩ -	في صلاة الجنائز	
» -	باب الدعاء في صلاة الجنائز	٤٠ -
» -	باب ما روى في الاستغفار للميت والدعاء	٤٢ -
» -	له ما بين التكبير اربعة والسلام	
٦٠ -	باب ما روى في التحلل من صلاة الجنائز	٤٣ -
٦٠ -	باب ما روى في التحلل من صلاة الجنائز	

الابواب والمضامين	الابواب والمضامين
۷۶ - باب لا يشهد لاحد بحجة ولا بناه الا لمن شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بها	» - باب ما يستحب من مسح رأس اليتيم واكرامه
» - باب زيارة القبور	۶۱ - باب ما يهيبها لاهل الميت من الطعام
۷۷ - باب ما ورد في نهى النساء عن اتباع الجنائز	» - باب ما يستحب لولى الميت من الابداء بقضاء دينه
۷۸ - باب ما ورد في نهيهن عن زيارة القبور	» - باب ما يستحب لولى الميت من التعجيل
» - باب ما ورد في دخولهن في عوم قوله فزروها	بتنفيذ وصاياها بالصدقة وغيرها
» - باب ما يقول اذا دخل مقبرة	۶۲ - باب ما يستحب لولى الميت من التصدق
۷۹ - باب النهى عن الجلوس على القبور	عنه وان لم يوص به
۸۰ - باب المشى بين القبور في النمل	» - جماع ابواب البكاء على الميت
» - باب النهى عن ان يبنى على القبر مسجد	» - باب النهى عن الياحة على الميت
كتاب الزكاة	۶۳ - باب ما ورد من التغايط في النياحة والاستماع لها
۸۱ - باب ما ورد من الياحة على الميت	» - باب ما ينهى عنه من الدعاء بدعوى الجاهلية
» - باب ما ورد من الوعيد فيمن كثر مال زكاة ولم يؤد زكاته	و ضرب الحد وشق الجنب ونشر الشعر والحلق
۸۲ - باب تفسير الكثر الذي ورد الوعيد فيه	وانخرق والحدش
۸۳ - باب الدليل على ان من ادى فرض الله في الزكاة فليس عليه اكثر منه الا ان يتطوع سوى ما مضى في الباب قبله	۶۴ - باب الرغبة في ان يتمزي بما امر الله تعالى به من الصبر والاسترجاع
۸۴ - جماع ابواب فرض الابل السائمة	۶۷ - باب ما يرجى في مصيبة بالاولاد اذا احتسبهم
» - باب العمد الذي اذبلته الابل كانت فيها صدقة	۶۸ - باب الرخصة في البكاء بلا ندم ولا نياحة
۸۵ - باب كيف فرض الصدقة	۶۹ - باب من رخص في البكاء الى ان يموت الذي يبكي عليه
۹۰ - باب ابانة قوله وفي كل اربعين ابنة لبون وفي كل خمسين حقة	۷۰ - باب سياق اخبار تدل على جواز البكاء بعد الموت
۹۲ - باب ذكر رواية عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه بخلاف ما مضى في خمس وعشرين من الابل	۷۱ - باب سياق اخبار تدل على ان الميت يعذب بالنياحة عليه وما روى عن عائشة رضي الله عنها في ذلك
۹۵ - باب تفسير اسنان الابل	۷۴ - باب من كرم النبي والا يذان والقدر الذي لا يكره منه
» - باب لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول	» - باب كراهية رفع الصوت في الجنائز والقدر الذي لا يكره منه
» - باب لا يأخذ الساعي فيما يأخذ مر يضا ولا معيا وفي الابل عدد الفرض صحيح	» - باب الثناء على الميت وذكره بما كان فيه من الخير
۹۶ - باب لا يأخذ الساعي فوق ما يجب ولا ما خضب	۷۵ - باب النهى عن سب الاموات والامر بالكف عن مساويهم اذا كان مستغنيا عن ذكرها

الابواب والمضامين	الصفحة	الابواب والمضامين	الصفحة
باب لا يؤدى عن ماله فيها وجب عليه الا ما وجب عليه	١١٣ -	الان يتطوع	
» باب من اجاز اخذ القيم في الزكوات	» -	باب المعتدى في الصدقة كما نعتها والاعتداء قد يكون من الساعي وقد يكون من رب المال	٩٧ -
باب الرجل يتولى تفرقة زكاة مساله الباطنة بنفسه	١١٤ -	» باب الزكاة تلتف في يدى الساعي فلا يكون على رب المال ضمانها	» -
» باب الوالى يأخذ منه زكاة امواله الظاهرة اوجب ذلك او كرهه	» -	» جماع ابواب صدقة البقر السائمة	» -
» باب الاختيار في دفعها الى الوالى	» -	باب كيف فرض صدقة البقر	٩٨ -
باب الاختيار في قسمها بنفسه اذا امكنه ذلك ليكون على يقين من أدائها	١١٥ -	» جماع ابواب صدقة الغنم السائمة	» -
» باب ما يسقط الصدقة عن الماشية	» -	باب كيف فرض صدقة الغنم	» -
باب لاصدقة في الخليل	١١٧ -	باب السن التي تؤخذ في الغنم	١٠٠ -
باب من رأى في الخليل صدقة	١١٩ -	باب لا يؤخذ كرامة اموال الناس	١٠١ -
» جماع ابواب زكاة الثار	١٢٠ -	باب يعد عليهم بالسخال التي تتجت مواشيهم ولا يؤخذ منها اذا كان في الامهات بقية	١٠٢ -
» باب النصاب في زكاة الثار	» -	باب لا يعد عليهم بما استفادوه من غير نتاجها حتى يحول عليه الحول	١٠٣ -
باب مقدار الوسق	١٢١ -	» باب الامهات تموت وتبى السخال نصابا فيؤخذ منها	١٠٤ -
» باب كيف تؤخذ زكاة النخل والعناب	» -	» باب لا يكتم شيئا من مال الزكاة ولا يئفل	» -
» باب نحرص التمر والدليل على ان له حكا	» -	باب ما ورد فيمن كتمه	١٠٥ -
باب من قال بترك لرب الحائط قدر ما يأكل هو واهله وما يعرى المساكين منها لا يحرص عليه	١٢٣ -	» باب صدقة الخلطاء	» -
باب لانؤخذ صدقة شئ من الشجر غير النخل والعناب	١٢٥ -	باب من يجب عليه الصدقة	١٠٦ -
» باب ماورد في الزيتون	» -	باب من قال ليس في مال العبد زكاة	١٠٨ -
باب ماورد في الورد	١٢٦ -	» باب من قال زكاة ماله على مالكه وان العبد لا يملك	» -
» باب ماورد في العسل	» -	باب ليس في مال المكاتب زكاة	١٠٩ -
» جماع ابواب صدقة الزرع	١٢٨ -	» باب الوقت الذي يجب فيه الصدقة	» -
باب لاشئ في الثار والحبوب حتى يبلغ كل صنف منها خمسة اوسق فيكون فيها بلغ منه خمسة اوسق صدقة	» -	» باب ما على الامام من بعث السعاة على الصدقة	» -
» باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون ويبيعون ويدخر ويقنات دون ما تنبت الارض من الحضر	» -	باب ابن تؤخذ صدقة الماشية	١١٠ -
		» باب الاستسلاف على اهل الصدقة ثم قضائه من سهاهم	» -
		» باب تعجيل الصدقة	» -
		باب النية في اخراج الصدقة	١١٢ -

الابواب والمضامين	الابواب والمضامين
۱۳۰ - باب قدر الصدقة فيها اخرجت الارض	۱۳۰ - باب قدر الصدقة فيها اخرجت الارض
۱۴۵ - باب تحريم تحلي الرجال بالذهب	۱۳۱ - باب المسلم يزرع ارضا من ارض الخراج فيكون عليه في زرعه العشر ونصف العشر
» - باب تحريم او انى الذهب والفضة على الرجال والنساء	۱۳۲ - باب الذمي يسلم وعلى ارضه خراج
۱۴۶ - باب مالازكاة فيه من الجواهر غير الذهب والفضة	» - باب ماورد في قوله تعالى (وآتواحقه يوم حصاده)
» - باب مالازكاة فيه مما اخذ من البحر من عنبر وغيره	۱۳۳ - باب ما جاء في النهي عن الحصاد والجداد بالليل
» - باب زكاة التجارة	» - باب لي يهلك على الله الا هالك
۱۴۸ - باب الدين مع الصدقة	» - جماع ابواب صدقة الورق
۱۴۹ - باب زكاة الدين اذا كان على ملى موفى	» - باب نصاب الورق
۱۵۰ - باب زكاة الدين اذا كان على معسر او جاهد	۱۳۴ - باب تفسير الاوقية
» - باب من قال لازكاة في الدين	» - باب قدر الواجب في الورق اذا بلغ نصابا
» - باب بيع الصدقة قبل وصولها الى اهله من غير حاجة	» - باب وجوب ربع العشر في نصابها وفيما زاد عليه وان قلت الزيادة
۱۵۱ - باب كراهية ابتاع ما تصدق به من يدي من تصدق عليه	۱۳۵ - باب ذكر الخبر الذي روى في وقص الورق
» - باب من قال يجوز الا ابتاع مع الكراهية وانه يجوز ان يملك ما خرج من يديه بما يملك	۱۳۶ - باب ما يحرم على صاحب المال من ان يعطي الصدقة من شرماله
» - باب زكاة المعدن ومن قال المعدن ليس بركاز	» - باب ماورد في ارضاء المصدق
۱۵۲ - باب من قال المعدن ركاز فيه الخمس	۱۳۷ - باب زكاة الذهب
۱۵۴ - باب من قال لاشئ في المعدن حتى يبلغ نصابا	» - باب نصاب الذهب وقدر الواجب فيه اذا حال عليه الحول
» - باب من قال لاشئ فيه حتى يحول عليه الحول من يوم استفاده	۱۳۸ - باب من قال لازكاة في الحلي
۱۵۵ - باب زكاة الركاز	۱۳۹ - باب من قال في الحلي زكاة
» - باب من اجرى بالخمس الواجب فيه مجرى الصدقات	» - باب سياق اخبار وردت في زكاة الحلي
۱۵۶ - باب ما يوجد منه مدفون في قبور اهل الجاهلية	۱۴۰ - باب من قال زكاة الحلي عاربه
» - باب ما روى عن علي رضي الله عنه في الركاز	» - باب من قال زكاة الحلي انما وجبت في الوقت الذي كان الحلي من الذهب حراما النخ
۱۵۷ - باب ما يقول المصدق اذا اخذ الصدقة من اخذها منه	» - باب سياق اخبار تدل على تحريم التحلي بالذهب
	۱۴۱ - باب سياق اخبار تدل على اباحته للنساء
	۱۴۲ - باب ماورد في ما يجوز للرجل ان يتحلى به من خاتمه
	» - وحلية سيفه ومصحفه اذا كان من فضة
	۱۴۴ - باب من تورع عن التحلي بالفضة ورأى حلية

الابواب والمضامين	الاصناف
۱۷۴ - باب من اختار قسم زكاة الفطر بنفسه	۱۵۷ - باب ترك التمدى على الناس في الصدقة
» - باب وقت اخراج زكاة الفطر	۱۵۸ - باب غلول الصدقة
۱۷۵ - جماع ابواب صدقة التطوع	» - باب الهدية للوالى بسبب الولاية
» - باب التحريض على الصدقة وان قلت	۱۵۹ - جماع ابواب زكاة الفطر
۱۷۷ - باب الاختيار في صدقة التطوع	قال الله تعالى (قد افلح من تزكى وذكر اسم
۱۸۰ - باب ابرالبر ان يصل الرجل وداييه	ربه فصلى)
» - باب خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى	» - باب من قال زكاة الفطر فريضة وروى
» - باب ماورد في جهد المقل	ذلك عن ابى العالية وعطاء وابن سيرين
» - باب مايستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم	۱۶۰ - باب اخراج زكاة الفطر عن نفسه وغيره
خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وقوله حين سئل	۱۶۱ - باب من قال لا يؤدى عن مكاتبه
عن افضل الصدقة - جهد من مقل - انما يختلف	» - باب السكارى يكون فيمن يؤدى عنه
باختلاف احوال الناس	زكاة الفطر
۱۸۲ - باب كراهية امساك الفضل وغيره محتاج اليه	۱۶۳ - باب وقت وجوب زكاة الفطر
» - باب ماورد في حقوق المال	» - باب من قال بوجوبها على العنى والفقير اذا قدر عليه
۱۸۳ - باب ماورد في تفسير الماعون	۱۶۴ - باب الجنس الذى يجوز اخرجه في زكاة الفطر
۱۸۴ - باب ماورد في المنيحة	۱۶۵ - باب من قال لا يخرج من الحنطة في صدقة
۱۸۵ - باب ماورد في قوله تعالى (ويؤثرون على انفسهم	الفطر الا صاعا
ولو كان بهم خصاصة)	۱۶۷ - باب من قال يخرج من الحنطة في صدقة
» - باب ماورد في سقى الماء	الفطر نصف صاع
۱۸۶ - باب كراهية البخل والشح والاقتار	۱۷۰ - باب ما دل على ان زكاة الفطر انما تجب صاعا بصاع
۱۸۷ - باب وجوه الصدقة	النبي صلى الله عليه وآله وسلم
۱۸۹ - باب فضل من اصبح صائما	» - باب ما دل على ان صاع النبي صلى الله عليه وسلم
» - باب فضل صدقة الصحيح الصحيح	كان عياره نسمه اراطل وثلث
۱۹۰ - باب فضل صدقة السر	۱۷۲ - باب من قال يجزى اخراج الدقيق في زكاة الفطر
» - باب فضل الصدقة من المال الحلال	» - باب وجوب زكاة الفطر على اهل البادية
۱۹۱ - باب المنان بما اعطى	۱۷۳ - باب ما يجوز اخرجه لاهل البادية في زكاة الفطر
» - باب صدقة النافلة على المشرك وعلى من لا يحمده	من الاقط وغيره
۱۹۲ - باب الرجل يوكل باعطاء الصدقة	» - باب من قال تقسم زكاة الفطر على من تقسم عليه
» - باب المرأة تصدق من بيت زوجها	زكاة المال استدل بالآية في الصدقات
۱۹۳ - باب من حمل هذه الاخبار على انها تعطيه من	۱۷۴ - باب الاختيار في ان يؤثر بركة فطره وزكاة ماله
الطعام الذى اعطاهما زوجها	ذوى رحمه اذا كانوا من اهلها عن لانزله فقته


الابواب والمضامين	الابواب والمضامين
۱۹۴ - باب المملوك يتصدق بالشيء اليسير من مال مولاه	۲۰۹ - باب الخبز الذي ورد في النهي عن صوم يوم الشك
۱۹۵ - باب فضل الاستغفاب والاستغناء بعمل يديه	» - باب الخبز الذي ورد في النهي عن الصيام اذا انصف شعبان
۱۹۶ - باب كراهية السؤال والترغيب في تركه	» - باب الرخصة في ذلك بما هو اصح من حديث الغلاء
۱۹۷ - باب الرجل يسأل سلطانا او قاضيا لايء منه صالحا	۲۱۰ - باب الخبز الذي ورد في صوم سرر شعبان
» - باب بيان اليد العليا واليد السفلى	۲۱۱ - باب من رخص من الصحابة في صوم يوم الشك
۱۹۸ - باب اخذ ما يحل له اذا اعطى من غير مسئلة ولا اشراف نفس	» - باب الشهادة على رؤية هلال رمضان
۱۹۹ - باب المسئلة في المساجد!	۲۱۲ - باب الهلال يرى بالناهار
» - باب كراهية المسئلة بوجه الله عز وجل	۲۱۳ - باب ما عليه في كل ليلة من نية الصيام للند
» - باب عطية من سأل بالله عز وجل	» - باب من اصبح جنباً في شهر رمضان
» - كتاب الصيام	۲۱۵ - باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم
» - باب فرض صوم شهر رمضان	۲۱۶ - باب الوقت الذي يحل فيه نطر الصائم
۲۰۰ - باب ما قيل في بدء الصيام الى ان نسخ بفرض صوم شهر رمضان	» - باب التغليظ على من افطر قبل غروب الشمس
» - باب ما كان عليه حال الصيام من الخيار الصوم وبين الاطعام	» - باب من أكل وهو يرى ان الفجر لم يطلع ثم بان انه كان قد طلع
» - باب ما كان عليه حال الصيام من تحريم الأكل والشرب والجماع بعد ما ينام او يصل صلاة العشاء الآخرة حتى احل ذلك الى طواع الفجر وصار الأمر الاول منسوخا	۲۱۷ - باب من اكل وهو يرى ان الشمس قد غربت ثم بان انها لم تغرب
۲۰۱ - باب لا يجب صوم باصل الشرع غير صوم رمضان	۲۱۸ - باب من طلع الفجر وفي فيه شيء لفظه واتم صومه
» - باب ماروي في كراهية قول القائل جاء رمضان وذهب رمضان	۲۱۹ - باب من طلع الفجر وهو مجامع اخرجته من ساعته واتم صومه
۲۰۲ - باب الدخول في الصوم بالنية	» - باب من ذرعه القيء لم يفطر ومن استقاء افطر
۲۰۳ - باب المتطوع يدخل في الصوم بنية النهار قبل الزوال	۲۲۰ - باب من اصبح يوم الشك لا ينوي الصوم ثم علم انه من شهر رمضان امسك بقية يومه
۲۰۴ - باب من دخل في صوم التطوع بعد الزوال	۲۲۱ - باب من رأى اعادة صومه وان لم يأكل ولم يشرب
» - باب الصوم لرؤية الهلال او استكمال العدد ثلاثين	» - باب من أكل وهو شاك في طواع الفجر
۲۰۶ - باب النبي عن استقبال شهر رمضان بصوم	» - باب كفارة من اتى اهله في نهار رمضان وهو صائم
	۲۲۳ - باب رواية من روى هذا الحديث مقيدة
	» - باب رواية من روى هذا الحديث مطلقة في الفطر

الابواب والمضامين	الابواب والمضامين
۲۴۰ - باب من فطر صائماً	دون التقييد بالجماع وبلفظ يوهم التخيير دون الترتيب
» - باب جواز الفطر في السفر القاصد دون القصير	۲۲۶ - باب رواية من روى الامر بقضاء يوم مكانه في هذا الحديث
۲۴۱ - باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يريد لقاء العدو	۲۲۷ - باب رواية من روى في هذا الحديث لفظه لا يرضاهما اصحاب الحديث
۲۴۲ - باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يجهد الصوم	۲۲۸ - باب التغليظ على من افطر يوماً من شهر رمضان متعمداً من غير عذر
۲۴۳ - باب الرخصة في الصوم في السفر	۲۲۹ - باب من اكل او شرب ناسياً فليتم صومه ولا قضاء عليه
۲۴۵ - باب من اختار الصوم في السفر اذا قوى على الصيام ولم يكن به رغبة عن قبول الرخصة	» - باب من تلذذ بما رآه حتى يتزل افسد صومه وان لم يتزل لم يفسد
۲۴۶ - باب المسافر يعصم بعض الشهر ويفطر بعضاً ويصبح صائماً في سفره ثم يفطر	۲۳۰ - باب الحامل والمرضع اذا خانتا على ولد افطرتا وتصدتقتا عن كل يوم بمد من حنطة ثم قضتا
» - باب من قال يفطر وان خرج بعد طلوع الفجر	۲۳۱ - باب الحامل والمرضع لا يتقدرا ان على الصوم افطرتا وقضتا بلا كفارة كالمرضى
۲۴۷ - باب من رأى الهلال وحده عمل على رؤيته	» - باب كراهية القبلة لمن حرك القبلة شهوته
» - باب من لم يقبل على رؤية هلال الفطر الاشاهدين عدلين	۲۳۳ - باب اباحة القبلة لمن لم تحرك شهوته او كان يملك اربعه
۲۴۹ - باب الشهادة تثبت على رؤية هلال الفطر بعد الزوال	۲۳۴ - باب وجوب القضاء على من قبل فانزل
۲۵۰ - باب الشهر يخرج تسعاً وعشرين فيكمل صيامهم	۲۳۵ - باب من اعصى عليه في ايام من شهر رمضان فلا يجوز عنه وان لم يأكل فيها
۲۵۱ - باب الشهر يخرج في حساب الصائمين ثمانين وعشرين	» - باب الحائض تقطر في شهر رمضان
» - باب الهلال يرى في بلد ولا يرى في آخر	۲۳۶ - باب الحائض تقضى الصوم اذا طهرت ولا تقضى الصلاة
» - باب القوم يخطئون في رؤية الهلال	» - باب استحباب السجود
۲۵۲ - باب المفطر من شهر رمضان يؤخر القضاء ما بينه وبين رمضان آخر	» - باب ما يستحب من السجود
۲۵۳ - باب المفطر يمكنه ان يصوم ففطر حتى جاء رمضان آخر	۲۳۷ - باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السجود
» - باب المريض يفطر ثم لم يصح حتى مات فلا يكون عليه شيء	۲۳۸ - باب ما يفطر عليه
» - باب من قال اذا فطر في القضاء بعد الامكان حتى مات اطعمه من كان كل يوم مسكيناً بمد من طعام	۲۳۹ - باب ما يقول اذا افطر
۲۵۴ - باب من قال يصوم عنه وياه	» - باب ما يدعوه الصائم لمن افطر عنده
۲۵۷ - باب من مات وعليه صيام رمضانين	
۲۵۸ - باب قضاء شهر رمضان ان شاء متفرقاً وان شاء متتابعاً	

الابواب والمضامين	الابواب والمضامين
۲۸۵ - باب جواز قضاء رمضان في تسعة ايام من ذى الحجة	۲۶۰ - باب لا يصام يوم الفطر ولا يوم النحر ولا ايام من فريضة التطوعا
۲۸۶ - باب فضل يوم عاشوراء	۲۶۱ - باب الافطار بالطعام وبغير الطعام اذا ذر درده عامدا وبالسعوط والاحتقان وغير ذلك مما يدخل جوفه باختياريه
۲۸۷ - باب صوم يوم التاسع	» - باب الصائم يذوق شيئا
۲۸۸ - باب من زعم ان صوم عاشوراء كان واجبا ثم نسخ وجوبه	» - باب الصائم يعضض او يستشق بغير فني ولا يبلغ الخ
۲۸۹ - باب ما يستدل به على انه لم يكن واجبا قط	» - باب الصائم يكتحل
۲۹۰ - باب فضل الصوم في اشهر الحرم	۲۶۳ - باب الصائم يصب على رأسه الماء
۲۹۲ - باب في فضل صوم شعبان	» - باب الصائم يحتجم لا يبطل صومه
» - باب في فضل صوم سنة ايام من شوال	۲۶۴ - باب الحديث الذي روى في الافطار بالحجامة
۲۹۳ - باب صوم يوم الاثنين والخميس	۲۶۶ - باب في ذكر بعض ما بلغنا عن حفاظ الحديث في تصحيح هذا الحديث
» - باب صوم ثلاثة ايام من كل شهر	۲۶۷ - باب ما يستدل به على نسخ الحديث
۲۹۴ - باب من اى الشهر يصوم هذه الايام الثلاثة	۲۶۹ - باب من كره مضغ العلك للصائم
۲۹۵ - باب من قال لا يالي اى ايام الشهر يصوم	» - باب الصبي لا يلزمه فرض الصوم حتى يبلغ ولا المجنون حتى يفتق
» - باب ما جاء في صوم يوم الاربعاء والخميس والجمعة	» - باب الرجل يسلم في خلال شهر رمضان
» - باب ما جاء في فضل صوم داود عليه السلام	» - باب الصائم يتره صيامه عن اللغو والشائمة
۲۹۶ - باب ما جاء في فضل الصوم في سبيل الله	۲۷۰ - باب الشيخ الكبير لا يطبق الصوم ويقدر على الكفارة ففطر ويقضى
» - باب ما جاء في فضل الصوم لمن خاف على نفسه للزوجة	۲۷۲ - باب السواك للصائم
» - باب ما ورد في صوم الشتاء	۲۷۳ - باب من كره السواك بالعشي اذا كان صائما لما يستحب من خلوف فم الصائم
۲۹۷ - باب الايام التي نهى عن صومها	۲۷۴ - باب صيام التطوع والخروج منه قبل تمامه
۲۹۸ - باب من رخص للتمتع في صيام ايام التشريق عن صوم التمتع	۲۷۸ - باب التخيير في القضاء ان كان صومه تطوعا
۲۹۹ - باب من كره ان يتخذ الرجل صوم شهر يكمله من بين الشهورا وصوم يوم من بين الايام	۲۷۹ - باب من رأى عليه القضاء
» - باب من كره صوم الدهر واستحب القصد في العبادة لم يخاف الضعف على نفسه	۲۸۱ - باب التهي عن الوصال في الصوم
۳۰۰ - باب من لم يهرد الصيام بأسا اذا لم يخف على نفسه ضعفا وأفطر الايام التي نهى عن صومها	۲۸۲ - باب صوم يوم عرفة لتغير الحاج
۳۰۱ - باب النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم	۲۸۳ - باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة
۳۰۲ - باب ما ورد من هرب النهي عن تخصيص يوم السبت بالصوم	۲۸۴ - باب العمل الصالح في العشر من ذى الحجة
» - السبب بالصوم	

C. ب. ا.	الابواب والمضامين	C. ب. ا.	الابواب والمضامين
۳۰۳	باب المرأة لا تصوم تطوعا وبعلمها شاهد الا باذنه		ما لم يكن انما
»	باب في فضل شهر رمضان وفضل الصيام على سبيل الاختصار	۳۲۲	باب من توضأ في المسجد او غسل فيه يديه تنظيفا
۳۰۵	باب الجود والافضال في شهر رمضان	»	باب المرأة تعتكف باذن زوجها ومن خرج منه قبل تمامه اذا لم يكن الاعتكاف واجبا
۳۰۶	باب ماجاء في الطاعم الشاكر في غير ايام القرض كالتصائم الصابر	۳۲۳	باب من كره اعتكاف المرأة
»	باب فضل ليلة القدر	»	باب اعتكاف المستحاضة باذن زوجها
۳۰۷	باب الدليل على انها في كل رمضان	»	باب المعتدة لا تعتكف حتى تنقضي عدتها
»	باب الترغيب في طلبها في العشر الاواخر من رمضان	۳۲۴	باب المرأة تزور زوجها في اعتكافه
۳۰۸	باب الترغيب في طلبها في الوتر من العشر الاواخر	»	كتاب الحج
»	باب الترغيب في طلبها في الثلث من العشر الاواخر	»	باب اثبات فرض الحج النحر
۳۰۹	باب الترغيب في طلبها ليلة احدى وعشرين	۳۲۵	باب وجوب الحج مرة واحدة
»	باب الترغيب في طلبها ليلة ثلاث وعشرين	۳۲۶	باب حج النساء
۳۱۰	باب الترغيب في طلبها في السبع الاواخر من شهر رمضان	۳۲۷	باب بيان السبيل الذي بوجوده يجب الحج اذا تمكن من فعله
»	باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين	»	باب المصنوف في بدنه لا يثبت على من كسب النحر
۳۱۱	باب العمل في العشر الاواخر من رمضان	۳۳۰	باب الرجل يطيق المشى ولا يجد زاد او لاراحلة النحر
۳۱۲	باب الاعتكاف في العشر الاواخر من شهر رمضان	۳۳۱	باب الرجل يجد زاد او لاراحلة فيحج ماشيا النحر
»	باب تأكيد الاعتكاف في العشر الاواخر من شهر رمضان وجوازه في العشر الاوّل والوسط وفي شوال وغيره	۳۳۲	باب من اختار الركوب
۳۱۵	باب الاعتكاف في المسجد	۳۳۳	باب الاستسلاف للحج
۳۱۶	باب المعتكف يخرج رأسه من المسجد الى بعض اهله ليقنسه	»	باب الرجل يؤجر نفسه من رجل بخمسة ثم يحل بالحج معه او يكرى جماله ثم يحج فيجزيه حجه
»	باب المعتكف يصوم	»	باب التجارة في الحج
۳۱۸	باب من رأى الاعتكاف بغير صوم	۳۳۴	باب إمكان الحج
۳۱۹	باب متى يدخل في اعتكافه النحر	»	باب ركوب البحر للحج او عمرة او غزوة
۳۲۰	باب المعتكف يخرج من المسجد لول او غائط	۳۳۵	باب الحج عن الميت وان الحجة الواجبة من رأس المال
۳۲۱	باب المعتكف يخرج الى باب المسجد ولا يخرج عنه قدميه ووزوره زوجته ويتحدث بما احب	۳۳۶	باب من ليس له ان يحج عن غيره
		۳۳۷	باب الرجل يحرم بالحج تطوعا ولم يكن حج حجة الاسلام او يحرم اجرا ما مطلقا ويقول احرامى كاحرام فلان

الابواب والمضامين	الابواب والمضامين
۳۵۲ - جماع ابواب مايجزى من العمرة اذا جمعت الى غيرها	۳۳۹ - باب الرجل ينذر الحج وعليه حجة الاسلام
» باب جواز القران وهو الجمع بين الحج والعمرة باحرام واحد	» - باب ما يستحب من تعجيل الحج اذا قدر عليه
۳۵۳ - باب القارن بهريق دما	۳۴۱ - باب تأخير الحج
۳۵۴ - باب العمرة قبل الحج والحج قبل العمرة	۳۴۲ - جماع ابواب وقت الحج والعمرة
۳۵۵ - باب المتمتع بالعمرة الى الحج اذا اقام بمكة حتى ينشئ الحج ان شاء من مكة لا من البيقات	» - باب بيان اشهر الحج
۳۵۶ - باب المفرد والقارن يريد العمرة بعد الفراغ من نسكه تخرج من الحرم ثم اهل من ابن شاء	۳۴۳ - باب لايهل بالحج في غير اشهر الحج
۳۵۷ - باب من استحباب الاحرام بالعمرة من الجهرانة	» - باب من اعتمر في السنة مرارا
» - باب من احرم بها من التنعيم	۳۴۴ - باب العمرة في اشهر الحج
	۳۴۶ - باب العمرة في رمضان
	» - باب ادخال الحج على العمرة
	۳۴۸ - باب من قال العمرة تطوع
	۳۴۹ - باب من قال بوجوب العمرة استدلالا بقول الله تعالى (واتوا الحج والعمرة لله)



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فهرس اسماء الصحابة والتابعين واتباعهم رضوان الله تعالى عليهم اجمعين مع مسانيدهم وآثارهم ومروياتهم تحت الابواب المذكورة في المجلد الرابع من السنن الكبرى للبيهقي -
 قدر تبنا هذا الفهرس على ترتيب حروف الهجاء ليكون سهل التناول لمن اراد ان يستخرج المسانيد والآثار والمرويات من السنن الكبرى ودمنا لارنوع (مر) وللسنن (م) وللقطع (ق) وللانار ابو قوفه على الصحابة (ث) وللقطوع (ط) ثم خصصنا لفظة حدث لتحدث الصحابة ولفظة روى لرواية التابعين واتباعهم -
 وكل ما اتى به البيهقي من الاحاديث والمرويات تحت الابواب وان كان بعضها مخالفا للترجمة سلكتنا فيه على تبويبه - وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين -

فهرست الصحابة والتابعين مع مسانيدهم ومروياتهم للمجلد الرابع من السنن الكبرى

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
في باب الرغبة في ان يتزنى بما امر الله تعالى به من الصبر والاسترجاع (مر)	حرف الالف
في باب الرخصة في البكاء بلاندي ولاياحة (مر)	(۱- ابراهيم النخعي تابعي)
في باب الحديث الذي روى في الافطار بالحجامة (مر)	۱۳۲ روى في باب ما ورد في قوله تعالى وآتواحقه يوم حصاده (ط)
في باب صوم يوم الاثنين والخميس (مر)	(۲- ابي بن كعب الانصاري)
(۵- انس بن مالك خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم)	من قراء الصحابة
حدث في باب الجنائز (مر)	۳۶ حدث في باب عدد التكبير في صلاة الجنائز (مر)
حدث في باب الانسان يموت في البحر (ث)	۹۶ في باب لا ياخذ الساعي فوق ما يجب الخ (مر)
في باب المسلمون يقتلهم المشركون في المعترك فلا يغسل القتلى الخ (مر)	۳۱۲ في باب الرغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين (مر)
في باب صلاة الجنائز بامام وما يرجي لليت في كثرة من يصلى عليه (مر)	۳۱۴ في باب الاعتكاف (مر)
في باب من كره الصلاة والقبر في الساعات الثلاث (ث)	(۳- احمد بن حنبل الامام)
في باب الامام يقف على الرجل عند رأسه وعلى المرأة عند عجزها (مر)	روى في باب ما دل على ان صاع النبي صلى الله عليه وسلم كان عياره خمسة ارطال وثلاث
في باب الرجل تفوته الصلاة مع الامام فيصليها	(۴- اسامة بن زيد صحابي مشهور)
	۱۸ حدث في باب القوم يصيبهم غرق او هدم او حرق فيهم مشركون فصلي عليهم ونوى بالصلاة المسلمين قياسا على ما ثبت في السلام (مر)

الاسماء و الابواب	رقم	الاسماء و الابواب	رقم
فی باب ماورد فی قوله تعالى و اتواحقه يوم	۱۳۲	بعده	
حصاده		فی باب الصلاة على القبر بعد ما یدفن الميت (مر)	۴۶
(ث)		فی باب الصلاة على الميت الغائب بالنية (مر)	۵۰
فی باب من قال لا زکاة فی الخلی (ث)	۱۳۸	»	۵۱
فی باب ماورد فی ماجوز للرجل ان یتحلی به	۱۴۲	فی باب الميت یدخله قبره الرجال و من ینكون	۵۳
النخ (مر)		منهم ائمه و اقرب بالمیت رحما (مر)	
» (مر)	۱۴۳	فی باب کراهية الذبح عند القبر (مر)	۵۷
فی باب زکاة الرکاز (مر)	۱۵۰	باب النهی عن النیاحه على الميت (مر)	۶۲
فی باب ماورد فی تفسیر الماعون (ث)	۱۸۴	فی باب الرغبة فی ان یتغی بما امر الله تعالى به من	۶۵
فی باب فضل من اصبح صائما (ث)	۱۸۹	الصبر و الاسترجاع (مر)	
فی باب النهی عن استقبال شهر رمضان بصوم	۲۰۹	فی باب ما یرس فی المصیبة بالاولاد اذا	۶۷
یوم او یومین (ث)		احتسبهم (مر)	
فی باب استحباب السجود (مر)	۲۳۶	فی باب فی البکاء بلا ندب ولا نیاحه (مر)	۶۹
فی باب ما یفطر غایه (مر)	۲۳۹	فی باب من رخص فی البکاء الی ان یموت	۷۰
فی باب ما یدعو به الصائم لمن انظر عنده (مر)		الذی یرکب غایه (مر)	
» (مر)	۲۴۰	فی باب سبیا فی اخبار تدل علی جواز البکاء	
فی باب تاکید الفطر فی السفر اذا کانت یجهدہ	۲۴۳	بعد الموت (مر)	
الصوم (مر)		فی باب الثناء علی الميت و ذکره بما کان	۷۵
فی باب الرخصة فی الصوم فی السفر (مر)	۲۴۴	فیه من الخیر (مر)	
فی باب من اختار الصوم فی السفر (ث)	۲۴۵	فی باب زیارة القبور (مر)	۷۷
فی باب من قال یفطر وان تخرج بعد طواع	۲۴۷	فی باب المشی بین القبور فی النعل (مر)	۸۰
العجر (مر)		فی باب کیف فرض الصدقة (مر)	۸۵
فی باب قضاء شهر رمضان الخ (ث)	۲۵۸	» (مر)	۸۶
فی باب الصائم یمتنع لایبطل صومه (ث)	۲۶۳	» (مر)	۹۰
فی باب ما ینسئل به علی نسخ الحدیث (مر)	۲۶۸	فی باب المعتدی فی الصدقة کما نعمها الخ (مر)	۹۷
فی باب الشیخ الکبیر لا یطیق الصوم الخ (ث)	۲۷۱	فی باب الزکاة تتناف فی یدی الساعی فلا ینکون علی	
فی باب السواک للصائم (مر)	۲۷۲	رب المال ضمناها (مر)	
فی باب صیام التطوع الخ (مر)	۲۷۷	فی باب کیف فرض صدقة البقر (مر)	۹۹
فی باب النهی عن الوصال فی الصوم (مر)	۲۸۲	فی باب کیف فرض صدقة الغنم (مر)	۱۰۰
فی باب الجود والافضل فی شهر رمضان (مر)	۳۰۵	فی باب صدقة الخلطاء (مر)	۱۰۵
فی باب الاعتکاف (مر)	۳۱۴	فی باب ما یسقط الصدقة عن الساشية (مر)	۱۱۶
فی باب اثبات فرض الحج (مر)	۳۲۵		

الاسماء والابواب	٤٠٠	الاسماء والابواب	٤٠٠
(مر) في باب زيارة القبور	٧٦	(مر) في باب من اختار الركوب	٣٣٢
(مر) في باب ما يقول اذا دخل مقبرة	٧٩	(ث) في باب الرجل يندرج الحجاج وعليه حجة الاسلام	٣٣٩
(مر) في باب الذي يسلم وعلى ارضه نراج	١٣٢	(مر) في باب تاخير الحج	٣٤٢
(مر) في باب من قال يجوز الابتاع مع الكراهية	١٥١	(ث) في باب من استعمر في السنة مرارا	٣٤٤
(مر) في باب كراهية البخل والشح والافتار	١٨٧	(مر) في باب العمرة في شهر الحج	٣٤٥
(مر) في باب من قال يصوم عنه وليه	٢٥٦	(مر) في باب من استحب الاحرام بالعمرة من الجعنة	٣٥٧
(مر) في باب من اختار الركوب	٣٣٢	(٦ - انس بن مالك ابواميه الكعبي صحابي)	
(مر) في باب الحج عن الميت	٣٣٥	٣٣١ حدث في باب الحامل والرضع لا تقدران على الصوم انظر تا الخ	
(١١ - بسر بن سعيد ثمة)		(مر)	
(١٣٠) روى في باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض	١٣٠	(٧ - الاوزاعي تابعي)	
(١٢ - بشر بن سعيد صحابي)		٢٢٨ روى في باب رواية من روى في هذا الحديث لفظة لا يرزاها اصحاب الحديث	
(٢٩٨) حدث في باب الايام التي نهى عن صومها	٢٩٨	(ط)	
(١٣ - بشر بن قدامة الضبابي صحابي)		حرف الباء	
(٣٣٣) حدث في باب من اختار الركوب	٣٣٣	(٨ - البراء بن عازب الانصاري)	
(١٤ - بشر بن معبد المعروف بابن الخصاصية)		صحابي ابن صحابي	
صحابي		٩ حدث في باب السقط ينسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة	
(٨٠) حدث في باب المشي بين القبور في النعل	٨٠	(مر)	
(١٠٤) في باب لا يكتف شيئا من مال الزكاة ولا يغل	١٠٤	١٣٦ في باب ما يحرم على صاحب المال من ان يعطي الصدقة من شرماله	
(١٥ - بلال بن الحارث الزني صحابي)		(مر)	
(١٥٣) حدث في باب زكاة المعدن الخ	١٥٣	٢٠١ في باب ما كان عليه حال الصيام من تحريم الأكل والشرب الخ	
(١٦ - بهز بن حكيم بن معاوية عن ابيه عن جده (١))		(مر)	
(١٠٥) روى في باب ما ورد فيمن كتبه	١٠٥	(٩ - البراء بن معمر صحابي)	
(١١٦) في باب ما يسقط الصدقة عن الماشية	١١٦	اول من استقبل القبلة	
(١٧٩) في باب الاختيار في صدقة التطوع	١٧٩	٤٩ في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت	
(١٧ - البيهقي مولى مصعب صدوق)		(١٠ - بريدة الاسلمي صحابي)	
(٩) روى في باب السقط ينسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة	٩	٤٨ في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت	
(م)		٥٥ في باب من قال يسلم الميت من قبل رجل القبر	

الاسماء والابواب	الرقم	الاسماء والابواب	الرقم
في باب الركوب عند الانصراف الخ (مر)	٢٣	حرف الشاء	
في باب من زعم ان صوم عاشوراء كان واجبا ثم نسخ وجوبه (مر)	٢٨٩	(١٨ - ثعلبة بن ابي صعير عن ابيه مختلف في صحبته)	
(٢٢ - جابر بن عبدالله الانصاري صحابي ابن صحابي)		١٦٣ روى في باب من قال بوجوبها على الفنى والفقير اذا قدر عليه (مر)	
حدث في باب لا يبنى على القبور ولا يتخصص (مر)	٤	١٦٧ في باب من قال يخرج من الخطبة في صدقة الفطر نصف صاع (م)	
في باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة (ث)	٨	(١٩ - ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم)	
» » (مر)	»	٢٣ حدث في باب الركوب عند الانصراف من الحجازة (مر)	
في باب المسالمون يقتلهم المشركون في العترة فلا يغسل القتل الخ (مر)	١٠	١٤١ في باب سياتن اخبار تدل على تحريم التحل بالذهب (مر)	
» » (مر)	١١	١٧٨ في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	
في باب من استحب ان يكفن في ثيابه التي تلى فيها الخ (مر)	١٤	١٩٧ في باب كراهية السؤال والترغيب في تركه (مر)	
في باب القيام للحجزة (مر)	٢٦	٢٢٠ في باب من زرعه التي لم يفطر ومن استقاء انظر (مر)	
» » (مر)	٢٧	٢٦٥ في باب الحد يث الذي روى في الافطار بالحجامة (مر)	
في باب صلاة الحجزة بامام وما يرجى لليت في كثرة من يصلى عليه (مر)	٢٩	٢٦٦ » » (مر)	
في باب الصلاة على الجنائز ودفن الموقى اى ساعة شاء من ليلة او نهار (مر)	٣١	٢٦٨ في باب ما يستدل به على نسخ الحد يث (مر)	
في باب ذكر الخبر الوارد في النهى عن الدفن بالليل الخ (مر)	٣٢	٢٩٣ في باب في فضل صوم ستة ايام من شوال (مر)	
في باب دفن الاثنين والثلاثة في قبر عند الضرورة وتقديم افضلهم واقرنهم (مر)	٣٤	حرف الجيم	
باب عدد التكبير في صلاة الحجزة (مر)	٣٥	(٢٠ - جابر بن زيد ثقة فقيه)	
» » (مر)	٣٦	١٣٢ روى في باب ما ورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده (ط)	
في باب الصلاة على الميت الغائب بالنية (مر)	٥٠	(٢١ - جابر بن سمرة صحابي ابن صحابي)	
في باب الميت يدخله قبره الرجال ومن يكون منهم اقربه واقرب بالميت رحما (مر)	٥٣	١٩ حدث في باب الصلاة على من قتل نفسه غير مستحل لتلها (مر)	
باب من كره نقل الموقى من ارض الى ارض (مر)	٥٧	٢٢ في باب الركوب عند الانصراف من الحجازة (مر)	
في باب من حول الميت من قبر الى آخر حاجة (ث)	»		

ت.ب.	الاسماء و الابواب	ت.ب.	الاسماء و الابواب
۵۸	في باب من حول الميت من تبرة الى آخر حاجة (ث)		بعضا (مر)
۶۹	في باب الرخصة في البكاء بلا ندب	۲۷۷	في باب صيام التطوع (ث)
	ولا نياحة (مر)	۲۹۲	في باب فضل صوم ستة ايام من شوال (مر)
۸۴	في باب الدليل على ان من ادى فرض الله في الزكاة	۳۰۱	في باب النهى عن تخصيص يوم الجمعة
	فليس عليه اكثر منه الخ (مر)		بالصوم (مر)
۹۹	في باب كيف فرض صدقة البقر (ث)	۳۲۳	في باب المعتدلة لا تعتدكف حتى تقضى
۱۰۱	في باب الوقت الذي تجب فيه الصدقة (مر)		عديتها (ث)
۱۱۶	في باب ما يسقط الصدقة عن الماشية (ث)	۳۲۶	في باب وجوب الحج مرة واحدة (مر)
۱۱۷	» » (ث)	۳۳۸	في باب الرجل يحرم بالحج تطوعا (مر)
۱۱۹	في باب من رأى في الحليل صدقة (مر)	۳۰۳	في باب لا يهل بالحج في غير اشهر الحج (ث)
۱۲۱	في باب النصاب في زكاة التمار (مر)	۳۴۷	في باب ادخال الحج الى العمرة (مر)
۱۲۳	في باب تحرض التمر والدليل على ان له حكما (مر)	۳۴۹	في باب من قال الضمعة تطوع (مر)
۱۲۴	في باب من قال يترك لرب الخائض قدر ما ياكل		» » (ث)
	هو واهله الخ (مر)	۳۵۳	في باب القارن يهريق دما (مر)
۱۲۸	في باب لاشئ في التمار والحجوب حتى يبلغ		(۲۳ - جابر بن عتيك صحابي جليل)
	كل صنف منها خمسة اوسق (مر)	۶۹	حدث في باب من رخص في البكاء الى ان
۱۳۴	في باب تفسير الاوقية (مر)		يموت الذي يبكي عليه (مر)
۱۳۸	في باب من قال لازكاة في الحل (ث)	۱۱۴	في باب الاختيار في دفعها الى الوالى (مر)
۱۵۴	في باب من قال لاشئ في المعدن حتى يبلغ نصابا (مر)		(۲۴ - جرير بن عبد الله البجلي صحابي مشهور)
۱۷۸	في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	۱۱۴	حدث في باب الاختيار في دفعها الى الوالى (مر)
۱۸۱	في باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم	۱۳۶	في باب ماورد في ارضاء المصدق (مر)
	خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى الخ (مر)	۱۳۷	» » (مر)
۱۸۲	في باب ماورد في حقوق المال (مر)	۱۷۵	في باب التنجيز على الصدقة وان قلت (مر)
۱۹۹	في باب كراهية المسئلة بوجه الله عز وجل (مر)	۱۷۶	» » (مر)
۲۰۶	في باب الصوم لرؤية الهلال (مر)		(۲۵ - جعفر بن محمد عن ابيه (۱))
۲۴۱	في باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يريد	۹	دوى في باب السقط يغسل ويكفن ويصل عليه
	لقاء العدو (مر)		ان استعمل او عرفته له حياة (م)
۲۴۲	في باب تأكيد الفطر في السفر اذا اكل	۱۳۱	في باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض (م)
	يجهده الصوم (مر)		(۲۶ - جعفر بن محمد عن ابيه عن جده)
۲۴۴	في باب الرخصة في الصوم في السفر (مر)		
۲۴۶	في باب المسافر يصوم بعض الشهر ويفطر		

(۱) هو جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب المعروف بالصالح رضي الله عنه

الاسماء والابواب	٤٠	الاسماء والابواب	٤٠
في باب ما يقول في التعزية من الترحم على الميت والدعاء له ولبن خلف (ث)	٦٠	في باب من أكل وهو يرى ان العجر لم يطلع (ط)	٢١٦
روى في باب ما جاء في النهي عن الحصاد والجداد بالليل (م)	١٣٣	في باب بيان السبيل الذي بوجوده يجب الحج (م)	٣٢٧
في باب ما ورد فيها يجوز للرجل ان يتحل به الخ (م)	١٤٣	في باب الرجل يطبق المشي الخ (م)	٣٣٠
في باب انراج زكاة الفطر عن نفسه وغيره (م)	١٦١	(٣٢ - الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما) سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم	
(٢٧ - جندب بن سفيان البجلي له صحبة)		حدث في باب الميراث والذي يقتل ظالم في غير معتك الكفار والذي يرجع اليه سيفه (ث)	١٧
حدث في باب فضل الصوم في اشهر الحرم (مر)	٢٩١	في باب المشي امام الجنائز (ث)	٢٤
حرف الحاء		في باب القيام للجنائز (ث)	٢٧
(٢٨ - الحارث بن حاطب صحابي)		في باب الاعتكاف في المسجد (ث)	٣١٦
حدث في باب من لم يقبل على رؤية هلال الفطر الا شاهد من عدلين (مر)	٢٤٧	(٣٣ - الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما) سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم	
(٢٩ - حذيفة بن اليمان صحابي جليل من السابقين)		حدث في باب من قال الوالي احق بالصلاة على الميت من الزلي (مر)	٢٩
حدث في باب من كره النبي والايذان والقدر الذي لا يكره منه (مر)	٧٤	في باب ما ورد في دخوان في عموم قوله فزورها (ث)	٧٨
في باب وجوه الصدقة (مر)	١٨٨	(٣٤ - حكيم بن حزام بن خويلد صحابي) حدث في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	١٧٧
في باب من دخل في صوم التطوع بعد الزوال (ث)	٢٠٤	في باب خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى (مر)	١٨٠
في باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم اوبوين (مر)	٢٠٨	في باب كراهية السؤال والترغيب في تركه (مر)	١٩٦
(٣٠ - حسان بن ثابت)		(٣٥ - حمزة بن عمرو الاسلمي صحابي جليل) حدث في باب جواز الفطر في السفر القاصد دون القصير (مر)	٢٤١
شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم		في باب الرخصة في الصوم في السفر (مر)	٢٤٣
حدث في باب ما ورد في نهين عن زيادة القعود (مر)	٧٨	حرف الخاء	
(٣١ - الحسن البصري تابعي جليل)		(٣٦ - خباب بن الارت صحابي من السابقين) الى الاسلام	
روى في باب كراهية رفع الصوت في الجنائز والقدر الذي لا يكره منه (ط)	٧٤	حدث في باب ما يستدل به على ان كفن الميت ومثوته من رأس المال بالمعروف (مر)	٧
في باب صدقة الخلاء (ط)	١٠٦		
في باب الصدقة فيما يزعه الادميون (م)	١٢٩		
في باب من قال لا يخرج من الحنطة في صدقة الفطر الا صاعا (ط)	١٦٧		

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
الصدقة (ث)	٢٧٤ في باب من كره السواك بالعتشى (مر)
١٢٥ في باب ماورد في الزيتون (ط)	(٣٧ - خدائش بن سلامة صحابي)
١٣١ في باب المسلم يزرع ارضاً من ارض الخراج (م)	١٧٩ حدث في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)
١٤٨ في باب الدين مع الصدقة (ط)	حرف الدال
٣٠٢ في باب ماورد من النهي عن تخصيص يوم السبت بالصوم (ط)	(٣٨ - د حبة بن خليفة الكلبى صحابى جليل)
(٤٤ - زياد بن الحارث الصدائى له صحبة)	٢٤١ - حدث في باب جواز الفطر في السفر القاصد دون القصير (مر)
١٧٤ حدث في باب من قال تقسم زكاة الفطر على من تقسم عليه زكاة المال (مر)	حرف الراء
(٤٥ - زيد بن ارقم صحابى مشهور)	(٣٩ - رافع بن خديج صحابى جليل)
٣٦ حدث في باب من روى انه كبر على جنازة خمساً (مر)	٢٥٨ حدث في باب قضاء شهر رمضان (ث)
٣٤٢ في باب تاخير الحج (مر)	٢٦٥ في باب الحديث الذى روى في الإفطار بالحجامة (مر)
(٤٦ - زيد بن ثابت صحابى كاتب الوحى)	(٤٠ - ربيعة بن ابى عبد الرحمن ثقة فقيه)
٣٨ حدث في باب ما يستدل به على ان الصحابة اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة (ث)	١٥٢ روى في باب زكاة المعدن النخ (م)
٢٣٨ في باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتاخير السحور (مر)	(٤١ - ركب المصرى له صحبة)
٣٥١ في باب من قال بوجوب العمرة (ث)	١٨٢ حدث في باب كراهية امساك الفضل وغيره محتاج اليه (مر)
(٤٧ - زيد بن خالد الجهنى صحابى)	حرف الزاء
٢٤٠ حدث في باب من فطر صائماً (مر)	(٤٢ - الزبير بن العوام احد العشرة المبشرة)
(٤٨ - زيد بن صوحان من ادرك النبي صلى الله عليه وسلم)	١٤٤ حدث في باب ماورد فيما يجوز للرجل ان يتحل به (ث)
١٧ حدث في باب ماورد في المقتول بسيف اهل البنى (ط)	١٩٥ في باب (١) فضل الاستغفار والاستغناء بعمل يديه (مر)
حرف السين	(٤٣ - الزهرى تابعى جليل)
(٤٩ - سالم بن عبدالله بن عمر عن ابيه)	٥٧ روى في باب من لم يرب به بأساً وان كان الاختيار فيما مضى (ث)
٢٣ حدث في باب الشئ اسام الجنازة (مر)	٩٠ في باب ابانة قوله في كل اربعين ابنة لبون (ق)
٢٤ " " " (مر)	١١٠ في باب ما عمل الامام من بعث السعاة على
١٠٦ في باب صدقة الخطاء (مر)	
١٠٨ في باب من قال زكاة ماله على مالكه وان البعد لا يملك (مر)	

الاسماء والاابواب	الاصحاب	الاسماء والاابواب	الاصحاب
(۵۷۔ سعید بن زید بن ثقیل احد العشرة المبشرة)		۱۳۰ فی باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض (مر)	
۷۵ فی باب النہی عن سب الاموات والامر بالكف عن مساویہم اذا كان مستغنيا عن ذکرہا (مر)		۱۸۸ فی باب وجوه الصدقة (مر)	
(۵۸۔ سعید بن المسيب تابعی)		۲۰۴ فی باب الصوم لرؤية الهلال (مر)	
۴۸ روى باب الصلاة على القبر بعدما يدفن الميت (م)		۳۰۸ فی باب الترغيب في طابها في الوتر من النشر الاواخر (مر)	
۱۱۹ فی باب لاصدقة في الخيل (ط)		(۵۰۔ سراقه بن مالك صحابي)	
۱۲۱ فی باب مقدار الوسق (ط)		۱۸۶ حدث في باب ماورد في سقي الماء (مر)	
۱۲۲ فی باب نحرص الخمر والدليل على ان له حكا (م)		۳۵۲ فی باب من قال بوجوب العمرة (مر)	
۱۴۰ فی باب من قال زكاة الخيل عاريتہ (ط)		(۵۱۔ سعید بن ابی ذباب صحابي)	
۱۶۹ فی باب من قال يخرج من الخطبة في صدقة الفطر نصف صاع (م)		۱۲۷ حدث في باب ماورد في العسل (مر)	
۲۲۵ فی باب رواية من روى هذا الحديث مقيدة الخ (م)		(۵۲۔ سعید بن عبادة الخزرجي صحابي معروف)	
۲۲۷ فی باب رواية من روى الامر بقضاء يوم مكانه في هذا الحديث (م)		۱۸۵ حدث في باب ماورد في سقي الماء (مر)	
۲۷۲ فی باب الشيخ الكبير لا يطبق الصوم الخ (ط)		(۵۳۔ سعید بن ابی وقاص احد العشرة المبشرة)	
۳۵۶ فی باب المتمتع بالعمرة الى الحج (في آثار الصحابة)		۲۰ حدث في باب من حمل الجنازة فوضع السري على كاهله بين العمودين المقدمين (ث)	
(۵۹۔ سفیان الثمار هو ابن دينار)		۱۰۶ فی باب صدقة الخلطاء (مر)	
۳ روى في باب من قال بتسليم القبور (ث)		(۵۴۔ سعید بن ديسم مخضرم وقيل له صحبة)	
(۶۰۔ سفیان بن عبدالله صحابي)		۹۶ فی باب لا يباخذ الساعي فوق ما يجب الخ (مر)	
۱۰۰ حدث في باب السن التي تؤخذ في الغنم (ث)		(۵۵۔ سعید بن جبیر تابعی معروف)	
۱۰۳ فی باب يعد عليهم بالسخال التي تنتجت مواشيهم الخ (ث)		۱۳۳ روى في باب ماورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده (ط)	
(۶۱۔ سلمان بن عامر الضبي صحابي (۱))		۱۴۶ فی باب ما لازكاة فيه من الجواهر (ط)	
۱۷۴ حدث في باب الاختيار في ان يؤثر بزكاة فطره وزكاة ماله وذوي رحمه الخ (مر)		۲۴۸ فی باب التغايط على من افطر يوما من شهر رمضان الخ (ط)	
۲۳۸ فی باب ما يفطر عابه (مر)		(۵۶۔ سعید بن ابی الحسن ثقة)	
		۱۴۳ روى في باب ماورد فيما يجوز للرجل ان يتحل به (م)	

الاسماء والابواب	٤٠	الاسماء والابواب	١٣٩
في باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم	٤٠	في باب ما يظفر عليه	(مر)
في صلاة الجنائز		(٦٢ - سلمة بن الأكوع صحابي)	
في باب ما يحرم على صاحب المال من ان يعطي	١٣٦	حدث في باب ما كان عليه حال الصيام	(مر)
الصدقة من شرماله	(مر)	في باب من اصبح يوم الشك لا ينوي الصوم	٢٢٠
(٦٨ - سهل بن سعد الساعدي)		الخ	(مر)
له ولايته صحبة		في باب من زعم ان صوم عاشوراء كان واجبا	٢٨٨
حدث في باب من قال يسلم تسليما خفيا	٤٤	الخ	(مر)
في باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على	٢١٥	(٦٣ - سلمة بن المحبق صحابي)	
الصائم	(مر)	حدث في باب من اختار الصوم في السفر	٢٤٥
في باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير	٢٣٧	الخ	(مر)
السحور	(مر)	(٦٤ - سليمان بن يسار ثقة)	
في باب فضل شهر رمضان	٣٠٥	روى في باب نحرص التمر والدليل على ان له	١٢٢
(٦٩ - سويد بن غفلة مخضرم)		حكما	(م)
روى في باب لا يؤخذ كرائمه وال الناس	١٠١	في باب الدين مع الصدقة	١٤٨
في باب صدقة الخلطاء	١٠٦	(٦٥ - سمرة بن جندب صحابي مشهور)	
حرف الشين		حدث في باب الامام يقف على الرجل عند	٣٤
(٧٠ - شداد بن اوس الانصاري صحابي معروف)		رأسه وعلى المرأة عند بجزتها	(مر)
حدث في باب الحديث الذي روى في الاطوار	٢٦٥	في باب زكاة التجارة	(مر)
بالحجامة	(مر)	في باب الرجل يسأل سلطانا	١٩٧
في باب ما يستدل به على نسخ الحديث	٢٦٨	في باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على	٢١٥
(٧١ - شداد بن الهاد صحابي)		الصائم	(مر)
حدث في باب المرتث والذي يقتل ظانا في غير	١٥	(٦٦ - سهل بن ابي حنيفة صحابي صغير)	
معتك الكفار والذي يرجع اليه سيفه	(مر)	حدث في باب من قال يترك رب الحائط	١٢٣
(٧٢ - شيبان ابو يحيى جد ابي هبيرة صحابي)		قد رما ياكل هو واهله الخ	(مر)
حدث في باب من طلع الفجر وفي فيه شيء	٢١٨	(٦٧ - سهل بن حنيف صحابي بدرى)	
لفظه	(مر)	حدث في باب القيام للجنائز	٢٧
		في باب عدد التكبير في صلاة الجنائز	٣٥
		في باب القراءة في صلاة الجنائز	٣٩

الاسماء والابواب	حرف الصاد	الاسماء والابواب	حرف العين
	۷۳ - صالح بن كيسان ثقة (م)	۲۵۹ - روى في باب قضاء شهر رمضان (م)	۸۰ - عاصم بن عمر بن قتادة ثقة (م)
	۷۴ - الصلت بن زيد عن ابيه عن جده (١)	۲۶۰ - روى في باب قضاء شهر رمضان (م)	۸۱ - عاصم بن ربيعة المدوى صحابى مشهور (م)
	۱۲۳ - روى في باب من قال يترك لرب الخاطئ قدر ما يأكل وهو الله الخ (م)	۲۶۱ - حدث في باب القيام للجنزة (م)	۲۵ - حدث في باب القيام للجنزة (م)
	۷۵ - صهيب صاحب النبي صلى الله عليه وسلم (م)	۲۶۲ - في باب السواك للصائم (م)	۲۶ - " " (م)
	۲۱۸ - حدث في باب من اكل وهو يرى ان الشمس قد غرقت الخ (ث)	۸۲ - عاصم الشيبى تابعى ثقة (م)	۲۷۲ - في باب السواك للصائم (م)
	حرف الطاء	۸۳ - عاصم بن مسعود تابعى (م)	۱۵ - روى في باب الجنب يستشهد في المعركة (م)
	۱۳۱ - روى في باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض (ط)	۲۹۶ - روى في باب ماورد في صوم الشتاء (م)	۱۲۹ - في باب الصدقة فيما يزعه الادميون (م)
	۱۳۲ - في باب ماورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده (ط)	۸۴ - عباد بن الصامت الانصارى احد الثقات (م)	۲۸ - حدث في باب حجة من زعم ان القيام للجنزة مشوخ (م)
	۱۴۸ - في باب الدين مع الصدقة (ط)	۴۰ - في باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الجنزة (ث)	۱۵۸ - في باب غاوى الصدقة (م)
	۱۵۰ - في باب بيع الصدقة قبل وصولها الى اهله من غير حاجة (ط)	۳۱۱ - في باب الترغيب في طلبها في السبع الاواخر من شهر رمضان (م)	۸۵ - العباس بن عبدالمطلب (م)
	۳۳۵ - في باب الحج عن الميت (ط)	عم رسول الله صلى الله عليه وسلم	حدث في باب تعجيل الصدقة (م)
	۷۷ - طلحة بن عبيدالله احد المشرة المبشرة (م)	۱۱۱ - حدث في باب تعجيل الصدقة (م)	۸۶ - عبدالله بن ابيس صحابى (م)
	۲۰۱ - حدث في باب لا يجب صوم باصل الشرع غير صوم رمضان (م)	۳۰۹ - حدث في باب الترغيب في طلبها ليلة ثلاث وعشرين (م)	۸۷ - عبدالله بن ابي او في صحابى (م)
	۷۸ - طلحة بن عبيدالله بن كرزى ثقة (م)	۳۵ - حدث في باب عدد التكبير في صلاة الجنزة (م)	۴۲ - في باب ما روى في الاستغفار لبيت والدعاء له (م)
	۲۸۴ - روى في باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة (م)		
	۷۹ - طابق بن على الخنفي صحابى له وفادة (م)		
	۲۰۸ - حدث في باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم او يومين (م)		

۱۰۰	اسماء و الابواب	۱۰۰	اسماء و الابواب
۱۶۷	في باب من قال لا يخرج من الحنطة في صدقة الفطر الا اصاعا (ث)	۴۳	ما بين التكبيرة الرابعة والسلام (مر)
۳۲۹	في باب المصنوفى بدنه لا يثبت على مركب (مر)	۱۵۷	في باب ما يقول المصدق اذا اخذ الصدقة ان اخذها منه (مر)
۳۴۲	في باب بيان اشهر الحج (ث)	۲۱۶	في باب الوقت الذي يحل فيه فطر الصائم (مر)
(۹۴ - عبدالله بن الشخير صحابي)		۳۳۳	في باب الاستسلاف للحج (ث)
۶۱	حدث في باب ما يستحب لولى الميت من التعجيل بتفويض وصاياه بالصدقة وغيرها (مر)	(۸۸ - عبدالله بن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم)	
(۹۵ - عبدالله بن عباس من فتاه الصحابة)		الانصارى عن ابيه من جدہ (۱)	
۱۲	حدث في باب من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على شهداء احد (مر)	۵۹	في باب ما يستحب من تعزية اهل الميت رجاء الاجر في تعزيتهم (مر)
۱۳	» » (مر)	(۸۹ - عبدالله بن جعفر بن ابى طالب له صحبة)	
۱۴	في باب من استحبه ان يكفن في ثيابه التي قتل فيها النخ (مر)	۶۰	حدث في باب ما يستحب من مسح رأس اليتيم واكرامه (مر)
۲۲	في باب من كره شدة الاسراع بهالخافة ان يجاسها (ث)	۶۱	في باب ما يهيا لاهل الميت من الطعام (مر)
۳۰	في باب صلاة الجنائز بامام وما يرجى لبيت في كثرة من يصلى عليه (مر)	(۹۰ - عبدالله بن الحارث)	
»	في باب الجماعة يصلون على الجنائز اذ اذ (ث)	۱۳	روى في باب من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على شهداء احد (ق)
۳۱	في باب الصلاة على الجنائز ودفن الموتى اى ساعة شاء من ليل او نهار (مر)	(۹۱ - عبدالله بن حبشى صحابي)	
۳۵	في باب عدد التكبير في صلاة الجنائز (مر)	۱۸۰	حدث في باب ما ورد في جهد المقل (مر)
۳۷	في باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة (مر)	(۹۲ - عبدالله بن رواحة صحابي شهد بدر)	
۳۸	في باب القراءة في صلاة الجنائز (مر)	۶۴	حدث في باب ما يهيب عنه من الدعاء بدعوى الجاهلية وضرب الخد النخ (ث)
۳۹	» » (مر)	(۹۳ - عبدالله بن الزبير صحابي مشهور)	
۴۲	في باب الدعاء في صلاة الجنائز (مر)	۱۵	حدث في باب الجنب يستشهد في المعركة (۲) (مر)
۴۳	في باب ما روى في التحال من صلاة الجنائز بتسليم واحدة (ث)	۲۰	في باب من حمل الجنائز فوضع السرير على كاهله بين العمودين المقدمين (ث)
»	في باب من قال يسلم تسليما خفيا (ث)	۲۴	في باب المشي امام الجنائز (ث)
۴۵	في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن البيت (مر)	۲۷	في باب القيام للجنائز (ث)
۴۶	» » (مر)		

ش. پ. ت.	الاسماء و الابواب	ش. پ. ت.	الاسماء و الابواب
۴۸	فی باب الصلاة علی القبر بعدما یدفن (مر)	۱۶۷	فی باب من تمال لایخرج من الخنطة فی صدقة الفطر الاصاعا (ث)
۵۳	فی باب المیت یدخله قبره الرجل لو من یتكون منهم انقه واقرب بالمیت رحما (ث)	»	»
۵۴	فی باب ما روی فی ستر القبر بنوب (مر)	۱۶۸	فی باب من قال یخرج من الخنطة فی صدقة الفطر نصف صاع (مر)
»	فی باب من قال یسل المیت من قبل رجل القبر (ث)	۱۷۲	فی باب وجوب زکاة الفطر علی اهل البادية (مر)
۵۵	»	۱۸۳	فی باب ماورد فی تفسیر المساعون (ث)
۵۶	فی باب ما یقال بعد الدفن (ث)	۱۸۴	»
۶۳	فی باب ماورد من التغلیظ فی النیاحة والاستماع لها (ث)	۱۹۱	فی باب صدقة النافلة علی المشرک الخ (مر)
۶۸	فی باب ما یرجى فی المصیبة بالاولاد اذا احتسبهم (مر)	۱۹۴	فی باب المملوک یتصدق بالشیء الیسیر من مال مولاه (ث)
۷۰	فی باب سباق اخبار تدل علی جواز البکاء بعد الموت (مر)	۱۹۹	فی باب فرض صوم شهر رمضان (مر)
۷۳	فی باب سباق اخبار تدل علی المیت یدذب بالنیاحة علیه الخ (مر)	۲۰۱	فی باب ماکان علیہ حال الصیام من تحريم الاکل والشرب (مر)
۷۸	فی باب ماورد فی نهین عن زیارة القبور (مر)	۲۰۷	فی باب النهی عن استقبال شهر رمضان بصوم یوم او یومین (مر)
۸۰	فی باب النهی عن ان ینبى علی القبر مسجد (مر)	۲۰۸	»
۸۳	فی باب تفسیر الکفر الذی ورد الو عید فیہ (مر)	۲۱۱	فی باب الشهادة علی رؤیة هلال رمضان (مر)
۹۶	فی باب لا یأخذ الساعی فوق ما یجیب الخ (مر)	۲۱۲	»
۹۹	فی باب کیف نرض صدقة البقر (مر)	۲۱۶	فی باب الوقت الذی یحرم فیہ الطعام علی الصائم (مر)
۱۰۱	فی باب لا یؤخذ کرائم اموال الناس (مر)	۲۲۱	فی باب من اکل وهو شاک فی طواع الفجر (ث)
۱۳۲	فی باب ماورد فی قوله تعالی وآتوا حقه یوم حصاده (ث)	۲۳۰	فی باب الحامل والمرضع اذا خافتا علی ولد یهما انظر تا الخ (مر)
۱۳۳	»	۲۳۲	فی باب کراهیة القبلة لمن حرکت القبلة شهوته (ث)
۱۴۶	فی باب ما لا زکاة فیہ مما أخذ من البحر من غیره (ث)	۲۳۸	فی باب ما یتحجب من تعجیل الفطر وتأخیر السجود (مر)
۱۴۸	فی باب الدین مع الصدقة (ث)	۲۴۰	فی باب جواز الفطر فی السفر القاصد دون القصیر (مر)
۱۴۹	فی باب زکاة الدین اذا کان علی ملی موفی (ث)	۲۴۳	فی باب الرخصة فی الصوم فی السفر (مر)
۱۶۳	فی باب الکافر یتکون فیمن یؤمن فلا یؤدی عنه زکاة الفطر (مر)	۲۴۶	فی باب المسافر یصوم بعض الشهر ویفطر بعضا (مر)

الابواب والمضامين	ا.ب.ج.	الابواب والمضامين	ا.ب.ج.
في باب فضل ليلة القدر (مر)	۳۰۶	في باب المسافر يصوم بعض الشهر ويفطر بعضا (ث)	۲۴۶
في باب الترغيب في طلبها في الشفع من العشر الاواخر (مر)	۳۰۸	في باب من رأى الهلال وحده عمل على رؤيته (مر)	۲۴۷
» » (مر)	۳۰۹	في باب الهلال يرى في بلد ولا يرى في آخر (مر)	۲۵۱
في باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين (مر)	۳۱۳	في باب المفطر يمكنه ان يصوم الخ (ث)	۲۵۳
في باب الاعتكاف في المسجد (ث)	۳۱۶	في باب من قال: اذا فرط في القضاء بعد الامكان الخ (ث)	۲۵۴
في باب المعتكف يصوم (ث)	۳۱۷	في باب من قال يصوم عنه وليه (مر)	۲۵۵
» » (ث)	۳۱۸	» » (مر)	۲۵۶
في باب من رأى الاعتكاف بغير صوم (مر)	۳۱۹	في باب من مات وعليه صيام رمضان (ث)	۲۵۷
في باب المعتكف يخرج من المسجد لبول او غائط (ث)	۳۲۱	في باب قضاء شهر رمضان (ث)	۲۵۸
في باب اثبات فرض الحج (ث)	۳۲۴	في باب الاقطار بالطعام وبغير الطعام (ث)	۲۶۱
» » (مر)	۳۲۵	في باب الصائم يذوق شيئا (ث)	»
» » (ث)	»	في باب الصائم يكتحل (مر)	»
في باب وجوب الحج مرة واحدة (مر)	۳۲۶	في باب الصائم يصب على رأسه الماء (ث)	۲۶۳
في باب المضمون في بدنه لا يثبت على مركب (مر)	۳۲۸	في باب الصائم يحتجم لا يبطل صومه (مر)	»
» » (مر)	۳۲۹	في باب الحديث الذي روى في الاقطار بالحجامة (مر)	۲۶۶
في باب الرجل يطيق المشى الخ (ث)	۳۳۱	في باب ما يستدل به على نسخ الحديث (مر)	۲۶۸
في باب الرجل يجرد اداوراحلة فيحج ماشيا (ث)	»	في باب الشيخ الكبير لا يطيق الصوم الخ (ث)	۲۷۱
» » (مر)	»	في باب صيام التطوع الخ (ث)	۲۷۷
في باب من اختار الركوب (مر)	۳۳۲	في باب من رأى عليه القضاء (ث)	۲۸۱
في باب الرجل يواجر نفسه من رجل يخدمه (ث)	۳۳۳	في باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة (مر)	۲۸۴
في باب التجارة في الحج (مر)	»	في باب العمل الصالح في العشر من ذي الحجة (مر)	»
» » (مر)	۳۳۴	في باب فضل يوم عاشوراء (مر)	۲۸۶
في باب الحج عن الميت (مر)	۳۳۵	في باب صوم يوم التاسع (مر)	۲۸۷
في باب من ليس له ان يحج عن غيره (مر)	۳۳۶	في باب من زعم ان صوم عاشوراء كانت واجبا الخ (مر)	۲۸۹
» » (مر)	۳۳۷	في باب فضل الصوم في اشهر الحرم (مر)	۲۹۱
في باب ما يستحب من تعجيل الحج اذا قدر عليه (مر)	۳۴۰	في باب مساجد في صوم يوم الاربعاء والخميس والجمعة (مر)	۲۹۵
في باب بيان اشهر الحج (ث)	۳۴۲	في باب الجود والافضال في شهر رمضان (مر)	۳۰۰
في باب لايهل بالحج في غير اشهر الحج (ث)	۳۴۳		
في باب العمرة في اشهر الحج (مر)	۳۴۵		

۴۰۰ ۳۰۰ ۲۰۰ ۱۰۰	الاسماء والابواب	۴۰۰ ۳۰۰ ۲۰۰ ۱۰۰	الاسماء والابواب
۳۴۶	فی باب العمرة فی رمضان (مر)	۶۴	فی باب ما نہی عنہ من الدعاء بدعوی الجاهلیة
۳۵۱	فی باب من قال بوجوب العمرة (ث)		و ضرب الخد الخ (مر)
۳۵۲	« « (ث)	۶۶	فی باب الرغبة فی ان یتعزى بما امر الله تعالى به
۹۶ - عبداللہ بن عمر رضی اللہ عنہ من کبار الصحابة)			من الصبر والاسترجاع (مر)
۶	حدث فی باب السقط یسفل ویکنف ویصلی	۶۹	فی باب الرخصة فی البکاء بلانذب ولانیاحة (مر)
	عابہ ان استہیل او عرفت له حياة (ث)	۷۰	فی باب من رخص فی البکاء الی ان یموت الذی
۱۶	فی باب المراثت والذی یقتل ظالمًا فی غدیر معترک		یبکی علیہ (مر)
	الکفار والذی یرجع الیہ سیفہ (ث)	۷۲	فی باب سب سباق اخبار تدل علی ان المیت یعذب
۲۰	فی باب من حمل الجنائزة فوضع السریر علی کاهلہ		بالنیاحة علیہ الخ (مر)
	بین العمودین المقدمین (ث)	۷۳	» » (مر)
۲۱	» » (ث)	۷۴	فی باب من کره البی والایدان والقدر الذی
۲۴	فی باب المشی امام الجنائزة (ث)		لا یکره منه (ث)
۲۶	فی باب القيام للجنائزة (ث)	۷۵	فی باب التہی عن سب الاموات والامر بالکف
۳۲	فی باب من کره الصلاة والقبر فی الساعات		عن مساویہم (مر)
	الثلاث (ث)	۸۱	فی کتاب الزکاة (مر)
۳۳	فی باب جنائز الرجال والنساء اذا اجتمعت (مر)	۸۱	فی باب تفسیر الکثر الذی ورد الوعید فیہ (ث)
۳۸	فی باب ما یستدل به علی ان اکثر الصحابة	۸۳	» » (ث)
	اجتمعوا علی اربع ورأى بعضهم الزیادة		» » (مر)
	منسوخة (ث)	۸۷	فی باب کیف فرض الصدقة (ث)
۴۳	فی باب ما روى فی التحلل من صلاة الجنائزة	۸۸	» » (مر)
	بتسلیمة واحدة (ث)	۱۰۳	فی باب لا یعد علیہم بما استفا دوه من غیر نتاجها
۴۴	فی باب من قال یسلم حتی یسمع من		حتى یحول علیہ الحول (ث)
	یلہ (ث)	۱۰۴	» » (ث)
»	فی باب یرفع یدیه فی کل تکبیرة (ث)	۱۰۶	فی باب صدقة الخلاء (ث)
۴۹	فی باب الصلاة علی القبر بعد ما یدفن المیت (ث)	۱۰۸	فی باب من تجب علیہ الصدقة (ث)
۵۲	فی باب الصلاة علی الجنائزة فی المسجد (ث)	»	فی باب من قال لیس فی مال العبد زکاة (ث)
۵۵	فی باب ما یقال اذا ادخل المیت قبره (مر)	۱۰۹	فی باب لیس فی مال المسکین زکاة (ث)
»	» » (ث)	»	فی باب الوقت الذی تجب فیہ الصدقة (ث)
»	» » (ث)	۱۱۲	فی باب تعجیل الصدقة (ث)
۵۷	فی باب ماوردی قراءة القرآن عند القبر (ث)	۱۱۵	فی باب الاختیار فی دفعها الی الوالی (ث)
۶۳	فی باب ماورد من التناظیر فی النیاحة	»	فی باب الاختیار فی قسمها بنفسه اذا امکنه الخ (ث)
	والاستماع لها (مر)		

الاسماء والابواب	الرقم	الاسماء والابواب	الرقم
في باب ما دل على ان زكاة الفطر اتمتجب صاعا (مر)	۱۷۰	في باب النصاب في زكاة التمار (مر)	۱۲۱
في باب وقت اخراج زكاة الفطر (مر)	۱۷۴	في باب مقدار الوسخ (ث)	»
في باب وقت اخراج زكاة الفطر (مر)	۱۷۵	في باب ما ورد في العسل (مر)	۱۲۶
في باب ابر البر ان يصل الرجل ودابته (مر)	۱۸۰	في باب قدر الصدقة فيما انحرجت الارض (مر)	۱۳۰
في باب ما ورد في تفسير المسعون (ث)	۱۸۴	في باب ما ورد في قوله تعالى (وا تواحقه يوم حصاده) (ث)	۱۳۲
في باب ما ورد في قوله تعالى ويؤثرون على انفسهم الخ (ث)	۱۸۵	في باب من قل لازكاة في الخلي (ث)	۱۳۸
في باب فضل الصدقة من المال الحلال (مر)	۱۹۱	في باب من قل زكاة الخلي عاربه (ث)	۱۴۰
في باب المملوك يتصدق بالشيء اليسير من مال مولاه (ث)	۱۹۵	في باب ما ورد في نياجموز للرجل ان يتحلى به الخ (مر)	۱۴۲
في باب كراهية السؤال والترغيب في تركه (مر)	۱۹۶	في باب زكاة التجارة (ث)	۱۴۳
في باب بيان انيد العيا واليد السفلى (مر)	۱۹۷	في باب الدين مع الصدقة (ث)	۱۴۷
» (مر)	۱۹۸	في باب زكاة الدين اذا كان على ملي موفى (ث)	۱۴۸
» (ث)	»	في باب زكاة الدين اذا كان على معسر او واحد (ث)	۱۴۹
في باب عطية من مال الله عز وجل (مر)	۱۹۹	في باب زكاة الدين اذا كان على معسر او واحد (ث)	۱۵۰
في باب فرض صوم شهر رمضان (مر)	»	في باب زكاة الفطر (مر)	۱۵۱
في باب ما كان عليه حال الصيام (ث)	۲۰۰	في باب من قال زكاة الفطر فريضة (مر)	»
في باب النجوم لرؤية الهلال (مر)	۲۰۴	في باب اخراج زكاة الفطر عن نفسه وغيره (مر)	۱۶۰
» (مر)	۲۰۵	» (ث)	۱۶۱
في باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم او يومين (ث)	۲۰۹	» (مر)	»
في باب الشهادة على رؤية هلال رمضان (مر)	۲۱۲	في باب من قال لا يؤدى عن مكاتبه (ث)	»
في باب الهلال يرى بالنهار (ث)	۲۱۳	في باب الكافر يكون فيمن يمون فلا يؤدى عنه زكاة الفطر (مر)	۱۶۲
في باب من طلع الفجر وهو جامع الخ (ث)	۲۱۹	في باب وقت وجوب زكاة الفطر (مر)	۱۶۳
في باب من ذرعه التي لم يفطر ومن استسقاء افطر (ث)	»	في باب الجنس الذي يجوز اخراجه في زكاة الفطر (مر)	۱۶۴
في باب الحامل والمرضع اذا خاننا على ولدهما افطرتا الخ (ث)	۲۳۰	» (مر)	»
في باب كراهية القبلة لمن حركت القبلة شهوته (ث)	۲۳۲	في باب من قال لا يخرج من الحنطة في صدقة الفطر الا صاعا (مر)	۱۶۵
في باب من اعنى عليه في ايام من شهر رمضان (ث)	۲۳۵	في باب من قال لا يخرج من الحنطة في صدقة الفطر نصف صاع (ث)	۱۶۶
في باب ما يقول اذا افطر (مر)	۲۳۹	في باب من قال لا يخرج من الحنطة في صدقة الفطر نصف صاع (ث)	۱۶۸

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٣٣٥ في باب ركوب البحر الحج او عمرة او غزوا (مر)	٢٤١ في باب جواز الفطر في السفر القاصد دون القصير (ث)
٣٣٩ في باب الرجل ينذر الحج وعليه حجة الاسلام (ث)	٢٤٥ في باب من اختار الصوم في السفر الخ (ث)
٣٤٢ في باب بيان اشهر الحج (ث)	٢٥٠ في باب الشهر يخرج تسعا وعشرين فيكمل صياهم (مر)
٣٤٤ في باب من اعتمر في السنة مرارا (ث)	٢٥٤ في باب من قال اذا فرط في القضاء بعد الامكان الخ (ث)
٣٤٥ في باب العمرة في اشهر الحج (ث)	» » » (مر)
» » » (ث)	» » » (مر)
٣٤٨ في باب ادخال الحج على العمرة (مر)	٢٦٠ في باب قضاء شهر رمضان (ث)
٣٤٩ في باب من قال بوجود العمرة (مر)	» في باب لا يصام يوم الفطر الخ (مر)
٣٥١ » » (ث)	٢٦٩ في باب ما يستدل به على نسخ الحديث (ث)
٣٥٤ في باب الفارق يهريق دما (مر)	٢٧٣ في باب السواك للصائم (ث)
» في باب العمرة قبل الحج والحج قبل العمرة (مر)	٢٧٧ في باب صيام التطوع (ث)
(٩٧) - عبدالله بن عمرو بن العاص من فقهاء الصحابة	٢٨٢ في باب النهي عن الوصال في الصوم (مر)
٢٧ حدث في باب القيام للجنازة (مر)	٢٨٩ في باب من زعم ان صوم عاشوراء كالتب واجبا الخ (مر)
٦٠ باب ما يقول في التعزية من الترحم على الميت والدعاء له ولبن خلف (مر)	٢٩٠ في باب ما يستدل به على انه لم يكن واجبا قط (مر)
٧٧ في باب ما ورد في نهى النساء عن اتباع الجنائز (مر)	٢٩٥ في باب ما جاء في صوم يوم الاربعاء والخميس والجمعة (مر)
١٥٢ في باب من قال المعدن ركاز فيه الخمس (مر)	٣٠١ في باب من لم ير بسرد الصيام بأسا (ث)
١٥٦ في باب ما يوجد منه مدفونا في قبور اهل الجاهلية (مر)	٣٠٧ في باب الدليل على انها في كل رمضان (مر)
١٨٤ في باب ما ورد في المنيحة (مر)	٣١٠ في باب الرغبة في طلبها في السبع الاواخر من شهر رمضان (مر)
١٨٧ في كراهية البخل والشح والافتار (مر)	٣١١ » » (مر)
١٩٦ في باب فضل الاستعفاف والاستغناء بعمل يديه (ث)	٣١٥ في باب الاعتكاف في المسجد (مر)
٢٩٥ في باب ما جاء في فضل صوم داود عليه السلام (مر)	٣١٨ في باب المعتكف يصوم (ث)
» » (مر)	٣٢٧ في بيان السبيل الذي يوجد به يجب الحج الخ (مر)
٢٩٦ » » (مر)	٣٣٠ في باب الرجل يطيق المشي الخ (مر)
٢٩٩ باب من كره صوم الدهر الخ (مر)	٣٣٢ في باب من اختار الركوب (مر)
	٣٣٣ في باب الرجل يؤجر نفسه من رجل يخدمه (مر)

ت.ب.	الاسماء و الابواب	ت.ب.	الاسماء و الابواب
۳۳۴	فی باب ركب البجر لحج و عمره او غزو (مر)	۱۴۴	فی باب ماورد فیما يجوز للرجل ان يتحل به (ث)
»	» » (ث)	۱۸۳	فی باب ماورد فی تفسیر المساعون (مر)
۳۳۵	» » (ث)	»	» » (ث)
	(۹۸ - عبد اللہ بن عون)	۱۹۰	فی باب فضل صدقة الصحيح الشحيح (ث)
۳۴۹	روی فی باب من قال العمرة تطوع (ط)	۱۹۶	فی باب فضل الاستغفار والاستثناء بعمل يديه (مر)
	(۹۹ - عبد اللہ بن مسعود من كبار علماء الصحابة)	۱۹۸	فی باب بیان الید العلیا والید السفلی (مر)
۲۰	حدث فی باب من حمل الجنائز فدار علی جوانبها الاربعة (مر)	۲۰۴	فی باب من دخل فی صوم التطوع بعد الزوال (ث)
۲۲	فی باب الاسراع فی المشی بالجنائز (مر)	۲۰۹	فی باب النهی عن استقبال شهر رمضان بصوم یوم او یومین (ث)
۲۵	فی باب المشی خلفها (مر)	۲۱۶	فی باب من اکل وهو یرى ان الفجر لم یطلع الخ (ث)
۲۹	فی باب من قال الوصی بالصلاة علیه اولی ان كان قد اوصی بها الیه (ث)	۲۱۸	فی باب من طاع القجر و فی فیه شیء لفظه (مر)
۳۷	فی باب من ذهب فی ذلك مذهب التخییر والافتداء بالامام فی عدد التکبیر (ث)	۲۲۸	فی باب التنبیظ علی من افطر یوما من شهر رمضان (ث)
۴۳	فی باب من قال یسلم عن یمنه وعن شماله (مر)	۲۳۴	فی باب وجوب القضاء علی من قبل فائز (ث)
۵۹	فی باب ما یستحب من تعزیه اهل البیت رجاء الاجری تعزیتهم (مر)	۲۵۰	فی باب الشهر ینخرج تسعا وعشرین فیکل صیامه (مر)
۶۳	فی باب ما ینهی عنه من الدعاء بدعوی الجاهلیة وضرب الخد الخ (مر)	۲۷۷	فی باب صیام التطوع الخ (ث)
۶۴	» » (مر)	۲۸۸	فی باب من زعم ان صوم عاشوراء کانت واجبا الخ (مر)
۶۸	فی باب ما یرجى فی المصیبة بالاولاد اذا احتسبهم (مر)	۲۹۴	فی باب من ای الشهر یصوم هذه الايام الثلاثة (مر)
۷۷	فی باب زیارة القبور (مر)	۲۹۶	فی باب ما جاء فی فضل الصوم لمن خاف علی نفسه الغزوة (مر)
۸۱	فی باب ماورد من الوعید فیمن کثر مال زکوة ولم یؤد زکاته (مر)	۳۱۰	فی باب الترغیب فی طلبها لیلۃ ثلاث وعشرین (ث)
۸۲	» » (مر)	»	» » (مر)
۹۹	فی باب کیف فرض صدقة البقر (مر)	۳۱۲	فی باب الترغیب فی طها لیلۃ سبع وعشرین (مر)
۱۰۸	فی باب من تجب علیه الصدقة (ث)	۳۱۶	فی باب الاعتکاف فی المسجد (مر)
۱۳۲	فی باب المسلم یرزق ارضا من ارض الخراج الخ (مر)	۳۴۱	فی باب تأخیر الحج (ث)
	(۱۰۰ - عبد اللہ بن معاویة صحابی له حدیث واحد)	۳۴۲	فی باب بیان اشهر الحج (ث)
۱۳۹	فی باب من قال فی الخلی زکاة (ث)	۳۵۱	فی باب من قال بوجوب العمرة (ث)
		۹۶	حدث فی باب لا یأخذ الساعی فیما یأخذ مریضا

الاسماء والابواب	١٠٠ ب ١٠٠	الاسماء والابواب	١٠٠ ب ١٠٠
اقفه واقرب بالبيت رحما (ث)		ولامعيا (مر)	
(۱۰۸ - عبيد بن عمير)		(۱۰۱ - عبد الله بن مغفل المزي في صحابي بايع تحت الشجرة)	
روى في باب فضل شهر رمضان (م)	۳۰۵	حدث في باب من قال الوصي بالصلاة عليه اولي ان كان قد اوصى بها اليه (ث)	۲۹
(۱۰۹ - عتاب بن اسيده له حجة)		(۱۰۲ - عبد الله بن يزيد رضيع عائشة	
حدث في باب كيف تؤخذ زكاة النخيل والعناب (مر)	۱۲۱	عن النبي صلى الله عليه وسلم (۱)	
» (مر)		روى في باب صلاة الجنائزه امام وماري جي لبيت في كثرة من يصلى عليه (مر)	۳۰
(۱۱۰ - عثمان بن ابي العاص الثقفي صحابي)	۱۲۲	(۱۰۳ - عبد الله بن يزيد صحابي صغير)	
حدث في باب من اختار الصوم في السفر الخ (ث)	۲۴۵	حدث في باب ما روى في ستر القبر بثوب (ث)	۵۴
(۱۱۱ - امير المؤمنين عثمان بن عفان رضى الله عنه)		في اب من قل يسل الميت من قبل رجل القبر (مر)	»
حدث في باب من حمل الحنازة فوضع الشرير على كاهله بين العودين المقدمين (ث)	۲۰	(۱۰۴ - عبد الرحمن بن ابي بكر صحابي)	
في باب ما يقال بعد الدفن (مر)	۵۶	حدث في باب المسئلة في الساجد (مر)	۱۹۹
في باب الوقت الذي تجب فيه الصدقة (ث)	۱۰۹	في باب من احرم بها من التعميم (مر)	۳۵۷
في باب ما ورد فيما يجوز للرجل ان يتحلى به (ث)	۱۴۴	(۱۰۵ - عبد الرحمن بن سمرة صحابي)	
في باب الذين مع الصدقة (ث)	۱۴۸	حدث في باب لاصدقة في الخيل (مر)	۱۱۸
في باب زكاة الدين اذا كان على ملى موفى (ث)	۱۴۹	(۱۰۶ - عبد الرحمن بن عبد القاري	
في باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير انسجور (ث)	۲۳۸	وكان على بيت مال عمر رضى الله عنه)	
في باب جواز القران (ث)	۳۵۲	روى في باب زكاة الدين اذا كانت على معسر او جاحد (ث)	۱۵۰
(۱۱۲ - عدى بن حاتم الطائى صحابي شهير)		(۱۰۷ - عبد الرحمن بن عرف احد المشرة للبشرة)	
حدث في باب البحر يض على الصدقة وان قلت (مر)	۱۷۶	حدث في باب ما يستدل به على ان كفن الميت ومؤنته من رأس المال بالمعروف (مر)	۷
في باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم (مر)	۲۱۵	في باب من استحب ان يكفن في ثيابه التي قتل فيها (مر)	۱۴
		في باب الميت يدخله قبره الرجال ومن يكون منهم	۵۳
		(۱) كذا في السنن لكن في صحيح مسلم عن الحسن بن عيسى نا ابن المبارك قال اناسلام بن ابي مطيع عن ابوب عن ابي قلابة عن عبد الله بن يزيد رضيع عائشة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم الخ وقال ابن حبان في كتاب الثقات عبد الله بن يزيد رضيع عائشة بروى عن عائشة -	

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
حدث في باب ذكر الزوايا من روى انه صلى عليهم بعد ثمان سنين توديعا لهم (مر)	(۱۱۳ - عدى بن عميرة الكندي صحابي)
في باب من كره الصلاة والقبر في ساعات الثلاث (مر)	۱۵۸ حدث في باب غاؤل الصدقة (مر)
في باب التحريض على الصدقة (مر)	(۱۱۴ - المرابط بن سارية صحابي كان من اهل الصفة)
في باب الايام التي نهى عن صومها (مر)	۲۳۶ حدث في باب استحباب السجود (مر)
(۱۲۰ - عكرمة مولى ابن عباس تابعي جليل)	(۱۱۵ - عمرو بن الزبير تابعي)
روى في باب الشهادة على رؤى هلال رمضان (م)	۵۸ روى في باب من كره ان يحفر له قبر غيره اذا كان يتوهم بقاء شيء منه مخافة ان يكفر له عظم (ط)
في باب اثبات فرض الحج (م)	۱۰۲ في باب لا يؤخذ كرائم اموال الناس (م)
(۱۲۱ - علقمة بن قيس ثقة)	(۱۱۶ - عطاء بن ابي رباح من ائمة التابعين)
روى في باب الرغبة في ان يتعزى بما امر الله تعالى به من الصبر والاسترجاع (ط)	۹ روى في باب السقط يغسل ويكفن ويصل عليه ان استهل او عرفت له حياة (م)
(۱۲۲ - علقمة بن ناجية له وفادة)	۱۰۶ في باب صدقة الخلاء (ط)
حدث في باب بيع الصدقة قبل وصولها الى اهلها من غير حاجة (مر)	۱۲۸ في باب لاشئ في الثمار والحبوب حتى يبالغ كل صنف منها خمسة اوسق (ط)
(۱۲۳ - امير المؤمنين علي بن ابي طالب رضي الله عنه)	۱۳۰ في باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون (ط)
في باب تسوية القبور وتسطيحها (مر)	۱۳۱ في باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض (ط)
في باب ما يستدل به على ان كفن الميت ومؤنته من رأس المال (ث)	۱۳۲ في باب ما ورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حساده (ط)
في باب ما ورد في المقتول بسيف اهل البقي (ث)	۱۵۰ في باب من قال لاذكاة في الدين (ط)
في باب حجة من زعم ان القيام للجنابة منسوخ (مر)	۳۳۵ في باب الحج عن الميت (ط)
في باب من قال الوالي الحق بالصلاة على الميت من الولي (ث)	۳۳۶ في باب من ايس له ان يحج عن غيره (م)
في باب من ذهب في زيادة التكبير على الاربع الى تخصيص اهل الفضل بها (ث)	۳۳۹ في باب الرجل يجرم بالحج تطوعا (ط)
في باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة اجتمعوا (ث)	۳۴۳ في باب لا يهل بالحج في غير اشهر الحج (ط)
۳۸ في باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة اجتمعوا	(۱۱۷ - عطية بن سفيان بن ربيعة (۱) التميمي تابعي)
	۲۶۹ روى في باب الرجل يسلم في خلال شهر رمضان (م)
	(۱۱۸ - عطية السعدي صحابي)
	۱۹۸ حدث في باب بيان اليد العليا واليد السفلى (مر)
	(۱۱۹ - عتبة بن عامر الجهني صحابي مشهور)

(۱) طبع في السنن سفيان بن عطية بن ربيعة والصواب عطية بن سفيان بن عبد الله بن ربيعة كما في التقريب وغيره ۱۲

۴۰	اسماء و الابواب	۴۰	اسماء و الابواب
	فی باب نصاب الذهب و قدر الواجب فیہ	۱۳۸	علی اربع و رأى بعضهم الزيادة منسوخة (ث)
	اذا حال علیہ الخول (مر)		۴۳ فی باب ما روى في التحلل من صلاة الجنائزہ
	فی باب ما لا زكاة فیہ من الجواهر (ث)	۱۴۶	بتسليمه واحدة (ث)
	فی باب زكاة الدين اذا كان علی معسر او جاحد (ث)	۱۵۰	۴۵ فی باب الرجل تقوته الصلاة مع الامام فیصلیها بعدہ (ث)
	فی باب ما روى عن علی رضی اللہ عنہ فی الرکاز (ث)	۱۵۶	۵۳ فی باب الميت یدخله قبره الرجال و من یكون منهم اتقه و اقرب بالمیت رحما (ث)
	» » (ث)	۱۵۷	۵۶ فی باب ما یقال اذا ادخل الميت قبره (ث)
	فی باب اخراج زكاة الفطر عن نفسه و غیره (مر)	۱۶۱	۷۷ فی باب ما ورد فی نهی النساء عن اتباع الجنائز (مر)
	» » (ث)		۸۲ فی باب ما ورد من الوعد فیمن کثر مال زكاة و لم یؤد زکاته (ث)
	فی باب من قال لا یخرج من الخنطة فی صدقة الفطر الا صاعا (ث)	۱۶۶	۹۲ فی باب ذکر روایة عاصم بن ضمرة عن علی رضی اللہ عنہ (ث)
	فی باب ما یستدل به علی ان قوله صلی اللہ علیہ وسلم خیر صدقة ما کان عن ظهر غنی الخ (مر)	۱۸۲	۹۳ » » (ث)
	فی باب ما ورد فی تفسیر الماعون (ث)	۱۸۴	۹۴ » » (مر)
	فی باب التہی عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم او یومین (ث)	۲۰۹	۹۵ فی باب لا زكاة فی مال حتی یحول علیہ الخول (مر ۱)
	فی باب الشهادة علی رؤیة هلال رمضان (ث)	۲۱۳	۹۹ فی باب کیف فرض صدقة البقر (مر ۲)
	فی باب من ذرعه التمی لم یفطر و من استقاء انظر (ث)	۲۱۹	۱۰۶ فی باب صدقة الخلطاء (مر)
	فی باب الشهر یخرج فی حساب الصائمین ثمانی و عشرين فیقضون یوما واحدا (ث)	۲۵۱	۱۰۷ فی باب من تجب علیہ الصدقة (ث)
	فی باب قضاء شهر رمضان (ث)	۲۵۹	۱۰۸ » » (ث)
	فی باب من کره السواک بالعشی الخ (ث)	۲۷۴	۱۱۱ فی باب تعجیل الصدقة (مر)
	فی باب جواز قضاء رمضان فی تسعة ایام من ذی الحجة (ث)	۲۸۵	۱۱۶ فی باب ما یسقط الصدقة عن الماشیة (مر)
	فی باب فضل يوم عاشوراء (ث)	۲۸۶	۱۱۸ فی باب لاصدقة فی الخلیل (مر)
	فی باب الايام التي نهی عن صومها (مر)	۲۹۸	۱۲۸ فی باب ما ورد فی العسل (ث)
	فی باب العمل فی العشر الا و اخر من رمضان (مر)	۳۱۴	۱۳۰ فی باب الصدقة فیما یرزعه الآدمیون (ث)
	فی باب اثبات فرض الحج (مر)	۳۲۵	۱۳۱ فی باب قدر الصدقة فما اخرجت الارض (ث)
			۱۳۴ فی باب قدیر الواجب فی الورق اذا بلغ نصابا (مر)
			۱۳۵ فی باب وجوب ربع العشر فی نصابها الخ (مر)

۱	۲	۳	۴
۱	۲	۳	۴
۱	۲	۳	۴
۳۲۹	فی باب المضمون فی بدنه لا یثبت علی مرکب (مر)	۷۱	فی باب سیاق اخبار تدل علی ان المیت یعذب
۳۴۰	فی باب ما یتحب من تعجیل الحج اذا	۷۲	بالتیاحہ علیہ
	تقدرو علیہ (مر)		(مر)
۳۴۱	فی باب تأخیر الحج (ث)	۷۵	فی باب التناء علی المیت و ذکرہ بما کان فیہ
۳۴۴	فی باب من اعتمر فی السنۃ مرارا (ث)		من الخیر (مر)
۳۴۸	فی باب ادخال الحج علی العمرة (ث)	۸۷	فی باب کیف فرض الصدقة (ث)
۳۵۲	فی باب جواز القران (مر)	۱۰۷	فی باب من تجب علیہ الصدقة (ث)
(۱۲۴) -	عمار بن ابی عمار صدوق عن جماعة من الصحابة	۱۰۹	فی باب من قال زکاة ماله علی مالکہ وان العبد
۳۳	روی فی باب جنائز الرجال والنساء اذا		لا ینکح (ث)
	اجتمعت (مر)	۱۱۲	فی باب النیة فی اخراج الصدقة (مر)
(۱۲۵) -	عمار بن یاسر صحابی جلیل	۱۱۴	فی باب الرجل یتولی تفرقة زکاة مسأله الباطنة
۱۷	حدث فی باب ماورد فی المقتول بسیف اهل		بنفسہ (ث)
	الیتی (ث)	۱۱۸	فی باب لاصدقة فی الخلیل (ث)
۲۰۸	فی باب النهی عن استقبال شهر رمضان بصوم	۱۱۹	فی باب من رأى فی الخلیل صدقة (ث)
	یوم او یومین (مر)	۱۲۴	فی باب من قال یرک لرب الخاطئ قدر ما ینکح
(۱۲۶) -	امیر المؤمنین عمر بن الخطاب رضی اللہ تعالی عنہ		هو واهل الخ (ث)
۲۴	حدث فی باب المشی امام الجنائز (ث)	۱۲۵	فی باب لا تؤخذ صدقة شیء من الشجر غیر الاخل
۲۵	فی باب المشی خلفہا (ث)		والعنب (ث)
۳۷	فی باب ما یتبدل بہ علی ان اکثر الصحابة اجتمعوا	۱۲۶	فی باب ماورد فی الزیتون (ث)
	علی اربع ورأى بعضهم الزیادة منسوخة (ث)	۱۲۹	فی باب الصدقة فیما یزرعہ الآدمیون (ث)
۵۳	فی باب المیت یدخلہ قبرہ الرجال ومن ینکحہ	۱۳۹	فی باب من قال فی الخلی زکاة (ث)
	واقرب بالیتوجھا (ث)	۱۴۴	فی باب ماورد فیما یجوز للرجل ان یتجلی بہ (ث)
۵۶	فی باب ما یقال بعد الدفن (ث)	۱۴۷	فی باب زکاة التجارة (ث)
۵۸	فی باب من رأى ان یدفن فی ارض مملوكة باذن	۱۵۱	فی باب کراهیة ابتیاع ما تصدق بہ من یدی من
	صاحبہا (ث)		تصدق علیہ (مر)
»	فی باب النصر اینة تموت وفی بطنها ولد مسلم (ث)	۱۵۴	فی باب من قال المعدن رکاز فیہ الخمس (ث)
۶۵	فی باب الرغیة فی ان یتعزى بما امر اللہ تعالی بہ من	۱۵۶	فی باب یوجد منه مدفونان قبور اهل الجاهلیة (ث)
	الصبر والاسترجاع (ث)	۱۵۸	فی باب ترک التعدی علی الناس فی الصدقة (ث)
۷۱	فی باب سیاق اخبار تدل علی جواز البکاء بعد	۱۸۰	فی باب ما یتبدل بہ علی ان قوله صلی اللہ علیہ وسلم
	الموت (ث)		خیر صدقة ما کان عن ظهر غنی الخ (مر)
		۱۹۸	فی باب اخذ ما یحل له اخذہ (مر)

۵۰ ۴۰ ۳۰ ۲۰ ۱۰	الاسماء والابواب	۴۰ ۳۰ ۲۰ ۱۰	الاسماء والابواب	۵۰ ۴۰ ۳۰ ۲۰ ۱۰
۲۰۷	فی باب النهی عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم او يومين الخ	۳۳۴	فی باب امكان الحج	(ث)
۲۰۸	» »	۳۵۱	فی باب من قال بوجوب العمرة	(مر)
۲۰۹	» »	۳۵۲	فی باب جواز القران	(مر)
۲۱۳	فی باب الهلال یرى بالنهار	۳۵۴	فی باب القارن یرقی دما	(مر)
۲۱۶	فی باب الوقت الذى یحل فيه فطر الصائم	(۱۲۷ -)	عمر بن ابی سامة ریب النبی صلی الله علیه وسلم	
۲۱۷	فی باب من اكل وهو یرى ان الشمس قد غربت الخ	۲۳۴	حدث فی باب اباحة القبلة لمن تحرك شهوته	(مر)
۲۱۸	فی باب من طلع الفجر وفيه شيء لفظه الخ	(۱۲۸ -)	عمر بن عبدالعزیز الامام المادل	
۲۳۲	فی باب كراهية القبلة لمن حركت القبلة شهوته	۹۱	روی فی باب ابانة قوله وفي كل اربعين ابنة لبون الخ	(ط)
۲۳۵	فی باب من اغمى علیه فی ايام من شهر رمضان الخ	۹۲	» »	(ط)
۲۳۸	فی باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السجور	۱۱۹	فی باب لا صدقة فی الخلیل	(ط)
۲۴۸	فی باب من لم یقبل علی رؤية هلال الفطر الاثنی عشرین عدلین	۱۲۷	فی باب ماورد فی العسل	(ط)
۲۴۹	» »	۱۳۱	فی باب المسلم یرزع ارضا من ارض الخراج الخ	(ط)
»	» »	۱۵۰	فی باب زكاة الدين اذا كان علی معسر او جاحد	(ط)
۲۶۰	فی باب لا یصام يوم الفطر الخ	۱۵۲	فی باب زكاة المعدن	(ط)
۲۶۱	فی باب الصائم بمضمض او ینشقق فیرفق ولا یراغ الخ	۱۷۵	فی باب وقت اخراج زكاة الفطر	(ط)
۲۷۲	فی باب السواك للصائم	۲۰۵	فی باب الصوم لرؤية الهلال	(م)
۲۸۵	فی باب جواز قضاء رمضان فی تسعة ايام من ذی الحجة	(۱۲۹ -)	عمر بن امیة الضمری صحابی	
۲۹۷	فی باب الايام التي نهى عن صومها	۱۷۸	حدث فی باب الاختیار فی صدقة التطوع	(مر)
۳۰۱	فی باب من لم یرسرد الصيام بأسا فی باب المعتكف یصوم	(۱۳۰ -)	عمر بن شرحبیل ثمة مخضرم	
۳۱۶	» »	۲۴۷	روی فی باب من قال یفطر وان خرج بعد طلوع الفجر	(ط)
۳۱۷	» »	(۱۳۱ -)	عمر بن شعیب عن ابيه عن جده	(۱)
۳۱۸	فی باب من رأى الاعتكاف بثیر صوم	۱۰۷	روی فی باب من تجب علیه الصدقة	(مر)
۳۲۵	فی باب اثبات فرض الحج	۱۱۰	فی باب ان تؤخذ صدقة الماشية	(مر)
۳۲۶	فی باب حج النساء	۱۱۶	فی باب ما یسقط الصدقة عن الماشية	(مر)

(۱) جده عبدالله بن عمرو بن العاص صحابی معروف وقد ذکرنا فہرست احادیث عبدالله بن عمرو علی حدیث تحت رقم ۹۷

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
من مال مولاه (مر)	۱۲۶ في باب ما ورد في العسل (مر)
(۱۳۷ - عوف بن مالك الاشجعي صحابي مشهور)	۱۲۷ » » (مر)
۴۰ حدث في باب الدعاء في صلاة الجنازة (مر)	۱۴۰ في باب سبها في اخبار وردت في زكاة الخلي (مر)
۱۳۶ في باب ما يحرم على صاحب المال من ان يعطي صدقة من شرماله (مر)	۱۴۶ في باب ما لا زكاة فيه من الجواهر (مر)
۱۹۷ في باب كراهية السؤال والترغيب في تركه (مر)	۱۵۰ في باب زكاة الركاك (مر)
حرف الفاء	
(۱۳۸ - الفراسي صحابي)	۱۷۲ في باب وجوب زكاة الفطر على اهل الپادية (م-۱)
۱۹۷ حدث في باب الرجل يسأل سلطانا (مر)	۱۷۳ » » (مر)
(۱۳۹ - فضالة بن عبيد الانصاري صحابي)	(۱۳۲ - عمرو بن العاص صحابي مشهور)
اول ما شهد احدا	۵۶ حدث في باب ما يقال بعد الدفن (ث)
۲ في باب تسوية القيور وتسطيحها (مر)	۲۳۶ في باب استحباب السحور (مر)
۲۲۰ في باب من ذرعه القم لم يفطر ومن استقاء افطر (مر)	۲۶۰ في باب لا يصام يوم الفطر البخ (مر)
(۱۴۰ - الفضل بن عباس صحابي معروف)	۲۹۷ في باب الامام التي نهى عن صومها (مر)
۳۲۸ حدث في باب المضن في بدنه لا يثبت على مركب (مر)	(۱۳۳ - عمرو بن عوف المزني صحابي - ۲)
۳۴۰ في باب ما يستحب من تعجيل الحج اذا قد رعايه (مر)	۱۵۹ حدث في جماع ابواب زكاة الفطر (مر)
حرف القاف	
(۱۴۱ - قتادة بن ملحان القيسي صحابي)	(۱۳۴ - عمران بن حصين صحابي معروف)
۲۹۴ حدث في باب من اى شهر يصوم هذه الايام الثلاثة (مر)	۱۸ حدث في باب الصلاة على من تلتته الحدود (مر)
(۱۴۲ - قرة بن اياس صحابي - ۳)	۵۰ في باب الصلاة على الميت الغائب بالنية (مر)
۵۹ في باب ما يستحب من تمزية اهل الميت رجاء الاجر في تمزيتهم (مر)	۲۱۰ في باب الخبر الذي ورد في صوم سرر شعبان (مر)
	۳۴۴ في باب العمرة في اشهر الحج (مر)
	(۱۳۵ - عمران بن موسى)
	۵۴ روى في باب من قال يسأل البيت من قبل رجل القبر (ق)
	(۱۳۶ - عمير مولى ابي اللحم صحابي)
	۱۹۴ حدث في باب الملوك يتصدق بالشئ اليسير

(۱) لفظه قال عمرو بن شعيب بلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم امر الخ (۲) رواه في السنن عن كثير بن عبدالله المزني عن ابيه عن جده ووجهه هو عمرو بن عوف صحابي (۳) رواه في السنن عن ماوية بن قرة عن ابيه

ت.ب.	الاسماء والابواب	ت.ب.	الاسماء والابواب
۱۱	حدث (۱) في باب المسلمون يقتلهم المشركون في المعترك الخ (مر)	۱۰۳	(۱۴۳ - قره بن دعووس صحابي)
۱۸۰	في باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم خير صدقة ما كان عن ظهر غنى (مر)	۱۰۲	حدث في باب لا يؤخذ كرائم اموال الناس (مر)
۲۶۰	في باب لا يصام يوم الفطر الخ (مر)	(۱۴۴ - قيس بن ابي حازم ثقة)	
(۱۵۲ - كليب بن منقعة عن جده - ۲)		۱۱۴	روى في باب من اجاز اخذ القيم في ازكوات (م)
۱۷۹	روى في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	(۱۴۵ - قيس بن السائب شريك رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجاهلية)	
حرف اللام		۲۷۱	حدث في باب الشيخ الكبير لا يطبق الصوم الخ (ث)
(۱۵۳ - لقيظ بن صبرة ابو رزين المقبلي صحابي)		(۱۴۶ - قيس بن سعد الانصاري صحابي جليل)	
۲۶۱	حدث في باب الصائم بمضمض ويستشق فيرفق ولا يبالغ (مر)	۲۷	حدث في باب القيام للجنابة (مر)
۳۲۹	في باب المضمض في يده لا يثبت على مركب (مر)	۱۵۷	في باب ترك التعدي على الناس في الصدقة (مر)
۳۵۰	في باب من قال بوجوب العدة (مر)	۱۵۹	في باب من قل زكاة الفطر فريضة (مر)
حرف الميم		(۱۴۷ - قيس بن عباد ثقة)	
(۱۵۴ - مالك بن انس الامام)		۷۴	روى في باب كراهية رفع الصوت في الجنازة (آثار الصحابة) (ث)
۱۷۰	في باب ما دل على ان صاع النبي صلى الله عليه وسلم كان عياره خمسة ارطال وثلث (ق)	حرف الكاف	
(۱۵۵ - مالك بن نضلة صحابي)		(۱۴۸ - كثير الضبي)	
۱۹۸	حدث في باب بيان اليد العليا واليد السفلى (مر)	۱۸۶	روى في باب ماورد في سقى الماء (م)
(۱۵۶ - مالك بن هبيرة السكوني صحابي)		(۱۴۹ - كعب بن عاصم الاشعري صحابي)	
۳۰	حدث في باب صلاة الجمار - ما مام وما يرجي لليت في كثرة من يصلى عليه (مر)	۲۴۲	حدث في باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يجهد الصوم (مر)
(۱۵۷ - مجاهد تابعي)		(۱۵۰ - كعب بن عجرة صحابي)	
۱۲۹	روى في باب الصدقة فيما زرعه الآدميون (م)	۱۷۰	حدث في باب ما دل على ان صاع النبي صلى الله عليه وسلم كان عياره خمسة ارطال وثلث (مر)
۱۳۲	في باب ماورد في قوله تعالى وآواحقه يوم حصاده (ط)	۳۴۱	في باب تأخير الحج (مر)
۱۴۶	في باب زكاة التجارة (ط)	(۱۵۱ - كعب بن مالك صحابي مشهور)	

(۱) راه في السنن عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه (۲) اختلف في اسم جده وسمى ابن منده جده كليبا ايضا - تهذيب -

اسماء والابواب	الاسماء والابواب
۱۶۵ - معاذ بن جبل من اعيان الصحابة	۲۲۹ في باب التغليظ على من افطر يوما من شهر رمضان الخ (م)
۹۸ حدث في باب كيف فرض صدقة البقر (مر)	۳۰۶ في باب فضل ليلة القدر (م)
» » » (ث)	۳۲۴ في باب اثبات فرض الحج (ط)
۱۱۲ في باب لا يؤدى عن ماله فيما وجب عليه الا ما وجب عليه (مر)	۳۳۲ في باب الرجل يجد زادا او راحلة فيحج ماشيا (ط)
۱۱۳ في باب من اجاز اخذ التميم في الزكوات (ث)	۳۴۷ في باب تاخير الحج (م)
۱۲۵ في باب لا تؤخذ صدقة شئ من الشجر غير النخل والجنب (مر)	(۱۵۸ - محرش الكبي صحابي)
۱۲۷ في باب ما ورد في العسل (مر)	۳۵۷ حدث في باب من استحب الاحرام بالعمرة من الجعنة (مر)
۱۲۸ » » (ث)	(۱۵۹ - محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان)
» في باب الصدقة فيما يزعه الآدميون (مر)	۲۱۵ روى في باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم (م)
۱۳۱ في باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض (مر)	(۱۶۰ - محمد بن كعب)
۱۳۵ في باب ذكر الخبر الذي روى في و قص الورد (مر)	۲۰۲ روى في باب ما روى في كراهية قول الغائل جاء رمضان وذهب رمضان (ط)
۲۰۰ في باب ما قيل في بدء الصيام (۱) (مر)	(۱۶۱ - محمد بن مسلمة الانصاري صحابي مشهور)
۲۵۸ في باب قضاء شهر رمضان (ث)	۱۰۲ حدث في باب لا يؤخذ كرائم اموال الناس (ث)
(۱۶۶ - معاوية بن ابى سفيان صحابي معروف)	۱۵۸ في باب ترك التعدي على الناس في الصدقة (ث)
۱۹۶ حدث في باب كراهية السؤال والترغيب في تركه (مر)	(۱۶۲ - محمد بن المنكدر)
۲۱۱ في باب الخبر الذي ورد في صوم سرد شعبان (مر)	۲۵۹ روى في باب قضاء شهر رمضان (م)
۲۹۰ في باب ما يستدل به على انه لم يكن واجبا قط (مر)	(۱۶۳ - سرزوق الصيقل يقال ان له صحبة)
۳۱۲ في باب الترغيب في طها ليلة سبع وثمانين (ث)	۱۴۳ روى في باب ما ورد فيما يجوز للرجل ان يتحل به الخ
» » » (مر)	(۱۶۴ - مطلب - ۱)
(۱۶۷ - معبد بن هوذة الانصاري له صحبة)	۲۰ روى في باب من حمل الحذابة فوضع السرير على كاهله بين العمودين القدمين (ث)
۲۶۲ حدث في باب الصائم يكتحل (مر)	
(۱۶۸ - مغيرة بن شعبان صحابي مشهور)	
۸ حدث في باب السقط بنفسه ويكتن ويصل عليهما استهل او عرفت له حياة (ث)	

(۱) هوابن حنظل روى عنه هرون مولى قريش (۲) رواه عبد الرحمن بن ابى ليلي عن معاذ مرسلًا -

الاسماء والابواب	تعداد	الاسماء والابواب	تعداد
یتسلمة واحدة (ث)		۲۵ فی باب انشی خلفها (الجنابة)	(ث)
۵۹ فی باب النصرانية تموت فی بطنها ولد مسلم (ث)		۷۲ فی باب سباق اخبار تدل علی ان المیت یعذب بالنیابة	
(۱۷۶- وائل بن حجر صحابی جلیل)		علیه انخ (مر)	
۱۵۷ حدث فی باب ما یقول المصدق اذا اخذ الصدقة		۱۱۵ فی باب الاختیار فی دفعها الی الوالی (مر)	
لن اخذها منه (مر)		(۱۶۹- مقدم بن معدی کرب صحابی مشہور)	
حرف الھاء		۱۷۹ حدث فی باب الاختیار فی صدقة التطوع (مر)	
(۱۷۷- هرم بن خبیش صحابی)		(۱۷۰- مکحول الشامی ثقیة)	
۳۴۶ حدث فی باب العمرة فی رمضان (مر)		۱۵۰ روى فی باب بیع الصدقة قبل وصولها الی اهلها	
(۱۷۸- هشام بن عامر الانصاری صحابی)		من غیر حاجة (م)	
۳۴ حدث فی باب دفن الاثینین والثلاثین فی قبر عند		(۱۷۱- المنہال کان من اصحاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم)	
الضرورة وتقدم انفسہم واقرہم (مر)		۲۹۴ حدث فی باب من اى الشهر یصوم هذه الايام	
حرف الیاء		الثلاثة (مر)	
(۱۷۹- يزيد بن ثابت الانصاری صحابی)		(۱۷۲- موسى بن طامحة ثقیة جلیل)	
اخوزید بن ثابت		۱۲۸ روى فی باب الصدقة فیما یزرعه الادیون (فی	
۳۵ حدث فی باب عدد التکبیر فی صلاة الجنابة (مر)		کتاب معاذ عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم)	
۴۸ فی باب الصلاة علی القبر بعد ما یدفن الیبت (مر)		» » ۱۲۹ (م)	
(۱۸۰- یعلی بن مرة الثقفی صحابی - ۱)		حرف النون	
۱۴۵ حدث فی باب تحريم تحلی الرجال		(۱۷۳- نافع مولى ابن عمر)	
بالذهب (مر)		۳۴۱ روى فی باب تاخیر الحج (م)	
۳۳۴ فی باب رکوب البحر للحج او عمرة او غزوا (مر)		(۱۷۴- نبیشة الخیر صحابی)	
(۱۸۱- یوسف بن ماہک ثقیة)		۲۹۷ حدث فی باب الايام التي نهى عن صومها (مر)	
۱۰۷ روى فی باب من تجب علیہ الصدقة (م)		حرف الواو	
		(۱۷۵- واثلة بن الاسقع ابائی صحابی مشہور)	
		۳۳ حدث فی باب جنائز الرجال والنساء اذا	
		اجتمعت (ث)	
		۴۳ فی باب ما روى فی التحال من صلاة الجنابة	

(۱) رواه فی السنن عن عمر بن یعلی بن مرة الثقفی عن ابيه عن جده وهو عمر بن عبد اللہ بن یعلی نسب الی جده ۱۲۵

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
(۱۸۸ - ابو برزة الاسلمى صحابى)	الكنى من الرجال
حدث في باب حمل الميت على الايدي والرقاب	(۱۸۲ - ابو اسيد للاساعدي صحابى شهد بدر)
ان لم يوجد سرير اولوح (مر)	حدث في باب المشى امام الجنائزة (ث)
في باب من كره الصلاة والقبر في الساعات	في باب الولي يبر قريبه بعد موته بالصلاة عليه
الثلاث (ث)	والاستغفار له (مر)
(۱۸۹ - ابو بصرة الغفارى صحابى)	في باب ما يستحب لولى الميت من التعجيل بتفويض وصاياه بالصدقة وغيرها (مر)
حدث في باب من قال يفطر وان خرج بعد طوع الفجر	(۱۸۳ - ابو امامة الباهلى صحابى مشهور)
(۱۹۰ - امير المؤمنين ابو بكر الصديق رضى الله عنه)	في باب من تورع عن التحل بالفضة (ث)
حدث في باب السقط يغسل ويكفن ويصل عليه	في باب كراهية امساك الفضل وغيره
ان استهل او عرفت له حياة (ث)	محتاج اليه (مر)
في باب المشى خلفها (خلف الجنائزة) (ث)	في باب من حمل هذه الاخبار الخ (مر)
في باب الجماعة يصلون على الجنائزة اذ اذا (ث)	في باب التلطيظ على من افطر قبل غروب الشمس (مر)
في باب ماورد في التعشي للنساء (ث)	في باب صيام التطوع (مر)
في باب كيف فرض الصدقة (ث)	في باب من لم يبرسد الصيام باسا (مر)
في باب لا يعد عليهم بما استفادوه من غيرتنا جها حتى يحول عليه الحول (ث)	في باب امكان الحج (مر)
في باب الوقت الذى تجب فيه الصدقة (ث)	(۱۸۴ - ابو امامة بن سهل بن حنيف)
في باب قدر الواجب في الورق اذا بلغ نصابا (مر)	معدود في الصحابة
(۱۹۱ - ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم)	حدث في باب النصاب في زكاة التار (م)
عن ابيه عن جده (۱)	في باب كيف تؤخذ زكاة النخل والعتب (م)
حدث في باب كيف فرض الصدقة (مر)	(۱۸۵ - ابو ايوب الانصارى صحابى معروف)
في باب ما يسقط الصدقة عن المشية (مر)	حدث في باب فضل صوم ستة ايام من شوال (مر)
في باب النصاب في زكاة التار (مر)	(۱۸۶ - ابو البدا)
في باب من قال يترك لرب الحائط قدر ما ياكل هو واله الخ (مر)	روى في باب تسوية القبور وتسطيحها (ث)
في باب من قال بوجود العمرة (مر)	(۱۸۷ - ابو بردة صحابى)
(۱۹۲ - ابو بكر الصجاني)	حدث في باب الصلاة على من قتله الخدود (مر)
حدث في باب الاسراع في المشى بالجنائزة (مر)	

اسماء والابواب	۱۰۰	اسماء والابواب	۱۰۰
۲۷۸ فی باب صیام التطوع الخ (مر)		۲۰۶ فی باب الصوم لرؤية الهلال (مر)	
۲۹۳ فی باب صوم ثلاثة ايام من كل شهر (ث)		۲۵۰ فی باب الشهر يخرج تسعا وعشرين فيكمل صيامهم (مر)	
۲۹۴ فی باب من اى الشهر يصوم هذه الايام الثلاثة (مر)		(۱۹۳ -- ابو جحيفة صحابي معروف)	
۳۰۷ فی باب الذبيل على انها في كل رمضان (مر)		۲۷۶ حدث فی باب صیام التطوع الخ (مر)	
۳۴۵ فی باب العمرة في اشهر الحج (ث)		(۱۹۴ -- ابو حميد الساعدي صحابي مشهور)	
(۱۹۸ - ابو ارفع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم)		۱۲۲ حدث فی باب نحرص اتمر والدليل على ان له حكما (مر)	
۶۱ حدث فی باب المرتث والذي يقتل ظالم في غير معترك الكفار والذي يرجع اليه سيفه (ث)		۱۵۸ فی باب الهدية الى الوالى بسبب الولاية (مر)	
۱۰۷ فی باب من تجب عليه الصدقة (ث)		۱۵۹ » » (مر)	
۱۱۰ فی باب الاستسلاف على اهل الصدقة ثم قضائه من سبهاهم (مر)		(۱۹۵ -- ابو خالد الوالي مقبول)	
(۱۹۹ -- ابو سعيد الخدرى صحابي مشهور)		۶۰ روى فی باب ما يقول في التعزية من الترحم على الميت والدعاء له وبن خلف (م)	
۲۱ حدث فی باب الاسراع في النسي بالجنزة (مر)		(۱۹۶ -- ابو الدرداء صحابي جليل)	
۲۶ فی باب القيام للجنزة (مر)		۶۱ حدث فی باب ما يستحب من مسح رأس اليتيم واكرامه (مر)	
۶۳ فی باب ما ورد من التخليف في النياحة والاستماع لها (مر)		۱۹۰ فی باب فضل صدقة الصحيح الشحيح (مر)	
۶۷ فی باب ما يرجى في المصيبة بالاولاد اذا احتسبهم (مر)		۲۰۴ فی باب التطوع يدخل في الصوم بنية النهار قبل الزوال (ث)	
۷۴ فی باب من كره النعي والايذان والتدبير الذي لا يكره منه (مر)		۲۲۰ فی باب من ذرعه التقي لم يفطر ومن استقام افطر (مر)	
۷۷ فی باب زيارة القبور (مر)		۲۴۵ فی باب من اختار الصوم في السفر الخ (مر)	
۸۴ فی باب العدد الذي اذا بانته الابل كانت قيمها صدقة (مر)		(۱۹۷ -- ابو ذر الغفاري صحابي مشهور)	
۱۰۷ فی باب من تجب عليه الصدقة (مر)		۹۷ حدث فی جماع ابواب صدقة البقر السائمة (مر)	
۱۲۰ فی باب النصاب في زكاة الثمار (مر)		۱۴۴ فی باب من تورع عن التحلل بالفضة (ث)	
۱۲۱ فی باب مقدار الوسط (مر)		» » » (مر)	
۱۲۵ فی باب من قال يترك لرب الخائط قدر ما ياكل هو واهله الخ (مر)		۱۴۷ فی باب زكاة التجارة (مر)	
۱۲۸ فی باب لاشي في الثمار والحبوب حتى يبلغ (مر)		۱۸۸ فی باب وجوه الصدقة (مر)	
		۱۹۱ فی باب الثمان باعطى (مر)	

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٢٧٩ في باب التخخير في القضاء ان كان صومه تطوعا (مر)	١٣٣ كل صنف منها خمسة اوسق الخ (مر)
٢٨٢ في باب النهى عن الوصال في الصوم (مر)	١٣٤ في باب نصاب الورق (مر)
٢٩٦ في باب ما جاء في فضل الصوم في سبيل الله (مر)	١٦٠ في باب اخراج زكاة الفطر عن نفسه وغيره (مر)
٢٩٧ في باب ما ورد في صوم الشتاء (مر)	١٦٤ في باب الجنس الذي يجوز ارجاه في زكاة الفطر (مر)
» في باب الايام التي نهى عن صومها (مر)	١٦٥ في باب من قال لا يخرج من الخنطة في صدقة الفطر الاصاعا (مر)
٣٠٣ في باب المرأة لا تصوم تطوعا وبعلاها شاهد الاباذه (مر)	١٦٦ في باب من قال لا يخرج من الخنطة في صدقة الفطر الاصاعا (مر)
٣٠٤ في باب نضل شهر رمضان الخ (مر)	١٧٢ في باب من قال يجزئ اخراج الدقيق في زكاة الفطر (مر)
٣٠٨ في باب الترغيب في طبها في الشفع من العشر الاواخر (مر)	١٧٣ في باب ما يجوز ارجاه لاهل البادية في زكاة الفطر من الاقط وغيره (مر)
٣٠٩ في باب الترغيب في طبها ليلة احدى وعشرين (مر)	١٨١ في باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى (مر)
٣١٥ في باب تأكيد الاعتكاف في العشر الاواخر من شهر رمضان الخ (مر)	١٨٢ في باب كراهية امساك الفضل وغيره محتاج اليه (مر)
٣١٩ في باب متى يدخل في اعتكافه الخ (مر)	١٨٥ في باب ما ورد في سقى الماء (مر)
٣٢٠ في باب ما ورد في العسل (مر)	١٩٥ في باب فضل الاستغفار والاستغناء بعمل يديه (مر)
(٢٠٠ - ابو سيارة المتنبى صحابيا)	٢١٦ في باب من اكل وهو يرى ان الفجر لم يطلع الخ (ث)
١٢٦ حدث في باب ما ورد في العسل (مر)	٢٣٥ في باب الحائض تفتقر في شهر رمضان (مر)
(٢٠١ - ابو صالح الحنفي)	٢٤٢ في باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يريد لقاء البدو (مر)
٣٤٨ روى في باب من قال العمرة تطوع (م)	٢٤٤ في باب الرخصة في الصوم في السفر (مر)
(٢٠٢ - ابو صالح ذكوان)	٢٤٥ في باب من اختار الصوم في السفر الخ (مر)
١١٥ روى في باب الاختيار في دفعها الى الوالى (في آثار الصحابة)	٢٦٤ في باب الصائم يحتجتم لا يبطل صومه (ث)
(٢٠٣ - ابو طلحة لانصاري من كبار الصحابة)	» في باب الصائم يحتجتم لا يبطل صومه (ث)
٣٠ حدث في باب اقل عدد ورد فيمن صلى على جارة فوتمت بهم الكفاية (مر)	٢٧٣ في باب من كوه السواك بالمشى (مر)
٢٠٤ في باب المنطوع يدخل في الصوم بنية النهار قبل الزوال (ث)	
٣٠١ في باب من لم يبرد الصيام باسا (ث)	

۱۰۰	الابواب والمضامین	۱۰۱	الابواب والمضامین
	والاستماع لها (مر)		(۲۰۴ - ابو العالیة الرياحی)
۳۰۱	فی باب من لم یرسد الصیام بأسالخ (مر)	۱۰۹	روی فی جماع ابواب زکاة الفطر (ط)
	(۲۱۲ - ابوما لک الغفاری ثمة)		(۲۰۵ - ابو عبیدة بن الجراح احد المشرقة البشرة)
۱۲	روی فی باب من زعم ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم صل علی شہداء احد (م)	۱۸	حدث فی باب ما ورد فی غسل بعض الاعضاء اذا وجد مقتولا فی غیر معترك الکفار والصلاة علیہ (ث)
	(۲۱۳ - ابو مرثد الغنوی صحابی بدری)	۵۷	فی باب من کره نقل الموتی من ارض الی ارض (ث)
۷۹	حدث فی باب النهی عن الجلوس علی القبور (مر)	۲۵۸	فی باب قضاء شهر رمضان الخ (ث)
	(۲۱۴ - ابو مسعود البدری الانصاری صحابی)	۲۷۰	فی باب الصائم ینزه صیامه عن اللغو والشائمة (مر)
۱۷۷	حدث فی باب التبحر فی الصدقة وان قلت (مر)		(۲۰۹ - ابو العوث بن الحصین الخدیمی صحابی)
۱۷۸	فی باب الاختیار فی صدقة التطوع (مر)	۳۳۵	حدث فی باب الحج عن البیت الخ (مر)
۲۴۸	فی باب من لم یقبل علی رؤیة هلال الفطر الا شاهدين عدائین (مر)		(۲۰۷ - ابو قتادة الانصاری صحابی شہدا احد)
	(۲۱۵ - ابو موسی الأشعری من كبار الصحابة)	۲۴	حدث فی باب المشی امام الجنابة (ث)
۲۲	حدث فی باب من کره شدة الاسراع بها خفاة انبجاسها (مر)	۴۱	فی باب الدعاء فی صلاة الجنابة (مر)
۴۵	فی باب الرجل تفوته الصلاة مع الامام فیصليها بعده (ث)	۲۸۳	فی باب صوم يوم عرفة لغير الحاج (مر)
۶۴	فی باب ما ینهی عنه من الدعاء بدعوى الجأهلیة و ضرب الخد الخ (مر)	۲۸۶	فی باب فضل يوم عاشوراء (مر)
۶۸	فی باب ما یرجى فی المصیبة بالاولاد اذا احتسبهم (مر)	۲۹۳	فی باب صوم يوم الاثنين والخمیس (مر)
۱۲۵	فی باب لا تؤخذ صدقة شیء من الشجر غیر النخل والعنب (مر)	۳۰۰	فی باب من کره صوم الدهر الخ (مر)
	» » »		(۲۰۸ - ابو قرصافة صحابی)
۱۴۱	فی باب سباق اخبار تدل علی ابا حنہ للنساء (مر)	۲۴۴	حدث فی باب الرخصة فی الصوم فی السفر (ث)
۱۸۸	فی باب وجوه الصدقة الخ (مر)		(۲۰۹ - ابو كبشة الانصاری صحابی)
۱۹۲	فی باب الرجل یوکل باعطاء الصدقة الخ (مر)	۱۸۹	حدث فی باب وجوه الصدقة الخ (مر)
۲۴۷	فی باب من قال یفطر وان خرج بعد طلوع الفجر (ث)		(۲۱۰ - ابولبابة صحابی مشہور)
		۱۸۹	حدث فی باب ما یتبدل به علی ان قوله صلی اللہ علیہ وسلم خیرا الصدقة ما كان عن ظهر غنی الخ (مر)
			(۲۱۱ - ابوما لک الأشعری صحابی)
		۶۳	حدث فی باب ما ورد من التغلیظ فی النیاحة

رقم	الاسماء والابواب	رقم	الاسماء والابواب
۲۶۶	في باب الحديث الذي روى في الانظار بالحجامة	۲۷	في باب القيام للجنائزة (ث)
۲۸۷	في باب فضل يوم عاشوراء	۲۹	في باب من قال الوالى احق بالصلاة على الميت من الوالى
۲۸۹	في باب من زعم ان صوم عاشوراء كان واجبا الخ	۳۲	في باب ذكر الخبر الوارد في النهى عن الدفن بالليل الخ
۳۰۰	في باب من لم يربس د الصيام باسا	۳۵	في باب عدد التكبير في صلاة الجنائزة
»	»	۳۸	في باب ماجاء في وضع النبي على اليسرى في صلاة الجنائزة
۳۳۸	في باب الرجل يحرم بالحق تطوعا	۴۰	في باب الدعاء في صلاة الجنائزة
۳۳۹	»	۴۱	»
	(۲۱۶ - ابو واقد الليثي صحابي)	۴۲	»
۳۲۷	في باب حج النساء	»	»
	(۲۱۷ - ابو وائل شقيق بن سلمة ثقه)	۴۳	في باب ما روى في التحلل من صلاة الجنائزة بتسليمة واحدة
۳۷	روى في باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة	۴۷	في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت
	منسوخة	۴۹	في باب الصلاة على الميت الغائب بالنية
	(م)	۵۲	في باب الصلاة على الجنائزة في المسجد
	(۲۱۸ - ابو هريرة لدوسي حافظ الصحابة)	۶۰	في باب ما يستحب من مسح رأس اليتيم واكرامه
۷	حدث في باب ما يستدل به على ان كفن الميت وموته من رأس المال بالمعروف	۶۱	في باب ما يستحب لولى الميت من الابتداء بقضاء دينه
۹	في باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرف له حياة	۶۳	في باب ما ورد من التلذذ في النياحة والاستماع لها
۱۰	»	۶۷	في باب ما يرجى في المصيبة بالا ولاد اذا احتسبهم
۱۱	في باب المسلمون يقتلهم المشركون في المعرك فلا يغسل القتلى الخ	۶۸	»
۱۹	في باب الصلاة على من قتل نفسه غير مستحل لقتلها	۷۰	في باب من حمل الجنائزة فوضع السرير على كاهله بين العمودين المقدمين
۲۰	في باب من حمل الجنائزة فوضع السرير على كاهله بين العمودين المقدمين	۷۶	في باب زيارة القبور
۲۱	في باب الاسراع في المشى بالجنائزة	۷۸	في باب ما ورد في نهين عن زيادة القبور
۲۴	في باب المشى امام الجنائزة	»	في باب ما يقول اذا دخل مقبرة
۲۶	في باب القيام للجنائزة		

۴۰ ب ۱۰۰	اسماء و الابواب	۴۰ ب ۱۰۰	اسماء و الابواب
۷۹	فی باب النهی عن الجاوس علی القبور (مر)	۱۰۰	فی باب زکاة الرکاز (مر)
۸۰	فی باب النهی عن ان ینبى علی القبر مسجد (مر)	۱۶۰	فی باب ارجاع زکاة الفطر عن نفسه و غيره (مر)
۸۱	فی باب ماورد من الوعيد فيمن کثر مال زکاة ولم يؤد زکاته (مر)	۱۶۴	فی باب من قال بوجوبها علی الغنی و الفقير اذا قدر عليه (مر)
۸۲	» » (مر)	۱۷۱	فی باب ما دل علی ان صاع النبي صلی الله علیه وسلم کان عياره خمسة ارباط و ثلث (مر)
۸۳	فی باب الدلیل علی ان من ادى فرض الله فی الزکاة فليس عليه اكثر منه النخ (مر)	۱۷۶	فی باب التحريض علی الصدقة وان قلت (مر)
۸۴	» » (مر)	۱۷۷	» » (مر)
۹۸	فی جماع ابواب صدقة المقر السائمة (مر)	۱۸۰	فی باب خير اصدقة ما كان عن ظهري غني (مر)
۱۰۴	فی باب الامهات توت و تبي السخا ل نصايا فيؤخذ منها (مر)	۱۸۱	فی باب ما يستدل به علی ان قوله صلی الله علیه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهري غني (مر)
۱۱۰	فی باب ما علی الامام من بعث السماعة علی الصدقة (مر)	۱۸۳	فی باب ماورد فی حقوق المسال (مر)
۱۱۱	فی باب تعجيل الصدقة (مر)	۱۸۴	فی باب ماورد فی النتيجة (مر)
۱۱۴	فی باب الوالی يأخذ منه زکاة امواله الظنمرة احب ذلك او كرهه (مر)	۱۸۵	فی باب ماورد فی قوله تعالى و يؤثر و نزل علی التفسير الخ (مر)
۱۱۵	فی باب الاختيار فی دفعها الى الوالی (مر)	»	فی باب ماورد فی سقى الماء (مر)
۱۱۷	فی باب لاصدقة فی الخيل (مر)	۱۸۶	فی باب كراهية البخل و الشح و الا لتثار (مر)
۱۱۸	» » (مر)	۱۸۷	» » (مر)
۱۱۹	فی باب من رأى فی الخيل صدقة (مر)	»	فی باب وجوه الصدقة (مر)
۱۲۶	فی باب ماورد فی العسل (مر)	۱۸۹	» » (مر)
۱۳۰	فی باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض (مر)	»	فی باب فضل من اصبح صائماً (مر)
۱۳۳	فی باب ان يهلك علی الله الا هالك (مر)	۱۹۰	فی باب فضل صدقة الصبيح الشحيح (مر)
۱۳۷	فی باب ماورد فی ارضاء المصدق (مر)	»	فی باب فضل صدقة السر (مر)
»	فی باب زکاة الذهب (مر)	»	فی باب فضل الصدقة من المال الحلال (مر)
۱۴۰	فی باب سياتي اخيراً تدل علی تحريم التخلی بالذهب (مر)	۱۹۲	فی باب فضل صدقة النافلة علی المشرک الخ (مر)
۱۴۵	فی باب تحريم تخلی الرجال بالذهب (مر)	»	فی باب المرأة تصدق من بيت زوجها الخ (مر)
۱۵۲	فی باب من قال المعدن ركاز فيه الخمس (مر)	۱۹۳	فی باب من حمل هذه الاخبار الخ (ث)
۱۵۴	فی باب من قال لا شيء فيه حتى يحول عليه الحول من يوم استفادته (مر)	۱۹۴	فی باب المملوك يتصدق بشئ اليسير من مال و لاه (ث)
		۱۹۵	فی باب فضل الاستغفار و الاستغناء بعمل يديه الخ (مر)

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
۲۲۸ في باب التغليظ على من افطر يوما من شهر رمضان (مر)	۱۹۶ في باب كراهية السؤال والترغيب في تركه (مر)
۲۲۹ في باب من اكل او شرب ناسيا الخ (مر)	۲۰۱ في باب ماروى في كراهية قول القائل جاء رمضان وذهب رمضان (مر)
۲۳۱ في باب كراهية القبلة من حركت القبلة شهوته (مر)	۲۰۲ * * (مر)
۲۳۲ * * (ث)	۲۰۴ في باب المتطوع يدخل في الصوم بنية النهار قبل الزوال (ث)
۲۳۵ في باب من اعصى عليه في ايام من شهر رمضان (مر)	۲۰۵ في باب الصوم لرؤية الهلال (مر)
۲۳۷ في باب ما يستحب من السحور (مر)	۲۰۶ * * (مر)
* في باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور (مر)	۲۰۷ في باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم او يومين الخ (مر)
۲۴۶ في باب المسافر يصوم بعض الشهر ويفطر بعضا الخ (مر)	۲۰۸ * * (مر)
۲۴۷ في باب من رأى الهلال وحده عمل على رؤيته (مر)	۲۰۹ في باب الخبر الذى ورد في النهي عن الصيام اذا انصف شعبان (مر)
۲۵۲ في باب القوم يخطئون في رؤية الهلال (ث)	۲۱۰ في باب الرخصة في ذلك (مر)
* * (مر)	۲۱۲ في باب من رخص من الصحابة في صوم يوم الشك (ث)
۲۵۳ في باب المفطر يمكنه ان يصوم الخ (ث)	۲۱۵ في باب من اصبح جنباً في شهر رمضان (ث)
* في باب المريض يفطر ثم لم يصح حتى مات فلا يكون عليه شيء (مر)	۲۱۸ في باب من طلع الفجر وفي فيه شيء لفظه الخ (مر)
۲۵۸ في باب قضاء شهر رمضان (ث)	۲۱۹ في باب من ذرعه التمي لم يفطر ومن استقاه افطر (مر)
۲۵۹ * * (مر)	۲۲۱ في باب كفارة من اتى اهله في نهار رمضان وهو صائم (مر)
۲۶۶ في باب الحديث الذى روى في الافطار بالحجامة (مر)	۲۲۲ * * (مر)
۲۶۹ في باب الصائم يتره صيامه عن الافطز والمشيمة (مر)	۲۲۴ في باب رواية من روى هذا الحديث مقيدة الخ (مر)
۲۷۰ * * (مر)	۲۲۵ في باب رواية من روى هذا الحديث مطلقة الخ (مر)
۲۷۱ في باب الشيخ الكبير لا يطبق الصوم الخ (ث)	۲۲۶ في باب رواية من روى الامر بقضاء يوم مكانه في هذا الحديث (مر)
۲۷۳ في باب من كره السواك بالعشى الخ (مر)	۲۲۷ في باب رواية من روى في هذا الحديث لفظة لا ير ضاها اصحاب الحديث (مر)
۲۷۴ * * (مر)	
۲۸۲ في باب النهي عن الوصال في الصوم (مر)	
۲۸۴ في باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة (مر)	

اسماء و الابواب	الاسماء و الابواب
۲۹۱	في باب فضل الصوم في اشهر الحرم (مر)
۲۹۳	في باب صوم ثلاثة ايام من كل شهر (مر)
۲۹۷	في باب ما ورد في صوم الشتاء (ث)
»	في باب الايام التي نهى عن صومها (مر)
۳۰۲	في باب النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم (مر)
۳۰۳	في باب المرأة لا تصوم تطوعا وبمها شاهد الاباذنه (مر)
»	في باب افضل شهر ومضان (مر)
۳۰۴	» » (مر)
۳۰۶	في باب ماجاء في الطعام المتساكر الخ (مر)
»	في باب فضل ليلة القدر (مر)
۳۰۷	» » (مر)
۳۰۸	في باب الترغيب في طابها في العشر الاواخر من رمضان (مر)
۳۱۰	في باب الترغيب في طابها ليلة ثلاث وعشرين (مر)
۳۱۲	في باب الترغيب في طابها ليلة سبع وعشرين (مر)
۳۱۴	في باب الاعتكاف (مر)
۳۲۶	في باب وجوب الحج مرة واحدة (مر)
۳۴۰	في باب ما يستحب من تعجيل الحج اذا قدر عليه (مر)
۳۴۱	» » (مر)
۳۴۳	في باب من اعتمر في السنة مرارا (مر)
۳۴۵	في باب العمرة في اشهر الحج (مر)
۳۵۰	في باب من قال بوجوب العمرة (مر)
۳۵۴	في باب القارون يهريق دما (مر)
	(۲۱۹) - ابو الهيثم عن ابيه (۱)
۱۶	روى في باب الرمث والذي يقتل ظانا في غير معترك الكفار والذي يرجع اليه سيفه (مر)
	(۲۲۰) - ابو يوسف القاضي
۱۷۱	روى في باب ما دل على ان صاع النبي صلى الله عليه وسلم كان عيار خمسة ارطال وثلاث (مر)
الاسماء من النساء	
(۲۲۱) - اخت حذيفة	
۱۴۱	حدثت في باب سياق اخبار تدل على تحريم التحلي بالذهب (مر)
(۲۲۲) - اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنها	
۱۷	حدثت في باب الرمث والذي يقتل ظانا في غير معترك الكفار والذي يرجع اليه سيفه (ث)
۱۳۸	في باب من قال لازكاة في الخي (ث)
۱۷۰	في باب ما دل على ان زكاة الفطر المتأجج صاعا الخ (مر)
۱۸۷	في باب كراهية الخيل والشح والانتكار (مر)
۱۹۱	في باب صدقة النافلة على المشرك الخ (مر)
۲۱۱	في باب من رخص من الصحابة في صوم يوم الشك (ث)
۲۱۷	في باب من اكل وهو يرى ان الشمس قد غربت الخ (مر)
۳۳۹	في باب الرجل يحرم بالحج تطوعا (مر)
(۲۲۳) - اسماء بنت زيد صحابية	
۱۴۱	حدثت في باب سياق اخبار تدل على تحريم التحلي بالذهب (مر)
(۲۲۴) - ام المؤمنين جويرة بنت الحارث رضي الله عنها	
۲۷۶	حدثت في باب صيام التطوع الخ (مر)
۳۰۲	في باب النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم (مر)
(۲۲۵) - ام المؤمنين حفصة رضي الله عنها	
۱۹۳	حدثت في باب من حمل هذه الاخبار الخ (ث)
۲۰۲	في باب الدخول في الصوم بالنية (مر)
۲۱۳	في باب ما عليه في كل ليلة من نية الصيام للغد (مر)
۲۲۱	في باب من رأى اعادة صومه وان لم يأكل ولم يشرب (مر)

الاصنام والابواب	الاصنام	الاسماء والابواب	الاصنام
بحری الصدقات (مر)		۲۳۴ فی باب اباحة القبلة لمن لم تحرك شهوة تمالخ (مر)	
(۲۳۵ - عائشة ام المؤمنین رضی اللہ عنہا)		۲۳۹ فی باب من رأى علیہ القضاء (ق)	
حدثت فی باب تسوية القبور وتسطيحها (ث)	۳	۲۹۵ فی باب من ای الشهر یصوم هذه الايام	
فی باب حجة من زعم ان القیام للجنابة	۲۸	الثلاثة (مر)	
منسوخ (ث)		(۲۲۶ - حمنة بنت جحش الاسديہ لها صحبة)	
فی باب الصلاة علی الخنازیر ودفن الموتی ای ساعة	۳۱	حدثت فی باب الرغبة فی ان یتعزى بما امر الله	
شاء من لیل اونها (ث)		تعالی به من الصبر والامترجاع (مر)	
فی باب الدعاء فی صلاة الجنابة (مر)	۴۱	(۲۲۷ - حواء یقال هی بنت یزید بن السكن صحابیة)	
فی باب الصلاة علی القریع بعد ما یدفن الميت (ث)	۴۹	حدثت فی باب التحریض علی الصدقة وان قلت (مر)	
فی باب الصلاة علی الجنابة فی المسجد (مر)	۵۱	(۲۲۸ - ربيع بنت معوذ صحابیة)	
» (ث)	۵۲	حدثت فی باب من زعم ان صوم عاشوراء كان	
فی باب من کره نقل الموتی من ارض الی	۵۷	واجبا الخ (مر)	
ارض (ث)		(۲۲۹ - ریطة بنت عبدالله امرأة ابن مسعود صحابیة)	
فی باب من کره ان یحفر له قبر غیره اذا كان	۵۸	حدثت فی باب الاختیار فی صدقة التطوع (مر)	
یتوهم بقاء شیء منه مخافة ان یکسراه		(۲۳۰ - زینب امرأة عبدالله بن مسعود صحابیة)	
عظم (ث)		حدثت فی باب الاختیار فی صدقة التطوع (مر)	
» (مر)		(۲۳۱ - زینب بنت نیطة یقال لها صحبة)	
فی باب الجالوس عند المصیبة (مر)	۵۹	حدثت فی باب سباق اخبار تدل علی اباحتہ	
فی باب ما یبہا لاهل الميت من الطعام (مر)	۶۱	للنساء (مر)	
فی باب ما ینسحب لولی الميت من التصدق عنہ	۶۲	(۲۳۲ - ام المؤمنین صفیة رضی اللہ عنہا)	
وان لم یوص به (مر)		حدثت فی باب المعتکف ینخرج الی باب المسجد	
فی باب سباق اخبار تدل علی ان الميت یندب	۶۲	ولا ینخرج عنہ قدمیه الخ (مر)	
بالتیاحة علیہ الخ (مر)		فی باب المرأة تزور زوجها فی اعتکافہ الخ (مر)	
» (مر)	۶۳	(۲۳۳ - الصماء اخت عبدالله بن بسر)	
فی باب النہی عن سب الاموات والامر	۶۵	حدثت فی باب ماورد من النہی عن تخصیص	
بالکف عن مساویہم اذا كان مستغنیاعن		یوم السبت بالصوم (مر)	
ذکرها (مر)		(۲۳۴ - طباعة بنت الزبیر لها صحبة)	
فی باب ماورد فی دخولہن فی عموم قوله	۶۸	حدثت فی باب من اجری بالخمیس الواجب فیہ	
فزوجها (مر)			
فی باب ما یقول اذا دخل مقبرة (مر)	۶۹		
فی باب النہی عن ان ینبئ علی القبر مسجد (مر)	۸۰		

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
۲۳۰ فی باب من تلذذ بامرأته الخ (مر)	۹۰ فی باب لا زکاة فی مال حتی یحول علیہ
۲۳۲ فی باب صکراہیة القبلة ابن حرکت القبلة شہوتہ (مر)	۱۰۳ فی باب لا یبعد علیہم بما استفا دوه من غیرنا جہا حتی یحول علیہ الحول (مر)
۲۳۳ فی باب ابا حة القبلة ابن لم تحمرک شہوتہ الخ (مر)	۱۰۸ فی باب من تجب علیہ الصدقة (ث)
۲۳۴ " " (مر)	۱۱۰ فی باب این تؤخذ صدقة الماشیة (مر)
۲۳۶ فی باب الحائض تقضى الصوم اذا طهرت ولا تقضى الصلاة (مر)	۱۲۳ فی باب نحرص الترو والدلیل علی انہ حکما (مر)
۲۳۷ فی باب ما یستحب من تعجیل الفطر وتاخیر السحور (مر)	۱۳۴ فی باب تفسیر الاوقیة (مر)
۲۵۰ فی باب الشهر ینخرج تسعا وعشرین فیسکل صیامہم (مر)	۱۳۸ فی باب من قال لا زکاة فی الخلی (ث)
۲۵۲ فی باب القوم یخطون فی رؤیة الهلال (ث)	۱۳۹ فی باب من قال فی الخلی زکاة (ث)
" فی باب الفطر من شهر رمضان یؤخر القضاہ ما بینہ و بین رمضان آخر (مر)	۱۴۱ فی باب سیاق اخبار تدل علی اباحتہ للنساء (من)
۲۵۵ فی باب من قال یصوم عنہ ولیہ (مر)	۱۵۹ فی باب الهدیة للوالی بسبب الولاية (مر)
۲۵۸ فی باب قضاء شهر رمضان الخ (مر)	۱۸۸ فی باب وجوہ الصدقة (مر)
۲۶۲ فی باب الصائم ینکتل (مر)	۱۹۲ فی باب المرأة تصدق من بیت زوجها (مر)
۲۷۲ فی باب الشیخ الکبیر لا یطیق الصوم (ث)	۱۹۳ فی باب من حمل هذه الاخبار الخ (ث)
" فی باب السواک للصائم (مر)	۲۰۳ فی باب الدخول فی الصوم بالنیة (مر)
۲۷۵ فی باب صیام التطوع والخروج منه قبل تمامہ (مر)	" فی باب المتطوع یدخل فی الصوم بنیة النهار قبل الزوال (مر)
۲۷۹ فی باب من رأى علیہ القضاء (مر)	۲۰۶ فی باب الصوم لرؤیة الهلال (مر)
۲۸۰ " " (مر)	۲۱۰ فی باب الرخصة فی ذلك الخ (مر)
۲۸۱ " " (مر)	۲۱۱ فی باب من رخص من الصحابة فی صوم يوم الشک (ث)
۲۸۲ فی باب التبی عن الوصال فی الصوم (مر)	۲۱۳ فی باب من اصبح جنبا فی شهر رمضان (مر)
۲۸۵ فی باب العمل الصالح فی العشر من ذی الحجة (مر)	۲۱۴ " " (مر)
۲۸۸ فی باب من زعم ان صوم عا شورا ء کان واجبا الخ (مر)	۲۱۵ " " (مر)
۲۹۰ فی باب ما یستدل به علیہ لم یکن واجبا قط (مر)	۲۱۸ فی باب من طلع الفجر و فی فیہ شئ لفظہ الخ (مر)
۲۹۲ فی باب فضل صوم شعبان (مر)	۲۲۳ فی باب کفارة من اتى اهله فی نهار رمضان وهو صائم (مر)
	۲۲۴ فی باب رواية من روى هذا الحديث مقيدة الخ (مر)
	۲۲۹ فی باب من تلذذ بامرأته حتی ینزل الخ (مر)

۳۰	الاسماء والابواب	۳۱	الاسماء والابواب
۲۹۵	فی باب من قل لایبالی ایام الشهر یصوم (مر)	۳۵۳	فی باب القارن یهريق دما (مر)
۲۹۸	فی باب من رخص للتمتع فی صیام ایام التشریق الخ (ث)	۳۵۵	فی باب العمرة قبل الحج والحج قبل العمرة (مر)
۲۹۹	فی باب من کره ان یتخذ الرجل صوم شهر یکله من بین الشهور الخ (مر)	۳۵۶	فی باب المفرد والقارن یرید العمرة بعد الفراغ من نسکة الخ (مر)
۳۰۱	فی باب من لم یرسد الصیام بأسا الخ (ث)	(۲۳۶ - عمرة بنت عبد الرحمن)	
۳۰۷	فی باب الترغیب فی طلبها فی العشر الاواخر من رمضان (مر)	۳۲۳	حدثت فی باب من کره اعتکاف المرأة (م)
۳۰۸	فی باب الترغیب فی طلبها فی الوتر من العشر الاواخر (مر)	(۲۳۷ - فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم)	
۳۱۳	فی باب العمل فی العشر الاواخر من رمضان (مر)	۷۱	حدثت فی باب سیاق اخبار تدل علی جواز البکاء بعد الموت (ث)
۳۱۴	فی باب تاکید الاعتکاف فی العشر الاواخر الخ (مر)	۷۸	فی باب ما ورد فی دخولهن فی عوم قوله فزوروها (ث)
۳۱۵	» » (مر)	(۲۳۸ - فاطمة بنت قیس الفهرية صحابية)	
»	فی باب الاعتکاف فی المسجد (مر)	۸۴	حدثت فی باب الدلیل علی ان من ادى فرض الله فی الزکاة فلیس علیه اکثر منه الخ (مر)
۳۱۶	فی باب المتکف ینخرج رأسه من المسجد لی بعض اهله لیغسله (مر)	(۲۳۹ - لیلی بنت قانف الثقفية صحابية)	
۳۱۷	فی باب المتکف یصوم (ث)	۶	حدثت فی باب کفن المرأة (مر)
۳۲۰	فی باب المتکف ینخرج من المسجد لبول او غائط (مر)	(۲۴۰ - ام المؤمنین ميمونة رضی الله عنها)	
۳۲۱	» » (مر)	۲۹	حدثت فی باب من قال الوصی بالصلاة علیه اولی ان کان قد اوصی بها الیه (ث)
۳۲۲	فی باب المرأة تتکف باذن زوجها (مر)	۱۷۹	فی باب الاختیار فی صدقة التطوع (مر)
۳۲۳	فی باب اعتکاف المستحاضة باذن زوجها (مر)	۲۸۳	فی باب الاختیار للحاج فی ترک صوم يوم عرفة (مر)
۳۲۶	فی باب حج النساء (مر)		
۳۳۱	فی باب الرجل یجدزاد او راحلة الخ (مر)		
۳۴۳	فی باب من اعتمر فی السنة مرارا (مر)		
۳۴۴	» » (ث)		
۳۴۵	فی باب العمرة فی اشهر الحج (مر)		
۳۴۶	» » (مر)		
»	» » (ث)		
»	فی باب ادخال الحج علی العمرة (مر)		
۳۵۰	فی باب من قال بوجوب العمرة (مر)		

الکنى من النساء

(۲۴۱ - ام المؤمنین ام حنیة رضی الله عنها)

حدثت فی باب من کره مضغ العلك للصائم (ث)

(۲۴۲ - ام حرام الأنصارية صحابية)

حدثت فی باب ر کوب البحر لحج أو فطرة

الاسماء والابواب	ا. ب. ج. د.	الاسماء والابواب	ا. ب. ج. د.
حدثت في باب غسل المرأة (مر)	۴	اوغزو (مر)	
في باب السنة الثابتة في تفسير شعر رؤسها ثلاثة	۶	(۲۴۳ - ام المؤمنين ام سلمة رضی اللہ عنہا)	
قرون الخ (مر)		حدثت في باب من قال الوصي بالصلاة عليه اولي	۲۹
في باب كفن المرأة (مر)	»	انه كان قد اوصى بها اليه (ث)	
في باب النبي عن النياحة على الميت (مر)	۶۲	في باب النبي عن النياحة على الميت (مر)	۶۳
في باب ما ورد في نهى النساء عن اتباع الجنائز (مر)	۷۷	في باب الرغبة في ان يتعزى بما امر الله تعالى به من الصبر والاسترجاع (مر)	۶۵
(۲۴۶ - ام العلاء الانصارية صحابية)		في باب تفسير الكثر الذي ورد الوعيد فيه (مر)	۸۳
حدثت في باب لا يشهد لاحد بجنة ولا بنار الا ان شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بها (مر)	۷۶	في باب ما ورد في اوضاع المصدق (مر)	۱۳۷
(۲۴۷ - ام عمارة بنت كعب صحابية)		في باب تحريم اواني الذهب والفضة على الرجال والنساء (مر)	۱۴۵
حدثت في باب فضل شهر رمضان (مر)	۳۰۵	» (مر)	۱۴۶
(۲۴۸ - ام الفضل بنت الحارث صحابية)		في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	۱۷۹
حدثت في باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة (مر)	۲۸۳	في باب من حمل هذه الاخبار الخ (ث)	۱۹۳
(۲۴۹ - ام معقل الاسدية صحابية)		في باب الرخصة في ذلك (مر)	۲۱۰
حدثت في باب العمرة في رمضان (مر)	۳۴۶	في باب من اصبح جنباً في شهر رمضان (مر)	۲۱۴
(۲۵۰ - ام هانئ صحابية)		» (مر)	۲۱۵
حدثت في باب صيام التطوع الخ (مر)	۲۷۶	في باب اباحة القبلة لمن لم تحرك شهوته (مر)	۲۳۴
» (مر)	۲۷۷	في باب من ادى الشهر يصوم هذه الايام الثلاثة (مر)	۲۹۵
في باب التخير في القضاء ان كان صومه تطوعاً (مر)	۲۷۸	في باب ما ورد من النبي عن تخصيص يوم السبت بالصوم (مر)	۳۰۳
		في باب العمرة قبل الحج والحج قبل العمرة (مر)	۳۵۵
		(۲۴۴ - ام سليم ام انس بن مالك من الصحابييات)	
		الفاضلات	
		حدثت في باب غسل المرأة (مر)	۵
		(۲۴۵ - ام عطية الانصارية صحابية مشهورة)	

الابناء

(۲۵۱ - ابن سيرين تابعي كبير)

روي في باب الدين مع الصدقة (ط) ۱۴۸

في باب من اكل وهو يرى ان الصقر لم يطلع (ط) ۲۱۶

الاسماء و الابواب	الاصحاح	الاسماء و الابواب	الاصحاح
(٢٧١ - عن بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم)		٢٥٠ في باب الشهادة تثبت على رؤية هلال الفطر	
٢٨٥ في باب العمل الصالح في العشر من ذى الحجة	(مر)	بعد الزوال	
(٢٧٢ - عن محببة الباهلية عن ايها او عمها)		(٢٦٨ - عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم)	
٢٩١ في باب فضل الصوم في اشهر الحرم	(مر)	٢٦٣ في باب الصائم يصب على رأسه الماء	(مر)
(٢٧٣ - عن ابى العالى عن يخدم)		(٢٦٩ - عن رجل من اصحاب محمد)	
النبي صلى الله عليه وسلم		صلى الله عليه وسلم	
٣٢٢ في باب من توضع في المسجد	(مر)	٢٦٣ في باب الصائم يحتجم لا يظل صومه	(مر)
(٢٧٤ - عن ام المؤمنين)		(٢٧٠ - عن غير واحد من اصحاب)	
٣٣٢ في باب من اختار الركوب	(مر)	النبي صلى الله عليه وسلم	
		٢٦٥ في باب الحديث الذي روى في الانظار	
		بالحجامة	(مر)



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه اجمعين

(خاتمة المجلد الرابع من السنن الكبرى)

(تبة من احوال المؤلف رحمه الله)

هو الامام الحافظ ابو بكر احمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي ولد سنة اربع وثمانين وثلثمائة في شهر شعبان العظيم كتب الحديث وحفظه من صباه وتفهق وبرع واخذ الاصول وارتحل الى العراق والحجاز ثم صنف وتوايفه تقارب الف جزء بما لم يسبقه اليه احد توفي ببغداد في العاشر من جمادى الاولى سنة ثمان وخمسين واربعمائة وحمل الى خسر وجرى فدفن هناك -

(من ايا الجزء الرابع من هذا الكتاب)

قد ذكرنا بعض من ايا هذا الكتاب في الاجزاء السابقة ونذكر الآن منها ما يكون موضع الشان هذا الجزء الرابع وهو يحتوي على آخر كتاب الجنائز وكتاب الزكاة وكتاب الصيام واول كتاب الحج -
جمع المؤلف رحمه الله في هذه الكتب الاحاديث والروايات بطرق مختلفة واتى فيها بما في جيدة ومطاب مقيدة واستنبط منها مسائل فقهية وفتاوى عزيزة باساليب انيق لم يعتن به احد من المتأخرين - ولا استدلالا بالاحاديث المرفوعة والآثار الموقوفة والروايات المرسلة والاقوال المقطوعة بما لم يسبق اليه احد من المتفقهين -
وانه بسط هذه الروايات تحت عناوين كبيرة وابواب وسيطة ومضامين لطيفة مثلا - جماع ابواب صدقة الورد - باب نصاب الورد - باب قدر الواجب اذا بلغ نصابا -

فهذا التفتن في الابواب والتنوع في الاساليب فاق هذا الكتاب اكثر السنن والمسانيد في عصره -
ومن من ايا هذا الجزء انه اتى في ذيل الابواب المذكورة ببعض ما يشتاق اليه طبع الانسان في استنباط المسائل العقلية والنقلية مثلا ذكر في كتاب الجنائز بعض ما يحتاج اليه ابناء زماننا هذا -
باب الانسان يموت في البحر - باب ما روى في ستر القبر بثوب -
باب القوم يصيبهم غرق او هدم او حرق فيهم عشر كون فصلى عليهم ونوى بالصلاة المسلمين قياسا على ما ثبت في السلام -

باب ما ورد في قراءة القرآن عند القبر - باب من حول الميت من قبره الى آخر الحاجة - باب ما يستحب لولي الميت من التعجيل بتفنيذ وصاياه - باب ما يستحب لولي الميت من التصديق عنه وان لم يوص به -

وذكر في كتاب الزكاة

باب من اجاز اخذ القيم في الزكوات - باب الرجل يتولى تفرقة زكاة ماله الباطنة بنفسه - باب ما جاء في النهي عن الحصاد والجداد بالليل (لاجل المساكين) - باب من قال زكاة الحلي عاريتة - باب ما ورد في يجوز للرجل ان يتحلى به من خاتمه وحلية سيفه ومصحفه اذا كان من فضة -

باب ما لا زكاة فيه مما اخذ من البحر من غير وغيره - باب ابر البر ان يصل الرجل ودابته - باب الرجل يسأل سلطانا في امر لا يد منه صالحا - باب المسئلة في المساجد - باب كراهية المسئلة بوجه الله عز وجل - باب عطية من سأل بالله عز وجل -

وذكر في كتاب الصيام

باب لا يجب صوم باصل الشرع غير رمضان - باب الحامل والمرضع اذا خافتا على ولديها افطرتا وتصدقتا عن كل يوم بمد من حنطة ثم قضتا - باب جواز الفطر في السفر القاصدون التصير - باب تاكيد الفطر في السفر اذا كان يريد لقاء العدو باب تاكيد الفطر في السفر اذا كان يجهد الصوم - باب من اختار الصوم في السفر اذا اتوى على الصيام - هذه الابواب وان كانت متعلقة بمسائل فقهية فروعية لكنها مأخوذة من الاحاديث والروايات المسندة - ومنها مع كثرة الطرق والروايات انه تعدل على بعضها احسن التنقيد وتكلم على الرواة والاسانيد ومحص ما كان منها ثابتا عندهم بالتحقيق -

مثلا قال في باب السقط ينسل ويكفن ويصل عليه - فهذه الآثار وان كانت مراسيل فهي تشد الموصل وبعضها يشمد بعضها وقد اثبتوا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابنه ابراهيم وذلك اولى من رواية من روى انه لم يصل - وقال في باب المسلمون يقتلهم المشركون - في حديث عبد الرحمن بن كعب بن مالك - هذه زيادات ليست في رواية الليث وفي رواية الليث زيادة ليست في هذه الرواية فيحتمل ان تكون روايته عنه عن جابر وعنه عن ابيه صحيحين وان كانتا مختلفتين فالليث بن سعد رحمه الله امام حافظ فروايته اولى - وقال في باب ما يسترد له على ان اكثر الصحابة اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة (في رواية عن عكرمة عن ابن عباس) -

تقر به النظر في عبد الرحمن ابو عمر الخزاز عن عكرمة وهو ضعيف وقد روى هذا اللفظ من وجوه اخرها ضعيفة الا ان اجتماع اكثر الصحابة رضى الله عنهم كالدليل على ذلك - قد ذكرنا من المزايا ما استحضرتنا عند التصحيح والترتيب لكن محاسن هذا الكتاب اكثر من ان نحيط بها بغير التعمق والتحقيق -

ومع هذه المزايا ان المؤلف رحمه الله ايد في كتابه مسلك الامام الشافعي رضى الله عنه من كل الوجوه ولم يعن بمسائل غيره من الائمة المتقدمين كما هو دأب علماء القرن الرابع والخامس -

ذكر النسخ الخطية لهذا الجزء

استفدنا في التصحيح والمقابلة من خمس نسخ خطية -
الاولى النسخة المدرسية لصاحب العلم والفضل مولانا الفتى محمد سعيد المدراسي طاب ثراه وهي جيدة من حيث الصحة والكتابة - واشرفنا عليها بعلامة (مد) -
الثانية - النسخة السنية لصاحب العلم والرفان مولانا الحافظ السيد الشاه ابي محب الله احسان الله بن رشد الله المعروف بصاحب اللوالب الخامس ادام الله فوضه العرفانية -
الثالثة - النسخة المصرية للكتبة الخديوية وفضلت علينا الحكومة الحليمة المصرية ادامها الله بالقوة والا استقلال بارسال فوتوغرافات من نسخة عاينها خط العلامة سيدي عبدالوهاب الشهراني رحمه الله وزناها - مص -
الرابعة اليمانية وهي من كتب المكتبة الحيوية بترجم (حضر موت) في ملك السادة آل ابن يحيى العلويين - مكتوبة

في سنة ١٢٣١ - وروى نالها - ي -

الخامسة - الرامفورية وجدنا جزءا من هذا المجلد في المكتبة الرامفورية فقابلنا عليه - في آخر ذلك الجزء (وحصلت هذه الكراريس وقوبلت على نسخة هي لمحدث الديار اليمنية وابن محدثها نفيس الدين سليمان بن ابراهيم العالوي قرأها على الحافظ ابي عمرو بن الصلاح الخ - وروى نالها هذه النسخة - ر -

ذكر اختلاف النسخ في هذا الجزء

اول هذا الجزء في النسخة المدرسية - باب تسوية القبور وتسطيحها و آخره باب من احرم بها من التعميم -

وفي النسخة المصرية اوله باب من قال لا يؤدي عن مكاتبه وينتهي الى اول باب كراهية قتل الخلة -

انا نجد في الاجزاء السابقة للسنن وفي هذا الجزء كثيرا الاختلاف بين لفظه - انبا وابنا وانا - فالتفت الى تحقيق هذه اللفظة العالم الفاضل الشيخ عبد الرحمن اليماني احد مصححي هذا الكتاب - فاجاز في تحقيقه - فهذه مقالته طبعناها ليتفكر فيه من هو اولي بالامعان والنظر فيه -

تحقيق الفاضل الجليل الشيخ عبد الرحمن اليماني احد رفقاء دائرة المعارف على لفظه انبا و انبا

وقع كثيرا في اسانيد سنن البيهقي في اكثر النسخ التي وقفنا عليها صيغة - اما - وطبعت تبعا لبعض النسخ الحديثة الكتابة هكذا - انبا - وارى ان الصواب - انبا - وهي اختصار - اخبرنا - بحذف الخاء والراء كذلك اختصرها البيهقي وجماعة ذكره ابن الصلاح في مقدمته ثم النووي في تربيته والعراق في الفيته وغيرهم -

قد تصنحت النسخ الموجودة عندنا في الدائرة فلم ار هذه الصيغة مضبوطة هكذا - انبا - صريحا في شيء من النسخ القديمة بل ضبطت في مواضع هكذا - انبا - وفي الباقي مهملة او مشبهة -

لم تقع هذه الصيغة في بعض النسخ القديمة وانما وقع بدلها - انا - وانا - اختصار اخبرنا -

البيهقي يعبر في اول الاسانيد بقوله - اخبرنا - غالبا وكتبت صريحا في اكثر النسخ اما في المصرية فكتبت هكذا - اما -

النسخ التي وقع فيها - اما - لم يكديق فيها - اخبرنا - ولا - انا - الا في اوائل الاسانيد في غير المصرية مع ان صيغة اخبرنا - كثيرة في الاستعمال كما يعلم من مراجعة كتب الحديث ونص عليه الخطيب وغيره قال الخطيب في الكفاية « حتى ان جماعة من اهل العلم لم يكونوا يخبرون عما سمعوه الا بهذه العبارة (اخبرنا) منهم حماد بن سلمة وعبدالله بن المبارك وهشيم ابن بشير وعبدالله بن موسى وعبد الرزاق بن همام وي زيد بن هرون »

بل ان البيهقي نفسه لا يكاد يعبر في روايته عن شيوخه الا بخبرنا -

ان اكثر ما في سنن البيهقي مروى عن كتب مصنفه وقد قابلت بعض ما فيها بما اخذه من الكتب كالام وسنن ابي داود وسنن الدارقطني فوجدت محل هذه الصيغة - اخبرنا - او - انا -

وتبعت في سنن البيهقي مواضع من رواية الائمة الذين نص الخطيب على انهم لم يكونوا يعبرون عما سمعوه الا بلفظ - اخبرنا - فوجدت عبارتهم تقع في السنن بهذه الصيغة - اما -

ان صيغة - انبا - عريضة كما يعلم بتصفح كتب الحديث ونص عليه الخطيب وغيره ونص السخاوي والبقاعي وغيرهما من علماء الفن انه لم يجر للمحدثين اصطلاح في اختصار انبا - وحذف الضمير في الصيغ مع الاتصال عريضة جدا لا تكاد تجد في الكتب - حدث فلان - او - اخبر فلان - على معنى - حدثنا - او - اخبرنا - لان مثل ذلك محمول على الانقطاع عند الخطيب واختاره الحافظ ابن حجر ومن خالف فيه فانه موافق على انه محمول على الانقطاع في عبارات المدلسين وكثيرا ما تقع عبارات المدلسين في سنن البيهقي بهذه الصيغة - اما - وهي في الكتب المأخوذ منها - اخبرنا -

ان صيغة اخبر نالها اتقا وصيغة انبا في اصطلاح شيوخ البيهقي ومشايخهم واهل عصرهم للاجازة نص عليه الحاكم -

فكيف يختار البيهقي لنفسه - اخبرنا - ثم يبدها بطراد في كلام غيره مما ثبت في الكتب المصنفة حتى من لم يكن يعبر الابهاناباً ناعم كثيرة اخبرنا وعزة انبأنا وتغير معنيهما اصطلاحاً -

ثم لا يكتفي بذلك حتى يشغفه بحذف الضمير الذي هو دليل السماع فيصير الظاهر الاقطاع -

وبالجمل فالصواب ضبط هذه الصيغة هكذا - انبأنا - قطعاً وهي اختصار اخبرنا ولهذا تقع في محلها فيما رواه عن الكتب المصنفة ويقع محلها في النسخ اخبرنا - او - انبأنا - لان الامر في ذلك موكول الى الكاتب فان شاء كتبها صريحة - اخبرنا - وان شاء اختصرها على احد الاختصارات المنصوص عليها لان القارئ يتلطف بها دائماً اخبرنا فلأخرج في الكتابة فاما ابدال صيغة بانحرفي دونها او مغايرة لها في المعنى الاصطلاحى او فيما ثبت في الكتب المصنفة فغير جائز فضلاً عن ان يحذف الضمير الدال على السماع -

قد وقعت هذه الصيغة - اما - في كتب اخرى غير سنن البيهقي وطبعت في بعضها هكذا - انبأنا - والصواب في عامة ذلك - انبأنا -

الاداة على ما ذكرت اكثر مما تقدم وارى ان فيما تلخصته ههنا غنى عن البسط والتطويل وحسبى الله ونعم الوكيل وصل الله على خاتم انبيائه محمد وآله وصحبه وسلم -

ذكر تصحيح هذا الجزء

قد اعنى بتصحيح هذا الجزء وطبعه من رفقاء دائرة المعارف مولانا الشيخ عبد الرحمن الباني والعالم الفاضل الحاج محمد طه الندوى والاديب الكامل السيد احمد الله والفقير الجليل محمد عادل القدوسى رفهم الله في الدرجات العلمية -

